



مجلة المنارة للدراسات القانونية والإدارية

سلسلة يديرها

الدكتور رضوان العنبي

باحث في القانون العام

الإيداع القانوني

2011 PE 0113

الرقم الدولي المعياري

2028876X

ملف الصحافة

42/2011

#### المطبعة

دار القلم للطباعة

12. شارع النور ، يعقوب المنصور - الرباط

الهاتف : 0661370079 / 0537299490

الفاكس: 0537694820

البريد الإلكتروني : daralkalam@yahoo.fr

Daralqalam2011@gmail.com

#### المراسلة

العنوان: زنقة 13 الرقم 24 حي قصر البحر 2 ق ج البيضاء 20350

الهاتف: 0662557163

البريد الإلكتروني: [elanbiredouane@gmail.com](mailto:elanbiredouane@gmail.com)

جميع حقوق النشر محفوظة

لا يسمح بإعادة النشر ولو كانت جزئية

اللجنة العلمية

د- عبد الرحيم فاضل	: أستاذ التعليم العالي بكلية الحقوق الدار البيضاء(القانون العام)
د- أحمد حضرائي	: أستاذ التعليم العالي بكلية الحقوق مكناس (القانون العام)
د- عبد النبي ضريف	: أستاذ جامعي بكلية الحقوق – عين السبع الدار البيضاء (القانون العام)
د- گولفرني محمد	: أستاذ جامعي بكلية الشريعة أكادير (القانون العام)
د- إدريس الحيايني	: أستاذ جامعي بكلية الحقوق أكادير (القانون الخاص)
د- جميلة العماري	: أستاذة جامعية بكلية الحقوق طنجة (القانون الخاص)
د.نعيم سابق	: أستاذ التعليم العالي بكلية متعددة التخصصات ببني ملال (القانون الخاص)
د.محمد شادي	: أستاذ باحث بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية عين السبع
د.ابوبكر مهم	: أستاذ بالتعليم العالي بكلية الحقوق – سطات (القانون اخاص)
د.عاصم التجاني إبراهيم شمعون	: رئيس قسم إدارة الاعمال – جامعة شقراء أستاذ إدارة الأعمال المشارك (المملكة العربية السعودية)
د/عبدالله محمد عبدالله المليحان	: رئيس قسم الاقتصاد وإدارة الأعمال -جامعه شقراء (المملكة السعودية)
د/ راجي يوسف محمود البياتي	: رئيس قسم العلاقات الدولية والدبلوماسية بكلية القانون - جامعة الكتاب- جمهورية العراق

### قواعد النشر

- 1- أن يكون البحث أصيلاً معدداً خصيصاً للمجلة، و ألا يكون قد نشر جزئياً أو كلياً في أي وسيلة نشر إلكترونية أو ورقية.
- 2- يرفق البحث بمختصر السيرة العلمية للباحث باللغتين العربية والإنجليزية.
- 3- يمكن للباحث إجراء التعديلات المطلوبة وإرسال البحث المعدل إلى نفس البريد الإلكتروني المذكور سالفاً.
- 4- تنشر المقالات باللغات العربية والفرنسية والإنجليزية.
- 5- الالتزام بالمعايير الأكاديمية والعلمية المعمول بها دولياً في إعداد الأعمال العلمية، أهمها الأمانة العلمية.
- 6- أن يكون المقال مكتوباً بلغة سليمة، مع العناية بما يلحق به من خصوصيات الضبط والأشكال.
- 7- يكتب على الصفحة الأولى من المقال ما يلي:
  - اسم ولقب الباحث باللغتين العربية والإنجليزية، الصفة، الدرجة العلمية، مؤسسة الانتساب (الجامعة والكلية)، البريد الإلكتروني
  - كتابة عنوان المقال باللغتين العربية والإنجليزية.
  - وضع ملخصين وكلمات مفتاحية للمقال باللغتين العربية والإنجليزية في حدود 300 كلمة.
- 8- إتباع طريقة التمهيش أسفل الصفحات بطريقة غير تسلسلية حيث يبدأ ترقيم التمهيش وينتهي في كل صفحة كما يلي: اسم الكاتب ، لقب الكاتب، اسم الكتاب، رقم الطبعة، بلد النشر: دار النشر ، سنة النشر ، ص -توثق المراجع حسب الترتيب الأبجدي في نهاية المقال وتصنف إلى:
  - مراجع باللغة العربية: (1-الكتب-2- القوانين والمواثيق الدولية-3- المقالات-4- المواقع الإلكترونية)
  - 10- المراجع باللغة الأجنبية: (1-الكتب-2- القوانين والمواثيق الدولية-3- المقالات-4- المواقع الإلكترونية)
  - 11- طريقة كتابة المراجع:
- 12- الكتاب: لقب الكاتب، اسم الكاتب ، اسم الكتاب، رقم الطبعة، بلد النشر: دار النشر ، سنة النشر
  - -المقال: لقب الكاتب ، اسم الكاتب، "عنوان المقال"، اسم المجلة، العدد، سنة النشر، الصفحة
  - المواقع الإلكترونية: لقب الكاتب ، اسم الكاتب ، "عنوان المقال" اسم الموقع الإلكتروني وتاريخ الولوج وساعته
  - رسالة ماجستير أو أطروحة دكتوراه: يكتب اسم صاحب البحث، العنوان، يذكر رسالة ماجستير أو أطروحة دكتوراه ، اسم الجامعة، السنة.
- إذا كان المرجع نشرة أو إحصائية صادرة عن جهة رسمية: يكتب اسم الجهة، عنوان التقرير، أرقام الصفحات، سنة النشر
- 11- يتم تنسيق الورقة على قياس (A4) ، بحيث يكون حجم ونوع الخط كالتالي:
  - نوع الخط هو TraditionalArabic حجم 16 بارز (Gras) بالنسبة للعنوان الرئيسي، وحجم 14 بارز بالنسبة للعناوين الفرعية، وحجم 14 عادي بالنسبة للمتن، وحجم 11 عادي بالنسبة للجداول والأشكال إن وجدت، وحجم 9 عادي بالنسبة الهوامش. (أما المقالات المقدمة باللغة الأجنبية تكون مكتوبة بالخط Times New Roman.
  - ترك هوامش مناسبة (2.5) من جميع الجهات.
- 12- لا يزيد عدد صفحات المقال (بما في ذلك المراجع) عن 22 صفحة ولا يقل عن 15 صفحة
- 13- يرسل البحث المنسق على شكل ملف مايكروسفت وورد، إلى البريد الإلكتروني [elanbiredouane@gmail.com](mailto:elanbiredouane@gmail.com)
- 14- يتم إبلاغ الباحث بالقبول المبدئي للبحث أو الرفض.
- 15- يخضع ترتيب المقالات في المجلة على أسس موضوعية.
- 16- تعبر المضامين الواردة في المقال على آراء أصحابها ولا تمثل آراء المجلة.
- 17- أي خرق لقواعد البحث العلني أو الأمانة العلمية يتحملها الباحث صاحب المقال بصفة كاملة.
- 18- كل بحث أو مقال لا تتوفر فيه الشروط لا يؤخذ بعين الاعتبار ولا يتم نشره مهما كانت قيمته العلمية

محتوى العدد

7	افتتاحية العدد
	الدراسات والابحاث
9	افريقيا بين التنافس الدولي والإقليمي مبروكة الاكوار
29	الأفاق التنموية بإفريقيا في ظل تحديات الواقع ورهانات المستقبل محمد البخاري
43	التقارب القانوني في خدمة التنمية المستدامة في إفريقيا :-تأملات وآفاق من أجل قيادة المغرب لتقارب قانوني إفريقي ناجح- رضوان الطربيق
67	الممارسة الاتفاقية بالمغرب بين تمركز السلطة والانفتاح على الفاعل السياسي محمد لطرش
93	جريمة التعذيب في القانون الدولي المؤلف قاسم أحمد عمر
114	دور العراق الريادي في بناء السلام ومكافحة الإرهاب عمر فرحان حمد الجبوري
135	ا لتجليات الحديثة للعمل الدبلوماسي: الدبلوماسية الاقتصادية المغربية نموذجا امحمد حالي
153	نحو بناء سياسة خارجية عراقية فاعلة في المحيطين العربي والإقليمي علي رمضان صالح / عامر حميد حسين
177	موقف الجزائر من حق الشعوب في تقرير مصيرها هشام الميموني
198	نزاع الصحراء المغربية" خلفيات مستترة و أسباب متعددة" محمد الإدريسي.
218	المملكة المغربية في مواجهة سياسة الاحتواء الاسبانية .الجزائرية ادريس المنتصوري
246	دور المغرب في تدبير الأزمة الليبية زهير لعميم

266	تطور القوة في العلاقات الدولية: بين المفهوم والنظرية عبدالصمد فاضل
288	محددات السياسة الخارجية المغربية رحوتي محمد
304	النظام الدولي بين المصالح والمخاوف علي الريسوني/ نجوى الشاعر
326	واشنطن وبكين، اتجاه نشاط نحو تطيرات الحرب الباردة زمن الجائحة جواد القسيمي
341	جريمة الاتجار بالبشر: قراءة في القانون 27.14 مريم بنمنصور
357	تدبير المغرب للهجرة غير الشرعية، الواقع والأفاق إيمان السريوت

افتتاحية العدد

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه والتابعين.  
وبعد :

يسر مجلة المنارة للدراسات القانونية والإدارية أن تضع بين يدي قرائها الكرام عددها الخاص في موضوع القانون الدولي والعلاقات الدولية والذي جاء حافلا بمجموعة من البحوث و الدراسات الرصينة التي تستجيب لمعايير البحث العلمي وتنضبط لشروط النشر بالمجلة والتي تصب محاورها حول قضايا ذات أهمية كبرى على الصعيد الدولي والإقليمي من قبيل : التعاون الأمني المغربي الأوروبي لمكافحة الإرهاب الجهادي، الدبلوماسية الوقائية: بين أجندة السلام والتطبيق ، دور السياسة الأمنية للمغرب في درء التهديدات الإرهابية بدول إفريقيا جنوب الصحراء ، الشرق الأوسط بين الخلاف الأمريكي والتوافق الروسي إيران أنموذجا. بالإضافة إلى مواضيع تدخل في شق القانون الدولي.

ان ما يميز هذا العدد عن سابقه حلتها الجديدة خاصة من حيث الشكل والمحتوى وعدد المقالات التي يتضمنها وغنى مضامينها سواء في شقها العربي او الفرنسي، الى جانب مساهمات اساتذة باحثين من أقطار عربية شقيقة. ولا يفوتنا أن نكرر هنا أن هذا الجهد لم يكن ليرى النور لولا حرص جنود الخفاء وعملهم الدؤوب على إنجازه ووضعه بين أيادي الدارسين والباحثين .

وتأمل إدارة المجلة أن يكون هذا العدد قد استجاب لتطلعات الباحثين والأوفياء من المتابعين

والقراء و أن يكون بما احتواه من بحوث ودراسات رصينة ان تضيفي كلها نورًا وإشعاعا يضيء درب الباحثين وينير سبيلهم .

ولا يسعنا في افتتاحية هذا العدد الا أن نتقدم بالشكر الجزل للأساتذة الأجلاء الذين ساهمت أقلامهم في اغناء صفحات هذا العدد.و نتمنى للطلبة والباحثين والمتخصصين قراءة ممتعة ومفيدة راجين من الله أن يسهم في إثراء الخزانة القانونية المغربية والعربية على السواء.

والسَّلَام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

الدكتور رضوان العنبي

مدير مجلة المنارة للدراسات القانونية والادارية

## الدراسات والابحاث

أفريقيا بين التنافس الدولي والإقليمي

African between international and regional competitiveness

مبروكة الاكوار، Mabrouka LAKOUER

باحثة بسلك الدكتوراه، تخصص القانون العام والعلوم السياسية،

كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية – سلا

, Phd student in Public Law & Political Science,

Faculty of Legal, Economic and Social Sciences – Sale

ملخص:

على إثر التحولات التي عرفها المحيط الدولي ولاسيما بعد الحرب الباردة، وبعد معاناة إفريقيا لعهد طويل من التهميش، ونظرا لأهميتها الجيوسياسية والجيوسراتيجية اكتسبت بعدا استراتيجيا مهما، لأهمية موقعها الاستراتيجي ولقوماتها الطبيعية والبشرية ومواردها وثرواتها الغنية، وظلت مقصدا للعديد من الدول سواء منها التقليدية أو الصاعدة، ومحورا للتنافس بينهم، واختلفت السياسات والاستراتيجيات التي تبنتها هذه الدول من أجل دعم نفوذها في إفريقيا، وتعددت أساليب التغلغل في العمق الإفريقي، مما جعلها محط أطماع وتنافس بينهم وصلت إلى حد الصراعات. الكلمات المفتاحية: التنافس الدولي، القوى الإقليمية والدولية.

**Abstract:**

Africa has gained an important strategic dimension because of its geopolitical and geostrategic importance and also, because of the changes in the international environment, especially after the cold war and its long suffering of marginalization.

It has also gained this status because of its strategic localization, natural and human components, and its rich resources and wealth.

Africa has remained a destination for both traditional or emerging countries and a center for competition for them. These countries have adopted different policies and strategies so as to enhance their influence in Africa.

Moreover, they used different methods of penetration in the Africa depth, which has made this continent a prey for greed and competition. Thus, Africa has become a point of conflict.

**Keywords:** International Competitiveness, Regional and International powers.

مقدمة:

يعرف مفهوم التنافس لغويا (Compète) بالتزام، في حين يقصد بالمنافسة: الاتجاه الفطري الذي يدعو إلى بذل الجهود في سبيل التفوق، أو التسابق بين الأفراد والجماعات والأمم وغيرها من أجل البقعة الجغرافية أو المكان أو الموقع الذي يتوفر على الموارد أو اللقب أو السلطة، وتهدف المنافسة بين طرفين وأكثر لفوز أو تفوق طرف على الآخر.

في حين يعتبر التنافس الدولي اصطلاحا شكلا من أشكال الصراع السياسي الغير العنيف، ويشمل مختلف أشكال الصراعات الأخرى ووسائل التنافس السلمي باستثناء الحروب، كالدبلوماسية وإجراءات القسر الدولية باستثناء الاستخدام الفعلي للعنف أو القوة المسلحة، ومن هذا المنطلق، يقصد بالتنافس الدولي: "الوضع والحالة التي تجمع بين طرفين دوليين أو أكثر يقرران خوض المنافسة، بناء على حسابات عقلانية مركزين جهودهم وإمكانياته لتحقيق ما توفره بيئة معينة من فوائد ومصالح في النظام الدولي، دون استخدام القوة العسكرية والعنف لجني هذه الفوائد والوصول لهذه الأهداف<sup>1</sup>.

بحيث تعد ظاهرة التنافس إحدى مظاهر التفاعل الدولي الناتجة عن احتكاك وسعي الدول لتحقيق مصالحها من خلال التنافس السلمي وفق إمكانياتها المتاحة، وكلما حاول أحد الأطراف المبالغة في الانفراد بهذه المصالح والاحتفاظ بها لنفسه ومنع الآخرين من الوصول إليها، كلما زاد التوتر واستبعدت المنافسة سيتحول نطاقها السلمي إلى صراع أو يتطور إلى تعاون في ظروف غير ملائمة، وبذلك يشير التنافس إلى حالة من الاختلاف بين الدول، التي تأخذ بالأبعاد السياسية والاقتصادية بالدرجة الأولى لكسب مصالحها ومكانتها دوليا وإقليميا، باعتباره من إحدى العمليات التفاعلية المصاحبة لإعداد صنع القرار السياسي، والنشاط الذي يسعى من ورائه طرفان أو أكثر إلى تحقيق نفس الهدف<sup>2</sup>.

وفي هذا السياق، كانت إفريقيا ولا تزال منطقة تتنافس عليها القوى الكبرى، نالت اهتماما متزايدا من

<sup>1</sup> شريفة فاضل محمد مصطفى، التنافس الدولي وتأثيره على الدول العربية الإفريقية (2010-2017)، المجلد الأول، مجلة السياسة والاقتصاد، العدد الأول، إصدار خاص، ديسمبر 2018، ص99، نشر على الرابط: [https://jocu.journals.ekb.eg/article\\_91327.html](https://jocu.journals.ekb.eg/article_91327.html)، تاريخ التصفح: 1نوفبر 2021.

<sup>2</sup> حيدر عبد الجبار حسوني الخفاجي، التنافس السياسي والاقتصادي التركي-الإيراني وانعكاساته الإقليمية، أطروحة لنيل الدكتوراه في العلوم السياسية، كلية العلوم السياسية والعلاقات الاقتصادية الدولية، جامعة النهريين العراق، 2015، ص7، نشرت على الرابط: [https://www.nahrainuniv.edu.iq/sites/default/files/Combined\\_1\\_38.pdf](https://www.nahrainuniv.edu.iq/sites/default/files/Combined_1_38.pdf)، تاريخ التصفح: 1-12-2021.

طرف الدول الكبرى أو القوى الإقليمية الصاعدة التي بدأت توجه سياساتها واستراتيجياتها تجاهها بعد انتهاء الحرب الباردة<sup>3</sup>، وعلى إثر التغيرات الدولية في النسق الدولي بعد الحرب الباردة، تم إعادة النظر في استراتيجيات الدول تجاه إفريقيا وتكييفها مع طبيعته النظام الدولي<sup>4</sup>، نظرا لأهمية إفريقيا جيوستراتيجيا وجيوستراتيجيا، بمناجمها ومعادنها وثرواتها الهائلة، و تنوع ساكنتها العرقي واللغوي والديني والثقافي<sup>5</sup>، فقد تحولت من موضوع للتنافس بين الاتحاد السوفياتي سابقا والأمريكي إلى موضوع للتنافس الجيوستراتيجي بين الاقتصاديات الكبرى في العالم بعد الحرب الباردة<sup>6</sup>، مما جعلها محطة جذب وصراع للنفوذ والطموحات الاستراتيجية للقوى العالمية التقليدية أو الناشئة: كالولايات المتحدة الأمريكية، والاتحاد الأوروبي، والصين، وروسيا، وإيران، وإسرائيل... ورغم توحيدها في التغلغل نحو العمق الإفريقي في ظل الصراع حول النفوذ، إلا أنها اختلفت في الآليات الجديدة التي تستعملها لتحقيق مصالحها، فإذا كان الغرب قد نهج الأسلوب الاستعماري المباشر سواء تحت اسم الوصاية، أو الحماية أو الانتداب، لاستعمار إفريقيا لتقديم الرفاهية لشعوبها، و التدخل في شؤونها، وعرقلة تقدمها والسيطرة على إدارتها وإدارتها، فإن قوى الشرق الجديدة في إفريقيا ارتكزت على الانفتاح الاقتصادي وسعيها لدعم أطروحتها السياسية دوليا عبر تقديم مساعداتها التنموية من أجل النفوذ في العمق الإفريقي، والمساهمة في نهضة دول إفريقيا مقابل الاستفادة من خيراتها<sup>7</sup> فما هي أسباب ودواعي تنافس الدول على إفريقيا؟ وما هي آليات وتجليات التنافس الدولي عليها في فترة ما بعد الحرب الباردة؟

<sup>3</sup> خالد العيموني، البعد الإفريقي في السياسة الخارجية المغربية في عهد الملك محمد السادس، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة في القانون العام والعلوم السياسية بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بسلا، 2009-2010، ص 36.

<sup>4</sup> خديجة بوتخيلي، الرهانات الجيوستراتيجية للمغرب في ظل التنافس الدولي، المغرب في محيطه الإفريقي، المجالات والرهانات الاستراتيجية الجديدة، الطبعة الأولى 2017، ص 292.

<sup>5</sup> رضوان وهابي، السياسة الإفريقية للمملكة المغربية، التعاون الدولي مع بلدان إفريقيا جنوب الصحراء 1999-2010، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام والعلوم السياسية، بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكادال الرباط، 2013-2014، ص 112.

<sup>6</sup> بلغيث عبد الله، التهديدات الأمنية الجديدة: قراءة في الخصوصية الإفريقية، مجلة قراءة إفريقية، السنة 16، العدد 44، أبريل 2020، ص 35، نشرت على الرابط:

<https://www.qiraatafrican.com/media/magazine/2305-Issue%2044%20Low.pdf>، تاريخ التصفح: 2021/11/11.

<sup>7</sup> نور الدين الداودي، سباق الشرق على النفوذ في إفريقيا: الصين، إسرائيل، تركيا، مجلة العلوم السياسية والقانون، العدد 16، المجلد 3، 2019، ص 20، نشرت على الرابط: <https://democraticac.de/wp-content/uploads/2019/06>، تاريخ التصفح: 13 أكتوبر 2021.

### المبحث الأول: الأهمية الجيوسياسية والجيوسراتيجية لإفريقيا

ساهمت التغيرات في طبيعة النظام الدولي بعد الحرب الباردة، في ظهور قوى جديدة ترغب في إثبات وجودها في المحيط الدولي، وظهور التجاذبات الدولية الحديثة تجاه إفريقيا بين القوى الفاعلة في المحيط الدولي سواء التقليدية أو القوى الناشئة<sup>8</sup>، لأهمية إفريقيا والجيوسراتيجية باعتبارها مركز العالم الرابط بين جنوب شرق آسيا (الهند و الصين و اليابان) من الشرق، وأمريكا الجنوبية والشمالية من الغرب وأوروبا من الشمال، لثرواتها الطبيعية ومواردها الأولية، وتنوع مواردها وأراضيها الصالحة للزراعة، التي جعلت منها ممرا حتميا للتجارة الدولية<sup>9</sup>، ومحورا لتنافس القوى الدولية والإقليمية.

### المطلب الأول: الأهمية الجيوبوليتيكية لإفريقيا

يساهم الموقع الجيوبوليتيكي لإفريقيا المطل على البحر المتوسط، المحيط الأطلسي، المحيط الهندي، مضيق جبل طارق، مضيق باب المندب، رأس الرجاء الصالح، وقناة السويس، كهزمة وصل بين القارات الخمس، وسيطرتها على حركة المواصلات العالمية، وتموقعها ضمن المجال الحيوي لمنطقة الخليج كمحور للأمن الإقليمي وفي الحراك السياسي والاقتصادي والثقافي للدول المحورية في القارات، تتوسط الممرات الملاحية<sup>10</sup>، ويفصلها عن أوروبا مضيق جبل طارق "الزقاق" وعرضه 14 كلم، وممر صقلية وعرضه 140 كلم، وعن قارة آسيا قناة السويس وممر باب المندب وعرضه 28 كلم، مما يجعلها تلعب دورا حاسما في حركة النقل الدولية في المجالين المدني والعسكري بما يتضمنه من الأنشطة الاقتصادية والتجارية، وبما يشملها من توازنات استراتيجية للدول الكبرى، تتعلق بمناطق النفوذ والسيطرة طبقا لطلبات المصالح الغربية، تطل القارة على الممر النفطي العالمي وتتحكم فيه عبر قناة السويس وطريق الرجاء الصالح، كما أن موقعها الفلكي بين دائرتي عرض 37 درجة شمال خط الاستواء و35 درجة و31 درجة جنوب خط الاستواء، وبين خطي طول 17 درجة غرب خط غرينتش و51 درجة شرق خط غرينتش، يجعلها من أهم القارات في العالم، إلى جانب مساحتها الشاسعة التي تغطي 30 مليون كلم مربع التي تعادل ثلاثة أضعاف مساحة أوروبا، ومن أكبر القارات مساحة بعد آسيا، تتميز بتنوع مظاهرها الطبيعية من الغابات والصحاري، وتنوع السلالات

<sup>8</sup> عادل موساوي، إفريقيا في ظل الجيوسياسية الدولية الراهنة، أفريقيا كآفق للتفكير، مطبوعات أكاديمية المملكة المغربية، سلسلة دورات، الجزء الأول، الدورة 43، الرباط، 2015، ص 144.

<sup>9</sup> خديجة بوتخيلي، الرهانات الجيوسراتيجية للمغرب في ظل التنافس الدولي مرجع سابق، ص 287.

<sup>10</sup> نادين الكحيل، نحو القارة السمراء، التوجهات الدولية تجاه القارة الإفريقية، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، الطبعة الأولى، برلين -ألمانيا 2020، ص 5 و10، نشر على الرابط: <https://democraticac.de/wp-content/uploads/>، تاريخ التصفح: 13-2021-12.

البشرية والأعراق بها، وازدياد كثافة سكانها الشباب، ومواردها الضخمة من المعادن الرئيسية، والمياه والأنهار والبحيرات<sup>11</sup>، وتنوع مناخاتها، حيث يسود في شمالها وأقصى جنوبها مناخ البحر الأبيض المتوسط، وفي وسطها المناخ الآسيوي، مما ترتب عنه تنوع في منتجاتها الزراعية ومواردها الطبيعية، ويزيد من أهميتها الاقتصادية و تزايد الأطماع فيها والصراع حول مواردها<sup>12</sup>، كما أن موقعها ومؤهلاتها الطبيعية والبشرية جعل منها حلقة قوية في العلاقات بين شمال وجنوب وشرق وغرب المحيط الأطلسي عبر التاريخ<sup>13</sup>، تعتبر إفريقيا السوق الاستهلاكي الضخم، والخزان العالمي الكبير لحوالي 70 بالمائة من اليد العاملة، تراهن عليها القوى الاقتصادية العالمية سواء التقليدية منها أو القوى الصاعدة<sup>14</sup>، كأكبر قارة سكانية في العالم، يقطن بها نحو 15 بالمائة من سكان العالم، بحيث يعتبر سكان إفريقيا الأسرع نموا في العالم، بعدما سجل عدد سكانها ما يناهز حوالي 1,3 مليار نسمة في سنة 2018م، ارتفع إلى حوالي 1.8 مليار نسمة في سنة 2020م<sup>15</sup>، ليصل إلى 4.4 مليار نسمة بحلول سنة 2100<sup>16</sup>، مما يرجح إفريقيا بأن تصبح أقوى في الساحة الجيوسياسية العالمية، وتحتل نيجيريا المرتبة الأولى من بين الدول العشر الأكثر اكتظاظا بالسكان في العالم، ومما لا شك فيه أن هذا التحول الديموغرافي سينعكس على الهجرة وغيرها. من خلال هذه المعطيات يتبين أهمية إفريقيا على المستوى الجيوستراتيجي، باعتبارها قارة المستقبل، مما يجعلها عرضة لتنافس القوى العظمى في الساحة الدولية التي تسعى لاحتكار تواجدها اقتصاديا بإفريقيا، والذي يحتم عليها مراعاة العامل الديموغرافي كأحد العوامل الذي تنبني عليه كل التصورات الاستثمارية لهذه القوى المتنافسة<sup>17</sup>.

<sup>11</sup> ريمة مرزوق، أفريقيا: الخصائص الجيوسياسية والثروة الاقتصادية، التوجهات الدولية تجاه القارة الإفريقية، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، الطبعة الأولى، برلين -ألمانيا 2020، من ص 23 إلى ص 29، نشر على الرابط-<https://democraticac.de/wp-content/uploads>، تاريخ التصفح: 13-12-2021.

<sup>12</sup> عن جيوسياسية الصراع على إفريقيا، نشرت على الرابط <https://academia-arabia.com> :تاريخ الزيارة 15-06-2021.

<sup>13</sup> الموساوي العجلوي، المناهج التعليمية بالمغرب، مطبعة المعارف الرباط، 2007 ص5.

<sup>14</sup> عبد العزيز بلحسن، التحول الديموغرافي وبروز الطبقة المتوسطة، القارة الإفريقية مستقبلا، سلسلة ندوات 21، منشورات معهد الدراسات الإفريقية، الطبعة الأولى، 2018، ص 33.

<sup>15</sup> نادين الكحيل، نحو القارة السمراء، مرجع سابق، ص 7.

<sup>16</sup> Institut Royal des Etudes Stratégiques Maroc, Rapport Stratégique 2018, p4.

<sup>17</sup> عبد العزيز بلحسن، التحول الديموغرافي وبروز الطبقة المتوسطة، القارة الإفريقية مستقبلا، مرجع سابق، ص 33 و34.

### المطلب الثاني الأهمية الجيوستراتيجية لإفريقيا

تتجلى الأهمية الجيوستراتيجية لإفريقيا باعتبارها من أكثر القارات ثراء بمواردها الطبيعية، واحتياطاتها الكبيرة ومساهماتها في الإنتاج العالمي<sup>18</sup>، حيث تمتلك أكثر الموارد الطبيعية مثل: الغاز، النحاس، الماس، الذهب، غابات الأخشاب الصلبة، ويوجد بها بحوالي 40 نوعا من خام النفط، المتميز بجودته العالية، مقارنة بنظيره بالخليج العربي<sup>19</sup>،

فقد تضاعفت الاحتياطيات النفطية في إفريقيا من احتياطيات النفط العالمية في السنوات الأخيرة، إذ يمثل خليج غينيا وحده بأكثر من 70 بالمائة من إنتاج القارة من النفط و75 بالمائة من الاحتياطيات العالمية، ويشكل الغاز مادة الطاقة الرئيسية في القرن الواحد والعشرين سواء من حيث البديل الطاقى لتراجع احتياطي النفط العالمي أو من حيث الطاقة النفطية، مما جعل القوى القديمة والحديثة تتهافت للسيطرة على مناطق الاحتياطي الغازي.<sup>20</sup>

بينما تقدر احتياطيات العالم من الفحم بنحو 82 مليون طن، 80 مليار طن في جنوب إفريقيا ودولة جنوب إفريقيا، وتملك إفريقيا لوحدها ما يقارب 6,5 من فحم العالم، ويتركز احتياطي الفحم في الجنوب الإفريقي، وفي الشمال: بكل من ليبيا، والجزائر، غربا في كل من: نيجيريا، الغابون، الكونغو، وأنغولا، كما تنتج هذه الدول الغاز الطبيعي إلى جانب الجزائر التي تحتل الصدارة في إنتاجه، وتتوفر الكونغو الديمقراطية، ورواندا على ثروة مهمة من غاز الميثان.

وتنبؤاً إفريقيا المرتبة السابعة كأكبر مالك لليورانيوم في العالم بجنوب إفريقيا والكونغو والجزائر والمغرب... وتتركز مكامن المعادن في جبال الأطلس، وحول الصحراء الكبرى الغربية، ومصر، وفي الشمال، إذ تنتج إفريقيا حوالي 75 بالمائة من كوبات العالم و50 بالمائة من الإنتاج العالمي للذهب والماس والبلاتين إضافة لمعادن أخرى<sup>21</sup>، في حين تمتلك إفريقيا من احتياطيات الماس في العالم 95 بالمائة، وتنتج 70 بالمائة من الإنتاج العالمي من الذهب، و 33 بالمائة من النحاس، وتمتلك إفريقيا من احتياطيات العالم من البلاتين

<sup>18</sup> ريمة مرزوق، إفريقيا: الخصائص الجيوسياسية والثروة الاقتصادية، مرجع سابق، ص 38 و 39.

<sup>19</sup> لبنى هلولي، جيوبوليتيك النفط في إفريقيا والتنافس الأمريكي - الصيني، مجلة العلوم القانونية والسياسية، عدد 13، يونيو 2016، ص 190 و 191، نشرت على الرابط: <https://www.asjp.cerist.dz/en/article/6250>، تاريخ التصفح: 28-11-2021.

<sup>20</sup> محمد أبو سريع علي، صراع الطاقة وإعادة تشكيل التحالفات العالمية، مجلة السياسة الدولية العدد 213، يوليو 2018، المجلد 53، ص 27، نشرت على الرابط: [www.siyassa.org/News/15658.aspx](http://www.siyassa.org/News/15658.aspx)، تاريخ التصفح: 28-11-2021.

<sup>21</sup> ريمة مرزوق، أفريقيا: الخصائص الجيوسياسية والثروة الاقتصادية، مرجع سابق، ص 38.

90 بالمائة، وتنتج حوالي 75 بالمائة من هذا المعدن، كما تنتج 9 بالمائة من الحديد، ويتراوح احتياؤها من الحديد، والمنغنيز، والفوسفات، واليورانيوم من 15 بالمائة إلى 30 بالمائة من الاحتياطي العالمي من هذه المعادن و الموارد الطبيعية.

ويعتبر القطاع الزراعي أهم القطاعات التي يعتمد عليها الأفارقة في معيشتهم، حيث تضم إفريقيا نحو 26 بالمائة من الأراضي الصالحة للزراعة في العالم، 18 بالمائة من مساحات الغابات و 13 بالمائة من المزارعين في العالم، وإنتاجها الزراعي لا يتعدى 5,4 بالمائة من الإنتاج العالمي<sup>22</sup>، فقد انعكس الموقع الاستراتيجي لإفريقيا وتنوع مناخاتها على إنتاجها الزراعي وعلى محاصيلها الزراعية، حيث تنتج 5 بالمائة من إجمالي الإنتاج العالمي من الذرة، كما تساهم بحوالي 60 بالمائة من إجمالي إنتاج العالم من الكاكاو، وتنتج 5،1 مليون طن من القهوة، و 200 ألف طن من الشاي، أي ما يعادل 12 بالمائة من الإنتاج العالمي، و 40 بالمائة من زيت النخيل، و 6 بالمائة من الفول السوداني، و 5 بالمائة من المطاط الطبيعي، و 6 بالمائة من التبغ من إجمالي الإنتاج العالمي.<sup>23</sup>

وفي ظل ما يعرف بفقير الطاقة التي تلعب دورا في تشكيل خريطة الصراعات بين القوى الكبرى حول الطاقة على المستوى العالمي، تتوفر إفريقيا على إمكانيات كبيرة منها، كالطاقة المائية لتوليد الكهرباء في معظم المناطق الداخلية بوجود مجموعة كبيرة من المجاري المائية الضخمة: مثل النيل والكونغو، النيجر، ولأهمية الوقود الأحفوري مقارنة بمصادر الطاقة في أقاليم إنتاجه ورغم أن الطاقة المتجددة والطاقة النووية هما أسرع مصادر الطاقة نموا فلا يزال الوقود الأحفوري هو المصدر الأساسي الذي سيغطي حوالي 80 بالمائة من الاستهلاك العالمي من الطاقة بحلول 2030<sup>24</sup>، في حين توجد بإفريقيا مناطق كبيرة للإنتاج الوقود الحراري في منطقتي وادي البحر الأحمر ووادي الصدع العظيم، رغم وفرة مصادر الطاقة التقليدية من نفط وغاز فإن بلدان إفريقيا الغير المنتجة تضطر للاستيراد، بسبب سوء وسائل النقل أو خطورتها الأمنية حال وجودها، مما يجعل استيراد الوقود من الخارج أيسر وأرخص لذا تم بناء عدة أنابيب للغاز، والبترو لسد حاجة الدول الإفريقية لتشجيع التجارة في المواد البترولية داخل إفريقيا وتحقيق الاعتماد الذاتي المتبادل، وبامتدادها الجغرافي على جانبي خط الاستواء، تتمتع إفريقيا بثروات مهمة من مصادر

<sup>22</sup> نادين الكحيل، نحو القارة السمراء، مرجع سابق، ص 11.

<sup>23</sup> محمد عاشور مهدي، البنية التحتية والتنمية في إفريقيا حقائق وملاحظات، مجلة قراءات افريقية، العدد 64، أكتوبر-ديسمبر 2018، من ص 52 إلى ص 55، نشرت على الرابط: <https://www.qiraatafrican.com/media/magazine/9703-n%2034.pdf>، تاريخ التصفح: 2021/11/07.

<sup>24</sup> محمد أبو سريع علي، صراع الطاقة وإعادة تشكيل التحالفات العالمية، مرجع سابق، ص 27.

الطاقة الشمسية اللازمة لأنظمة توليد الطاقة الضوئية والحرارية، وتتمتع كل من الصحراء الكبرى وصحراء كلهاري بإمكانيات ضخمة، إلى جانب الطاقة الريحية في الغرب والشرق والجنوب الإفريقي، و الطاقة الحرارية الأرضية خاصة في منطقة أخدود شرق إفريقيا الممتد من الشرق الأوسط وحتى الموزمبيق.<sup>25</sup> وبالنسبة للصيد البحري بإفريقيا، ورغم طول سواحلها، فإنه لازال إنتاجها السمكي ضعيفا إذ لا تساهم بسوى 10,2 بالمائة من الإنتاج العالمي، ولا يتجاوز حجم صادراتها السمكية 5 بالمائة من الإجمالي العالمي وفقا لبيانات 2016، نظرا لقلّة الموانئ الطبيعية وافتقارها إلى المصايد الإفريقية وإكراهات التسويق والبنى التحتية بها.<sup>26</sup>

بالرغم من أن إفريقيا تساهم بنسبة ضعيفة في النشاط الاقتصادي العالمي، فإن مكانتها في الجيوسياسية الدولية تزايد باعتبارها قارة المستقبل على جميع المستويات، استطاعت خلال السنوات الأخيرة تقوية جاذبيتها بفعل التطورات التي عرفتها على مستوى التزايد المتسارع لسكانتها والتي تعتبر الأعلى على الصعيد العالمي، مما سينعكس على المنتجات المتعددة التي تحتجها اقتصادياتها<sup>27</sup>، كما ساهم موقعها الجيوسياسي وتنوع مناخها في تزايد أهميتها الاقتصادية ووطنيا، إقليميا ودوليا، باعتبارها محور التجارة الدولية معبرا ورابطا بين الشرق والغرب، فضلا عن مساحتها وتنوع تركيبها الجيولوجية المتميزة بثرواتها الهائلة وتنوع محاصيلها الزراعية التي لا تستفيد منها إلا الدول الغربية وشركاتها العملاقة التي تنهب خيراتها باسم الاستثمارات الأجنبية والشركات.

ويجمع الباحثين أن إفريقيا تعد إحدى أغنى مناطق العالم بمواردها الطبيعية والمعدنية، وموادها الخام المهمة في الصناعات الاستراتيجية خاصة النووية بالنسبة للدول الكبرى، وأنها قارة الألفية الثالثة، مما يجعلها محطة جذب وصراع النفوذ وطموحات استراتيجية بين القوى العالمية كالولايات المتحدة الأمريكية، والاتحاد الأوروبي، والصين، وروسيا، واليابان، وإيران، وإسرائيل، وتركيا...، نظرا للمكانة التي تكتسبها جيوسياسيا في ظل خريطة التحولات العالمية الجديدة<sup>28</sup>، ولاسيما المواد الأولية والطاوية بالدرجة الأولى،

<sup>25</sup> محمد عاشور مهدي، البنية التحتية والتنمية في إفريقيا حقائق وملاحظات، مرجع سابق، من ص 52 إلى 55.

<sup>26</sup> صبيح رمضان فرج سعد، المصايد السمكية في إفريقيا، الواقع والتحديات وأفاق التنمية، مجلة قراءات إفريقية، العدد 49، يناير 2019، ص 65، نشرت على الرابط: <https://www.qiraatafrican.com>، تاريخ التصفح، 28-11-2021.

<sup>27</sup> يحيى أبو الفرح، علاقات المغرب مع بلدان إفريقيا جنوب الصحراء، إفريقيا كآفق للتفكير، سلسلة دورات، 2015، ص 203.

<sup>28</sup> مراد العيناني، إفريقيا في منظور القوى الكبرى ساحة للتنافس عن مخزون استراتيجي، آراء حول الخليج، العدد 125، تشرين-نونبر 2017، ص 30، نشرت على الرابط: [https://www.araa.sa/index.php?option=com\\_content&view=article&id=4300&catid=3463&Itemid=172](https://www.araa.sa/index.php?option=com_content&view=article&id=4300&catid=3463&Itemid=172)، تاريخ التصفح، 26-11-2021.

اذ تتمثل قوة الدولة في امتلاكها لهذه الموارد لتعزيز نفوذها على الخريطة الدولية، وتأمين احتياجاتها من الموارد كالنفط والغاز<sup>29</sup>.

فأين يتجلى هذا الصراع والتنافس؟

وهو ما سنحاول مقارنته بالتركيز على بعض استراتيجيات وسياسات بعض الدول المتنافسة على إفريقيا على الصعيد الإقليمي والدولي والتي تبدو لنا أكثر فاعلية على صعيد التنافس الدولي والإقليمي في إفريقيا.

### المبحث الثاني: التنافس الدولي والإقليمي على إفريقيا

تشهد إفريقيا وتيرة متزايدة من التنافس الدولي حول إفريقيا، اختلفت سياساتها واستراتيجياتها وأساليبها المعتمدة في توجهاتهم نحوها<sup>30</sup>: فإذا كان الاتحاد الأوربي انطلق في تحركاته من إرثه التاريخي الاستعماري للدول الإفريقية، فإن الولايات المتحدة الأمريكية انطلقت من شعارات الديمقراطية وحقوق الإنسان، بل ضاعفت الصين المخاوف الأوروبية والأمريكية من نفوذها بتبنيها استراتيجية واضحة في احترام سيادة واستقلال البلدان الإفريقية، وتحقيق السلام والتنمية وعدم التورط مع أي طرف دولي في الشؤون السياسية لهذه الدول، وهي المبادئ التي شكلت المرجع الأساسي للسياسة الخارجية الصينية في المحافل الدولية<sup>31</sup>. فضلا عن احتضان إفريقيا لتضارب وتكامل مصالح القوى الكبرى الفاعلة في المحيط الدولي، وتمثل في القوى التقليدية: الولايات المتحدة الأمريكية، والقوى الأوروبية، والقوى الصاعدة: اليابان والصين والهند وماليزيا والبرازيل... وغيرها من الدول الأخرى كتركيا وإسرائيل، وإيران، والتي جعلت إفريقيا مسرحا للتنافس والتجاذبات الدولية الاستراتيجية تحركها الرهانات سواء السياسية والدبلوماسية والأمنية والعسكرية أو الاقتصادية<sup>32</sup>.

29 حسن الحاج علي أحمد أكبر من دارفور "الأمن الإقليمي للسودان على حدوده الغربية"، المجلة العربية للعلوم السياسية، العدد 4، 2021، نشرت على الرابط: <https://www.tunisactus.com>، تاريخ التصفح: 2021-11-26.

30 حسن المصدق، التنافس على إفريقيا بأبعاد استراتيجية وأمنية كبرى ورهانات تنمية تؤثر في مستقبل العالم، مجلة العرب، العدد 11551، 07 دجنبر 2019، ص6، نشرت على الرابط: <https://alarab.co.uk>، تاريخ التصفح: 26 نونبر 2021.

31 سندس الهرهار، دور التوجهات الجديدة للسياسة الخارجية المغربية في تحقيق الأهداف الاستراتيجية للمملكة، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام والعلوم السياسية، بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بسلا، 2020-2021، ص327.

32 عادل موساوي، العلاقات المغربية الإفريقية من الحضور إلى رهان البناء الاستراتيجي، من كتاب العلاقات المغربية الإفريقية الرهان والتحديات أشغال اليوم الدرامي الذي نظمته مجموعة الأبحاث والدراسات الدولية حول إدارة الأزمات بكلية الحقوق مراكش يوم 17 ماي 2014، سلسلة الندوات والمؤتمرات، الطبعة الأولى، 2016، ص38.

### المطلب الأول: التنافس الدولي على إفريقيا

شكلت إفريقيا بالنسبة للقوى التقليدية: الولايات المتحدة والقوى الأوروبية وخاصة فرنسا، أحد المحاور التي نالت انشغالهم السياسية، فبعدما كانت الدبلوماسية الأمريكية تهدف في فترة الحرب الباردة إلى احتواء المد الشيوعي، وحماية خطوط التجارة البحرية، والوصول إلى مناطق التعدين والمواد الخام<sup>33</sup>، ودعم ونشر قيم الليبرالية الخاصة بالديمقراطية وحقوق الإنسان، فإن المتغيرات الدولية وقيام النظام الأحادي القطبية أدى إلى إعادة توجيه السياسة الأمريكية نحو إفريقيا وإعادة ترتيب أولوياتها وأهدافها، فأصبحت تهدف إلى فتح أسواق جديدة في مختلف مناطق بلدان إفريقيا، واقتناء الفرص المميزة للاستثمار والبحث عن أسواق للمنتجات الأمريكية، وكذا فتح الأسواق الإفريقية الواسعة أمام السلع الأمريكية.

إن سعي الولايات المتحدة الأمريكية إلى تحسين قدرتها على التعامل مع المشكلات الأمنية المؤثرة على الأمن العالمي وعلى أمنها بصفة خاصة الإرهاب، وتركيز اهتمامها على قضايا الإسلام السياسي على المستوى القاري خاصة بعد تفجير سفارتها في كينيا وتنزانيا، جعلها تبادر بتشكيل قوى تدخل افريقية لمواجهة الأزمات الإفريقية، فضلا عن اهتمامها بتدعيم علاقتها بالقوى الكبرى في القارة وخاصة نيجيريا، وإعادة تقويم سياستها معها، قصد تحقيق مصالحها الاقتصادية والاستراتيجية في غرب إفريقيا، واعتبرت جنوب إفريقيا حليفا استراتيجيا لها في تحقيق الاستقرار والنمو الاقتصادي في منطقة الجنوب الإفريقي، فضلا عن اهتمامها بأثيوبيا منذ العهد الإمبراطوري في إطار النظر إلى قضية المياه كورقة ضغط يمكن إثارتها في مواجهة الدبلوماسية المصرية أو الترويج لمقولات حرب المياه في إفريقيا، كما جاء التحالف الأمريكي- الإثيوبي في إطار استراتيجية حليف المحيط التي تتبعها أمريكا والهادفة إلى إقامة تحالفات مع الدول والجماعات الإثنية والدينية المعادية للعرب، ومحاصرة الأمن القومي العربي خاصة في امتداده المصري والسوداني وإحكام الطوق على المنطقة العربية واختراقها من خلال محور إثيوبيا-إسرائيل-تركيا.

وعلى إثر التحولات في النظام الدولي، تراجعت أهميتها ومكانتها في إفريقيا، وبزرت الهيمنة الأمريكية التي واجهت منافسة شديدة من جانب القوى التقليدية الجديدة مثل: اليابان والصين وغيرها، مما جعل الدول الأوروبية تدعم علاقاتها بإفريقيا على مستوى التعاون الجماعي للتعاون في الأبعاد الأمنية والاقتصادية، غير أنه اصطدم مشروع الشراكة الأمنية الأوروبية المتوسطة مع تأييد الولايات المتحدة للمشروع الشرق

<sup>33</sup>دحمانى العيد، الهندسة الخارجية للقوى الكبرى والدول الصاعدة في القارة الأفريقية بعد الحرب الباردة 2019-1991، مجلة الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 4، العدد 02، السنة 2019، ص 977 و978، نشرت على الرابط: تاريخ التنصيح: 15-11-2021.

الأوسطي كما عرفت منطقة الشمال الإفريقي لتنافس أمريكي فرنسي برز في طرح الولايات المتحدة في 1998 لمشروع الشراكة الاقتصادية الأمريكية المغربية تمهيدا لإقامة منطقة للتجارة الحرة.

ومن أبرز القوى الفاعلة على الصعيد الأوروبي فرنسا التي كانت تسعى إلى البحث عن أسواق لتصريف منتجاتها المحلية، والحصول على المواد الأولية لتنمية الصناعات الفرنسية لسد حاجياته من المواد الأولية، وتدعيم وجودها الاقتصادي في إفريقيا عبر التجارة البينية، فإنها لا تزال المستورد الأول للمواد الخام والمصدر الأول للسلع المصنعة في بعض الدول الفرنكوفونية والاستثمارات التي تعتبر من أهم الاستثمارات الأجنبية في بعض الدول الفرنكوفونية ( الكوديفوار والغابون)، نسجت شبكة مواصلات للربط بين مختلف أجزاء إفريقيا، وبين هذه الأجزاء وفرنسا مستغلة منطقة الفرنك الفرنسي التي تربطها ستة عشرة دولة في إفريقيا الغربية ووسط إفريقيا والتي تتعامل بالعملة الفرنسية.

عقب نهاية الحرب الباردة، تراجع الاهتمام الفرنسي الاقتصادي بإفريقيا لأنها كانت تهدف إلى إنشاء تجمع سياسي فرانكفوني في إفريقيا يؤخذ به في الساحة الدولية كتيار مناهض للانجلوساكسونية الأمريكية مع الحفاظ على استقرار الأنظمة الإفريقية، وقد وظفت فرنسا آليات اقتصادية وثقافية لنسج شبكات للتعاون والتبادل الاقتصادي والتكنولوجي لدعم التنمية في الدول الفرنكوفونية.

وعلى المستوى العسكري والأمني، بعدما كانت فرنسا تسعى إلى الحد من انتشار النفوذ السوفيتي، أصبحت بعد الحرب الباردة تخشى خطر تهديد مصالحها من طرف الولايات المتحدة الأمريكية التي أصبحت تدعم تواجدها في إفريقيا والإسلام السياسي المتزايد في إفريقيا ولاسيما في القرن الإفريقي، مما جعلها تنشئ قاعدة عسكرية في جيبوتي لمراقبة المدخل الجنوبي للبحر الأحمر إلى جانب إنشائها لقواعد عسكرية في ست دول إفريقية، وإبرام اتفاقيات عسكرية مع عدة دول منها: الكاميرون وإفريقيا الوسطى وجيبوتي، الكوت ديفوار وغيرها، واتفاقيات للتعاون مع بلدان إفريقية أخرى كالبنين وبوركينا فاسو وبوروندي، الكونغو، وغينيا ثم السنغال، والتوغو... الخ.<sup>34</sup>

إن التنافس الأمريكي الفرنسي على الأسواق الإفريقية يجعل الولايات المتحدة الأمريكية أمام خيارين: إما الاستمرار في التنافس وتقبل النتائج وإحلال نوع من التفاهم الأمريكي الفرنسي أو تقاسم المصالح وتحديد نطاق النفوذ وفق مجالات معينة، ولم يقتصر التنافس على القوى الأوروبية والأمريكية، بل ظهرت

<sup>34</sup>-راوية توفيق، التنافس الدولي على القارة الإفريقية، كتاب مجلة البيان، المنتدى الإسلامي، عدد 183، 2002، ص 84. نشر على الرابط: <https://al->

[maktaba.org/book/1541/4485](https://maktaba.org/book/1541/4485). تاريخ التصفح: 2021-11-08.

قوى صاعدة في إفريقيا أهمها: الصين، واليابان، إسرائيل، وتركيا، وإيران، وروسيا بعدما أصبح معيار القوة لا يقتصر على القوة الصلبة العسكرية، وإنما امتد ليشمل القوة الاقتصادية التي أضحت بديلا في الألفية الثالثة.<sup>35</sup>

ونظرا لما توفره القارة الإفريقية من إمكانيات مهمة على الصعيد الأمني والسياسي والاقتصادي للقوى الدولية الجديدة التي بدأت تفرض نفسها على صعيد موازين القوى الإستراتيجية الدولية في فترة ما بعد الحرب الباردة إلى جانب القوى التقليدية من أجل تقوية قدراتها التنافسية في ظل العولمة<sup>36</sup>، برز الدور الصيني منذ التسعينات في إطار سعيه للحصول على النفط الخام وفتح أسواق جديدة، فقد اعتمد التحرك الصيني الجديد في إفريقيا على فكرة "التغيير الناعم" وإلغاء عوامل السياسة والايديولوجيا، مقابل هيمنة الاقتصاد والمصالح النفعية، معتمدا إستراتيجية جديدة ارتكزت على تنوع مصادر النفط ومنح إفريقيا أولوية جيوبوليتيكية في هذه الإستراتيجية ليتسنى له تنوع مصادر النفط، خاصة وأن الانطباع الذي تركه التوجه الصيني نحو إفريقيا المتمثل في إستراتيجية المساعدات مقابل النفط "Oil-For-Aid"، مكّنه من الحصول على 25 بالمائة من وارداتها النفطية من إفريقيا،

كما شجعت الصين محاولات تحقيق التنمية الاقتصادية داخل منطقة القرن الإفريقي، وذلك من خلال تقديم القروض المنخفضة الفائدة وإعفاء بعض الدول من الديون، ووضع تعريفات جمركية تفصيلية، وإقامة مشروعات لتحسين البنية الأساسية، باعتبارها مصدرا مهما للأسلحة التي حصلت عليها بعض الدول في القرن الإفريقي: مثل الصومال وإريتريا وإثيوبيا.<sup>37</sup>

وعلى المستوى الاقتصادي، تمثل الصين ثالث أكبر شريك لإفريقيا ومقصدا مهما للاستثمارات الخارجية الصينية، وتحرص على تعزيز علاقاتها الثنائية بالدول الإفريقية وفي مقدمتها: جنوب إفريقيا، وإثيوبيا، والسودان، ومصر، والاهتمام بقطاعات الصناعات الاستخراجية، وتسويق المنتجات الإفريقية في السوق الصينية، والاستثمار بشكل كبير في الاتصالات السلكية واللاسلكية والنقل والبنية التحتية، ومصايد الأسماك، وتشجيع الصادرات الإفريقية إلى السوق الصينية وللتصدير إلى مناطق أخرى في العالم عبر إنشاء

<sup>35</sup> دحماني العيد، الهندسة الخارجية للقوى الكبرى والدول الصاعدة في القارة الأفريقية بعد الحرب الباردة 2019-1991، مرجع سابق، ص 979-980.

<sup>36</sup> عادل موسوي، العلاقات المغربية الإفريقية من الحضور إلى رهان البناء الاستراتيجي، مرجع سابق، ص 38.

<sup>37</sup> نسرين رياض، مصادر الطاقة ومستقبلها في القارة الإفريقية في ظل التحديات السياسية والاقتصادية الدولية، مجلة دراسات إفريقية، العدد الرابع،

السنة الثانية، مركز الدراسات الإفريقية 2018، من 53 إلى 54.

معارض دائمة بهدف تشجيع تسويق المنتجات الإفريقية ومساعدة الشركات الإفريقية والتجار للاستفادة من السوق الصينية، وتعزيز تجارة الترانزيت، ورفع سمعة المنتجات الإفريقية في الصين.<sup>38</sup> وبالفعل تمكنت الصين من منافسة القوى التقليدية في إفريقيا، لدرجة أصبحت تمثل شريكا اقتصاديا بعد الولايات المتحدة وفرنسا، لما تتمتع به من قوة دبلوماسية مكنتها من النفاذ إلى العمق الإفريقي من خلال إقامة منتدى التعاون الصيني الإفريقي (FOCAC) لتعزيز العلاقات الاقتصادية والتجارية بين الصين والحكومات الإفريقية، والذي شمل 50 دولة إفريقية، وفسح المجال للتغلغل الصيني في إفريقيا، والذي ترتب عنه النمو المرتفع للمبادلات الصينية الإفريقية من 10 مليار دولار سنة 2000 ليتضاعف إلى 220 مليار دولار في سنة 2014، ثم إلى 400 مليار دولار في 2020.<sup>39</sup>

وقد نهجت الصين سياسة منح القروض لبلدان إفريقيا كآلية لتكريس حضورها بإفريقيا، حيث صادق المنتدى الخامس للتعاون الإفريقي الصيني في بكين على منح قروض مالية بقيمة 20 مليار دولار ما بين الفترة 2012 و2015، وبالموازاة انتقل عدد الشركات الصينية بفروعها المتواجدة في إفريقيا منذ سنة 2005 إلى الآن من 700 إلى ما يفوق 3100 شركة مما يؤثر لتنامي التواجد الصيني بإفريقيا، في الواقع، إن الدعم الصيني لدول إفريقيا ما هو إلا دعم لنفوذها في مجلس الأمن ومنحها الشرعية الدولية في مواجهة التيارات الليبرالية، كما أن مشاركتها في قوات حفظ السلام الأممية ما هي إلا ورقة من أجل تعزيز حضورها الدبلوماسي داخل إفريقيا.<sup>40</sup>

أما بالنسبة لروسيا فقد أدركت انتقال النظام الدولي إلى اللاقطبية، واتبعت النهج البراغماتي محاولة التوازن مع القوى الدولية الأخرى بالتركيز على توسيع دوائر نفوذها، من خلال سعيها للبحث عن الأسواق الجديدة لمنتجاتها الخاصة في مجال التسليح باعتبارها أكبر مصدر للأسلحة في العالم، فقد بلغت الصادرات الروسية عام 2014م 10 مليارات دولار، وتشكل تجارة الأسلحة بعد ملف الطاقة أهمية قصوى في إطار التنافس بين روسيا وأمريكا في إفريقيا، بحيث تشهد هذه الأخيرة نزاعات مسلحة كثيرة على المستوى العالمي<sup>41</sup>، ومع ذلك لا يغيب دور روسيا على المستوى الأمني، بل برز عبر تعاونها العسكري

<sup>38</sup> شريفة فاضل محمد مصطفى، التنافس الدولي وتأثيره على الدول العربية الإفريقية (2010-2017)، مرجع سابق، ص: 106.

<sup>39</sup> Mourad ZENASNI, L'Afrique Mun espace de compétition entre les pays et positionnement du Maroc, le Maroc dans son environnement Africain : les domaines et les enjeux de la nouvelle stratégie ; première édition, institut des études africaines 2017.p.20.

<sup>40</sup> عادل موساوي، إفريقيا في ظل الجيوسياسية الدولية الراهنة، مرجع سابق، ص 151.

<sup>41</sup> دحمان العبد، الهندسة الخارجية للقوى الكبرى والدول الصاعدة في القارة الأفريقية بعد الحرب الباردة 1991-2019، مرجع سابق، ص 982

وسياسة إلغائها لديون إفريقيا مقابل إبرام عقود لشراء الأسلحة، كما الشأن بالنسبة الديون الجزائرية حيث ألغت روسيا أكثر من 4 مليار دولار، مقابل شراء الجزائر لسلاح روسي بأزيد من 7 مليار دولار<sup>42</sup>. وبدأت السياسة الخارجية الروسية بإعادة صناعة مبادئ اقتصادها ومصالحها مع بداية سنة 2000م، من خلال نسجها علاقات مع عدّة دول إفريقية، خاصة انغولا، وأصبحت أكثر ديناميكية في الفترة الممتدة من 2001 إلى 2005م، بعد توالي الزيارات الإفريقية إلى روسيا، والإعلان عن ديناميكية جديدة لها في سنة 2007م.

استمر التنافس الدولي على مصادر الطاقة ومنابعها وظلت علاقة روسيا بإفريقيا غير متطورة بالشكل المطلوب، إذ ركزت روسيا على التعاون السياسي، وعلى مبيعات السلاح لدول إفريقيا، وتعددت مجالات التعاون والمصالح بينها وبين دول إفريقيا، منها مجال الطاقة والصناعة النفطية، حيث بلغت حصة إفريقيا من إنتاج النفط العالمي 11%، بينما تعدّ روسيا الدولة الأولى في العالم في تصدير الغاز الطبيعي إلى مختلف دول العالم.

إن غياب استراتيجية روسية واضحة المعالم تجاه إفريقيا، واختلاف الثقافات بين إفريقيا وروسيا من التحديات التي عرقلت مسار استراتيجيتها في إفريقيا، والتي تختلف عن الاستراتيجية الصينية أو الأمريكية، فروسيا لا تحتاج إلى نفط إفريقيا مثل: الصين أو أمريكا لكونها من كبرى الدول المنتجة لهذه السلعة، واكتناز أراضيها الكثير من الموارد الطبيعية والأولية، على عكس الصين، كما أنّ البعد الأمني في سياستها تجاه إفريقيا أقل من اهتمام الولايات المتحدة الأمريكية، رغم اختلاف استراتيجيات الولايات المتحدة عن استراتيجيات الصين وعن استراتيجيات الدول المتنافسة الأخرى، فإن استراتيجيات الدول تختلف من دولة إلى أخرى<sup>43</sup>. وفيما يخص نفوذ كل من الصين والولايات المتحدة في إفريقيا، هناك تداخل وتشابك في مناطق النفوذ على الطاقة لكل منهما في مناطق الأخر مع تفوق نسبي واضح للصين في القرن الإفريقي، وذلك بسبب القرب النسبي من الصين، ويقابل تفوق أكبر للولايات المتحدة في مناطق الغرب الإفريقية مع نفوذ نسبي صيني فيها، أما اليابان فقد أثارت المجتمع الدولي ولا سيما في دعمه للتنمية في إفريقيا بعد الاتجاه إلى تهميشها من خلال دعوتها لعقد مؤتمر طوكيو الدولي الأول لتنمية إفريقيا المعروف "بتيكاد" سنة 1993 الذي تلاه المؤتمر الثاني في 1998، وقد ركزت في علاقتها مع إفريقيا على الجانب الاقتصادي مستخدمة في ذلك آليات وأدوات

<sup>42</sup> عادل موساوي، إفريقيا في ظل الجيوسياسية الدولية الراهنة، مرجع سابق، ص 151.

<sup>43</sup> لبني بهلولي، جيوبوليتيك النفط في إفريقيا والتنافس الأمريكي - الصيني، مرجع سابق، ص 197.

المساعدات والاستثمارات و العلاقات التجارية، فإنها أول دولة تقدمت بمساعدات لإفريقيا من بداية التسعينات، بعدما اشتركت مع الصين في التعاون المتبادل والمشاريع المشتركة والقروض بفوائد منخفضة في إفريقيا.<sup>44</sup>

### المطلب الثاني: التنافس الإقليمي على إفريقيا

إن خصائص الجيوسياسية التي تتوفر عليها إفريقيا لارتباطها بالكثير من المراكز البحرية والبرية المهمة في العلاقات الدولية والإقليمية، فضلا عن مواردها الطبيعية المتنوعة، وعدد سكانها الكبير، جعل القوى الإقليمية التي تجعل منها سوقا واعدة للدول التي تحاول إيجاد موطن قدم لها في القارة وهو ما حاولت القوى الإقليمية استغلاله لتحقيق مصالحه والتي تتمثل في إيران وتركيا وإسرائيل...<sup>45</sup>

بدأ نشاط إيران في إفريقيا منذ بداية التسعينات، وذلك ارتباطاً بتوتر العلاقات نسبياً بين مصر والسودان، حيث تمكنت من توثيق علاقاتها مع السودان، وقدمت هذه الأخيرة تسهيلات بحرية لإيران في مقابل مسانبتها للشمال في حربه مع الجنوب خلال هذه السنوات. كما سعت إيران لتعزيز نفوذها منذ سنة 2006، بعد حرب إسرائيل ضد "حزب الله" اللبناني، وذلك في محاولة منها لمد نفوذها الإقليمي بحراً ومحاولة محاصرة دول الخليج العربية، ولدعم وكلائها المسلحين في المنطقة، حيث كانت إيران تستخدم الأراضي السودانية كقناة لتهرب الأسلحة إلى حماس وحزب الله، وسعت أيضاً لتعزيز علاقاتها مع إريتريا في عام 2009، من خلال إبرام عدد من الاتفاقيات التي حصلت بموجبها على تسهيلات عسكرية.

وأدى ذلك بمرور الوقت إلى تصاعد الخطر الإيراني في شرق إفريقيا، وهو ما أكدته دعم إيران بأشكاله المختلفة إلى الحوثيين في اليمن، وسعي العديد من الدول الإقليمية والدولية لمواجهة النفوذ الإيراني عبر إقامة قواعد عسكرية في جيبوتي والصومال لمنع إيران من الهيمنة على أحد مناطق الممرات البحرية الحيوية في العالم، حيث يمر من مضيق باب المندب حوالي 11% من التجارة الدولية، وأكثر من 8,3 ملايين برميل نفط يومياً.

ونظراً لهذا الخطر الإيراني، فقد سعت بعض الدول العربية، ومنها السعودية والإمارات، إلى تعزيز علاقاتها الاقتصادية مع إفريقيا، فعلى سبيل المثال: بلغ حجم الاستثمارات السعودية والإماراتية في إثيوبيا

<sup>44</sup>راوية توفيق، التنافس الدولي على القارة الإفريقية، مرجع سابق.

<sup>45</sup>دعاء عويضة، التنافس الإقليمي في إفريقيا، أركان للدراسات والأبحاث والنشر، 2018 من ص 7 إلى ص 10، نشر على الرابط: [arkan-srp.com](http://arkan-srp.com)، تاريخ

التصفح:

2021-12-10.

حوالي 2,13 مليار دولار على التوالي، وركزت هذه الاستثمارات على القطاع الزراعي، خاصة أنها ترتبط بمحاولة الدولتين سد فجوة الأمن الغذائي.<sup>46</sup>

إن تراجع أهمية إفريقيا بالنسبة لإيران من كونها المدخل للخروج نحو العالم عبر المياه الدولية، والنطاق الجغرافي الذي يمكن أن تلف به دول الجوار في الاتجاهين الغربي والجنوب الغربي، فضلا عن اعتبارها محطات تجارية وغير تجارية على المحيط الهندي والأطلسي، تشتت مع إفريقيا في إطلالتها على المحيط الهندي، حيث تعتبر إفريقيا الشرقية مهمة بالنسبة لإيران جيوسياسيا وخاصة القرن الإفريقي الذي يتحكم في منافذ بحرية مهمة (البحر الأحمر، خليج عدن، المحيط الهندي) الممر الذي يجعلها تسيطر على طرق التجارة الدولية ونقل البترول من الخليج العربي إلى أوروبا الغربية والولايات المتحدة الأمريكية، مع الأخذ بعين الاعتبار تأثير القرن الإفريقي على أمن الخليج وما يمنحه من فرص لإيران في خضم خلافها مع دول مجلس التعاون الخليجي وفي مقدمتها المملكة السعودية المتمثل في الاضطرابات الأمنية والسياسية التي انتقلت إليه من اليمن في حرب الحوثيين كإحدى أذرع إيران في المنطقة.

تأثرت سياسة إيران تجاه إفريقيا بخصوصيات نظامها السياسي وإيديولوجية قاداته مهم "الخميني"، مما جعل إيران ترتبط بتحالفات استراتيجية مع خصوم الولايات المتحدة الأمريكية في كل من أمريكا اللاتينية وإفريقيا، وتعتبر هذه الأخيرة بالنسبة لإيران حليف محتمل لتبني أفكار إيران الثورية، ومع تولي "أحمد نجاد" الحكم أصبحت إفريقيا بديلا عن الحصار الغربي وفرصة لاكتساب مناطق نفوذ جديدة، كما تعد مصدرا بالنسبة لها للحصول على اليورانيوم من الدول الإفريقية، وفي السنوات الأخيرة يعد اهتمام إيران بإفريقيا في ظل تراجع أسعار النفط وإكراهاته على إيران، وكذا توقيع الاتفاق النووي بين إيران والقوى الغربية فرصة لإعادة صياغة مصالحها الخارجية، وفي المقابل تراجعت علاقة إيران مع بعض بلدان إفريقيا مثل: إريتريا، والسودان، وجزر القمر، كمراكز لنشر التشيع في شرق إفريقيا، فضلا عن محاولتها تعويض خسائرها الاقتصادية من المناطق الأخرى، واعتبار إفريقيا مجالا وفرصة سانحة لإبرام اتفاقيات اقتصادية مع كل الدول خاصة مع دول غرب إفريقيا والتي تجعلها في مركز منافس للولايات المتحدة الأمريكية.

<sup>46</sup>اماني الطويل، ملامح الموجه الثالثة من التنافس الإقليمي على إفريقيا، مركز المستقبل للأبحاث والدراسات المتقدمة، 14-03-2018، نشرت على الرابط: <https://futureuae.com/ar-AE/Activity/Item/150>، تاريخ التنصف: 2021-11-23.

وعلى المستوى الديني تجري عمليات ممنهجة في إيران لنشر التشيع في كل أرجاء إفريقيا طبقاً لآليات المختلفة التي تتماشى مع خصوصية كل منطقة، في حين اهتمت إسرائيل في القرن الإفريقي معتمدة ما يسمى "بالقوة الناعمة"، وتحكم سياستها تجاه إفريقيا مجموعة من الاعتبارات والأهداف العامة تتمثل في أهمية إفريقيا ككتلة تصويتية هامة في المحافل الدولية والأمم المتحدة والتي من شأنها تغيير موازين القوة لصالح إسرائيل وتغيير بوصلة فرض العزلة عليها التي فرضتها الدول العربية عبر نسج التحالفات مع الدول الغير العربية ولا سيما في بلدان دول القرن الإفريقي والشرق الإفريقي،

ومما لا شك فيه يبقى الهاجس الاقتصادي حاضراً بالنسبة لإسرائيل باعتبار إفريقيا سوقاً محتملة للمنتجات الإسرائيلية، فضلاً عن المخاوف الإسرائيلية من انتشار الجماعات الإسلامية المتطرفة في كثير من المناطق.<sup>47</sup>

وعلى العموم، يهدف التوجه الإسرائيلي في إفريقيا إلى كسر الحصار العربي وتحقيق مطامع الصهيونية العالمية وسعي إسرائيل إلى التغلب على العزلة السياسية التي فرضتها إمكانية التحرك على الساحة الدولية كدولة عادية تتمتع بالشرعية الدولية، كما أنها تسعى إلى الحصول على اعتراف أكبر عدد ممكن من بلدان إفريقيا وتأمين تأييدات وعدم معارضة الدول الإفريقية لوجهة النظر الإسرائيلية وإفشال سياسة المقاطعة العربية، وبالتالي محاصرة وضرب المصالح العربية، واتجاهها لمساعدة القوى الكبرى إلى ترسيخ وتعزيز مواقعها في إفريقيا، وإقامة العلاقات السياسية والدبلوماسية مع أكبر عدد ممكن من البلدان الإفريقية، بهدف رعاية مصالح ومواقع الغرب في دول إفريقيا، وفتح الأسواق الإفريقية أمام التكنولوجيا الإسرائيلية، والحصول على حاجة الصناعة الإسرائيلية من المواد الخام الإفريقية واستغلال الفرص الاستثمارية، ثم الكشف عن مدى العجز العربي من تقديم المساعدات الفنية وإمداد إفريقيا باحتياجاتها من البضائع المصنعة.

وتشمل أيضاً المساهمة في الجهود الرامية إلى إبقاء إفريقيا ضمن مناطق النفوذ الأمريكية، وتأمين خضوع مواردها وثرواتها للرأسمالية العالمية بالإضافة إلى المساهمة في خلق الأزمات ومبررات عدم الاستقرار، وكذا خلق قنوات للتعاون وتبادل المعلومات بين أجهزة الاستخبارات الإسرائيلية والإفريقية، ولتحقيق تلك الأهداف تبذل إسرائيل قصارى جهدها قصد التغلغل في الشأن الإفريقي عن طريق تقديم المعونات الاقتصادية والفنية، وإرسال الخبراء الإسرائيليين في مجالات الصناعة والتجارة والتعليم، من أجل تعزيز

<sup>47</sup>دعاء عويضة، التنافس الإقليمي في إفريقيا، مرجع سابق، ص 10 و13 و14.

نفوذها في إفريقيا، وتبنت أمريكا لسياسة تسهيل منح المعونات الاقتصادية للبلدان الإفريقية المتعاونة مع إسرائيل، واستخدام تلك المعونات كوسيلة لإغراء أكبر عدد من دول إفريقيا في مقابل الاعتراف بالكيان الصهيوني.

رغم أن إسرائيل لا تتوفر على المقومات الاقتصادية الذاتية والضخمة لمساعدة بلدان إفريقيا، لكن الدور الذي تلعبه كجسر للقوى الغربية، وكطريق للاستثمار في غفلة منها، جعلها تمتلك المشاريع الاقتصادية الضخمة في إفريقيا، وتشرف على استثمارات الشركات الإسرائيلية أو استثمارات الشركات المشتركة مع القوى الغربية بمليارات الدولارات، وتنشط في المجالات الربحية الخالصة، مثل: استخراج المعادن من المناجم الإفريقية، وبناء المنشآت والمشروعات التي تدر أرباحا كبيرة<sup>48</sup>

بدأ التحول في سياستها الخارجية مع نهاية الحرب الباردة، غير أنها تأخرت في انفتاحها على إفريقيا إلى غاية تبنيها وثيقة "سياسة الانفتاح على إفريقيا" في سنة 1998، لتطوير علاقاتها سياسية واقتصادية وثقافية مع بلدان إفريقيا أطلق عليها اسم "خطة العمل الإفريقية The Africa Action Plan"، والتي دخلت حيز التنفيذ في سنة 2008، و تعززت بزيارة رئيس الوزراء التركي أوردوغان إلى إثيوبيا وجنوب إفريقيا<sup>49</sup>، واحتضان تركيا للمؤتمر الإفريقي التركي بين فرنسا، والصين، وأمريكا، وإيران، واليابان، وروسيا، وإيطاليا، وإسرائيل للهيمنة على مصادر الثروات الطبيعية والاقتصادية في إفريقيا وفق مبدأ "من يملك الاقتصاد يستطيع التحكم في الخريطة الجيوستراتيجية أو التحكم في مواطن النفوذ والهيمنة".

هذا وتعتبر "سياسة العمق الاستراتيجي" من أبرز مرتكزات السياسة التركية منذ 2002م، والتي تقوم على أن تركيا دولة متعددة الأحواض القارية، ومن الدوافع التي تركز عليها تركيا في استراتيجيتها وأهدافها تجاه إفريقيا، وهي: المنطلق الحضاري، والمحفز الاقتصادي، وكذا العامل الأمني الاستخباراتي، والتنافس الدولي الإقليمي<sup>50</sup>، معتمدة على الانخراط في المنظمات الدولية لتطوير إفريقيا، وتطوير حجم دبلوماسيتها في إفريقيا بافتتاحها لـ 19 تمثيلية دبلوماسية ليرتفع عددها إلى 39 سفارة بتركيا<sup>51</sup>، فقد بدأت تركيا في تبني

<sup>48</sup> نور الدين الداودي، سباق الشرق على النفوذ في إفريقيا: الصين، إسرائيل، تركيا، مرجع سابق، من ص 22 إلى 25.

<sup>49</sup> لطفي صور، أبعاد السياسة الخارجية التركية في إفريقيا في عهد حكومة العدالة والتنمية، مجلة الدراسات الإفريقية وحوض النيل، لمركز الديمقراطي العربي، المجلد الأول، العدد الثالث، سبتمبر-أيلول 2018، ص 69، نشرت على الرابط <https://democraticac.de/?p=56120>، تاريخ النصف 11-28-2021.

<sup>50</sup> درسي حنان، التوجه التركي نحو إفريقيا: المحددات والتحديات، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، المجلد 14، العدد 2، 2012، ص 624 و627-

628-628، نشرت على الرابط: <https://www.asjp.cerist.dz/en/article/167906>، تاريخ الزيارة: 28-11-2021.

<sup>51</sup> دعاء عويضة، التنافس الإقليمي في إفريقيا، مرجع سابق، من ص 17 إلى ص 12.

سياسة نشطة تجاه بلدان إفريقيا، خاصة تلك المطلة على البحر الأحمر، فتمكنت من إقامة قاعدة عسكرية لها في الصومال، بالإضافة إلى تواجدها في جزيرة سواكن السودانية، و إمكانية تحويلها لقاعدة عسكرية، فضلاً عن افتتاح الخطوط الجوية التركية خطوطاً ملاحية تُغطي أكثر من 29 دولة<sup>52</sup>، واقتصادياً، استطاعت تركيا من تحقيق نجاح في الحصول على حصة مهمة في أسواق إفريقيا وأصبحت العضو الخامس والعشرين في بنك التنمية الإفريقي من خارج القارة، فضلاً عن إبلاءها البعد الديني والثقافي أهمية كبيرة في علاقاتها مع إفريقيا<sup>53</sup>.

تشكل بعض القوى الدولية الإقليمية تنافساً بمختلف مواقعها تحولا جديدا في سياستها الخارجية من خلال البحث عن مصادر المواد الخام أو تسويق منتجاتها وأحيانا تتعدى الأهداف الاقتصادية في إبداء موقفها السياسية والأمنية في المنطقة بحكم الامتداد التاريخي أو المصالح الاستراتيجية لهذه الدول ومنها تركيا بحكم طبيعة علاقاتها بحكم الامتداد التاريخي للدولة العثمانية في جنوب المتوسط، أما بالنسبة لإيران فان هناك عدة دوافع تتركز معظمها في توسيع النفوذ الإيراني وتحسين علاقاتها تحسبا لتقويض علاقاتها من الدول المتصارعة والمنافسة لها.<sup>54</sup>

## خاتمة:

<sup>52</sup> أماني الطويل، ملامح الموجه الثالثة من التنافس الإقليمي على إفريقيا، مرجع سابق.

<sup>53</sup> دعاء عويضة، التنافس الإقليمي في إفريقيا، مرجع سابق، ص 12 و 13.

<sup>54</sup> دحمان العيد، الهندسة الخارة للقوى الكبرى والدول الصاعدة في القارة الأفريقية بعد الحرب الباردة 1991-2019، مرجع سابق، ص 98.

تساهم مجموعة من العوامل في تزايد اهتمام القوى الدولية سواء منها القوى التقليدية أو الصاعدة بإفريقيا أبرزها: الموقع الجغرافي الاستراتيجي لإفريقيا كحلقة وصل بين جميع القارات، وتوفرها على مضايق مهمة ورئيسية في طرق الملاحة الدولية، مما يجعلها قبلة لمختلف المبادرات والمشاريع التي تطرحها هذه القوى من أجل ضمان مصالحها ونفوذها اقتصاديا وسياسيا وامنيا وعسكريا. هذا فضلا عن ثرواتها المعدنية والطاقة والحيوانية والزراعية التي تؤهلها للتنافس الدولي بين القوى الكبرى في المناطق الغنية بهذه الثروات، وانتشار القواعد العسكرية فيها.

ورغم تراجع نفوذ بعض الفاعلين التقليديين في إفريقيا، مثل النفوذ الفرنسي، بالموازاة مع ظهور فاعلين آخرين مثل الصين وروسيا وتركيا وإيران والهند وغيرها من الدول، وتعدد الآليات والمقاربات الدولية في تعاملها مع إفريقيا، فإنهم اتفقوا في شأن أهمية موارد القارة والتي تعتبر المحور المحرك لسياساتهم واستراتيجياتهم في توسيع النفوذ، مما يطرح الوضع الإفريقي في سيناريو التبعية ونهب خيراتها واستنزاف ثرواتها وإغراقها في الديون والفساد.

لذلك فإن المدخل، لحماية المصالح الوطنية لهذه الدول يبقى هو "الشراكة العادلة" و"الاعتماد المتبادل" و"الاستقلال المتكافل" بين إفريقيا والقوى الدولية، وفي غياب ذلك يتعين إيجاد حلول لمشاكل إفريقيا، وضرورة إيجاد منظومة إقليمية فعّالة لضمان أمن الدول الإفريقية لتمتد من الاستقرار والأمن وتمكينها من الاستفادة من مواردها المحلية الداخلية.<sup>55</sup>

في ظل تعدد الاستراتيجيات وتباينها، على إفريقيا تكثيف جهودها لإيجاد استراتيجية متعددة المستويات لمواجهة التهديدات التي تستنزف ثرواتها وتبقي اقتصاداتها تابعة لها كأسواق استهلاكية ومصادر للموارد الاستراتيجية، مما يستدعي اهتمام المنظمات الإفريقية خاصة: كالمجموعة الاقتصادية والاتحاد الإفريقي والتحرك لحماية ثروات إفريقيا من التنافس الدولي.

الآفاق التنموية بإفريقيا في ظل تحديات الواقع ورهانات المستقبل

**Development prospects in Africa in light of the challenges of reality and the stakes for the future**

<sup>55</sup>باحثون في مؤتمر للجزيرة للدراسات: مصالح القارة الإفريقية في الشراكة العادلة مع القوى الدولية المتنافسة، يوليو 2021، نشرت على الرابط: <https://studies.aljazeera.net/en/node/5071> : تاريخ التنصف: 08/11/20 .

محمد البخاري Mohamed El Boukhari

طالب باحث بجامعة محمد الخامس، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بسلا

PhD student in Mohammed V University, FSJES SALE

[dou-2008@live.fr](mailto:dou-2008@live.fr)

#### ملخص

تتميز القارة الإفريقية بخصوصيات متعددة على جميع المستويات، وتتوفر على الكثير من الموارد الطبيعية والمعدنية، وكذا على تنوع ثقافي وروحي متفرد، وتشير مختلف الدراسات إلى أن إفريقيا اليوم هي قارة واعدة، وذات مستقبل مشرق إذا ما تم التعامل مع ثرواتها بشكل معقلن، واستثمار مؤهلاتها في التنمية الإفريقية.

ورغم ذلك، فالقارة الإفريقية تواجه عدة اختلالات بنيوية تحول دون تحقيق التغيير والتقدم الإفريقيين، إذ تعاني من الفساد السياسي، وسوء تدبير الموارد والثروات، وكذا ضعف القدرة المعيشية وهشاشة البنى التحتية واللوجيستكية، إضافة لعدم الاستقرار السياسي وتعدد التهديدات الأمنية، وتجمع كل هذه التحديات لتشكيل عقبات تعيق تحقيق النمو والتقدم الاقتصاديين، وتضع حاجزا أمام كل الآفاق والطموحات.

التحتية واللوجيستكية، إضافة لعدم الاستقرار السياسي وتعدد التهديدات الأمنية، وتجمع كل هذه التحديات لتشكيل عقبات تعيق تحقيق النمو والتقدم الاقتصاديين، وتضع حاجزا أمام كل الآفاق والطموحات. إضافة لعدم الاستقرار السياسي وتعدد التهديدات الأمنية، وتجمع كل هذه التحديات لتشكيل عقبات تعيق تحقيق النمو والتقدم الاقتصاديين، وتضع حاجزا أمام كل الآفاق والطموحات.

#### Abstract

The African continent is characterized by multiple particularities at all levels. It has many natural and mineral resources, as well as a unique cultural and spiritual diversity. Moreover, various studies indicate that Africa today is a promising continent with a bright future if its wealth is managed in a reasonable way, and its potential is invested in African development. Despite this, Africa faces many structural imbalances that impede African change and progress; it suffers from political corruption, mismanagement of resources and wealth, as well as low livelihood capacity and the fragility of infrastructure and logistics, in addition to political instability and multiple security threats. All of these challenges and constraints combine to form obstacles that hinder the achievement of economic growth and progress, and hinder all prospects and ambitions.

**Keywords** Africa, African economy, Natural resources, Problems and challenges, Prospects and stakes.

لا يمكن الحديث عن العلاقات الدولية دون ربطها بالاقتصاد، وذلك باعتباره محمدا أساسيا للسياسة الخارجية للدول، ومقياسا لمدى قوتها أو ضعفها، وكذا أهم محرك للعلاقات فيما بينها. وهكذا، ورغم كل ما تعانيه إفريقيا من مشاكل بنيوية وهيكلية في مختلف القطاعات؛ فإنها تبقى قارة ذات مستقبل واعد،

خاصة في ظل الإمكانيات الطبيعية واللامادية التي تزخر بها، الشيء الذي يدعو للتساؤل حول مستقبل إفريقيا في حدود هذه الموارد والثروات.

### الموارد الطبيعية الإفريقية: مجالات وخصائص الثروة

تعتبر إفريقيا من أغنى قارات العالم بالموارد الطبيعية الطاقية والمعدنية، وكذا بالرأسمال اللامادي، خاصة في شقه الديمغرافي، والمقصود هنا بالموارد الطبيعية: "مخزون المواد الموجودة في البيئة الطبيعية، والتي تكون نادرة ومفيدة اقتصاديا للإنتاج والاستهلاك، سواء في الحالة الخام أو بعد أي حد أدنى من التحويل"<sup>56</sup>. وبذلك تندرج ضمن هذه الخانة جميع المواد التي توجد في الطبيعة بشكل خام دون بذل مجهود من طرف الإنسان؛ وبالتالي، فهي تشمل الموارد الطاقية والثروات الحيوانية والسلمكية والغابوية والأراضي الصالحة للزراعة. وبطبيعة الحال، تعد هذه الثروات الطبيعية عاملا من عوامل قوة الدول لاستخداماتها غير المتناهية في جميع مجالات الاقتصاد العالمي، ومن ثم، فإن القارة الإفريقية تعتبر مخزونا مهما لهذه الثروات، ويظهر ذلك بشكل جلي عند مقارنة هذا المخزون الإفريقي من الموارد الطبيعية بمثيله المتواجد بباقي قارات العالم.

من المعلوم أن الاقتصاد العالمي يقوم على أساس التبادل الدولي لمجموعة من السلع والخدمات، وذلك في إطار اقتصاد السوق الذي يقوم على أساس العرض والطلب، وتعتبر المواد الطاقية عصب هذا الاقتصاد، والحديث هنا يتمحور أساسا على كل من النفط والغاز الطبيعي، إذ تستخدم في كل القطاعات الاقتصادية الحيوية، خاصة إذا ما خضعت لعملية التحويل؛ فالبرميل الواحد من النفط، يمكن من الحصول على الوقود سواء في شكل البنزين أو الديزل، ومادة البيتومين المستخدمة في إنتاج الإسفلت الذي يستعمل في مختلف مشاريع البنى التحتية، والكبروسين الذي يستعمل كوقود للطبخ والإضاءة ومعدات التبريد والمحركات والطائرات، وأيضا مواد التشحيم التي تستخدم لمنع الاحتكاك المتواصل بين أجزاء المحرك للحفاظ على سلامته، بالإضافة لمجموعة من المواد الأخرى التي تستخدم في صنع مادة البلاستيك والأسمدة الكيميائية، وكذا في صناعة النسيج، إلى جانب بعض الأغذية والمواد الطبية<sup>57</sup>. أما فيما يتعلق بالغاز

<sup>56</sup> Organisation mondiale du commerce, rapport sur le commerce mondiale 2010 : le commerce des ressources naturelles, p.5.

Lien du rapport : [https://www.wto.org/french/res\\_f/booksp\\_f/anrep\\_f/world\\_trade\\_report10\\_f.pdf](https://www.wto.org/french/res_f/booksp_f/anrep_f/world_trade_report10_f.pdf)

<sup>57</sup> ما الذي نحصل عليه من برميل النفط ؟ موقع الجزيرة، 10 ماي 2020.

الطبيعي، فيدخل بدوره في مجموعة من الاستخدامات، إذ يعتبر مصدرا مهما لتوليد الطاقة الكهربائية، ويستعمل في معالجة النفط الخام في مصافي التكرير، وفي محطات تحلية المياه، وأيضا في مجموعة من الصناعات المعدنية<sup>58</sup>.

وارتباطا بما سبق، تساهم إفريقيا بحوالي 9% من الإنتاج العالمي من النفط، وذلك بمعدل 8.4 مليون برميل في اليوم، وتأتي نيجيريا في مقدمة الدول الإفريقية المنتجة للنفط بحوالي 2.1 مليون برميل في اليوم، وتلها الجزائر بحوالي 1.49 مليون برميل في اليوم، ثم أنغولا بحوالي 1.42 مليون برميل في اليوم<sup>59</sup>. وفي نفس السياق، ساهمت إفريقيا بـ 6% من الإنتاج العالمي من الغاز الطبيعي عام 2019<sup>60</sup>، وهي نسبة قابلة للارتفاع مع الاستكشافات الجديدة للغاز الطبيعي في مجموعة من الدول الإفريقية، ويمكن أن تتوسع بنسبة 80% بحلول عام 2035<sup>61</sup>، وتتوفر أيضا على احتياطي من الغاز الطبيعي يقدر بحوالي 634 ترليون قدم مكعب، والذي يوجد معظمه بكل من نيجيريا، الجزائر والموزمبيق<sup>62</sup>.

وفضلا عن ذلك، تتوفر إفريقيا على 18% من الاحتياطي العالمي من اليورانيوم، الذي يستخدم بعد تخصيصه في محطات الطاقة النووية، وكذا في صناعة الطائرات والمعدات الطبية التي تحمي من الإشعاعات، وتعتبر كل من ناميبيا، النيجر وجنوب إفريقيا من أهم الدول إنتاجا لهذا المورد الطاقى، حيث تتوفر جنوب إفريقيا وحدها على 8% من الاحتياطي العالمي من اليورانيوم، ثم تلها كل من ناميبيا والنيجر على التوالي باحتياطي يقدر بـ 5% من الاحتياطي العالمي لليورانيوم لكل منهما<sup>63</sup>. وعليه، فإن إفريقيا هي ثروة طاقية حقيقية، خاصة وأن إنتاجها من الطاقة يفوق بكثير حجم استهلاكها الطاقى.

<sup>58</sup> ما هي استخدامات الغاز الطبيعي؟ موقع ماكتيبوس، 13 شتنبر 2019.

<sup>59</sup> Moussa DIOP, pétrole : un seul pays africain dans le Top 15 des plus grands producteurs d'or noir, le 360, 18 novembre 2020.

<sup>60</sup> Davis SZYMCAK, Africa set to fuel Asian growth and its own brighter future, Journal of Petroleum Technology, May 01, 2021.

<sup>61</sup> أكبر عشر دول إفريقية تمتلك أكبر قدر من الغاز الطبيعي، موقع Seetao، 16 يوليو 2021.  
<sup>62</sup> نفس المرجع السابق.

<sup>63</sup> Uranium 2020 Resources, Production and Demand, the Nuclear Energy Agency and the International Atomic Energy Agency, p.16, 2020.

Report link: Uranium 2020: Resources, Production and Demand (oecd-nea.org)

مما لا شك فيه أن إفريقيا تعتبر مصدرا حيويا لمجموعة من المعادن، بحيث تضم 30% من مخزون العالم منها<sup>64</sup>، وفي هذا الإطار، يعتبر المغرب ثاني منتج للفوسفات في العالم بعد الصين، كما أنه يحتوي على 70% من الاحتياطي العالمي من هذا المعدن بمخزون يبلغ 50 مليار طن<sup>65</sup>، والجدير بالذكر أنه للفوسفات عدة استخدامات في إنتاج الأسمدة والمخصبات الزراعية والأعلاف الحيوانية ومواد البناء<sup>66</sup>.

كذلك، تتوفر إفريقيا على كميات مهمة من المنغنيز، الذي يستخدم في صناعة السيارات الكهربائية وتصنيع الفولاذ، إذ تنتج جنوب إفريقيا وحدها حوالي 33,5% من الإنتاج العالمي من المنغنيز، كما تتوفر على أكثر من 70% من الاحتياطي العالمي من هذا المعدن، هذا بالإضافة لكل من الغابون وغانا اللتين تتوفران بدورهما على كميات مهمة من المنغنيز سواء على مستوى الإنتاج أو الاحتياطي<sup>67</sup>. وفي نفس الصدد، فقد أنتجت جمهورية الكونغو الديمقراطية أكثر من 60% من الاحتياطي العالمي من الكوبالت عام 2019<sup>68</sup>، والذي يستخدم أساسا في صناعة العديد من أنواع الإلكترونيات، كما تمتلك أكثر من نصف الاحتياطي العالمي منه، والذي قدر بـ 3.6 مليون طن متري عام 2020<sup>69</sup>، وتتوفر القارة الإفريقية أيضا على كميات مهمة من البوكسيت والحديد والنحاس والقصدير<sup>70</sup> التي تستخدم على سبيل المثال في: صناعة مواد البناء والإسمنت والأسلاك الكهربائية والهندسة المعمارية.

من البديهي أنه لا يمكن الحديث عن إفريقيا دون التطرق لمخزونها من المعادن الثمينة، فهي تنتج نصف معدل الإنتاج العالمي من الألماس، وتمتلك 95% من الاحتياطي العالمي منه، والذي يقع معظمه ببتسوانا، ويتميز هذا المعدن بصلابته التي تجعل 80% منه تستخدم فقط في الأبحاث الصناعية إلى جانب صناعة المجوهرات الفارهة<sup>71</sup>. إضافة لذلك، تنتج إفريقيا أكثر من 80% من البلاتين، وتمتلك حوالي 90% من

<sup>64</sup> Alexander AYERTEY ODONKOR, Mining in Africa: progress or regress? CGTN, October 23, 2020.

<sup>65</sup> Bernice WALSH, pays avec les plus grandes réserves de phosphate, Ripley Believes, janvier 2021.

<sup>66</sup> Qu'est-ce que le phosphate et à quoi sert-il ?

Publié sur : Qu'est-ce que le phosphate et à quoi sert-il ? | OCP Group

<sup>67</sup> Top five manganese ore mining countries across the globe, NS Energy, January 06, 2020.

<sup>68</sup> Priscila BARRERA, top Cobalt production by Country, Investing News Network, June 16, 2020.

<sup>69</sup> Major countries based on cobalt reserves 2020, Statista, February 2021.

Statistics access link: Global cobalt reserves by country 2020 | Statista

<sup>70</sup> Louis-Nino KANSOUN, 2021 : une année déterminante pour le secteur minier africain, AGENCE ECOFIN, 29 janvier 2021.

<sup>71</sup> Faits sur les diamants.

Publié sur : Faits sur les diamants (rncan.gc.ca)

الاحتياطي العالمي منه<sup>72</sup>، كما تعتبر جنوب إفريقيا والزيمبابوي من أكبر خمسة دول منتجة للبالاديوم في العالم المستخدم في صناعة الإلكترونيات وطب الأسنان<sup>73</sup>. كذلك، تتوفر إفريقيا على كميات كبيرة من الذهب، الذي يتواجد بشكل مهم في كل من الجزائر، جنوب إفريقيا، ليبيا ومصر<sup>74</sup>. وعليه، إفريقيا هي قارة غنية بالمعادن التي يمكن - في حالة ما تمت إعادة النظر في طريقة استغلالها - أن تساهم في تغيير حقيقي للواقع الإفريقي.

لا تقتصر الثروات الطبيعية بالقارة الإفريقية على الموارد الطاقية والمعدنية فقط، بل تشمل كذلك المنتجات الزراعية؛ حيث تتوفر إفريقيا على 60% من الأراضي الصالحة للزراعة غير المستغلة<sup>75</sup>، وعلى قطاع فلاحي يساهم بحوالي 15.6% من الناتج المحلي الإجمالي للقارة<sup>76</sup>، وكذا على يد عاملة فتيّة ورخيصة، وعلى نسبة مهمة من الشباب. وتتميز القارة الإفريقية بتوفرها على مجموعة من المنتجات الفلاحية التي تتناسب مع البنية الزراعية لإفريقيا، وهنا يمكن الحديث عن إنتاج الكاكاو، الذي تساهم إفريقيا بأكثر من 75% من الإنتاج العالمي منه، وتعتبر ساحل العاج أول دولة منتجة للكاكاو في العالم عام 2018، إضافة لكل من غانا، نيجيريا والكاميرون التي تعتبر بدورها من أهم خمسة دول منتجة للكاكاو<sup>77</sup>. كذلك، تعد كينيا ثالث أكبر منتج للشاي في العالم بحوالي 300 ألف طن، وبذلك فهي تساهم بحوالي 10% من الإنتاج العالمي من الشاي<sup>78</sup>. وتنتج إفريقيا أيضا كميات مهمة من البن، خاصة في ظل نمو صناعة القهوة بالقارة التي تشكل حوالي 12% من الإنتاج العالمي منها<sup>79</sup>، وتعتبر إثيوبيا سادس أكبر منتج للبن في العالم بحوالي 471.247 طن متري، وتأتي أوغندا في المرتبة العاشرة عالميا بحوالي 209.325 طن متري<sup>80</sup>. وزيادة على ذلك، تتوفر إفريقيا

<sup>72</sup> Faits sur les métaux du groupe du platine.

Publié sur : Faits sur les métaux du groupe du platine (ncan.gc.ca)

<sup>73</sup> En proie à des difficultés systémiques, l'Afrique du Sud continue malgré tout d'asseoir sa domination sur la production de platinoïdes, Minéral Info, 30 novembre 2020.

<sup>74</sup> Albert SAVANA, aucun pays africain dans le top 10 mondial des détenteurs de réserves d'or, Financial Afrik, 16 octobre 2021.

<sup>75</sup> Notre vision pour l'Afrique.

Publié sur : <https://www.ocpgroup.ma/fr/notre-vision-pour-l-Afrique>

<sup>76</sup> L'Économie africaine 2021, Agence Française de Développement, La Découverte, pp.39-56, 2021.

<sup>77</sup> Emmanuelle BASTIDE, le cacao en Afrique, à quand la qualité et la rentabilité pour les planteurs ? rfi, 11 février 2021.

<sup>78</sup> Les pays producteurs de thé, Colors of Tea, 14 novembre 2017.

<sup>79</sup> Matières premières : cet avenir radieux qui attend le café africain, le point, 18 février 2019.

<sup>80</sup> Top 10 des pays producteurs de café, Coffee-webstore, 9 mars 2021.

على كميات مهمة من الفول السوداني، التبغ والصمغ العربي، بالإضافة للكثير من المنتجات الغذائية كالحمضيات، المانجو والتين.

تعد الثروة الحيوانية مصدرا أساسيا لدخل العديد من السكان، وتتراوح مساهمة هذا القطاع بإفريقيا فيما بين 30% إلى 80% من الناتج المحلي الإجمالي الزراعي<sup>81</sup>، إضافة لمساحات شاسعة من المراعي الطبيعية والموارد المائية؛ وفي هذا الإطار، تمتلك إثيوبيا أكبر عدد من الماشية في إفريقيا، والذي يقدر بـ 50.9 مليون رأس، حيث أنتجت 9.6 مليون بقرة حوالي 2940 مليون لتر من الحليب عام 2010<sup>82</sup>. كذلك، يقدر حجم الثروة الحيوانية في السودان بأكثر من 110 مليون رأس من الماشية<sup>83</sup>، حيث يمتلك أكثر من 4.6 مليون رأس من الإبل، والتي يقدر إنتاج حليبها بنحو 59 ألف طن سنويا، ويمكن أن يصل لـ 1.7 مليون طن سنويا، ورغم ذلك، فالمواطن السوداني يستهلك فقط 80 لتر في السنة، في الوقت الذي يجب أن يصل فيه هذا المعدل لـ 250 لتر في العام الواحد حسب منظمة الصحة العالمية<sup>84</sup>.

فضلا عن ذلك، تعتبر إفريقيا قارة واحدة في مجال الطاقات المتجددة، خاصة في ظل الطلب المتزايد على الطاقة النظيفة نتيجة مجموعة من العوامل مثل: النمو السكاني، الاتجاه نحو التصنيع والتغير المناخي؛ فالقارة الإفريقية تضم أكبر الصحاري في العالم، والتي تعد المصدر الرئيسي لتوليد الطاقة الشمسية، وتشكل بديلا حيويا للوقود المستخرج من الموارد الطاقية، والحالة أنه يمكن لإفريقيا جنوب الصحراء أن تلي حوالي 67% من احتياجاتها من الطاقة بحلول عام 2030، كما أنه من المرجح أن تشكل الطاقات المتجددة نصف نمو توليد الطاقة بإفريقيا جنوب الصحراء عام 2040<sup>85</sup>.

### الاختلالات البنيوية في تدبير الموارد والثروات الإفريقية

تعد إفريقيا ثروة طبيعية بحد ذاتها، وفي نفس الوقت، قارة تحتاج لثورة حقيقية على مستوى تدبير الموارد وحوكمة الإنتاج، خاصة في ظل التحديات التي تواجهها وتعيق تقدمها. ويمكن الحديث هنا على بعض

<sup>81</sup> أحمد الصاوي، الاتحاد الأفريقي: الثروة الحيوانية تسهم بنحو 30 – 80% من القطاع الزراعي، جريدة المال، 30 يوليو 2019.

<sup>82</sup> أحمد حسن، تعرف على أكبر دولة منتجة للألبان في العالم وقائمة الأكثر إنتاجا بإفريقيا، موقع أجرى توداي، 25 غشت 2020.

<sup>83</sup> عاصم إسماعيل، الثروة الحيوانية بالسودان: ذهب مهدور بين المراعي والحكومات، موقع العربي الجديد، 08 سبتمبر 2019.

<sup>84</sup> أجرى توداي، مرجع سابق.

<sup>85</sup> Raphael OBONYO, énergies renouvelables : comment l'Afrique construit une voie énergétique différente, Afrique Renouveau, 6 janvier 2021.

المشاكل التي تجعل من إفريقيا قارة هشّة، والتي ترتبط أساساً بالفساد السياسي، التدبير غير المعقلن للموارد وضعف البنى التحتية واللوجيستية، إضافة إلى التهديدات الأمنية وهشاشة الترسانة القانونية والتشريعية؛ فالدول الإفريقية تعاني من فساد أنظمتها السياسية، وتركز السلطة في يد نخب سياسية معينة، حيث تتمتع هذه النخب بالامتيازات، وتتركز في يدها الأموال والثروات، في الوقت الذي تعاني فيه شعوبها من جميع أشكال الفقر والهشاشة وغياب حقوق الإنسان وغيرها من المشاكل الاجتماعية، وهو ما أكدته مؤشر جودة الديمقراطية لسنة 2020، الذي اعتبر بأن أغلب الدول الإفريقية تضم ديمقراطيات ناقصة، متسلطة أو هجينة<sup>86</sup>. كذلك، فقد حلت أول دولتين إفريقيتين في مؤشر التنمية البشرية العالمي لسنة 2020، على التوالي في المرتبتين 66 و67، في حين كانت آخر عشرة دول في القائمة عبارة عن دول إفريقية<sup>87</sup>.

من جهة أخرى، تعاني الموارد الإفريقية من سوء تدبير كبير، حيث تتدخل الشركات المتعددة الجنسيات في استخراج وإنتاج هذه الموارد، سواء في إطار عقود الامتياز التي تتقاسم فيها هذه الشركات الأرباح مع الدولة، وتستمر لمدة زمنية طويلة، أو في إطار عقود المشاركة في الإنتاج، التي تحصل فيها هذه الشركات على حصة من الإنتاج وليس الربح، وتكون مدتها أقصر من الأولى<sup>88</sup>. ويقتصر عمل هذه الشركات على مجرد استكشاف واستخراج وإنتاج المواد الخام، دون العمل على تطويرها لتشمل التحويل والتصنيع؛ فأغلب الدول الإفريقية لا تعمل على تطوير قدراتها وإمكانياتها في هذا الإطار، حيث تتسم بنيتها التحتية واللوجيستية بالهشاشة، الشيء الذي ينعكس على عائدات تصدير هذه الموارد في شكلها الخام، والتي تتسم بضعف قيمتها المادية مقارنة بالمنتجات التي يمكن استخراجها منها، والتي يمكن أن تحقق قفزة نوعية على مستوى الاقتصاد الإفريقي.

كذلك، فالشركات الوطنية تعاني من الفساد الإداري والمالي، حيث لا يتم استثمار عائدات المواد الخام في تحقيق التنمية بالبلاد، بل يستفيد منها مسيري هذه الشركات وتذهب لحسابهم الخاص؛ فحسب مؤشر

<sup>86</sup> Ranking of Countries by Quality of Democracy, Democracy Matrix.

Ranking access link: <https://www.democracymatrix.com/ranking>

<sup>87</sup> Human Development Index (HDI) Ranking from the 2020 Human Development Report.

Ranking access link: <http://www.hdr.undp.org/>

<sup>88</sup> عقود النفط مع الشركات الأجنبية: مبرراتها وسلبياتها، مركز الفرات للدراسات، 03 غشت 2020.

مدرجات الفساد لسنة 2019، كانت سبعة وثلاثين دولة إفريقية من بين أكثر الدول إدراكا للفساد، أي إساءة لاستغلال السلطة في القطاع العام بين الموظفين والسياسيين<sup>89</sup>. وفي هذا الإطار، فقد سبق أن تمت إقالة "إيزابيل دوس سانتوس" ابنة الرئيس الأنغولي السابق "جوزيه أدواردو دوس سانتوس" من شركة النفط والغاز الحكومية "سونانغول" سنة 2017، وذلك بعد توجيه عدة اتهامات لها في ملفات فساد تتعلق بالنفط والألماس والاتصالات وشراء الأراضي<sup>90</sup>، في الوقت الذي يعيش فيه الشعب الأنغولي في ظروف اجتماعية هشة دون أي استفادة حقيقية من ثروات أنغولا. ولعل هذا النوع من الفساد السياسي والمالي يفسر بشكل واضح أسباب تموضع الدول الإفريقية في المراتب المتأخرة بالتصنيفات العالمية، التي من بينها اعتبار مؤشر الفقر متعدد الأبعاد لسنة 2019 بأن منطقة إفريقيا جنوب الصحراء تضم أكبر نسبة من الفقر في العالم<sup>91</sup>.

تواجه إفريقيا مجموعة من التحديات الأمنية، سواء على المستوى الداخلي من خلال عدم الاستقرار السياسي وانتشار الحروب الأهلية بمجموعة من الدول الإفريقية، أو على المستوى الخارجي من خلال انتشار التنظيمات الإرهابية والميليشيات وارتفاع النشاط الإجرامي. ومما لا شك فيه أن التحدي الأمني يؤثر بشكل سلبي على جذب الاستثمارات وسهولة ممارسة الأعمال بإفريقيا، خاصة وأن عدة نزاعات لا تزال مستمرة في القارة الإفريقية، وهو ما أكدته مجموعة من المؤشرات الاقتصادية العالمية، التي عكست فقدان ثقة المستثمرين في إفريقيا.

وإلى جانب ما سبق، فإن الاستثمار في دول القارة الإفريقية تعترضه مجموعة من التعقيدات على مستوى التشريعات والقوانين وعلى مستوى المساطر الإدارية، حيث حلت أغلب الدول الإفريقية في مراتب جد متأخرة في مؤشر سهولة ممارسة أنشطة الأعمال لسنة 2019<sup>92</sup>. وكذلك، فباستثناء موريشيوس التي حلت في المرتبة 13، فإن أغلب الأنظمة الإفريقية هي دول لا تتمتع بالحرية الاقتصادية، أو هي أنظمة مقموعة

<sup>89</sup> Corruption Perceptions Index 2020.

Report link: CPI2020\_Report\_EN\_0802-WEB-1\_2021-02-08-103053.pdf (transparencycdn.org)

<sup>90</sup> Lynsey CHUTEL, the downfall of an Angolan dynasty, Foreign Policy, May 05, 2021.

<sup>91</sup> Tracer la voie de la pauvreté multidimensionnelle : réaliser les objectifs de développement durable, l'Indice global de pauvreté multidimensionnelle 2020, OPHI, p.3.

Lien du rapport : [http://hdr.undp.org/sites/default/files/2020\\_mpi\\_report\\_fr.pdf](http://hdr.undp.org/sites/default/files/2020_mpi_report_fr.pdf)

<sup>92</sup> Ease of Doing Business rankings from the World Bank website.

Ranking access link: <https://www.doingbusiness.org/en/rankings>

واستبدادية حسب مؤشر الحرية الاقتصادية لسنة 2021<sup>93</sup>، وعلى الرغم من أن بعض هذه الدول قد عملت على إدخال إصلاحات ضريبية لتشجيع الاستثمار وتبسيط إجراءاته، إلا أنها تبقى غير كافية في ظل تعدد التحديات التي تواجه الاقتصاد الإفريقي.

تعاني القارة الإفريقية أيضا من مجموعة من المشاكل المرتبطة بانعدام الأمن الغذائي، ويوجد حوالي 100 مليون شخص إفريقي في هذه الوضعية<sup>94</sup>، كما يعاني شخص واحد من كل أربعة أفارقة من سوء التغذية نتيجة أسباب مختلفة<sup>95</sup>؛ وقد أثرت جائحة كورونا من حدة الوضع، حيث واجه أكثر من 250 مليون شخص إفريقي حالة انعدام الأمن الغذائي خلال سنة 2020<sup>96</sup>، ويساهم العامل الأمني بشكل كبير في تأزم الحالة الغذائية بإفريقيا، بسبب انتشار النزاعات المسلحة التي تسبب في تدمير الأراضي الصالحة للزراعة، وتؤدي لا محالة لتراجع الاستثمار الأجنبي المباشر بالقارة الإفريقية. كذلك، يعتبر العامل المناخي تحديا مهما، خاصة مع التغير المناخي الحاد الذي تشهده القارة الإفريقية، والذي ينعكس بشكل مباشر على ارتفاع درجات الحرارة وضعف التساقطات المطرية؛ فالقارة الإفريقية تعتبر أكثر المناطق تضررا من التغير المناخي رغم مساهمتها الأقل في ظاهرة الاحتباس الحراري<sup>97</sup>، الشيء الذي ينعكس بشكل سلبي على اقتصاد الدول الإفريقية المتأثرة بهذا الأمر. كما تزيد الكوارث الطبيعية من حدة الوضع مثلا: عند انتشار الجراد والحشرات الضارة بالحقول الزراعية، الشيء الذي يؤدي لضعف مردودية القطاع الزراعي.

على الرغم من الإمكانيات الحيوانية المهمة التي تمتلكها الكثير من الدول الإفريقية، غير أنها تبقى ضعيفة وغير متطورة، ويرجع ذلك لأسباب متعددة يمكن إجمالها في: عدم التوفر على مسالخ حديثة، وعدم الاهتمام بالصناعات التحويلية التي تمكن من الاستفادة من الألبان ومشتقاتها، والإهمال الطبي الذي ينعكس بشكل سلبي ومباشر على مردودية إنتاج الحليب والألبان، بالإضافة لانتشار التهريب وفرض الرسوم على الصادرات.

<sup>93</sup> 2021 Index of Economic Freedom.

Ranking access link: <https://www.heritage.org/index/>

<sup>94</sup>الاتحاد الدولي للصليب الأحمر: أكثر من 100 مليون إفريقي يواجهون خطر المجاعة، موقع الجزيرة، 17 أبريل 2021.

<sup>95</sup>سمر حسن الباجوري، مشكلة انعدام الأمن الغذائي في إفريقيا، مجلة أفاق إفريقية، المجلد 12، العدد 41، 21 دجنبر 2016.

<sup>96</sup>ماني ربيع، انعدام الأمن الغذائي في إفريقيا: أزمة فاقمتها الجائحة والنزاعات، مركز فاروس للاستشارات والدراسات الاستراتيجية، 18 ماي 2021.

<sup>97</sup>السياسي: أفريقيا الأقل إسهاما في غازات الاحتباس الحراري والأكثر تضررا من تغير المناخ، أخبار الأمم المتحدة، 01 دجنبر 2015.

## الرهانات التنموية و آفاق التغيير بالقارة الإفريقية

لا مناص من القول بأن القارة الإفريقية تتوفر على جميع الإمكانيات المادية والبشرية، التي قد تمكنها من تجاوز كل مظاهر الفقر والتخلف، لتحقيق تحولا نوعيا على جميع المستويات؛ لكن ذلك يحتاج لإرادة سياسية حقيقية، سواء على مستوى الأنظمة السياسية الإفريقية أو عبر توحيد الجهود الإقليمية لتحقيق التنمية الإفريقية. كذلك، لا يمكن أن يحدث أي تغيير دون تشجيع الديمقراطية وحقوق الإنسان وإقامة انتخابات نزيهة بالدول الإفريقية، حتى يتم القطع مع الفساد السياسي واستغلال السلطة من أجل تحقيق المصلحة الخاصة بالمنتخب، عوض خدمة مصلحة الوطن والمواطن.

كذلك يجب تبني إصلاحات هيكلية حقيقية على مستوى القطاعات الحكومية التي يستفيد منها المواطن الإفريقي بالدرجة الأولى، من قبيل قطاعي الصحة والتعليم، خاصة وأن الدراسات تشير إلى أن حوالي 170 مليون إفريقي سيعيشون في حالة الفقر خلال سنة 2035<sup>98</sup>. وفي نفس السياق، يجب على الدول الإفريقية أن توحد جهودها في سبيل مواجهة التحديات الأمنية، وذلك من خلال إعادة النظر في بنية وأهداف منظمة الاتحاد الإفريقي، وتجاوز الاصطفا واء الإيديولوجيات والمواقف والتيارات المختلفة، والعمل ضمنها على وقف الحروب الأهلية والانقلابات العسكرية، ومحاربة التنظيمات الإرهابية والمليشيات الإجرامية.

إضافة لما سبق، يجب على الدول الإفريقية أن تغير طريقها في التعامل مع مواردها الطبيعية، من خلال الاهتمام بالتصنيع، البحث العلمي والتقني، الاستفادة من خبرات الدول المتقدمة في هذا المجال وتكوين وتأهيل اليد العاملة، الشيء الذي سيمكنها من تنويع اقتصادها وتعزيز صادراتها وكسر الاعتماد على واردات المواد الخام، وأيضا سيمكنها من خلق فرص الشغل وخفض نسبة البطالة، خاصة وأن سكان إفريقيا هم الأكثر نموا في العالم، وبحلول عام 2100، سيكون 50٪ من المواليد في العالم بإفريقيا، كما تشير الإحصائيات إلى أن سكان القارة الإفريقية سيشكلون حوالي نصف النمو السكاني العالمي خلال العشرين سنة القادمة<sup>99</sup>. وفي هذا الإطار، يجب أن يتم دعم وتمويل المقاولات الصغرى والمتوسطة، خاصة وأن إفريقيا تعتبر قارة خصبة للاستثمار، وتضم أكثر الاقتصاديات نموا في العالم، ويوجد بها أكثر من مليارين

<sup>98</sup>حمدي عبد الرحمن، الاتجاهات الأربع للمستقبل الإفريقي في عام 2035، المستقبل للدراسات والابحاث المتقدمة، 06 شتنبر 2020.

<sup>99</sup>حمدي عبد الرحمن، مرجع سابق.

ومائتين مستهلك ينفقون حوالي تريليون ونصف دولار، ويتوقع أن يصل الإنفاق الاستهلاكي تريليونين ونصف دولار أمريكي في عام 2030<sup>100</sup>.

وهكذا، يجب على الدول الإفريقية أن تعمل على تطوير البنى التحتية واللوجيستية على مستوى السكك الحديدية والمطارات والموانئ، وتعزيز دور شركاتها الوطنية في الاستثمار بالقطاعات الحيوية للدولة، ولذلك وجب على علماء أن تستفيد من التطور التكنولوجي والتقني والفني للدول المتقدمة كاليابان والصين وكوريا الجنوبية والاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية، وأن تعمل على نقل التجارب والخبرات لها من هذه الدول؛ خاصة في مجالات تكوين اليد العاملة وتأهيل الأطر الأفارقة، عوض الاعتماد على الأجانب في تسيير القطاعات الأساسية للدولة. وبالتالي، فإن تخصيص ميزانيات مهمة للبحث العلمي والتكنولوجي سيعزز الابتكار الإفريقي في مجالات متعددة، وسيتمكن الأفارقة من تجاوز التحديات التي قد تواجههم بالمستقبل.

أما على المستوى الطاقى، فيجب على الدول الإفريقية المنتجة للنفط أن تعمل على تحسين مردودها الاقتصادي من هذا المورد، وذلك عبر تطوير وسائل الإنتاج وإنشاء مصافي جديدة، خاصة وأن إفريقيا ستوفر على فائض نفطي يتراوح بين 2.3 مليون برميل و3.3 مليون برميل خلال سنة 2040، في الوقت الذي سيمثل فيه الطلب النفطي ما بين 68% و72.9% من حجم إنتاجها النفطي<sup>101</sup>. كذلك، فتحقيق الأمن الغذائي الإفريقي يستوجب الزيادة في استخدام الأسمدة ومخصبات التربة والاعتماد على التكنولوجيا الزراعية، ومن ثم يجب أن ينتقل الاستهلاك الإفريقي للأسمدة من ما بين 13 و20 كيلوغراما إلى 50

كيلوغراما للهكتار الواحد<sup>102</sup>، كما هو الحال بالنسبة للدول المتقدمة في هذا المجال.

ليس من الممكن تعزيز إنتاجية القطاع الزراعي بإفريقيا دون تشجيع الاستثمار الأجنبي المباشر في القطاع الزراعي، الشيء الذي سيمكن من الاستفادة من الخبرات والتقنيات الجديدة والمتطورة في هذا المجال، خاصة على مستوى استخدام المياه والبذور والأسمدة؛ إفريقيا اليوم تعتبر أقل المناطق استهلاكاً للأسمدة

<sup>100</sup> Meliane MBOUA, what can we expect from Africa consumer spending in the future? Africa Business Venture, November 23, 2020.

<sup>101</sup> Africa will record a surplus of Gas and Oil in 2040, Africa Petroleum Club, September 27, 2019.

<sup>102</sup> The World's most expensive fertilizer market: Sub-Saharan Africa, Gro Intelligence, December 06, 2016.

في العالم، ويبلغ متوسط استخدامها للأسمدة حوالي 16 كيلوغرام للهكتار، في الوقت الذي يصل فيه المتوسط العالمي لحوالي 138 كيلوغرام للهكتار الواحد<sup>103</sup>. كذلك، يجب على الدول الإفريقية أن تعيد النظر في سياستها المعتمدة في القطاع الزراعي، وأن تستجيب لمتطلبات السوق المحلي بهدف تقليص نسبة الواردات وتشجيع الإنتاج الزراعي المحلي، كما يجب تطوير المنظومة التشريعية لتلائم تطور التجارة البينية وتساهم في تجاوز المشاكل المرتبطة بتباين الأنظمة الجمركية.

وعليه، يجب أن يتم الاهتمام بتطوير الإنتاج الحيواني لتلبية الطلب الإفريقي المتزايد على الأغذية ذات الأصل الحيواني، والاستفادة من تجارب الدول الرائدة في هذا المجال، فخلافا لتعامل الدول الإفريقية غير المسؤولة مع ثرواتها الحيوانية، فإن قطاع الألبان ومشتقاتها يدر واردات مهمة على الدول التي تولي اهتماما أكبر بهذا القطاع؛ وتعتبر هولندا في هذا الصدد ثاني أكبر مصدر للمنتجات الغذائية والزراعية في العالم<sup>104</sup>، ومنذ عام 2019، تعتبر موطنا لـ 1.58 مليون بقرة، تنتج حوالي 14 مليار كلغ من الحليب سنويا<sup>105</sup>، ويعد قطاع الألبان والأجبان قطاعا حيويا ومصدرا مهما لإنتاج الثروة، خاصة في دولة صغيرة ذات إمكانيات طبيعية محدودة مثل هولندا، هذه الأخيرة التي استثمرت التكنولوجيا والبحث العلمي في سبيل تطوير هذا القطاع، بحيث عملت على تخفيف الكثير من الأراضي البحرية وتحويلها لمراع خضراء خاصة بتربية الأبقار<sup>106</sup>، الشيء الذي مكّمها من تحقيق الاكتفاء الذاتي وتصدير الألبان والأجبان لباقي دول العالم.

تمتلك القارة الإفريقية موارد مهمة من الطاقات المتجددة، وتمثل إمكانياتها في هذا الإطار حوالي 40% من إجمالي الطاقة الشمسية، و36% من إجمالي الطاقة الريحية، وكذا 16% من إجمالي الطاقة الكهرومائية في العالم<sup>107</sup>، ويبقى تشجيع الاستثمار في مجال الطاقات المتجددة نقطة أساسية في التغيير، خاصة وأن هذا النوع من الطاقة النظيفة يمكن أن يشكل حوالي 67% من إنتاج الكهرباء بإفريقيا جنوب الصحراء

<sup>103</sup> Othmane BENTAOUZER, sécurité alimentaire en Afrique, développer le recours aux engrais est crucial, Médias24, 02 décembre 2019.

<sup>104</sup> حظيرة أبقار عائمة في هولندا لحماية المناخ، موقع البيان، 20 شتنبر 2021.

<sup>105</sup> Rebecca KWAKMAN, the Netherlands: Facts, figures and farm trends in the dairy sector, dairy global, September 28.

<sup>106</sup> محمد غنيم، حليب بطعم البحر: هولندا تطلق أول مزرعة عائمة صديقة للبيئة في العالم، اليوم السابع، 22 شتنبر 2021.

<sup>107</sup> محمد علي، وزير الكهرباء: إفريقيا تمتلك أكبر موارد للطاقة النظيفة في العالم، بوابة الأهرام، 08 نونبر 2021.

خلال عام 2030<sup>108</sup>. وفي ظل ارتفاع نسبة الغازات المتسببة في ظاهرة الاحتباس الحراري؛ فقد التزمت مجموعة من الدول الإفريقية بزيادة الاعتماد على الطاقات المتجددة، بما في ذلك الطاقة الشمسية، الطاقة الريحية، الطاقة الكهرومائية والطاقة الحرارية الأرضية، كما هو الشأن بالنسبة لكل من جنوب إفريقيا، إثيوبيا، مصر، كينيا والمغرب؛ وقد عمل هذا الأخير على وضع أهداف تتعلق بتقليص الإنفاق العمومي من الموارد الطاقية، وذلك من خلال بناء مجمع "نور-ورزازات" للطاقة الشمسية، الذي يعتبر من أهم مشاريع الطاقات المتجددة بإفريقيا، ويرمي من خلاله لإنتاج الطاقة الكهربائية بنسبة 52% عام 2030<sup>109</sup>، إضافة لتركيب ثمانية مزارع للطاقة الريحية بمجموعة من مدن المملكة المغربية التي تسهم في توفير إمكانيات إنتاجية متنوعة<sup>110</sup>. كذلك، تعتبر جنوب إفريقيا رائدة في مجال الطاقات المتجددة بإفريقيا، حيث اعتمدت قانون ضريبة الكربون، الذي دخل حيز التنفيذ في يونيو 2019<sup>111</sup>، وهو قانون يؤسس لفرض رسوم على غازات الاحتباس الحراري الناتجة عن انبعاثات احتراق الوقود ومختلف العمليات الصناعية، ويمكن في هذا الإطار أن يقلل تطبيق هذا القانون من التلوث بنسبة 34% عام

2020، و42% عام 2025<sup>112</sup>.

وتشجيعا لجهود الدول الإفريقية في تطوير قطاع الطاقات المتجددة، وضع بنك التنمية الإفريقي منصة استثمارية تعمل عبر صندوقين مخصصين لتوفير تمويل الديون لمشاريع الطاقات المتجددة، غير أن الجهود المبذولة في هذا القطاع بإفريقيا تبقى ضعيفة، والعمل على تنفيذ هذه المشاريع يبقى منخفضا مقارنة بباقي المناطق بالعالم. وعليه، فقد شكلت الطاقة النظيفة حوالي 5% فقط من احتياجات القارة الإفريقية خلال سنة 2013، وهي نسبة يمكن أن ترتفع لحوالي 22% خلال عام 2030<sup>113</sup>، ويرجع ذلك لمجموعة من الأسباب المتمثلة أساسا في: ارتفاع التكلفة الأولية لتركيب مصادر الطاقات المتجددة وضعف تمويل المشاريع المرتبطة بهذا القطاع، الشيء الذي يتطلب البحث عن مصادر التمويل بالقطاعات العام والخاص، وفتح مجال أكبر للاستثمارات الموجهة للطاقات المتجددة، خاصة في الوقت الذي تزايد فيه الحديث عن التأثيرات الخطيرة

<sup>108</sup> Raphael OBONYO, énergies renouvelables : comment l'Afrique construit une voie énergétique différente, Afrique Renouveau, 06 janvier 2021.

<sup>109</sup> محمد فرح، بعد تجربة محطة نور: المغرب يخطط للانتقال إلى الاقتصاد الأخضر، موقع الطاقة، 12 يوليو 2021.

<sup>110</sup> حمزة المعطي، المغرب يبدئ مشروعاً جديداً لإنتاج الكهرباء من طاقة الرياح، العين الإخبارية، 04 يناير 2021.

<sup>111</sup> جنوب إفريقيا أكبر ملوثة في القارة السمراء تعتمد ضريبة على الكربون، France 24، 28 ماي 2019.

<sup>112</sup> ماذا يعني تسعير الكربون؟ مجموعة البنك الدولي، 06 نونبر 2014.

<sup>113</sup> ليلى تاتي، الطاقة الشمسية في إفريقيا: مشاريع تتدفق بسرعة الضوء، وكالة الأناضول، 15 أكتوبر 2015.

للتغير المناخي على البيئة، ودعوة دول العالم لتبني اقتصاد أخضر يقوم على التقليل من انبعاثات الكربون وتوليد طاقة نظيفة ومستدامة، لاسيما وأن الاستمرار في نفس النهج قد يؤدي بحوالي 100 مليون شخص إلى الفقر المدقع بإفريقيا سنة 2030<sup>114</sup>.

انطلاقا مما سلف، يبقى تحقيق التنمية في القارة الإفريقية بيد الأفارقة، ولا يمكن أن يحدثه أي تدخل خارجي في شؤونها الداخلية، ويظل رهينا بالاعتماد على مواردها الغنية بمختلف الثروات الطبيعية والمعدنية، والاهتمام بالرأسمال البشري، على اعتبار أنه كنز يجب على الأفارقة استثماره. كما أن الاتجاه نحو الاندماج في إطار التكتلات الاقتصادية وتخفيف الرسوم الجمركية على المبادلات التجارية، يشكل سبيلا لتحقيق التعاون الاقتصادي؛ وهو الأمر الذي تهدف إليه منطقة التجارة الحرة القارية الإفريقية، التي قد تمكن من توحيد دول القارة في ظل سوق واحدة تضم 1.2 مليار شخص، بناتج محلي إجمالي قيمته 2.6 مليار دولار<sup>115</sup>، كما أنه بمجرد دخول هذه الاتفاقية حيز التنفيذ، سوف تصبح إفريقيا أكبر منطقة تجارة حرة في العالم<sup>116</sup>، كما قد تتحول لاتحاد اقتصادي متكامل، يمكنه أن يشكل القلب النابض للاقتصاد الإفريقي.

## التقارب القانوني في خدمة التنمية المستدامة في إفريقيا:-تأملات و آفاق من أجل قيادة المغرب

### لتقارب قانوني إفريقي ناجح-

رضوان الطريبق

دكتور في الحقوق

<sup>114</sup>التغيير المناخي يهدد أكثر من 100 مليون إفريقي، جريدة الخبر، 20 أكتوبر 2021.

<sup>115</sup> David PILLING, Zlecaf : les pays africains ne sont pas prêts, Jeune Afrique, 07 janvier 2021.

<sup>116</sup> Christabel LIGAMI, la Zone de libre-échange sur les rails, Afrique Renouveau, 07 août 2019.

#### الملخص

تسلط هذه الدراسة الضوء على إشكالية ربط القانون بالتنمية المستدامة، ولاسيما في جانب التقارب القانوني الإفريقي، وخاصة بتزيله على تحقيق التنمية المستدامة في القارة الإفريقية، والذي يقوم على تعاون الدول الإفريقية فيما بينها من أجل ملائمة قوانينها، وذلك من أجل إيجاد أرضية قانونية متقاربة تساهم في تعزيز المناخ الاقتصادي والاجتماعي الداعم لتحقيق التنمية المستدامة، خاصة وأن الدراسة تأتي في شكل تأملات وتوقعات لما يمكن تحقيقه في ورش التقارب القانوني الإفريقي، ولما يمكن للمغرب أن يقوم به من دور للقيادة والتنسيق في هذا الجانب.

#### كلمات مفتاحية

القانون، التقارب القانوني، التقارب القانوني الإفريقي، التنمية، التنمية المستدامة، التنمية المستدامة في إفريقيا، التقارب القانوني والتنمية المستدامة في إفريقيا، المغرب والتقارب القانوني الإفريقي، قيادة التقارب القانوني الإفريقي.

#### Summary

This study sheds light on the problem of linking law to sustainable development, especially in the aspect of African legal rapprochement, especially by downloading it to achieving sustainable development in the African continent, which is based on the cooperation of African countries among themselves in order to adapt their laws, in order to find a convergent legal ground that contributes to Enhancing the economic and social climate that supports the achievement of sustainable development, especially since the study comes in the form of reflections and expectations of what can be achieved in the African legal rapprochement workshops, and for the role that Morocco can play in leadership and coordination in this aspect.

#### Keywords

Law, Legal Convergence, African Legal Convergence, Development, Sustainable Development, Sustainable Development in Africa, Legal Convergence and Sustainable Development in Africa, Morocco and African Legal Convergence, Leading African Legal Convergence.

مقدمة :

إن القانون في الوقت المعاصر، أصبح أكثر من أي وقت مضى ينظم ويوجه مختلف شؤون ومجالات الحياة العامة، ومختلف مستويات التنظيم الاجتماعي والسياسي، وكذا مختلف محاور وأبعاد النظام الاقتصادي والتجاري والمالي في الدول والتكتلات.

وإذا كان العامل الاقتصادي ومعه التجاري والمالي، يعتبر عنصراً مهماً لتحقيق التنمية، خاصة منها التنمية المستدامة، التي تقوم على ثلاث جوانب رئيسية، هي الجانب الاقتصادي والاجتماعي وكذا البيئي، وإذا كان التعاون الاقتصادي بين الدول والتكتلات الإقليمية والدولية، من شأنه أن يحقق الرفاهية والازدهار والتقدم للشعوب، فإنه قبل ذلك، وبدون تعاون وتقارب قانوني لا يمكن تحقيق تعاون وتقارب اقتصادي، وبدون تكامل واندماج قانوني لا يمكن الوصول إلى تكامل واندماج اقتصادي.

وإذا كانت معظم التكتلات والاتحادات المتواجدة على مستوى القارة الإفريقية، تهدف إلى تحقيق تعاون إما في المجال الاقتصادي أو التجاري أو المالي أو النقدي، باستثناء المنظمة الوحيدة المعروفة اختصاراً بمنظمة "الأوهادا"، والتي تهدف كما يظهر من تسميتها إلى تنسيق القوانين ولكن فقط في مجال الأعمال، وإذا كانت مصادر أي نظام قانوني في العالم، تختلف باختلاف العائلة أو العائلات القانونية السائدة في كل دولة.

فالقانون يمكن أن يساهم في خدمة التنمية بالقارة الإفريقية، وأن يساهم في توحيد جهود تحقيق تلك التنمية، بما يساهم في توحيد شعوب القارة الإفريقية، من خلال تشريعات صديقة للتنمية، شكلاً ومضموناً، تشريعات تجعل من عنصر التنمية أولى الأولويات.

واستيعاباً لكل ما سبق، يمكن رؤية الخطوط العريضة التي تجعلنا نقول بإمكانية وأهلية القانون للمساهمة في خدمة وتحقيق التنمية المستدامة في القارة الإفريقية، وذلك يمر عبر تحقيق تقارب قانوني مستدام، قوي وناجح، بما يرقى إلى الملائمة بين قوانين الدول الإفريقية، أقرب ما يكون إلى توحيدها، ولو في الجانب المعياري، وذلك بوضع معايير موحدة، وصياغة قوانين نموذجية، وابتكار آليات نشر وتنفيذ موحدة للقوانين، وهيئات مؤسساتية تسهر على تشريع وتبعية وحسن تنفيذ القوانين محل الملائمة والتقارب.

ويعتبر المغرب، البلد الإفريقي الرائد، الذي وضع صوب أعينه تنمية إفريقيا، والتعاون مع الشعوب والدول الإفريقية والتعاون جنوب-جنوب، وتحقيق التمكين الاقتصادي والاجتماعي والتنموي لإفريقيا،

هذه المنطلقات التي جعلها مبادئ موجهة في دستور المملكة لسنة 2011، هذا الأخير الذي جعل من تقوية علاقات التعاون والتضامن مع الشعوب والبلدان الإفريقية، وتقوية التعاون جنوب-جنوب من ضمن بنود ديباجة الدستور، ومن أولويات السياسة والتعاون الدولي، وترجمتها على مستوى العديد من الآليات والمبادرات، لعل أهمها الزيارات الملكية التي لطالما قام بها جلالة الملك محمد السادس للعديد من الدول الإفريقية، والمشاريع والأوراش التنموية الكبرى التي أطلقت أثناء هذه الزيارات وبعدها، كل ذلك يجعل من المغرب، مؤهل ومدعو لتنسيق وقيادة جهود التقارب القانوني الإفريقي، التنسيق والقيادة القاندة على تشارك وتقام الخبرات والمؤهلات والرؤى المستقبلية لإفريقيا الغد، سواء على المستوى الموضوعي للتقارب، أو على المستوى الشكلي والإجرائي، فمما جاء في خطاب لصاحب الجلالة الملك محمد السادس، "إن منظورنا للتعاون جنوب-جنوب واضح وثابت: فيلدي يتقاسم ما لديه، دون مباحة أو تفاخر".<sup>117</sup>

#### أهمية البحث :

يحظى الموضوع بأهمية قصوى، ذلك أن التقارب القانوني وملامحة القوانين في اتجاه عولمتها وكونيتها، أصبحت من الموجهات والأدوات الأساسية التي تقوم عليها استراتيجيات التنمية العالمية، وبالتالي فإن الموضوع يسלט الضوء على التقارب القانوني الإفريقي الممكن التحقق، في شكل تأملات، فهو دراسة استباقية وتوقعية لما يمكن تحقيقه على مستوى القارة الإفريقية، ولفرص التنمية المستدامة الممكن اقتناصها لفائدة إفريقيا، وفيه مداخل موضوعية وشكلية لنواة تحقيق ذلك، إمعاناً وإيماناً بدور القانون في تحقيق التنمية المستدامة.

#### أهداف البحث :

- يبتغي هذا البحث إلى تحقيق الأهداف الرئيسية الآتية :
- ربط القانون بقضية التنمية، ولاسيما في جانب التقارب القانوني؛
  - لفت الاهتمام إلى ورش التقارب القانوني الإفريقي، الذي يعتبر من أهم مقومات تحقيق التقارب الاقتصادي والاجتماعي وكذا البيئي، وهي جوانب التنمية المستدامة؛

<sup>117</sup> من الخطاب السامي الذي ألقاه جلالة الملك بأديس أبابا أمام المشاركين في القمة 28 للاتحاد الإفريقي، 31 يناير 2017.

- رصد المداخل والمجالات الكفيلة بجعل التقارب القانوني الإفريقي يساهم في تحقيق التنمية المستدامة في إفريقيا؛
- تسليط الضوء على الدور الهام في القيادة والتنسيق الذي يمكن أن يلعبه المغرب في ورش التقارب القانوني الإفريقي.

#### إشكالية البحث :

- إذا كان ورش التقارب القانوني الإفريقي، باعتباره ذلك الورش المنشود والمعول عليه في تحقيق التنمية المستدامة في إفريقيا، له من الأهمية الشيء الكبير، فإلى أي حد يمكن للتقارب القانوني الإفريقي أن يحقق التنمية المستدامة في إفريقيا؟ وما الدور الذي يمكن أن يلعبه المغرب في تحقيق ذلك؟ ولعل هذه الإشكالية الكبرى، تتفرع عنها العديد من الإشكاليات الفرعية، لعل أهمها :
- ما هي المستويات والمجالات التي يمكن فيها تحقيق تقارب قانوني؟
  - هل يمكن للمغرب أن يلعب دور القيادة والتنسيق في تحقيق ورش التقارب القانوني الإفريقي؟
  - هل يتوفر المغرب على تجربة وبنية قانونية تسمح له بمساعدة الدول الإفريقية المستهدفة بورش التقارب القانوني؟

- ثم ما هي الآليات العملية الكفيلة بقيادة المغرب لورش التقارب القانوني؟

#### منهجية البحث :

للإجابة على الإشكالية الرئيسية، والإشكاليات الفرعية للموضوع، فإن المنهجية العلمية تقتضي تقسيمه إلى بحثين، أتناول في المبحث الأول تقاسم الخبرات والقدرات كأهم منطلقات قيادة المغرب لجهود تحقيق التقارب القانوني الإفريقي المنشود، بينما أتناول في المبحث الثاني مستويات وآفاق تنسيق وقيادة جهود تحقيق التقارب القانوني الإفريقي.

المبحث الأول : تقاسم الخبرات والقدرات كأهم منطلقات قيادة المغرب لجهود تحقيق التقارب

#### القانوني الإفريقي المنشود

يمكن للمغرب، وانطلاقاً من مكانته على مستوى القارة الإفريقي وخبرته التشريعية والقانونية الأصيلة، ولاسيما في مجال صناعة التشريع وتنسيق السياسة التشريعية، وتطوير القانون، فإنه يمكن له قيادة جهود تحقيق تعاون قانوني ناجح وقوي بين دول القارة الإفريقية، وذلك من خلال عرض وتشارك

تجاربه وخبراته وقدراته القانونية الهامة، سواء على مستوى شكل النظام القانوني المغربي، المرتبط خاصة بنصاعته والولوج إليه (المطلب الأول)، أو على مستوى جوهره ونصوصه القانونية (المطلب الثاني).

#### المطلب الأول : عرض وتشارك الخبرة المغربية في صناعة القانون والولوج إليه

يعتبر مجال صناعة القانون والولوج إليه من المجالات الهامة التي يمكن أن تفيد ورش التقارب القانوني، ذلك أنهما مجالين عمليين يمكن أن يجعلوا الدول الإفريقية تتوفر على نصوص قانونية ذات جودة وأمن قانوني، فالصياغة القانونية الجيدة هي صياغة صديقة للتنمية وفاعلة فيها ومشجعة عليها، وجالبة للاستثمارات الداخلية والخارجية، ومعها فرص تحقيق التنمية، كما أن الولوج إلى القانون من قبل المواطنين والخواص والمستثمرين لديه نفس الآثار الإيجابية على التنمية، والمغرب اليوم، لديه من الخبرة والكفاءة ما يكفي في مجال صناعة القانون (الفقرة الأولى)، وكذا في مجال تحقيق الولوج إلى القانون (الفقرة الثانية)، لكي يتشاركها مع الدول الإفريقية المعنية بورش التقارب القانوني.

#### الفقرة الأولى : عرض وتشارك الخبرة المغربية في صناعة القانون

يتوفر المغرب على خبرة هامة في مجال صناعة القانون، وهي الخبرة التي يمكن أن يعرضها ويتشارك بها مع الدول الإفريقية في إطار ورش التقارب القانوني، بما يمكن أن يساهم في تحقيق التنمية المستدامة لأفريقيا، وخبرة المغرب في صناعة القانون، تجمع بين جانبيين يتعين مشاركتهم، جانب التقنيات والنظم المعمول بها (أولا)، وجانب قدرات الفاعلين في صناعة القانون (ثانيا).

#### أولا : عرض وتشارك الخبرة المغربية في تقنيات ونظم صناعة القانون

تعتبر التجربة المغربية في صناعة القانون، أو بالأحرى في صناعة التشريع تجربة رائدة على مستوى شمال إفريقيا ودول حوض البحر الأبيض المتوسط، حسب ما سبق وعبرت عنه منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية، فالمغرب رسخ منذ سنة 1913 وما قبلها مجموعة من الممارسات الفضلى الكفيلة بتكوين رصيد هام من الخبرة والكفاءة في صناعة القانون، والتي يمكن أن يتشاطرها في إطار التقارب القانوني الإفريقي مع الدول المعنية بالتقارب.

ويمكن تلمس ملامح التجربة المغربية في صناعة القانون، على العديد من المستويات، سواء على مستوى مضمون المبادرة التشريعية، أو على مستوى التأطير القانوني للمسطرة التشريعية، أو على مستوى بعض النصوص القانونية والممارسات المتطورة ذات العلاقة بتجويد وتطوير الصناعة التشريعية.

فعلى مستوى المبادرة التشريعية، فبالرغم أن السلطة التشريعية ومعها التشريع يعتبر اختصاصاً أصيلاً للبرلمان، إلا أن الحكومة ورغم كونها سلطة تنفيذية ولها اختصاصها الحصري في التنظيم إلا أن الدستور اعترف لها بالحق في المبادرة التشريعية، بالموازاة مع البرلمان.<sup>118</sup>

وإمعاناً من المشرع المغربي في ضبط اختصاصات كل من الحكومة والبرلمان، سواء في إطار الفصل بين التشريع والتنظيم، أو في إطار الكيفية العملية لممارسة المبادرة التشريعية، فقد عمل دستور فاتح يوليو 2011 على الفصل الدقيق بين مجال التشريع ومجال التنظيم، وقد أطر الفصل 71 من الدستور مجال "القانون" أو "التشريع" في ميادين محددة صراحة، وجعلها متمحورة في سبعة وعشرين (27) مجالاً،<sup>119</sup> بينما لم يحدد بالتفصيل مجال التنظيم، وقرر الفصل 72 من الدستور أن كل ما لا يدخل في التشريع فهو تنظيم.<sup>120</sup>

وهكذا تعتبر آلية الفصل بين المجالين التشريعي والتنظيمي تقنية جد هامة نظراً لكونها تضبط الاختصاص التشريعي، وتوضح معالمه، وفواصله، حتى لا يقع التداخل بين ما يتخذه البرلمان أو الحكومة من أعمال تشريعية أو تنظيمية، فإذا كان معلوماً أن الحكومة تقوم باتخاذ مراسيم وقرارات ومقررات،

<sup>118</sup> ينص الفصل 78 من الدستور على ما يلي: "الرئيس الحكومة ولأعضاء البرلمان على السواء حق التقدم باقتراح القوانين".

<sup>119</sup> وقد حدد الفصل 71 من الدستور مجال القانون بالتشريع في الميادين الآتية: 1. الحقوق والحريات الأساسية المنصوص عليها في التصدير، وفي فصول أخرى من هذا الدستور؛ 2. نظام الأسرة والحالة المدنية؛ 3. مبادئ وقواعد المنظومة الصحية؛ 4. نظام الوسائط السمعية البصرية والصحافة بمختلف أشكالها؛ 4. العفو العام؛ 5. الجنسية ووضع الأجانب؛ 6. تحديد الجرائم والعقوبات الجارية عليها؛ 7. التنظيم القضائي وإحداث أصناف جديدة من المحاكم؛ 8. المسطرة المدنية والمسطرة الجنائية؛ 9. نظام السجون؛ 10. النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية؛ 11. الضمانات الأساسية الممنوحة للموظفين المدنيين والعسكريين؛ 12. نظام مصالحي وقوات حفظ الأمن؛ 13. نظام الجماعات الترابية ومبادئ تحديد دوائرها الترابية؛ 14. النظام الانتخابي للجماعات الترابية ومبادئ تقطيع الدوائر الانتخابية؛ 15. النظام الضريبي، ووعاء الضرائب، ومقدارها وطرق تحصيلها؛ 16. النظام القانوني لإصدار العملة ونظام البنك المركزي؛ 17. نظام الجمارك؛ 18. نظام الالتزامات المدنية والتجارية وقانون الشركات والتعاونيات؛ 19. الحقوق العينية وأنظمة الملكية العقارية العمومية والخاصة والجماعية؛ 20. نظام النقل؛ 21. علاقات الشغل، والضمان الاجتماعي، وحوادث الشغل، والأمراض المهنية؛ 22. نظام الأبنك وشركات التأمين والتعاضديات؛ 23. نظام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛ 24. التعمير وإعداد التراب؛ 25. القواعد المتعلقة بتدبير البيئة وحماية الموارد الطبيعية والتنمية المستدامة؛ نظام المياه والغابات والصيد؛ تحديد التوجهات والتنظيم العام لميادين التعليم والبحث العلمي والتكوين المهني؛ 26. إحداث المؤسسات العمومية وكل شخص اعتباري من أشخاص القانون العام؛ 27. تأميم المنشآت ونظام الخصوصية.

<sup>120</sup> ينص الفصل 72 من الدستور على ما يلي: "يختص المجال التنظيمي بالمواد التي لا يشملها اختصاص القانون".

وتصدر من أجل تطبيق وتنفيذ ما يتضمنه التشريع من مقتضيات وأحكام عامة، فتكون تلك المراسيم والقرارات والمقررات تدخل في مجال التنظيم الإجرائي والتفصيلي للتشريع، وتتضمن غالباً أحكام ومقتضيات ذات طابع تفصيلي أو إجرائي أو مسطري أو غيره، فإنه من جهة أخرى تختص الحكومة بمجالات لا يتم التشريع فيها من حيث الأصل، وإنما يتم تنظيمها من قبل الحكومة حصراً، بل إن الفصل 79 من الدستور أعطى للحكومة الحق في حماية اختصاصها التنظيمي، وذلك بتمكينها من آلية عدم قبول أي مقترح أو تعديل تقدم به البرلمان لا يدخل في مجال القانون.<sup>121</sup>

كما أنه، وبغض النظر عن مجال التنظيم الحصري للحكومة، وضمن مجال التشريع المشترك بين الحكومة والبرلمان، وإمعاناً في ضبط ممارسته، عملت الحكومة على إحداث لجنة سميت باللجنة التقنية الدائمة لتتبع المبادرات التشريعية البرلمانية،<sup>122</sup> وقد أحدثت خصيصاً من أجل تفعيل المقتضيات الدستورية، ولاسيما الفصلين 78 و82 اللذان ينصان على حق أعضاء البرلمان في التقدم باقتراح القوانين، وتختص اللجنة التقنية المذكورة أساساً بدراسة مقترحات القوانين التي تتم إحالتها على الحكومة من قبل البرلمان، وتتبع وتنسيق موقف القطاعات الوزارية المعنية من مقترحات القوانين المقدمة، وحث القطاعات المعنية على التفاعل الإيجابي مع مقترحات القوانين، وكذا اقتراح التدابير التي من شأنها تعزيز التزام الحكومة بالتفاعل ايجابيا مع المبادرات التشريعية.

أما على المستوى الثاني المتعلق بالتأطير القانوني للمسطرة التشريعية، والذي يشمل مختلف الأحكام المتعلقة بإجراءاتها ومراحلها وأجالها، أو القواعد المنظمة للدراسات السابقة لها، أو التي تتخللها، خاصة ما يتعلق بدراسة الأثر أو بالتحصين الدستوري للنصوص القانونية.

وفيما يخص أحكام المسطرة التشريعية، فقد تم العمل على تطوير تأطيرها القانوني بشكل موسع، سواء منها الأحكام الصادرة في الدستور، ولاسيما في الباب الرابع منه،<sup>123</sup> أو في القانون رقم 65.13 المتعلق

<sup>121</sup> تنص الفقرة الأولى من الفصل 79 من دستور 2011، على ما يلي: "للحكومة أن تدفع بعدم قبول كل مقترح أو تعديل لا يدخل في مجال القانون".

<sup>122</sup> وذلك بمقتضى منشور رئيس الحكومة رقم 2017/04 بتاريخ 3 شوال 1438 الموافق لـ 28 يونيو 2017.

<sup>123</sup> وهي الأحكام المنظمة في الباب الرابع من الدستور المعنون بالسلطة التشريعية، ويتضمن الفصول الممتدة من الفصل 60 إلى الفصل 86، ولاسيما الأحكام المتعلقة بممارسة السلطة التشريعية المنظمة في الفصول من 78 إلى 86.

بتنظيم وتسيير أشغال الحكومة والوضع القانوني لأعضائها،<sup>124</sup> والذي يعتبر في حد ذاته تجربة فريدة من نوعها، وكذا الأحكام الصادرة في القانونيين الداخليين المنظمين لعمل مجلس النواب ومجلس المستشارين. وكذلك هو الشأن بالنسبة للمقتضيات المتعلقة بضبط المسطرة التشريعية أثناء مرحلة المصادقة البرلمانية، حيث تضمن النظامين الداخليين لكل من مجلس النواب ومجلس المستشارين أحكام وقواعد المصادقة على النصوص التشريعية.

ولعل من أهم المقتضيات التي من شأنها أن تنظم بالتدقيق خطوات وإجراءات المسطرة التشريعية، هو ما أشارت إليها المادة 20 من القانون التنظيمي رقم 65.13 المتعلق بتنظيم أشغال الحكومة، حيث جاء فيها: "تحدد كفاءات إعداد مشاريع النصوص التشريعية والتنظيمية من قبل السلطات الحكومية المعنية وآجال إعدادها وعرضها على مسطرة المصادقة، في شكل دليل للمساطر التشريعية والتنظيمية، بموجب نص تنظيمي"، وهو النص التنظيمي الذي بصدره قريباً سيكون نصاً مرجعياً هاماً لتنظيم المسطرة التشريعية بشكل دقيق ومفصل، إلا في انتظار صدره، عملت الأمانة العامة للحكومة في إطار مشروع للتعاون الدولي،<sup>125</sup> باعتبارها الجهاز الحكومي التقني المعني بضبط عملية إعداد النصوص القانونية الحكومية، على إعداد دلائل موضوعاتية متعددة من شأنها أن توجه العاملين في مجال الشؤون القانونية ولاسيما أقسام التشريع في كل قطاع وزاري من الاستئناس بمجال المساطر والدراسات التشريعية، وتتعلق تلك الدلائل الموضوعاتية بمجال صياغة النصوص القانونية وتحيينها، وأرشفتها وغيره.<sup>126</sup>

وعلاقة بالمسطرة التشريعية، ومن أجل ضمان إصدار تشريعات وفق مبدأ الحاجة والضرورة التشريعية، بما يحقق جودتها ويحد من ظاهرة التضخم التشريعي، فقد تم العمل على إصدار قانون يتعلق

<sup>124</sup> القانون التنظيمي رقم 065.13 المتعلق بتنظيم وتسيير أشغال الحكومة والوضع القانوني لأعضائها، الصادر بشأن تنفيذ الظهير الشريف رقم 1.15.33 في 28 جمادى الأولى 1436 (19 مارس 2015). ولاسيما المواد من 19 إلى 21 المتعلقين بمشاريع النصوص القانونية المعروضة على مسطرة المصادقة.

<sup>125</sup> فقد تم إنجاز مجموعة الدلائل هذه في إطار مشروع التوأمة المؤسساتية بين الأمانة العامة لحكومة المملكة المغربية ونظيراتها في الدولتين الأعضاء بالاتحاد الأوروبي، فرنسا وإسبانيا، وذلك بتبويل من الاتحاد الأوروبي في إطار الدعم لتفعيل الوضع المتقدم للمغرب لدى الاتحاد الأوروبي.

<sup>126</sup> وتلك الدلائل هي كالاتي:

- دليل صياغة النصوص القانونية، الأمانة العامة للحكومة - المطبعة الرسمية، سلسلة الوثائق القانونية، ط: الأولى 2015؛
- الدليل العام لمساطر معالجة مشاريع النصوص التشريعية والتنظيمية، الأمانة العامة للحكومة، مديرية المطبعة الرسمية، ط: الأولى 2015؛
- دليل صياغة النصوص القانونية، الأمانة العامة للحكومة، مديرية المطبعة الرسمية، ط: الأولى 2015؛
- دليل تحيين النصوص القانونية، الأمانة العامة للحكومة، مديرية المطبعة الرسمية، ط: الأولى 2015؛
- الدليل العام حول دراسات الأثر للنصوص التشريعية، الطبعة الأولى، 2015؛

بدراسة أثر نصوص التشريعية والتنظيمية، وذلك بمقتضى التنصيص الوارد في المادة 19 من القانون رقم 65.13 المتعلق بتنظيم أشغال الحكومة،<sup>127</sup> والذي على أساسها، وتطبيقها لها صدر المرسوم رقم 2.17.585 المتعلق بدراسة الأثر الواجب إرفاقها ببعض مشاريع القوانين،<sup>128</sup> هذه الدراسة التي لها أهميتها الخاصة في استجلاء الانعكاسات المالية والاقتصادية والاجتماعية والبيئية والمؤسسية المتوقعة لمشاريع القوانين المنجزة أو المزمع إنجازها، كما أنها تقوم بدور أساسي في استجلاء الإكراهات والعراقيل المختلفة التي يتعين أخذها بعين الاعتبار قبل اعتماد القانون.

كذلك هو الشأن، وفي إطار تنظيم وضبط الحقل التشريعي، وحرصاً على التحصين الدستوري للتشريع، تم ترسيخ وتوسيع صلاحية المجلس الدستوري والرقى به إلى محكمة دستورية، حسب القانون التنظيمي رقم 66.13،<sup>129</sup> وذلك من أجل ضمان أكثر قوة لدستورية القوانين والتشريعات، وعدم تعارضها مع نص وروح الدستور.

كما أنه ومن ضمن أوجه حسن تنظيم الحقل التشريعي بالمملكة المغربية، خاصة فيما يتعلق بخطوات افتتاح وضبط وتنظيم المبادرة التشريعية الحكومية، وبشكل أدق بكل قطاع وزاري، ما يتعلق بوجود تحديد أولويات السياسة التشريعية، التي تنهجها كل حكومة خلال ولايتها التشريعية، وذلك من خلال تضمينها والالتزام بها ضمن البرنامج الحكومي التي تعده وتعرضه الحكومة أثناء تنصيبها من قبل البرلمان، طبقاً لأحكام الفصل 88 من الدستور، وضمن ذات البرنامج الحكومي، فإن الحكومة المغربية اتخذت في ولايتها التشريعي التاسعة 2011 – 2016، التي تلت مباشرة دستور 2011، ما سمي بالمخطط التشريعي الحكومي، وهي وثيقة تتضمن لأول مرة في تاريخ المغرب، ما تعتمده الحكومة إعداداً من تدابير تشريعية لتفعيل أحكام الدستور، وتنفيذ ما ورد في برنامجها من التزامات تهم مختلف مجالات السياسات العمومية القطاعية.

<sup>127</sup> تنص المادة من القانون رقم 065.13 المتعلق بتنظيم أشغال الحكومة على ما يلي: "يتعين، كلما اقتضت الضرورة ذلك، بموجب قرار لرئيس الحكومة، أن ترفق مشاريع القوانين الرامية إلى سن أي تشريع جديد أو مراجعة تشريع قائم بدراسة حول آثارها".

<sup>128</sup> مرسوم رقم 2.17.585 صادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بشأن دراسة الأثر الواجب إرفاقها ببعض مشاريع القوانين، الجريدة الرسمية عدد 6626 – 11 ربيع الأول 1439 (30 نوفمبر 2017)، ص: 6815.

<sup>129</sup> القانون التنظيمي رقم 66.13 المتعلق بالمحكمة الدستورية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.139 صادر في 16 من شوال 1435 (13 أغسطس 2014)، الجريدة الرسمية عدد 6288 – 8 ذو القعدة 1435 (4 سبتمبر 2014)، ص: 6661.

ثانيا : عرض وتشارك الخبرة المغربية في تقوية قدرات الفاعلين في صناعة القانون

عمل المغرب، على مراحل متوالية، على تقوية قدرات الفاعلين في مجال التشريع، ولاسيما في جانب الفاعلين الحكوميين والتقنيين في مجال التشريع، وذلك من خلال العديد من المبادرات والجهود المبذولة لتحقيق ذلك، والتي كانت لها النتائج المرجوة في تطوير الصياغة التشريعية، وهي المبادرات والنتائج التي يمكن للمغرب عرضها وتشاطرها في إطار التقارب القانوني الأفريقي.

فإمعاناً من المغرب على تقوية قدرات الساهرين على إعداد النصوص التشريعية والتنظيمية، فإن الجهاز الحكومي والتقني المكلف بضبط السياسة التشريعية الحكومية وضبط عملية إعداد النصوص القانونية ومراقبتها، والمتمثل في الأمانة العامة للحكومة، وبمقتضى الاختصاصات المنوطة به، فإن هذا الأخير يتوفر منذ 1998 على هيئة حصرية تسمى "هيئة المستشارين القانونيين"،<sup>130</sup> كما جرى إعادة تنظيمها وتوسيعها سنة 2010،<sup>131</sup> تتضمن كفاءات وأطر رفيعة المستوى العلمي والعملية، وتتولى دراسة النصوص القانونية والحرص على جودتها، وتتلقى هذه الهيئة تكويناً أساسياً رصيناً،<sup>132</sup> كما تستفيد من تكوين مستمر داخل المغرب وخارجه، وذلك من أجل حسن ضبط عملية إعداد النصوص القانونية، كما تساهم هذه الهيئة في التكوين الغير مباشر للأطر العاملين في مصالح وأقسام الشؤون القانونية والتشريع بمختلف القطاعات الوزارية والإدارات العمومية، وذلك عن طريق مواكبة النصوص التي يتقدمون بها إلى الأمانة العامة للحكومة من أجل الدراسة .

وإمعاناً في تقوية التكوين المرتبط بمجال الدراسات التشريعية أو بالأحرى إعداد وصياغة النصوص القانونية، عمل نفس الجهاز المذكور أعلاه، وهو الأمانة العامة للحكومة، في إطار برنامج التوأمة المؤسساتية مع الإتحاد الأوروبي، على تنظيم دورات تكوينية وزيارات متبادلة وتبادل خبرات، استفاد منها المسؤولين والمستشارين والأطربها، من المغرب ومن فرنسا واسبانيا، عقدت داخل المغرب وفي كل من فرنسا واسبانيا، ارتكز التكوين مع فرنسا على جانب إعداد النصوص القانونية، فيما ارتكز التكوين وتبادل الخبرات مع اسبانيا فيما يتعلق بالنشر القانوني، حيث تعتبر التجربة الإسبانية رائدة في هذا المجال،

<sup>130</sup> مرسوم رقم 2.97.1039 صادر في 27 من رمضان 1418 (26 يناير 1998) بإحداث هيئة للمستشارين القانونيين للإدارات لدى الأمانة العامة للحكومة.  
<sup>131</sup> مرسوم رقم 2.14.194 صادر في 16 من رمضان 1435 (14 يوليو 2014) بتغيير وتنظيم المرسوم رقم 2.97.1039 بتاريخ 27 من رمضان 1418 (26 يناير 1998) بإحداث هيئة للمستشارين القانونيين للإدارات لدى الأمانة العامة للحكومة.  
<sup>132</sup> قرار للأمين العام للحكومة رقم 2654.10 صادر في 5 شوال 1431 (14 سبتمبر 2010) بتحديد برنامج تكوين المستشارين القانونيين للإدارات من الدرجة الثانية وكيفية تنظيمه. الجريدة الرسمية عدد 5877 - 18 شوال 1431 (27 سبتمبر 2010)، ص: 4399.

واختتمت بإصدار دلائل موضوعاتية السابق ذكرها، والتي تدخل كذلك في ورش التكوين القانوني والتشريعي الموسع، بحيث يمكن لمختلف العاملين في مجال التشريع سواء من داخل الحكومة أو خارجها الاستفادة من تلك الدلائل في عملية دراسة وإعداد النصوص القانونية.

### الفقرة الثانية : عرض وتشارك تجربة المغرب في تحقيق الولوج الواسع للقانون

يتوفر المغرب على تجربة مهمة في تحقيق الولوج الواسع للقانون،<sup>133</sup> ولاسيما في شق الولوج المادي للقانون الذي يتحقق بنشر القانون، ولاسيما النشر الإلكتروني أو الرقعي للقانون، فالمغرب، يقوم بمجهودات ومبادرات حميدة في هذا الشأن، تهم النشر القبلي أو الاستباقي، كما تهم النشر النهائي والرسمي للقانون في الجريدة الرسمية، وهي مجهودات يمكن مشاركتها في إطار التقارب القانوني الأفريقي مع الدول الأفريقية المعنية، ومن شأنها أن تدعم ورش الولوج إلى القانون في أفريقيا، ولما لا المطالبة بإصدار "ميثاق للولوج إلى القانون في أفريقيا"، وهو أهم الأوراش التي يمكن أن تهم التقارب القانوني الأفريقي، وهو كذلك من الاقتراحات التي سبق أن عبرنا عنها فيما يخص المغرب، خاصة أمام صعوبة الأخذ في الوقت المعاصر بمبدأ لا يعذر أحد بجهره للقانون.<sup>134</sup>

وتبعاً لذلك، فالمغرب يسهر على النشر القبلي أو الاستباقي الإلكتروني للقانون، باعتباره من أهم الخطوات العملية لوصول المعلومة القانونية إلى علم المخاطبين بها، بل إن المغرب ذهب بعيداً وجعل من النشر الاستباقي للقانون التزاماً قانونياً، وذلك حسب مقتضيات المادة 10 من القانون رقم 31.13 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومة،<sup>135</sup> وتبعاً لذلك، فالمغرب من خلال الجهاز الحكومي المختص، والمتمثل في

<sup>133</sup> انظر مقالنا في هذا الشأن :رضوان الطربيق، الولوج إلى القانون : مداخله المادية ومتطلباته الفكرية، مجلة عدالة للدراسات القانونية والقضائية، العدد 12، السنة الثالثة 2020، ص: 126 – 154.

<sup>134</sup> رضوان الطربيق، لا يعذر أحد بجهره للقانون أم لا تعذر الدولة بعدم تبليغها للقانون، مقال منشور على الموقع الإلكتروني "مغرب اليوم"، تم الاطلاع عليه بتاريخ 22 غشت 2021، على الساعة 13:20، على الرابط الإلكتروني الآتي :  
<https://www.maroclaw.com/لا-يعذر-أحد-بجهره-للقانون-أم-لا-تعذر-الد/>

<sup>135</sup> حيث جاء في المادة 10 المذكورة ما يلي : " يجب على المؤسسات والهيئات المعنية، كل واحدة في حدود اختصاصها، أن تقوم، في حدود الإمكان، بنشر الحد الأقصى من المعلومات التي في حوزتها والتي لا تندرج ضمن الاستثناءات الواردة في هذا القانون، بواسطة جميع وسائل النشر المتاحة خاصة الإلكترونية منها بما فيها البوابات الوطنية للبيانات العمومية، ولا سيما المعلومات المتعلقة بـ :

- الاتفاقيات التي تم الشروع في مسطرة الانضمام إليها أو المصادقة عليها؛
- النصوص التشريعية والتنظيمية؛
- مشاريع القوانين ؛
- مشاريع قوانين المالية والوثائق المرفقة بها ؛
- مقترحات القوانين التي يتقدم بها أعضاء البرلمان؛
- ...

الأمانة العامة للحكومة، يقدم العديد من الخدمات في مجال عرض مشاريع وملخصات المجالس الوزارية والحكومية،<sup>136</sup> وكذا عرض مشاريع النصوص القانونية الموزعة على أعضاء الحكومة،<sup>137</sup> أو تلك المعدة من أجل الإطلاع والتعليق عليها من قبل المواطنين،<sup>138</sup> وعرض الاستشارات الصادرة في مجال الصفقات العمومية، وغيرها من الخدمات الرقمية القانونية، كما يقوم البرلمان من جهته بالنشر الإلكتروني لمشاريع القوانين المحالة عليه من الحكومة قصد المصادقة، كما يقوم بنشر مقترحات القوانين التي يتقدم بها أعضاء البرلمان بمجلسيه، وهو النشر الذي يتم على البوابة الإلكترونية لمجلس النواب<sup>139</sup> ومجلس المستشارين.<sup>140</sup>

كما يقوم المغرب، بجهود حميدة فيما يتعلق بالنشر النهائي والرسمي في الجريدة الرسمية للمملكة المغربية، ولاسيما رقمنة أعداد الجريدة الرسمية، ونشر صيغتها الرقمية على البوابة الإلكترونية للأمانة العامة للحكومة باعتبارها الجهاز المختص، والذي تنتهي إليه مديرية المطبعة الرسمية المكلفة بإصدار الجريدة الرسمية، وتضمن عملية النشر هذه، تحقيق النشر الواسع للجريدة الرسمية بمختلف نشراتها، وأهمها النشرة العامة التي تصدر بها مختلف النصوص القانونية بصيغتها العربية وصيغة الترجمة الرسمية الفرنسية، والتي يتيح إمكانية الإطلاع على أعداد منذ سنة 1913 أي منذ سنة النشر، كما أن باقي النشرات

<sup>136</sup> يتم الاضطلاع بهممة نشر جداول أعمال وملخصات المجلس الوزارية ومجالس الحكومة، من قبل الأمانة العامة للحكومة، وذلك انطلاقاً من كونها الجهة المحددة والمعنية قانوناً بأعداد وتتبع جداول أعمال المجالس الحكومية والمجالس الوزارية ومحاضر اجتماعاتها. وبالضبط مصلحة أنشطة المجالس الحكومية والوزارية، بقسم الشؤون العامة، التابع للكتابة العامة للأمانة العامة للحكومة، (المادة السابعة من قرار الأمين العام للحكومة رقم 2690.10 صادر في 22 من محرم 1432 (28 ديسمبر 2010) بإحداث الأقسام والمصالح التابعة للمديريات المركزية للأمانة العامة للحكومة – الجريدة الرسمية عدد 5922 بتاريخ 27 من ربيع الأول 1432 (3 مارس 2011).

وانطلاقاً من ذلك، تتكلف هذه الأخيرة من خلال موقعها الإلكتروني، بمهمة النشر هذه، والتي تقتصر فيما يخص المجالس الوزارية على نشر ملخصاتها، بينما يشمل النشر فيما يتعلق بمجالس الحكومة، جداول أعمال المجلس وكذا ملخصاته.

<sup>137</sup> ينعقد مجلس الحكومة من أجل البث والمصادقة في مجموعة من القضايا والأمور كما نظمها الفصل 92 من الدستور المشار إليه سابقاً، وتبعاً لذلك، فإن الأمانة العامة للحكومة تتكلف بمهمة توزيع مختلف النصوص التشريعية والتنظيمية ونصوص الاتفاقيات والمعاهدات الدولية، على مختلف أعضاء الحكومة، وذلك طبقاً للمادة 13 من القانون التنظيمي رقم 065.13 المتعلق بتنظيم وتسيير أشغال الحكومة والوضع القانوني لأعضائها.

<sup>138</sup> وذلك حسب مقتضيات المرسوم رقم 2.08.229 المتعلق بإحداث مسطرة لنشر مشاريع النصوص التشريعية والتنظيمية، ويتعلق الأمر تحديداً بالقطاعات والمجالات الواردة في إطار اتفاقية التبادل الحر المبرمة بين المملكة المغربية والولايات المتحدة الأمريكية، ولاسيما مجال التجارة والصفقات العمومية والاستثمار والتجارة الإلكترونية والحقوق الملكية الفكرية والبيئة والشغل. (وذلك حسب الفقرة الثانية من المادة الأولى من المرسوم).

<sup>139</sup> يمكن الاطلاع عليه على الرابط الآتي:

<http://www.chambredesrepresentants.ma>

<sup>140</sup> يمكن الاطلاع عليه على الرابط الآتي:

<http://www.chambredesconseillers.ma/ar>

الأخرى جرى رقمتها ولاسيما نشرة الإعلانات القانونية والقضائية والإدارية، ونشرة إعلانات التحفيظ العقاري، ونشرة الاتفاقيات والمواثيق الدولية.

### المطلب الثاني : عرض الترسنة القانونية المغربية في مجالات التنمية والتعاون

يتوفر المغرب على ترسنة قانونية عريقة، وجد متطورة، وعرفت أورش كبرى من الإصلاحات البنوية العميقة، ويمكن للمغرب أن يتشاركها في إطار التقارب القانوني الإفريقي مع الدول المعنية، ولاسيما منها الترسنة القانونية المتعلقة بالاقتصاد والاستثمار ومناخ الأعمال، والصفقات العمومية والشراكة بين القطاعين العام والخاص، والتأمينات والضمانات، ومنها الضمانات المنقولة، ومكافحة الفساد، وتعزيز الحوكمة والمساءلة، وتحديث القطاع العام، وإدارة المالية العامة وغيرها.

فهذه القطاعات عرفت إصلاحات تشريعية هامة وتطور كبير في العشري الأخيرة،<sup>141</sup> يجعل المغرب نموذجاً يحتدى به، وتجربة تشريعية في مكانة المطلوب للعطاء ضمن هذه القطاعات وغيرها، ومن أمثلتها مجال الاقتصاد والاستثمار ومناخ الأعمال، فهو المجال الذي يعرف دينامية وحركية متجددة، وهو المجال الذي يمكن من خلاله أن يساهم التقارب القانوني في تحقيق التنمية المستدامة، فالمغرب يتوفر منذ سنة 1995 على ميثاق هاملاستثمارات،<sup>142</sup> وأصدر بعده ميثاق للمقاولات الصغرى والمتوسطة سنة 2002،<sup>143</sup> وأصدر بعده العديد من القوانين كانت محط إصلاح وتطوير، ولعل أهمها مدونة التجارة التي تعتبر إطاراً قانونياً جامعاً ومنظماً لمجال التجارة بالمغرب، وكانت محل تطوير مضطرد، لعل أهمها ما يرتبط بإصلاح وتطوير نظام صعوبات المقاول،<sup>144</sup> وما يرتبط بإحداث السجل التجاري الإلكتروني وإصلاح نظام

<sup>141</sup> انظر مقالنا: رضوان الطربيق، الإصلاح التشريعي بالمملكة المغربية: قراءة في المنظومة التشريعية ما بعد عشرة دستور 2011، مجلة عدالة للدراسات القانونية والقضائية، العدد 15، مارس 2021، ص: 179 – 199.

<sup>142</sup> حيث تم إقراره بمقتضى القانون الإطار رقم 18.95 بمثابة ميثاق للاستثمارات، القانون الإطار رقم 18.95 بمثابة ميثاق للاستثمارات، الصادر بشأن تنفيذه الظهير الشريف رقم 1.95.231 صادر في 14 جمادى الآخرة 1416 (8 نوفمبر 1995)، الجريدة الرسمية عدد 4335 6 رجب 1416 (29 نوفمبر 1995)، ص: 3030.

Dahir n° 1-95-213 du 14 jourmada II 1416 ( 8 novembre 1995 ) portant promulgation de la loi-cadre n° 18-95 formant charte de l'investissement.

<sup>143</sup> وذلك بمقتضى القانون رقم 53.00 المتعلق بميثاق المقاولات الصغرى والمتوسطة، الصادر بشأن تنفيذه الظهير الشريف رقم 1.02.188 الصادر في 12 من جمادى الأولى 1423 (23 يوليو 2002)، الجريدة الرسمية عدد 5031 – 10 جمادى الآخرة 1423 (19 أغسطس 2002)، ص: 2368.

<sup>144</sup> وذلك بمقتضى القانون رقم 73.17 بنسخ وتعويض الكتاب الخامس من القانون رقم 15.95 المتعلق بمدونة التجارة، فيما يخص صعوبات المقاول الصادر بشأن تنفيذه الظهير الشريف رقم 1.18.26 الصادر في 2 شعبان 1439 (19 أبريل 2018)، الجريدة الرسمية عدد 6667 الصادر في 6 شعبان 1439 (23 أبريل 2018)، ص: 2345.

التوطن، وقد ساهمت هذه التعديلات التي لحقت مدونة التجارة بشكل أساسي في تحسين مؤشرات مناخ الأعمال بالمغرب، وساهم بشكل كبير في ربح المغرب لتسع نقاط في مؤشر سهولة الأعمال DOING BUSINESS،<sup>145</sup> إذ انتقل المغرب في ظرف سنة واحدة من الرتبة 69 سنة 2018<sup>146</sup> إلى الرتبة 60 سنة 2019<sup>147</sup> من أصل 140 دولة حول العالم، كما ربح المغرب سبع نقاط في السنة الموالية حيث يحتل الرتبة 53 عالميا حسب تقرير 2020،<sup>148</sup> وبالتالي من شأن مشاركة هذه الإصلاحات التشريعية إلى تحسين مناخ الأعمال بالنسبة للدول الإفريقية المعنية بالتقارب القانونية الإفريقي، وتحسين معدلاتها في مؤشر سهولة الأعمال العالمي.

وعلاقة بمجال التجارة، فإن المغرب يتوفر منذ سنة 1992 على قانون يتعلق بالتجارة الخارجية، وعرف تطوير سنة 2016 بمقتضى القانون رقم 91.14،<sup>149</sup> هدف من خلاله إلى مراجعة التشريع الجاري به العمل في الميدان، واستحضرت في تطويره مجموعة من الأهداف لعل أهمها ملائمة التشريع الوطني مع المتطلبات القانونية الدولية، وتنظيم وعقلنة عملية الاستيراد والتصدير، وتحسين تدابير حماية الإنتاج الوطني، ومأسسة المفاوضات التجارية، وبالتالي من شأن مشاركته من الدول المعنية بالتقارب تحقيق ملائمة تشريعاتها مع المتطلبات القانونية الدولية.

---

Dahir n° 1-18-26 du 2 chaabane 1439 ( 19 avril 2018 ) portant promulgation de la loi n° 73-17 abrogeant et remplaçant le livre V de la loi n° 15-95 formant code de commerce relatif aux difficultés de l'entreprise.

<sup>145</sup> وهو منشور رئيسي يصدر عن مجموعة البنك الدولي، وهو الطبعة الخامسة عشرة في سلسلة من التقارير السنوية التي تقيس الأنظمة التي تعزز النشاط التجاري وتلك التي تعوقها

<sup>146</sup> تقرير مؤشر سهولة الأعمال 2018 ، ص : 4. اطلع عليه عبر الموقع الإلكتروني الرسمي للبنك الدولي، بتاريخ 3 ديسمبر 2020 على الساعة 10:36، على الرابط المباشر الآتي :

<https://www.doingbusiness.org/content/dam/doingBusiness/media/Annual-Reports/English/DB2018-Full-Report.pdf>

<sup>147</sup> تقرير مؤشر سهولة الأعمال 2019 ، ص : 5. اطلع عليه عبر الموقع الإلكتروني الرسمي للبنك الدولي، بتاريخ 3 ديسمبر 2020 على الساعة 10:40، على الرابط المباشر الآتي :

[https://www.doingbusiness.org/content/dam/doingBusiness/media/Annual-Reports/English/DB2019-report\\_web-version.pdf](https://www.doingbusiness.org/content/dam/doingBusiness/media/Annual-Reports/English/DB2019-report_web-version.pdf)

<sup>148</sup> تقرير مؤشر سهولة الأعمال 2020 ، ص : اطلع عليه عبر الموقع الإلكتروني الرسمي للبنك الدولي، بتاريخ 3 ديسمبر 2020 على الساعة 10:43، على الرابط المباشر الآتي :

<https://openknowledge.worldbank.org/bitstream/handle/10986/32436/9781464814402.pdf>

<sup>149</sup> القانون رقم 91.14 المتعلق بالتجارة الخارجية الصادر بشأن تنفيذ الظهير الشريف رقم 1.16.25 الصادر في 22 من جمادى الأولى 1437 (2 مارس 2016)، الجريدة الرسمية عدد 6450 – 14 جمادى الآخرة 1437 (24 مارس 2016)، ص : 2763.

Dahir n° 1-16-25 du 22 jourmada I 1437 (2 mars 2016) portant promulgation de la loi n° 91-14 relative au commerce extérieur.

كما أصدر المغرب قانون معاصر يتعلق بإحداث المقاولات بطريقة الكترونية ومواكبته،<sup>150</sup> ويهدف هذا القانون إلى تبسيط المساطر وتقليص الأجال المتعلقة بمختلف مراحل إحداث المقاولات، كما يهدف إلى اعتماد الطريقة الالكترونية كوسيلة وحيدة للقيام بالإجراءات والمساطر المتعلقة بإحداث المقاولات، سواء تعلق الأمر بإجراءات إدارية أو ضريبية، أو بالتسجيل التجاري أو التصريح من أجل نشر الإعلانات القانونية والقضائية والإدارية المتعلقة بها، وكذا أداء الواجبات المتعلقة بجميع هذه الخدمات بطريقة الكترونية، وبالتالي فهو قانون في إطار ربط القانون بالتكنولوجيا ومواكبها، ولاسيما مواكبة قطاع الأعمال بالتكنولوجيا والمجال الرقمي الحديث.

كما عرف مجال الاقتصاد والاستثمار إصلاحاً هاماً انصب حول إصلاح نظام الضمانات المنقولة،<sup>151</sup> وجاء هذا القانون من أجل تسهيل حصول المقاولات على التمويل، وذلك عن طريق توسيع نطاق الضمانات المنقولة، المقدمة كضمان في عملية الإئتمان البنكي، وهو ما فيه دعم للمقاولات الصغرى والمتوسطة وتمكينها من التمويل اللازم لقيامها، ومن شأن مشاركته مع الدول الافريقية أن يوفر إطار قانوني لدعم المقاولات الافريقية.

كما يشكل الإطار المؤسسي الضابط لمجال الاقتصاد والاستثمار ومناخ الأعمال تجربة فريدة يحتدى بها، وعرف بدوره مجموعة من الإصلاحات الكبرى والهامة، لعل أهمها ما يتعلق بتجربة المراكز الجهوية للاستثمار التي جرى إحداثها منذ سنة 2002 بموجب الرسالة الملكية الموجهة إلى السيد الوزير الأول حول التدبير اللامركز للاستثمارات، وجرى إصلاحها بمقتضى القانون رقم 47.18 المتعلق بإصلاح المراكز الجهوية للاستثمار وإحداث اللجان الجهوية الموحدة للاستثمار، حيث شكل هذا الإصلاح الأخير إطاراً قانونياً جديداً لتأطير عمل وآليات تدخل المراكز الجهوية للاستثمار، باعتبارها شباكاً وحيداً لاستقبال ملفات المشاريع الاستثمارية ودراستها وتبويبها ومواكبة المستثمرين في سائر الإجراءات والتدابير اللازمة للقيام بها من أجل تمكينهم من إنجاز مشاريعهم في أحسن الظروف.

<sup>150</sup> وذلك بمقتضى القانون رقم 88.17 المتعلق بإحداث المقاولات بطريقة الكترونية ومواكبها الصادر بشأن تنفيذ الظهير الشريف رقم 1.18.109 الصادر في 2 جمادى الأولى 1440 (9 يناير 2019). الجريدة الرسمية عدد 6745 - 14 جمادى الأولى 1440 (21 يناير 2019). ص: 140.

<sup>151</sup> الذي تم بموجب القانون رقم 21.18 المتعلق بالضمانات المنقولة، الصادر بشأن تنفيذ الظهير الشريف رقم 1.19.76 صادر في 11 من شعبان 1440 (17 أبريل 2019). المنشور بالجريدة الرسمية عدد 6771. 16 شعبان 1440 (22 أبريل 2019). ص: 2058.

كما عرف الإطار المؤسسي للاستثمار إحداهن الوكالة المغربية لتنمية الاستثمارات والصادرات سنة 2017،<sup>152</sup> وكذا إحداهن وكالة التنمية الرقمية سنة 2017، هذا إلى جانب اللجنة الوطنية لمناخ الأعمال، المحدثة منذ سنة 2010،<sup>153</sup> ناهيك عن الوكالة الوطنية لإنعاش المقاولات الصغرى والمتوسطة المحدثة بمقتضى ميثاق المقاولات الصغرى والمتوسطة، منذ سنة 2002.

وكذلك هو الشأن هناك تطور مؤسسي يتعلق بمجال المال والأعمال، ويتمثل في بالهيئة المغربية لسوق الرساميل،<sup>154</sup> والتي أصبحت تتكلف حسب الإصلاح الأخير بمجموعة من المهام الكبرى، لعل أهمها التأكد من حماية الادخار الموظف في الأدوات المالية، والسهر على المساواة في التعامل مع المكتتبين والشفافية ونزاهة سوق الرساميل وعلى إخبار المستثمرين، والتأكد من حسن سير سوق الرساميل والسهر على تطبيق الأحكام التشريعية والتنظيمية، والسهر على مراقبة نشاط مختلف الهيئات والأشخاص الخاضعين لمراقبتها، والتأكد من احترام الأشخاص والهيئات الخاضعين لمراقبتها للأحكام التشريعية والتنظيمية المتعلقة بمكافحة غسل الأموال، ومؤازرة الحكومة في تنظيم سوق الرساميل.

فهذه المؤسسات والوكالات تأتي لكي تشكل في مجموعها إطاراً مؤسسياً قوياً ومتنوعاً ومتعدد التدخلات ما من شأنه أن يجعل مجال الاقتصاد والاستثمار والأعمال، يبلغ مستوى من التطور والازدهار، الذي يمكنه من تحقيق التنمية المستدامة للمغرب، ومن خلالها إلى إفريقيا.

## المبحث الثاني: مستويات و آفاق تنسيق وقيادة جهود تحقيق التقارب القانوني الإفريقي

<sup>152</sup> مرسوم رقم 2.17.763 صادر في 25 من ربيع الأول 1439 (14 ديسمبر 2017) بتطبيق القانون رقم 60.16 المحدثة بموجب الوكالة المغربية لتنمية الاستثمارات والصادرات.

Décret n° 2-17-763 du 25 rabii I 1439 ( 14 décembre 2017 ) pris pour l'application de la loi n° 60-16 portant création de l'Agence marocaine de développement des investissements et des exportations.

<sup>153</sup> مرسوم رقم 2.10.259 صادر في 20 من ذي القعدة 1431 (29 أكتوبر 2010) بإحداث لجنة وطنية مكلفة بمناخ الأعمال.

Décret n° 2-10-259 du 20 kaada 1431 ( 29 octobre 2010 ) portant création du comité national de l'environnement des affaires.

هي لجنة محدثة لدى رئيس الحكومة، تناط بها مهمة اتخاذ التدابير الكفيلة بتحسين مناخ الأعمال والإطار القانوني المناسب، علاوة على تنسيق تنفيذها وتقييم أثرها على القطاعات المعنية.

<sup>154</sup> ظهير شريف رقم 1.13.21 صادر في فاتح جمادى الأولى 1434 (13 مارس 2013) بتنفيذ القانون رقم 43.12 المتعلق بالهيئة المغربية لسوق الرساميل .  
Dahir n° 1-13-21 du 1er jourmada I 1434 ( 13 mars 2013 ) portant promulgation de la loi n° 43-12 relative à l'Autorité marocaine du marché des capitaux.

إن المغرب، وبحكم موقعه الاستراتيجي وعلاقاته المتميزة مع معظم الدول الإفريقية، وثوابته الوطنية والدستورية، والتوجهات والجهود الملكية الحكيمة، وانطلاقاً من الإمكانيات التشريعية الهائلة السابق عرضها، يمكن له أن يفتح مستويات كبرى محتملة للتعاون القانوني، ولاسيما في الجانب المعياري (المطلب الأول)، كما يمكن له، أن يقترح آفاق مستقبلية واعدة، وآلية مؤسسية، من أجل قيادة وتنسيق وتتبع جهود تحقيق ملائمة التشريعات والقوانين في افريقيا (المطلب الثاني).

### المطلب الأول : المعالم والمستويات المحتملة لتحقيق التقارب القانوني الإفريقي

إن التقارب القانوني الإفريقي المنشود، له معالم مبتغاة، سواء على مستوى الدول الإفريقية المستهدفة بعملية التقارب أو على مستوى الأنظمة القانونية الكبرى المشمولة بالتقارب (الفقرة الأولى)، كما أن مستويات التقارب المنشود، تتعدد وتختلف، ولاسيما على مستوى الجانب المعياري، انطلاقاً من صياغة القانون وإلى حين حفظه وأرشفته (الفقرة الثانية).

### الفقرة الأولى : معالم التقارب القانوني الإفريقي

إن معالم التقارب القانوني الإفريقي المنشود، ليتجاذبها موجبين اثنين، الموجه الأول مرتبط بطبيعة الدول الإفريقية المعنية والمستهدفة بورش التقارب القانوني، ثم موجه النظام القانوني الأمثل للتقارب القانوني.

فمن حيث الدول المعنية بالتقارب، فإن التقارب القانوني الإفريقي المنشود، يتبغى من خلاله تحقيق تقارب قانوني بين مختلف الدول الكاملة السيادة ضمن "الإتحاد الإفريقي"، والتي تتوفر على بنية وممارسة قانونية تؤهلها لخوض تجربة التقارب القانوني، ولاسيما من حيث الممارسة القانونية المبنية على احترام الدستور، وسيادة القانون، وتراتبية القواعد القانونية، ونشر القانون، واحترام المؤسسات الدستورية والمراكز القانونية، وغيرها من المبادئ والبنى والممارسات المكونة لمفهوم دولة الحق والقانون.

أما من حيث النظام القانوني الأمثل للتقارب، فإذا كان من المعلوم أنه يتواجد ضمن القارة الإفريقية أكثر من عائلة قانونية واحدة، فهناك من الدول التي تتبنى العائلة القانونية الألمانية الجرمانية، ولاسيما النظام القانوني الفرنسي، وهناك من الدول من تتبنى العائلة القانونية الأنجلوسكسوني، ولاسيما النظام القانوني الانجليزي، كما أن هناك من الدول من تعرف ازدواجية في المرجعية التشريعية، بحيث تجمع

بين أكثر من نظام واحد، ومثالها المغرب، الذي يجمع بين النظام التشريعي الإسلامي، والنظام القانوني الجرمانى الألماني، ولاسيما منه الفرنسي.

ولعل تحقيق التقارب القانوني يتطلب مستويين، مستوى أفقي، ومستوى عمودي، فعلى المستوى الأفقي، ينبغي تحقيق التقارب القانوني بشكل شمولي عام، يسعى ويرتفع عن الأنظمة القانوني الكبرى وعن التشريعية المحلية، وذلك عبر اعتماد المعايير ومبادئ والممارسات العامة المتفق عليها بالنسبة لمجموع الدول المستهدفة بالتقارب، وتتكلف كل دولة بتنزيل تلك المعايير والمبادئ وفق منهجها ونظامها القانوني والتشريعي. أما المستوى العمودي في تحقيق التقارب القانوني المنشود، فهو يعنى بالدول ذات الوحدة في النظام القانوني، ولعل أهمها الدول التي تتبنى النظام القانوني الروماني الجرمانى، ولاسيما النموذج الفرنسي.

#### الفقرة الثانية : مستويات تحقيق التقارب القانوني الإفريقي

تتعدد مستويات تحقيق التقارب القانوني الإفريقي، وفي كل مستوى من المتوقع أن يكون هناك تحديات يجب التغلب عليها بصدده، ولعل أول تلك المستوى وأهمها، هو مرحلة صناعة القانون وما يطرح بصدده من تحدي تحقيق الأمن القانوني القاري وجودة القانون بإفريقيا، ويتضمن هذا المستوى من التقارب القانوني المعياري، ضرورة التركيز والاهتمام بعملية إعداد القانون، وصياغته، ويدخل في ذلك مجموعة من النقاط التي يتعين أن يتم مراعاتها وتحقيقها على المستوى القاري الإفريقي، لعل أهمها ما يتعلق بـ:

- توحيد تقنيات ومساطر إعداد النصوص التشريعية والتنظيمية؛
- توحيد وتقريب تقنيات ومساطر إعداد الاتفاقيات والمواثيق ومختلف الوثائق القارية والدولية؛
- اعتماد المعايير الدولية والعالمية، في مجال جودة القوانين والأمن القانوني؛
- توحيد المعايير الإقليمية والجهوية، وخصوصيات التشريع بالقارة الإفريقية؛
- اعتماد الممارسات والمعايير الدولية في مجال تقريب القوانين وملائمتها في اتجاه توحيدها وعولمتها؛
- تفعيل اليقظة القانونية والذكاء القانوني؛
- اعتماد قوانين نموذجية قارية؛

وفي المستوى الثاني، الذي يأتي في المرتبة بعد صناعة القانون. والمتعلق أساساً بنشر القانون وما يرتبط به من تحدي الولوجية أو الولوج، باعتبار أن نشر القانون، هو أهم الجوانب في تحقق الولوج المادي للقانون، فيجب فيه تقريب وملائمة العديد من الممارسات والمعايير على المستوى الإفريقي، ولاسيما:

- آليات ووسائل نشر القانون، وخاصة رقمنة طرق النشر، والتفكير في قاعدة بيانات افريقية موحدة للنصوص القانونية؛
- طرق نشر القانون وضرورة استيعابها لوضعيات بعض فئات المجتمع ذوي الاحتياجات الخاصة؛
- لغة نشر القانون وترجمته، وجعلها تتماشى مع اللغات الرسمية بمنظمة الوحدة الإفريقية؛
- اعتماد قوائم وقواميس ببليوغرافية موحدة.

أما المستوى الثالث، فهو يتعلق بتنفيذ القانون وتحدي التقييم، حيث يرتبط بضرورة ضمان ممارسات ومعايير موحدة على مستوى دخول القانون حيز التنفيذ، ولاسيما التوصية بالدخول حيز التنفيذ المؤجل، لما له من دوره في تحقيق الأمن القانوني، وكذا ن مشتملات تنفيذ القانون ضرورة وضع معايير تلزم بتفعيل مبدأ سمو الاتفاقيات الدولية على القوانين الوطنية، ولاسيما الاتفاقيات المرتبطة بالتقارب القانوني، ومن جهة التقييم، وإمعاناً في ضمان حسن تنفيذ القانون، فإنه لا بد من وضع معايير وقواعد قانونية تلزم القيام بدراسة أثر النصوص القانونية على المستوى الإفريقي، وتأثير القوانين المتخذة، ولو على المستوى الوطني، تأثيرها على التقارب القانوني، وعلى التعاون الإفريقي.

كما أنه من أهم مستويات تحقيق التقارب القانوني الإفريقي، مستوى تعديل القانوني، وما يطرحه من تحدي التطوير والتحديث، هاذين الأخيرين اللذان يجب أن يتم استحضارهما في أي عملية لتعديل القوانين، وبالتالي لا بد من مراعاة العديد من المعايير اللازمة في هذا الجانب، ولاسيما يتعلق بتوحيد تقنيات ووسائل تحيين النصوص القانونية، واعتماد التحيين الرقمي للنصوص القانونية، وضرورة مواكبة التطور العلمي والتكنولوجي والتقني وتضمين مستجداته في النصوص القانونية.

على أنه من المستويات الهامة كذلك في التقارب المعياري، هو مستوى حفظ القانون وأرشفته، وتوحيد تقنيات حفظ القانون وأرشفته، واعتماد الأرشيف الرقمي.

المطلب الثاني : الآليات والأفاق الكفيلة بتحقيق تقارب قانوني إفريقي ناجح

إن تحقيق تقارب قانوني إفريقي ناجح، لا بد له من آليات إجرائية ومؤسسية، ولعل أهمها ما يتعلق بإحداث آلية مؤسسية لقيادة وتتبع هذا الورش (الفقرة الأولى)، هذا الأخير الذي له آفاق كبرى، تربطه بجهود تحقيق التقارب القانوني الإقليمي والقاري والعالمي (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى : إحداث آلية مؤسسية من أجل تقرب القوانين في إفريقيا

لعل من بين أهم الآليات المؤسسية التي يمكننا من خلالها للمغرب تنسيق وقيادة جهود تحقيق تقارب قانوني إفريقي، هو إحداث آلية مؤسسية يكون مهمتها الأساسية تحقيق وتتبع هذا الورش القاري الهام.

ولعل من أهم الجوانب المرتبطة بإحداث هذه الآلية، هناك جانب الأهداف (أولا)، وجانب شكل المؤسسات والقانوني للإحداث (ثانيا).

أولا : أهداف إحداث آلية مؤسسية لتقريب القوانين في إفريقيا

لعل من أهم الأهداف الاستراتيجية التي يجب أن تنبني عليها الآلية المؤسسية، المقترح إحداثها لتتبع ورش التقارب القانوني في إفريقيا، يمكن إيرادها في الأهداف الآتية :

- ملائمة وتقريب وتوحيد القوانين بين دول القارة الإفريقية؛
- الانفتاح على تجارب التكتلات الجهوية والإقليمية والقارية في مجال تحقيق الاندماج والتقارب القانوني، ومحاولة إبرام اتفاقيات وشراكات وتبني مشاريع وأوراش في هذا المجال؛
- تعزيز ودعم قدرات الدول الإفريقية الضعيفة في مجال التأطير والتنظيم القانوني؛
- وضع معايير، وقواعد معيارية متفق عليها، وتتماشى مع المعايير الدولية والعالمية في مجال جودة القوانين والأمن القانوني؛
- إعمال اليقظة واليقظ القانوني القاري والدولي بما يستوعبه من استباقية ومن ذكاء قانوني؛

- وضع مساطر وإجراءات وأجال موحدة خاصة في القوانين ذات العلاقة بالاستثمار والتجارة والأعمال والسياحة والدراسة والتكوين، والتنسيق في ذلك مع المنظمات والهيئات الإقليمية والجهوية والموضوعاتية؛
- وضع تشريعات وقوانين مشتركة ونموذجية في مجالات معينة، ولاسيما في مجالات مساهمة في تحقيق التنمية المستدامة في افريقيا؛
- اقتراح ووضع إطار مشترك لإبرام اتفاقيات التعاون والدعوة للمشاركة والانخراط فيها؛
- إحداث قاعدة بيانات موحدة تضم مجموع الدساتير والاتفاقيات والقوانين في افريقيا؛
- إصدار تقارير وتوصيات دورية تهم تعزيز التعاون والتقارب القانوني في افريقيا؛
- وضع وثائق مرجعية وموثيق فرعية تهم التفعيل الموضوعاتي لأوراش التقارب القانوني، ولاسيما وضع ميثاق الولوج إلى القانون بإفريقياً.

#### ثانيا : الشكل المؤسساتي والقانوني لإحداث آلية لتقريب القوانين في إفريقيا

يعتبر جانب الشكل المؤسساتي والقانوني، من أهم الجوانب الأساسية في إحداث أية آلية مؤسسية، وهو يهم التسمية والمقر والإطار القانوني، والتكوين وغيرها من الأمور الشكلية.

وتبعاً لذلك يقترح كتسمية لهذه الآلية، ب"الوكالة القارية للملائمة وتقريب القوانين في افريقيا"، وان يتم إحداثها عبر اتفاقية أو بروتوكول دولي، يتم الإعلان عنه من خلال تنظيم ملتقى قاري، يضم حضور مختلف الوزراء المعنيين بالشؤون القانونية في بلدانهم، ولاسيما الوزراء المكلفين بشؤون التشريع صناعة القانون، كما هو الشأن بالنسبة للأمانة العامة للحكومة في المغرب، ومعها البرلمان.

كما يقترح أن يكون مقر "الوكالة" بالرباط وهي العاصمة المغربية التي ستضطلع بجهود تنسيق وقيادة ورش التقارب، على أن تتضمن "الوكالة" فروع في مختلف العواصم الكبرى بالدول المعنية، أو على الأقل أن تتوفر على مخاطبين رسميين في شكل لجان بمختلف الدول الإفريقية المعنية بورش التقارب.

وعلى مستوى مكونات "الوكالة"، فإنه يقترح أن تتكون من عضوية :

- التمثيليات الحكومية لمختلف الدول الأفريقية، ولاسيما تمثيلية أي جهاز إداري يتولى الشؤون القانونية وصناعة القانون كما الشأن بالنسبة للأمانة العامة لحكومة المملكة المغربية؛

- التمثيليات البرلمانية لمختلف الدول الأفريقية؛

- ضم التمثيليات الأكاديمية لمختلف الدول الأفريقية.

الفقرة الثانية : آفاق موقع المغرب من ربط التقارب الإفريقي بالتقارب القانوني الإقليمي

### والقاري والعالمي

بفضل الموقع الجغرافي المتميز للمغرب، وعلاقاته التاريخية والثقافية والإنسانية المتنوعة والواسعة، المبنية على الانفتاح والتعاون الدولي، وبواسطة قيمه المتجددة منذ آلاف السنين، واختياراته الديمقراطية المنبعثة من نظام سياسي تعددي، ونظام اقتصادي ليبرالي.

فإن المغرب مؤهل للتفكير بجدية في خوض غمار تجربة تنسيق وقيادة جهود تحقيق تقارب قانوني قاري وإقليمي وبين-قاري، ولما لا المساهمة في تنسيق جهود تحقيق تقارب قانوني عالمي، في ظل السياق العالمي الجديد لعولمة القانون.

كما أن المغرب له تجربة مهمة في هذا الباب، ألا وهي تجربة التقارب القانوني بين المغرب والاتحاد الأوروبي، فالمغرب اختار منذ الستينات التعاون والاقتراب من أوروبا، وذلك من خلال الوضع المتقدم الذي يحظى به لدى الاتحاد الأوروبي، والذي من أهم شروط نجاحه تحقيق تقارب قانوني مع تشريعات الاتحاد الأوروبي، لذا كان من الطبيعي أن يعمل على ملائمة تشريعاته مع تلك الموجودة في أوروبا في العديد من المجالات، بحيث شكلت التشريعات الأوروبية بفعل عوامل تاريخية مصدراً استوحى منه العديد من النصوص القانونية، ولزال يستوحى ويستلهم منه العديد من النظم القانوني، وذلك بغية تحديث وعصرنة قوانينه، وخاصة من حيث اعتماد المعايير الأوروبية المشتركة.

وتبعاً لذلك، يعتبر المغرب نموذجاً ناجحاً للتقارب القانوني بين المغرب والاتحاد الأوروبي، ويمكن بالتالي أن يلعب تأثيراً مزدوجاً في هذا الصدد، فيمكن للمغرب أن يساهم في إنجاح ورش التقارب القانوني الإفريقي المنشود كما مر بنا، كما يمكن أن يلعب دوراً أكثر حساسية وذو أبعاد استراتيجية وهو ربط تجربة المغرب في التقارب القانوني الأوروبي بورش التقارب القانوني الإفريقي، وبالتالي قيادة مرساة معيارية بين أوروبا وإفريقيا، وبالتالي تنسيق جهود تحقيق تقارب قانوني أوروبي - إفريقي.

وعلى المستوى الإقليمي، ولاسيما على مستوى شمال إفريقيا ودول حوض البحر الأبيض المتوسط، فإن المغرب باعتباره النموذج الناجح للتقارب القانوني بين المملكة المغربية والاتحاد الأوروبي، يمكن أن يكون له آثار على تحقيق الوحدة والتكامل الإقليمي من خلال القانون، أو بالأحرى تحقيق التكامل الإقليمي من خلال التقارب القانوني، والمساهمة في التقارب مع بلدان أخرى في المغرب العربي والشرق الأوسط، وبالتالي

يمكننا أن نحلم، بل أن نتوقع، ولو على المدى البعيد، تقارب قانوني بين الدول المطلة على حوض البحر الأبيض المتوسط، بأوسع معانيه الجغرافية، هذه المنطقة الجغرافية الوحيدة على كوكب الأرض التي تلتقي فيها القارات الثلاث الأفريقية والآسيوية والأوروبية، ويمكن من خلال ذلك أن تشكل تجربة قانونية رائدة ومتقدمة تستوعب هذه القارات الثلاث، بما يمكن أن يعيد لهذه المنطقة تأثيرها القانوني التاريخي، باعتبارها موطن لأهم النظم القانونية الكبرى، بما في ذلك النظام القانوني الروماني والنظام التشريعي الإسلامي.

من جهة أخرى، وفي ظل جهود تحقيق التقارب القانوني العالمي، فإن المغرب له تجارب دولية هامة في إطار اتجاه عولمة القانون، والالتزام بالمعايير الدولية، فهو مرتبط بالولايات المتحدة الأمريكية من خلال اتفاقية التبادل الحر، تم توقيعها سنة 2004، ودخلت حيز التنفيذ سنة 2006، وقد كان لهذه الاتفاقية أثر حتى على عملية الإنتاج التشريعي في المغرب. ويظهر ذلك عملياً، من خلال مسطرة نشر مشاريع النصوص التشريعية والتنظيمية قبل عرضها على مجلس الحكومة (كما مرت بنا)، فهذا النشر هو مثال من الالتزامات المنبثقة عن هذه الاتفاقية.

ونبقى ضمن قارة أمريكا الشمالية، للتذكير بأن المغرب دخل في مفاوضات سنة 2008 لإبرام اتفاقية التبادل الحر مع كندا، التي ستم منطقياً، بالنظر للتكامل بين اقتصاد البلدين والاستثمارات الكندية في المغرب. كندا من جهتها، أبرمت اتفاقية للتبادل الحر مع الاتحاد الأوروبي، تسمى "الاتفاقية الاقتصادية والتجارية الشاملة"، وهي الاتفاقية التي دخلت حيز التنفيذ في 21 شتنبر 2017. في حين أن ختم اتفاقية مماثلة بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي يشكل هدفاً مالياً وجزءاً كبيراً من التقارب القانوني. منطقياً، ليست سوى مسألة وقت للمغرب أن يجد نفسه مرتبطاً بعلاقات أكثر قوة وأكثر عمقاً مع شركائه في أمريكا الشمالية، وذلك في جانب العمل المتعلق بالتقارب القانوني مع الاتحاد الأوروبي، وكذا جانب ورش التقارب القانوني الإفريقي، ونتيجة لذلك، فإن المملكة المغربية ستكون جزءاً من التقارب القانوني الرباعي، المغرب، أوروبا، أفريقيا، أمريكا الشمالية.

#### الخاتمة :

وفي الختام، فإن الخلاصة التي يمكن الخروج بها من هذه الدراسة، هي أن ورش التقارب القانوني الإفريقي، له من المؤيدات ومن أوجه النجاح ومن المستقبل ما يكفي، للتفكير بكل جدية في الدعوة إليه، وتفعيله، باعتباره أحد العوامل التي يمكن من خلالها لإفريقيا وضع خطوات ثابتة وكبرى في اتجاه تحقيق

التنمية المستدامة، مع التأكيد على أهمية وأهلية الدور الذي يمكن أن يقوم به المغرب في تحقيق هذا الورش القانوني والقاري الهام، وذلك لما له من مؤهلات وخبرات في المجال القانوني، ولاسيما في مجال التعاون والتقارب القانوني.

#### النتائج :

- ورش التقارب القانوني الإفريقي له مؤيدات ومقومات للنجاح؛
- تنوع وغنى المستويات والمجالات المحتملة لتحقيق التقارب القانوني؛
- أهلية المغرب لتنسيق وقيادة ورش التقارب القانوني الإفريقي؛
- توفر المغرب على تجربة قانونية وطنية وترسانة قانونية هامة يمكن أن تساهم في تحقيق التقارب القانوني الإفريقي؛
- توفر المغرب على خبرة دولية في ورش التقارب القانوني، ولاسيما ورش التقارب القانوني مع الاتحاد الأوروبي؛

#### التوصيات :

- الدعوة لبدل كافة الجهود الحميدة من أجل تحقيق ورش التقارب القانوني الإفريقي؛
- دعوة المملكة المغربية لإثارة ورش التقارب القانوني على الدول الإفريقية؛
- دعوة المملكة المغربية لتنسيق وقيادة ورش التقارب القانوني الإفريقي.

### الممارسة الاتفاقية بالمغرب بين تمركز السلطة والانفتاح على الفاعل السياسي

محمد لطرش

الصفة: طالب باحث في سلك الدكتوراه.

الانتساب: جامعة محمد الأول (كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية وجدة).

البريد الإلكتروني: letrachadm@gmail.com

يأمل صناع النص الدستوري إعداد وثيقة أقرب لأن تكون طبيعية، تستجيب للاحتياجات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، تراعى في بلورتها مقومات إنشاء نظام دستوري حديث؛ قائم على التعددية، والانفتاح على المحيط الخارجي، وربط المسؤولية بالمحاسبة، والحكامه الجيدة في بلورة القرار العمومي وتنفيذه وتقييمه.

ولعل إعلان الوثيقة الدستورية في فصلها الأول على طبيعة نظام الحكم بالمغرب كنظام دستوري ديموقراطي اجتماعي برلماني، وعلى المرتكزات التي يقوم على النظام الدستوري والتي يحتل فيها مبدأ فصل السلط وتوازنها وتعاونها مكانة الصدارة، كفيل بالقول، أن هذه الوثيقة تشكل انتقالا من النظام المغلق إلى نظام مفتوح يؤمن بمشاركة مختلف الفاعلين في تدبير الشأن العام الداخلي والخارجي على السواء.

فعلى المستوى الخارجي، تشكل الممارسة الاتفاقية سلسلة من الإجراءات والأساليب القانونية التي تعقدها السلطات الدبلوماسية المختصة من أجل إحداث التزام وطني وفق ما أقرته الأسرة الدولية واجتمعت حوله من مواثيق وأعراف دولية. إذ يحدد دستور كل دولة توزيع السلطات الدبلوماسية على مختلف الأجهزة التي لها صفة تمثيل الدولة على الصعيد الخارجي.

كما دأبت الممارسة الدستورية على جعل مسطرة إبرام المعاهدات مجالا وسلطة خاصتين بالملك باعتباره الصانع الأول للقرار الخارجي، بموازاة مع سلسلة من التنظيمات السياسية التي تشارك بشكل محدود في اللعبة السياسية.

وإذا كانت السلطات الدبلوماسية يمارسها الملك مباشرة أو عبر تفويضها، باعتبار أن هذه الاختصاصات موكولة إلى السلطة التنفيذية، فإن السلطة التشريعية قد تتدخل بدرجات متفاوتة في الأمور الدولية، وذلك وفق وما تسمح به النصوص الدستورية والممارسة السياسية.

إن الدستور المغربي لسنة 2011 حاول التقليل من حدة نظرية التحكم في مسطرة المعاهدات الدولية، وذلك بتعزيز دور الحكومة في العملية التشريعية وتوسيع لائحة المعاهدات التي يوافق عليها البرلمان احتذاء بباقي الدساتير الديمقراطية، هذه الاختصاصات الدستورية سنحاول معالجتها وفق مبحثين:

المبحث الأول: القيمة الدستورية والقضائية للمصادقة الملكية على المواثيق الدولية في النظام القانوني المغربي

المبحث الثاني: مستويات تدخل الحكومة والبرلمان في إبرام المواثيق الدولية

المبحث الأول: القيمة الدستورية والقضائية للمصادقة الملكية على المواثيق الدولية في

## النظام القانوني المغربي

يعتبر الموقع الذي تحتله المؤسسة الملكية في مجال السياسة الخارجية استمرارا للوظيفة التي كان يضطلع بها سلاطين المغرب منذ القديم، فقد مارس السلطان سلطة دبلوماسية هامة تمثلت في قيادة المفاوضات وإدارتها من أجل إبرام الاتفاقيات والمعاهدات الدولية، سواء كانت معاهدات صلح أو تجارة مع الدول الأجنبية أو معاهدات تحالف معها<sup>155</sup>.

إن دستور المملكة لسنة 2011 حدد صراحة سلطات الملك في مجال المعاهدات الدولية، فهو يمثل الدولة المغربية ويعبر عن إرادتها في المجال الدولي، ويوقع ويصادق على المعاهدات التي يكون المغرب طرفا فيها. في حين، أن السلطة القضائية تولى أهمية كبرى للشروط الشكلية لكي تصبح المعاهدات الدولية جزءا من النظام القانوني الداخلي، ومن ثم، من المكونات القانونية للبت في المنازعات القضائية.

الأمر الذي دفعنا إلى البحث في المكانة الدستورية للمصادقة الملكية على المواثيق الدولية (المطلب الأول)، والانتقال إلى معرفة اجتهادات القضاء في مسألة المصادقة أثناء فصله في الدعاوى المرفوعة إليه (المطلب الثاني)، لأجل الإحاطة قدر الإمكان بمستويات السلطة في مجال المعاهدات الدولية، وأثر التحولات النوعية على مبدأ التعاون والتوازن بين السلطات.

## المطلب الأول: المكانة الدستورية للمصادقة الملكية على المواثيق الدولية

يمارس الملك السلطة العليا على جميع أجهزة الدولة المغربية باعتباره ممثلا أسعى للدولة وأميرا للمؤمنين، ومن ثم فهو يتمتع باختصاصات مهمة على صعيد العلاقات الدولية انطلاقا من سلطته الدينية والزمنية، والتي تجعل منه مؤسسة سيادية مركزة للسلطات في المجال الخارجي.

وتقعيدا عليه، يقوم الملك بدور التداول في المعاهدات الدولية داخل المجلس الوزاري ودراستها<sup>156</sup>، والتصديق عليها والالتزام باسم الدولة المغربية على بنودها، ويعتبر دور المصادقة مرحلة حاسمة في

<sup>155</sup>- سعيد الصديقي، "دور المؤسسة الملكية في مجال صنع السياسة الخارجية المغربية"، المجلة المغربية للدراسات الدولية، عدد 10، يناير 2003، ص.

52.

<sup>156</sup>- تداول المجلس الوزاري خلال اجتماعه المنعقد بفاس بتاريخ 17 أكتوبر 2021 في مجموعة من الاتفاقيات نذكر على سبيل المثال لا الحصر: مشروع قانون رقم 77.21 يوافق بموجبه على ميثاق النهضة الأفريقية، المعتمد من قبل الدورة العادية السادسة لمؤتمر رؤساء دول وحكومات الاتحاد الأفريقي، المنعقدة بالخرطوم (جمهورية السودان) في 24 يناير 2006، للاطلاع على مختلف الاتفاقيات التي عمل المجلس الوزاري على التداول بشأنها والمصادقة عليها، يرجى مراجعة الموقع الرسمي للأمانة العامة للحكومة: [www.sgg.gov.ma](http://www.sgg.gov.ma)

سلسلة الإجراءات لدخول المعاهدة حيز التنفيذ، حيث بدونها تبقى المعاهدة خارج نطاق الالتزام الوطني بما أقرته الأسرة الدولية من تعهدات.

وهو الأمر الذي تنظمه الفقرة الثانية من الفصل 55 التي تنص على أن "يوقع الملك على المعاهدات ويصادق عليها، (...)"، ما يستفاد من هذا الفصل أن الملك هو المفاوض الأول فيما يتعلق بالمعاهدات الدولية، وهو أيضا الوحيد الذي يوقع ويصادق عليها كيفما كان مضمونها، سواء كانت معاهدات تجارية أو معاهدات تتعلق بحقوق الإنسان أو غيرها<sup>157</sup>، لكن واقع الحال يبين أن الملك نادرا ما يوقع على المعاهدات، مما يعني أن التوقيع يمكن أن يقوم بها أشخاص يتلقون لذلك تفويضا من الملك كرئيس الحكومة والسلطات الوزارية الأخرى وخاصة وزير الخارجية، كما يمكن لهذا الأخير أن يمنح وثائق التفويض<sup>158</sup> لمن يعهد إليه بالتوقيع على المعاهدة<sup>159</sup>.

وبالرجوع إلى مقتضيات دستور 2011 يتبين أن الملك يستأثر بجميع السلطات في مجال العلاقات الدولية بوصفه "حاكما يحكم" لذلك فإن السلطات المعهود بها إلى رئيس الحكومة وباقي الوزراء هي سلطات ممنوحة على أساس التفويض. وفي هذا يشير أحد الباحثين إلى أن "كل الوزراء الذين يختارون ليس لهم أي سلطة إلا تلك المفوضة لهم، وهذه كانت خاصية الملوك المغاربة الذين يقودون النظام بدون أن يكون للخدام سلطة خاصة"<sup>160</sup>.

إذن، فالتوقيع هو بمثابة التتويج النهائي للمفاوضات<sup>161</sup>، ومرحلة من مراحل إبرام المعاهدات الدولية، وأسلوب من أساليب التعبير عن الالتزام بنص المعاهدة، كما تتجلى أهمية التوقيع في كون

<sup>157</sup> - هند بظلموس، الفاعلون الجدد في السياسة الخارجية المغربية، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة في القانون العام، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة محمد الخامس، أكادال، الرباط، 2005-2006، ص. 20.

<sup>158</sup> - يقصد بوثيقة التفويض؛ تلك الوثيقة الصادرة عن السلطة المختصة بمنحها داخل الدولة، يتم فيها وبواسطتها تعيين الشخص أو الأشخاص الممثلين لتمثيل الدولة في المفاوضة، أو في إقرار نص المعاهدة واعتماده والتعبير عن إرادة الدولة في الالتزام بنص المعاهدة، وكذا القيام بأي عمل حيال المعاهدة. \_ أنظر المادة 2 من معاهدة فيينا، ظهير شريف رقم 1.73.348 بتاريخ 8 رجب 1393 (8 غشت 1973) بنشر الاتفاقية المتعلقة بالحق في إبرام المعاهدات والموقع عليها بفيينا يوم 23 مايو 1969، جريدة رسمية، عدد 3239 بتاريخ 12 ذو القعدة 1394 (27 نوفمبر 1974)، ص. 3447.

<sup>159</sup> - عبد الواحد الناصر، الحياة القانونية الدولية: مدخل لفهم اتجاهات التطور وإشكاليات التطبيق في القانون الدولي العام، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، 2011، ص. 407.

<sup>160</sup> - محمد شقير، القرار السياسي في المغرب، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، 2010، ص. 47.

<sup>161</sup> - الحسن بوقنطار، السياسة العربية للمملكة المغربية، مركز الدراسات العربي-الأوروبي، باريس، الطبعة الأولى، 1997، ص. 19.

المعاهدات ترتبط بتاريخ توقيعها أكثر مما تقترن بتاريخ التصديق عليها أو تاريخ دخولها حيز التنفيذ، كما يرتب التوقيع نوعين مختلفين من الآثار القانونية:

\*فهو يفيد تارة اعتماد نص المعاهدة وإعطائها صبغة رسمية نهائية، في هذه الحالة لا يلتزم الأطراف بأحكام المعاهدة التي اكتفت بالتوقيع عليها إلا بعد التصديق عليها، في مرحلة لاحقة عن التوقيع، ومعنى ذلك أن التوقيع في هذه الحالة لا يرتب الالتزام بالمعاهدة.

\*ويفيد التوقيع تارة أخرى الالتزام النهائي بنص المعاهدة، بحيث تصبح أطراف المعاهدة ملتزمة بها بمجرد التوقيع عليها ودونما حاجة إلى التصديق أو أي إجراء مشابه، وذلك إذا نصت المعاهدة على أن التوقيع وحده ملزم، أو إذا ثبت ذلك من خلال نية الأطراف الموقعة أو تبين ذلك من خلال وثائق التفويض. والنموذج في ذلك، الاتفاقيات ذات الشكل المبسط والتي تصبح ملزمة لأطرافها بمجرد التوقيع عليها، بل إن التزامها أو ترتيبها لآثارها القانونية فور التوقيع عليها يشكل معيار تعريفها وتحديد صنفها<sup>162</sup>.

ذلك أنها من القضايا غير المعالجة دستوريا وقانونيا، ولم يرد الدستور المغربي أي إشارة بشأنها، والملاحظ أن الممارسة الاتفاقية المغربية لا تخلو من هذا النوع من الاتفاقيات سواء في شكلها القانوني الاتفاقي أو المتعدد الأطراف<sup>163</sup>، في الوقت الذي نجد الدستور الفرنسي قد أشار إلى هذا النوع من الاتفاقيات في المادة 16452.

من الناحية المبدئية، ينحصر حق التوقيع على الأطراف التي شاركت في المفاوضات، والصياغة، أما سواها من الأطراف فلا تتمتع بهذا الحق إلا إذا أجازت المعاهدة ذاتها ذلك صراحة، أو قبل بذلك الأطراف الأصليين في المعاهدة أو بقيت المعاهدة مفتوحة لتوقيع الأطراف التي ساهمت في المفاوضات خلال مرحلة معينة تحدها المعاهدة ذاتها من دون أن يتم توقيع المعاهدة مباشرة بعد انتهاء المفاوضات. وإذا لم تنص

<sup>162</sup>- عبد الحق الجناتي الإدريسي، القانون الدولي العام، دار النشر الجسور، وجدة، الطبعة الأولى، 1999، ص. 38-39.

<sup>163</sup>- عبد الحق الجناتي الإدريسي، "أرجحية القانون الدولي على القانون الوطني: حالة القانون المغربي"، المجلة المغربية للدراسات الدولية، عدد 4، يناير 2000، ص. 27.

<sup>164</sup>- جاء في المادة 52 من الدستور الفرنسي لسنة 1958 ما يلي: "يتفاوض رئيس الجمهورية ويصادق على المعاهدات، ويطلع على كل مفاوضة تهدف إلى إبرام اتفاق دولي غير خاضع للتصديق عليه".

المعاهدة على أن التوقيع عليها سيتم لاحقا، فإن مراسيم التوقيع تجرى مباشرة بعد إكمال المفاوضات وإنجاز وتبني مشروع المعاهدة<sup>165</sup>.

ووفق هذا الإجراء يمكن للسلطات المغربية أثناء التوقيع على معاهدة ما، إبداء تحفظاتها بشأن كل مقتضى مخالف للنظام العام أو لثوابت الأمة المغربية ولدستورها.

لكن، ما هي الإجراءات اللاحقة للتوقيع حتى تصبح المعاهدة سارية المفعول وملزمة التطبيق؟ تعتبر المصادقة عنصرا من عناصر العملية التشريعية للمعاهدات، حيث يتوقف دخول المعاهدة الرسمية حيز التنفيذ على التصديق عليها في مرحلة لاحقة على التوقيع، وبذلك يشكل التصديق أبرز أساليب التعبير عن إرادة أطراف المعاهدة بالالتزام بنصها رسميا ونهائيا حينما يتعلق الأمر بمعاهدات لا يكون مجرد التوقيع عليها كافيا لترتيب الالتزام بها، وتمثل العملية في مبادرة الجهاز الدستوري المختص في الدولة بإرسال وثائق التصديق على المعاهدة إلى باقي أطرافها أو بإيداعها لدى المودع بهدف إعطاء قبول الدولة للمعاهدة بعدا علنيا ودوليا ورسميا.

وفي نفس السياق، نصت الدساتير المغربية المتعاقبة منذ الاستقلال على اختصاص الملك في التوقيع والمصادقة على المعاهدات الدولية، ولعل هذا نابع من قطبية الملك داخل النظام السياسي المغربي، ومن ثم فإن السياسة الخارجية ولأسيما ما يتعلق بخياراتها الأساسية والاستراتيجية تبقى حكرا على الملك الذي يتسلح في هذا المجال بأسلحة دستورية وواقعية وذاتية<sup>166</sup>. وبعبارة أخرى، فإن الشؤون الخارجية للمغرب تتبع أساسا من المجال المحفوظ للملك<sup>167</sup>، لما يتمتع به من سلطات واختصاصات شاملة وسامية تجعل منه المحور في سير الشؤون الخارجية، فهو دبلوماسي واستراتيجي في نفس الوقت<sup>168</sup>.

وبما أن الملك يمارس السلطات المخولة له صراحة بنص الدستور بمقتضى ظهير<sup>169</sup>، فإن ذلك يعني أن التصديق ينبغي أن يتم في وثيقة رسمية تأخذ شكل ظهير، بيد أن التصديق يعتبر إجراء من

<sup>165</sup>- عبد الحق الجناتي الإدريسي، القانون الدولي العام، المرجع السابق، ص. 39-40.

<sup>166</sup>- الحسان بوقنطار، السياسة العربية للمملكة المغربية، المرجع السابق، ص. 33.

<sup>167</sup>- سعيد الصديقي، "المؤسسة الملكية والسياسة الخارجية: قراءة في مفهوم المجال المحفوظ للملك"، المجلة الدولية، عدد 3، 2007، ص. 100.

<sup>168</sup> - Nassik Boukber, Seddik Najih, *Les acteurs de la politique étrangère marocaine, étude de cas : le parti de L'Istiqlal*, mémoire du DES en droit public, université Hassan II, Casablanca, 1984, p. 178.

<sup>169</sup>- جاء في الفصل 42 من دستور المملكة لسنة 2011 ما يلي: "(...) يمارس الملك هذه المهام، بمقتضى ظهائر، من خلال السلطات المخولة له صراحة بنص الدستور". ظهير شريف 1.11.91 صادر في 27 من شعبان 1432 (29 يوليو 2011) بتنفيذ نص الدستور، جريدة رسمية، عدد 5964 مكرر بتاريخ 28 شعبان 1432 (30 يوليو 2011)، ص. 3600.

إجراءات القانون الداخلي المغربي، لأن دخول المعاهدات حيز التنفيذ يتوقف على إجراء له طابع دولي يتمثل في الإشعار المتبادل بحصول التصديق، ولذلك فإن المعاهدة تصبح ملزمة من وجهة نظر القانون الدولي ابتداء من تاريخ تبادل "وثائق التصديق"، الذي يتم عادة في مقر وزارة الخارجية بإحدى الدولتين المتعاقدين أو عندما يتم الإبلاغ المتبادل بإتمام الإجراءات الدستورية اللازمة عن طريق القنوات الدبلوماسية الأخرى دون حاجة إلى الاجتماع المباشر بين ممثلي الدولتين المعنيتين بالتصديق<sup>170</sup>، ومن ثم فإن إجراء التصديق سلطة خالصة للملك ومجال محفوظ له ولا يمكن تفويضه كما هو الأمر بالنسبة للتوقيع.

وباستقراءنا للدستور المغربي لسنة 2011، نجد أنه قد حدد بالتفصيل نوعية المعاهدات المصادق عليها وهي كالآتي:

\* المعاهدات التي تتطلب موافقة برلمانية.

\* المعاهدات التي تتطلب مراجعة دستورية في حالة إثبات مخالفة مقتضياتها لأحكام الدستور.

\* المعاهدات التي يصادق عليها الملك مباشرة ولا تحتاج لموافقة برلمانية، كما لا تتضمن

مقتضيات تخالف الدستور.

وخلفا للدساتير السابقة التي حرصت على إحالة الاتفاقيات التي تلزم مالية الدولة وحدها على أنظار البرلمان من أجل الموافقة، نجد الدستور الحالي قام بتوسيع صلاحيات البرلمان وتقوية أدواره التشريعية والرقابية على السياسة الخارجية وذلك بالموافقة على نوع جديد من المعاهدات لتشمل معاهدات السلم أو الاتحاد أو التي تهم رسم الحدود، ومعاهدات التجارة، أو تلك التي يستلزم تطبيقها اتخاذ تدابير تشريعية، أو تتعلق بحقوق وحرريات المواطنين والمواطنات العامة أو الخاصة، وذلك من أجل توطيد قوة السلط وتوازنها وتعاونها.

أما بالنسبة للمعاهدات التي تتضمن مقتضيات مخالفة للدستور، فلا يمكن للملك المصادقة عليها إلا بعد مراجعة الدستور، فهي تصبح ملزمة للمغرب إذا توفرت ثلاثة شروط: أولاً، أن تصرح المحكمة الدستورية بمخالفة المعاهدة لأحكام الدستور وفقاً للفقرة الأخيرة من الفصل 55، إثر مبادرة أصحاب الصفة في الإحالة بتحريك هذا الاختصاص؛ ثانياً، تتم الموافقة عليها طبقاً لمسطرة مراجعة الدستور وهي

<sup>170</sup>- عبد الواحد الناصر، الحياة القانونية الدولية: مدخل لفهم اتجاهات التطور وإشكاليات التطبيق في القانون الدولي العام، المرجع السابق، ص. 423.

إجراء استفتاء شعبي حسب منطوق الفصل 174؛ ثالثاً، ألا تمس المعاهدة بالدين الإسلامي والنظام الملكي للدولة وبالاختيار الديمقراطي للأمة، وبالمكتسبات في مجال الحريات والحقوق المنصوص عليها في الدستور تطبيقاً للفصل 175.

إذ بالرجوع إلى دستور المملكة المغربية لسنة 2011 وغيره من الدساتير السابقة وقرار المجلس

الدستوري<sup>171</sup>، نلاحظ بأن المشرع استعمل تعبيرين اثنين للدلالة على انخراط المملكة في المرجعية الكونية يتمثلان في المصادقة والموافقة، فالمصادقة هي من اختصاص الملك أما الموافقة فهي اختصاص برلماني خالص، وهذا لخلاف اتفاقية فيينا لسنة 1969 والعديد من المؤلفات الفقهية التي تستعمل التصديق والموافقة كمترادفين بمعنى واحد.

غير أن السؤال الذي يستوجب طرحه حول طبيعة المعاهدات التي يصادق عليها الملك مباشرة دون حصول الموافقة البرلمانية؟

إن المعاهدات التي حددها الدستور والمتعلقة باختصاص البرلمان بالموافقة عليها تظهر كنظريات عامة يصعب تحديد مداها مثل الاتفاقيات الملزمة لمالية الدولية، حيث إنه يبدو أن جميع المعاهدات والاتفاقيات الدولية مهما كانت طبيعتها تلزم بشكل أو بآخر مالية الدولة، فحتى المعاهدات ذات الطبيعة السياسية (كمعاهدات الصداقة وحسن الجوار، واتفاقيات عدم الاعتداء، واتفاقيات عدم التدخل في شؤون الغير) تتطلب بدورها بعض التكاليف المالية حتى وإن كانت حقيقة كمصاريف المفاوضات والتنقل، الإقامة والتعويضات (...). وأن أحسن نموذج يمكن تقديمه في هذا الصدد هو اتفاقية "الكاط GATT" الموقعة في مراكش يوم 15 غشت 1994، والتي دخلت إلى حيز التطبيق دون موافقة برلمانية عليها مع العلم أن هذه الاتفاقية تعد من صنف المعاهدات التي تستوجب بالضرورة الموافقة البرلمانية المسبقة، وذلك لما لها من آثار مالية واضحة على الاقتصاد المغربي عوض الاكتفاء

<sup>171</sup>- جاء في إحدى حيثيات قرار المجلس الدستوري في شأن المادة 140 من النظام الداخلي لمجلس النواب: "حيث إن ما تضمنته الفقرة الأولى من هذه المادة من أنه "إذا أحيل على المجلس مشروع قانون بالإذن في المصادقة على معاهدة أو اتفاقية دولية" وما أشارت إليه فقرته الأخيرة من أنه "وقبل المصادقة يمكن لرئيس مجلس النواب أو لستدس أعضاء المجلس أن يحيلوا على المحكمة الدستورية أي معاهدة أو اتفاقية أو التزام دولي قصد البت في مطابقتها بنودها للدستور" لم يتم فيه التقييد بالسليم بالمصطلحات الواردة في الفصل 55 من الدستور الذي يستفاد منه أن مجلس النواب يوافق بقانون على المعاهدة وأن المصادقة تعود للملك، مما تكون معه هذه المادة في صياغتها الحالية غير مطابقة للدستور:"، م. الدستوري، قرار رقم 12-829 م. د بتاريخ 11 من ربيع الأول 1433 (4 فبراير 2012)، جريدة رسمية، عدد 6021 بتاريخ 20 ربيع الأول 1433 (13 فبراير 2012)، ص. 655.

بمناقشة الأمر ضمن أسئلة شفوية عادية موجهة للحكومة في شخص الوزير الأول في رحاب

البرلمان<sup>172</sup>.

أما بالنسبة للمعاهدات المتعلقة بالحقوق والحريات العامة أو الخاصة للمواطنين والمواطنين فإنها تستوجب الموافقة عليها بقانون وفقا للفقرة الثانية من الفصل 55. وعليه، فأغلب المعاهدات تدخل في هذا الإطار، ومن ثم يمكن للملك ممارسة حق التصديق مباشرة دون موافقة برلمانية باعتباره المسؤول عن صيانة حقوق وحريات المواطنين والمواطنات والجماعات وفقا للفصل 42 من الدستور.

وأمام هذا التداخل في الاختصاصات، يصعب وضع معايير محددة وحدود فاصلة بين المعاهدات التي يصادق عليها الملك مباشرة دون ترخيص برلماني وتلك التي تتطلب موافقة البرلمان بشأنها. وإذا كانت المصادقة بهذا المعنى اختصاص ملكي بامتياز، فهل يمكن للملك إصدار الأمر بتنفيذ المعاهدة بدل المصادقة عليها كإجراء مشابه؟

بناء على الفصل 50 من الدستور الذي ينص على أن "يصدر الأمر بتنفيذ القانون خلال الثلاثين يوما التالية لإحالاته على الحكومة بعد تمام الموافقة عليه"، نفترض أنه يمكن للملك إصدار الأمر بتنفيذ القانون القاضي بالموافقة على بنود الاتفاقية، على اعتبار أن هذا النص ما هو إلا مشروع قانون وتسري عليه المسطرة التشريعية المقررة للقوانين مع اختلاف نسبي في بعض المحطات.

غير أنه من منطلق قانوني آخر، نجد أن هناك أصنافا أخرى من المعاهدات الدولية لا تحتاج لموافقة برلمانية، مثل تلك التي يصادق عليها الملك عليها مباشرة بعد التوقيع عليها، ومن ثم لا يمكن إصدار الأمر بتنفيذ معاهدة لم يوافق عليها البرلمان مادام أن النص يقول بذلك: "يصدر الأمر بتنفيذ القانون (...). بعد تمام الموافقة عليه".

وما يؤكد هذا الطرح هو أن هناك صنفا من المعاهدات لا تستوجب المصادقة وتدخل حيز التنفيذ بمجرد التوقيع عليها في الوقت الذي يتطلب القانون بعد الموافقة عليه إصدار الأمر بتنفيذه، وعلى

<sup>172</sup>- نجيب الحجوي، سمو المؤسسة الملكية بالمغرب-دراسة قانونية-. أطروحة لنيل الدكتوراه في الحقوق، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة محمد الخامس-أكادال، الرباط، 2000-2001، ص. 212.

هذا الأساس يتبين أن المصادقة تخص فقط المعاهدات أما إصدار الأمر بالتنفيذ فيخص القوانين العادية والتنظيمية معا.

بالتتابع هل يمكن للملك أثناء المصادقة طلب القراءة الجديدة لكل معاهدة حالة عدم توافقها والتوجهات الاستراتيجية للدولة؟

إنه بالرجوع إلى منطوق الفصل 95 من الدستور الذي ينص على أن "للملك أن يطلب من كلا مجلسي البرلمان أن يقرأ قراءة جديدة كل مشروع أو مقترح قانون. تطلب القراءة الجديدة بخطاب، ولا يمكن أن ترفض هذه القراءة الجديدة".

يظهر من خلال ذلك، أن النص يخاطب جنس مشاريع القوانين التي يمكن أن تعرض على أنظار البرلمان من أجل قراءتها قراءة جديدة بعد أن يكون هذا الأخير قد وافق عليها بمجلسيه، ومن ثم يمكن أن يدخل مشروع القانون القاضي بالموافقة على المعاهدة في عداد النصوص التي يمكن قراءتها قراءة جديدة من الناحية المبدئية.

غير أن قراءة متمعنة تفيد عكس ذلك بالنظر إلى الغايات المتوخاة، فإذا كان الهدف من القراءة الجديدة إدخال التعديلات المناسبة على النص التشريعي وفقا للتوجهات الملكية، فيجب أن نذكر أن مشروع القانون القاضي بالموافقة على المعاهدة لا يمكن تعديله ولا حتى التصويت عليه من قبل البرلمان وفقا للمادة 228 من النظام الداخلي لمجلس النواب. ناهيك على أن جنس المعاهدات تختلف من حيث المراحل القانونية لدخولها حيز النفاذ عن باقي القوانين، بحيث يمكن للملك أثناء التوقيع أو المكلفين بذلك بناء على تفويض منه استبعاد الأثر القانوني لأي مقتضى مخالف للتوجهات العامة للدولة. وعلى أساس ذلك، يتبين أن القراءة الجديدة تخص فقط مشاريع ومقترحات القوانين العادية والتنظيمية.

وللإشارة فإن الملك وقيل المصادقة على بنود الاتفاقية يمكنه وبناء على إرادته الاختيارية إحالة كل معاهدة تتضمن مقتضيات تخالف الدستور على أنظار المحكمة الدستورية للتحقق من دستورتها، وهو اختصاص لم يرى النور منذ صدور دستور المملكة لسنة 2011، وإذا تحقق في المستقبل القضائي فسنكون أمام محكمة دستورية ذات وظيفة تحكيمية وهو الاختصاص الذي يستأثر به الملك دون غيره. ما يستخلص

معه أن الإحالة الاختيارية ستبقي عديمة الأثر إذا قيمة غائبة دون أن يمنع باقي أصحاب الصفة في إحالة الاتفاقيات الدولية من ممارسة هذا الاختصاص.

إذا كانت مختلف المستنتجات أبانت عن إلزامية التدخل الملكي للالتزام بالاختيارات الكونية، فهل يولي القضاء أهمية للمصادقة؟ أم أنها من التصرفات القانونية غير الملزمة لأن تصبح الاتفاقيات الدولية جزءا من النظام القانوني الداخلي؟

### المطلب الثاني: المصادقة على الموائيق الدولية من منظور العمل القضائي المغربي

يطلع القاضي على المعطيات القانونية والواقعية الواردة في دعاوى الأطراف، وخلال إقدامه على إعداد القواعد القانونية المطابقة لموضوع المنازعة القضائية، قد يثير تطبيق معاهدة دولية في حيثيات حكمه وهو يتولى التأكيد على مصادقة المملكة المغربية عليها، ويقوم بالتوازي بالإشارة إلى الحمولة القاعدية للمقتضى الاتفاقي، وبذلك يحرص القاضي تمام الحرص على التثبت من مسألة المصادقة والتأكد من الوجود القانوني للاتفاقية داخل نظامه القانوني.

فالقاضي وهو يطبق اتفاقية دولية، يتعين عليه التمييز في طبيعة الموائيق الدولية بين من تعتبر إعلانا دوليا صادرا عن منظمة دولية، أو اتفاقيات غير مصادق عليها وإنما خضعت لإجراء التوقيع فقط، وهو ما يشترط توظيف مفاهيم تناسب هذه الطبيعة، كاستعمال الصيغ الآتية: - التي انخرط فيها المغرب- والتي تختلف عن عبارات الالتزام النهائي بمضمون الاتفاقية حتى تكون التركيبية اللغوية للحيثية القضائية سليمة وتحترم مراحل المسطرة الإجرائية لدخول المعاهدة الدولية حيز النفاذ على المستوى الداخلي. ذلك أن استخدام عبارة المصادقة في مثل هذه الحالات يعبر عن محدودية ذاتية في فهم المسطرة التشريعية للمعاهدات الدولية، وهو الأمر الذي سقط فيه القضاء المغربي عدة مرات أثناء البت في قضايا إدارية ومدنية وجنائية.

وبالعودة إلى قرار مجلس الدولة الفرنسي في قضية "نيكولو" Nicolò الشهيرة، والذي مارس فيه القاضي الإداري رقابته على الوجود المادي للمعاهدة كشرط لتطبيقها في المنازعة المثارة أمامه، حيث لم يتوقف عند هذا الحد، بل ذهب لأبعد من ذلك في قرار صدر بتاريخ 18 ديسمبر 1998<sup>173</sup>، حيث مدد مجلس الدولة رقابته إلى مشروعية إجراءات التصديق ومدى احترام السلطات المختصة للقواعد الدستورية

(173)- C.E, 18 décembre 1998, affaire SAREL du parc d'activités de Blotzheim. www.conseil-Etat.fr

الناظمة لدخول المعاهدة حيز النفاذ على المستوى الداخلي، وإنتاج آثارها فيه. وبذلك لم يعد القاضي الإداري الفرنسي يكتفي من التحقق بالوجود المادي للمعاهدة أو الاتفاقية الدولية فقط، وإنما يراقب مدى شرعية إجراءات التصديق عليها إعمالاً لنص المادة 55 من الدستور الفرنسي لسنة 1958.

وهكذا، وفي حالة تجاوز رئيس الدولة للقيود الدستورية المفروضة على اختصاصه لإبرام المعاهدات كالمصادقة على المعاهدات قبل حصولها على موافقة البرلمان متى اشترطها الدستور، فإن القاضي يعاين في حكمه هذا التجاوز، ويستبعد من التطبيق أحكام الاتفاقية الدولية المصادق عليها بإجراءات غير شرعية.

علاوة على ذلك، وكما هو متعارف عليه عالمياً، يتمتع القاضي عن تطبيق المعاهدة الدولية إذا لم يوافق عليها البرلمان، أو إذا وافق عليها ولم يتم التصديق عليها من طرف رئيس الدولة، بحيث لا يعد هذا خرقاً لمبدأ الفصل بين السلطات، أو تدخل للسلطة القضائية في أعمال السلطة التشريعية، كما أنه لا يعد اعتداء على اختصاص السلطة التنفيذية في مجال السياسة الخارجية<sup>174</sup>، بقدر ما هو تجسيد للتعاون والتوازن بين السلطات.

وبعد اطلاعنا على مختلف القرارات والأحكام القضائية في المواد المدنية والجنائية والإدارية تبين بأن القضاء المغربي خلال استناده على المواثيق الدولية يثير استعمالات مختلفة للتعبير عن المصادقة والتي يمكن حصرها بين ثلاثة أشكال: الأول: استعمال عبارة "مصادقة المملكة وظهير المصادقة وتاريخ إصداره"، والثاني يكتفي بعبارة "كما جاء في المواثيق الدولية" دون أن يشير إلى مضمون المادة الاتفاقية بتفصيل، والثالث يحيل على العبارة الدستورية "كما هو متعارف عليها عالمياً"، علماً أن تصدير الدستور المغربي حدد شروطاً لإدماج كونية حقوق الإنسان في النظام القانوني ومن تم في اجتهادات القضاء المغربي.

وعليه، فإن غياب التثبيت القضائي الصريح في الحيثية القضائية من الوجود المادي للمقتضى الاتفاقي في النظام القانوني المغربي قد يجعل القاضي يطبق اتفاقيات دولية لم يتم المصادقة عليها، وهو الوضع الذي تكرر في بعض الاجتهادات القضائية.

من ذلك ما أكدته المحكمة في قرارها، إذ عاب طالبو النقض على قرار محكمة الاستئناف الإدارية

(174)- برهان غليون، حقوق الإنسان: الرؤى العالمية والإسلامية والعربية، مركز دراسات الوحدة العربية، سلسلة كتب المستقبل العربي عدد 41، بيروت، الطبعة الثانية، 2007، ص. 49.

خرق الفصل 345 من قانون المسطرة المدنية الذي أوجب أن تكون قرارات محاكم الاستئناف معللة، ويقصد بذلك التعليل السليم الذي يجعل النتيجة التي تخلص إليها المحكمة منسجمة مع وقائع النزاع والنصوص القانونية المطبقة عليها. وتطبيقا لشكلية التعليل على هذه النازلة اعتبرت الجهة الطالبة للنقض "أنه بالرجوع إلى الفصل 31 من الدستور المغربي، نجد أنه قد حدد مسطرة المصادقة على المعاهدات الدولية، لذلك كان على المحكمة قبل اعتماد الموائيق الدولية أن تعلق ذلك، والتأكد ما إذا كان المغرب قد صادق على تلك الموائيق وهل تم نشرها بالجريدة الرسمية أم لا، حتى يتمكن المجلس الأعلى من بسط رقابته، مما يجعل القرار بمنحاه هذا عرضة للنقض"، وخلال رد المحكمة على هذه الوسيلة اعتبرت أنه "تبين صحة ما نعته الوسيلة على القرار، ذلك أن الاستناد إلى المعاهدات والموائيق الدولية لتقرير مسؤولية الإدارة رهين بالمصادقة على هذه الموائيق والمعاهدات"<sup>175</sup>.

وقد أكد القضاء ذلك من خلال ما جاء في الجمل القضائية بمناسبة بته في قضية الإكراه البدني في الديون التعاقدية: "لما كان الفصل 11 من المعاهدة الدولية الخاصة بالحقوق المدنية والسياسية ينص على أنه لا يجوز سجن إنسان على أساس عدم قدرته على الوفاء بالتزام تعاقدي، ولما كان مناط هذه الدعوى هو تطبيق الإكراه البدني على الطاعن لعدم وفائه بالتزام تعاقدي وهو أداء واجب الكراء، فإن المحكمة حينما استجابت للطلب تكون قد بنت قرارها على أساس غير سليم، باعتبار أن مصادقة المغرب على هذه المعاهدة، تعني التزامه بتنفيذ وسريان مقتضياتها داخل التراب الوطني لكونها تعبيرا منه عن إرادته، فعرضت قرارها للنقض"<sup>176</sup>. ولعل أن هذا القرار ينسجم مع ما جاء في تصدير الدستور المغربي الذي ألزم القضاء بضرورة التثبت من وجود المصادقة على الاتفاقية حتى يمكنه تطبيقها.

وفي قضية أخرى، ذهب القضاء المغربي إلى أن مصادقة المملكة المغربية على اتفاقية إنشاء البنك الإسلامي للتنمية، تعني أن الاتفاقية المذكورة، قد اكتسبت قوة القانون الوطني، وأصبحت نافذة اتجاه الجميع، وهذا ما جاء في حيثيات قرار محكمة الاستئناف بالرباط: "حيث إن المغرب صادق على اتفاقية إنشاء البنك الإسلامي للتنمية بمقتضى ظهير 1975/4/19 وأصبح عضوا في هذا البنك، وعليه، فهذه المصادقة تعني أن الاتفاقية المذكورة قد اكتسبت قوة القانون الوطني وأصبحت نافذة اتجاه

(175)- م. الأعلى، غ. إد، قرار رقم 28 بتاريخ 13 يناير 2010، مجلة قضاء المجلس الأعلى، عدد 72، 2010، ص. 231.

(176)- م. الأعلى، غ. م، قرار عدد 3515 بتاريخ 26 سبتمبر 2000، مجلة القصر، عدد 1، يناير 2002، ص. 116.

الجميع" (177). ودون المجادلة في القاعدة التي أقرها القضاء المغربي بمساواة الاتفاقية بالقانون من حيث الدرجة والترتيب في الهرم القانوني المغربي، إلا أن ما يهمنا هو أن المصادقة إجراء بموجبه تصبح المعاهدة جزء من القانون الوطني.

يستخلص مما سبق بيانه، أن القاضي المغربي حالة فحصه للإجراءات الشكلية لدخول المعاهدة الدولية حيز النفاذ، فإنه يصح ببطان تلك الإجراءات في حالة عدم احترامها للمراحل الدستورية، مسببا ذلك عدم صحة الإجراءات ولو أدى ذلك إلى تحميل الدولة للمسؤولية الدولية عن عدم تطبيق التزاماتها الدولية في الوسط القضائي، ليبقى أمام الدولة العمل على التصديق على المعاهدة المصريح باستبعادها.

### المبحث الثاني: مستويات تدخل الحكومة والبرلمان في إبرام المواثيق الدولية

تتكون الحكومة من رئيس الحكومة والوزراء ويمكن أن تضم كتابا للدولة، فهذه التشكيلة تعمل - كل حسب وظيفته - على تدبير العلاقات الدولية من مفاوضات وإبرام للمعاهدات الدولية، بالشكل الذي يسمح بتنفيذ البرنامج الحكومي على أحسن وجه.

فالحكومة المغربية تمارس صلاحياتها بأحكام الدستور أو بموجب مراسيم، وتتمتع باختصاصات تقليدية كالمفاوضات والتوقيع على المعاهدات على أساس مبدأ التفويض، ويمكن لرئيس الحكومة التوقيع بالعطف على المعاهدات الدولية بعد المصادقة عليها من قبل الملك، أما الاختصاصات الحديثة فتتمثل في التداول في الاتفاقيات الدولية قبل عرضها على المجلس الوزاري، ناهيك عن دور رئيس الحكومة في إحالة كل معاهدة على أنظار المحكمة الدستورية للنظر في دستورتها وذلك قبل المصادقة عليها من قبل الملك.

إن مقارنة دور الحكومة في مسطرة إقرار المعاهدات سواء من حيث الاختصاصات التي منحها إياها الدساتير المتعاقبة منذ دستور 1962 إلى غاية الدستور المراجع لسنة 1996، أو المهام التي نص عليها دستور 2011، والتحول النوعية التي ساهمت في الارتقاء بمؤسسة البرلمان في المجال الخارجي، تحيلنا على

(177)- م. استئناف، الرباط، قرار رقم 26 بتاريخ 5 فبراير 2001؛ أشار إليه، فريد وسي، مركز الاتفاقيات الدولية في التشريع المدني المغربي، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، الرباط، الطبعة الأولى، 2017، ص. 50.

دراسة دور الحكومة باعتبارها المسؤولة عن تدبير الشأن العام (المطلب الأول)، مع دراسة لمبررات الارتقاء بمكانة البرلمان في عملية إبرام الصكوك الدولية وتجليات محدودية الفعل الدبلوماسي (المطلب الثاني).

المطلب الأول: دور الحكومة في المسألة الاتفاقية

يمارس رئيس الحكومة عدة صلاحيات وفقا لأحكام الدستور سواء بصفتها منسقا للنشاطات الوزارية أو بتفويض من الملك، وتتجلى هذه الصلاحيات في عدة مناسبات بدءا بتوجيه العمل الحكومي، ومهام تنسيق النشاط الوزاري، ثم المهام المسندة إليه بتفويض ملكي<sup>178</sup>.

كما تساهم رئاسة الحكومة في شخص رئيسها في تنفيذ السياسة الخارجية للدولة إلى جانب الملك الفاعل الرسمي والأساسي في المجال الخارجي وتحت إمرته، لأن السلطة الفعلية في هذا المجال تعود للملك بصفتها رئيسا للدولة. وعليه، فمساهمة رئيس الحكومة في السياسة الخارجية تكون وفق تفويض الملك لبعض سلطه المتعلقة بالمجال الخارجي كإجراء المفاوضات باسم الدولة المغربية أو توقيعه على المعاهدات، وتمثيل المغرب في المؤتمرات والمنظمات واللقاءات والاجتماعات الدولية التي تعقد سنويا<sup>179</sup>.

إن التدقيق في مقتضيات دستور 2011 ذات الصلة بالمجال التنفيذي يسمح بملاحظة أن هذا الميدان يعرف تداخلا وتدافعا بين سلطات رئيس الدولة وسلطات رئيس الحكومة، وبالرغم من أن رئيس الحكومة يعد من الناحية الدستورية المسؤول الأول عن تدبير الشأن العام أمام البرلمان والشعب، فإنه يفترض أن تكون مبدئيا صلاحياته في مجال السلطة التنفيذية واسعة بالقدر الذي يمكنه من إدارة الشأن العام تماشيا مع مقتضيات برنامجه الحكومي، إلا أن الواقع يؤكد أن سلطاته في المجال التنفيذي تبقى رهينة بسلطة رئيس الدولة، وبالتالي فسلطة رئيس الحكومة هي سلطة ضبط ومراقبة العمل الحكومي<sup>180</sup>، وتنسيق النشاطات الوزارية بالشكل الذي يحقق أهداف السياسة الخارجية وغاياتها.

<sup>178</sup> - لبابة عاشور، القانون الدبلوماسي والفنصلي مع دراسة معمقة للأجهزة المختصة في المجال الدبلوماسي بالمغرب، مطبعة الفضيلة، الرباط، الطبعة الأولى، 2008، ص. 44.

<sup>179</sup> - مصطفى القاضي، المعاهدات الدولية في المغرب وفق مستجدات دستور 2011، رسالة لنيل شهادة الماستر في القانون العام، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية السويبي، جامعة محمد الخامس، الرباط، 2011-2012، ص 17.

<sup>180</sup> - سمير بلمليح، "رئيس الدولة ورئيس الحكومة في دستور 2011"، مجلة مسالك، عدد 20-19، 2012، ص 16.

في السياق نفسه، نجد أن الحكومة لا تتمتع بحق توقيع المعاهدات وتقتصر على تنفيذ الإرادة الملكية، واختصاصات الحكومة تبقى محدودة في هذا المجال (المجال الخارجي) إذ لم تعط للحكومة سلطات واسعة.

إذ يلزم الفصل 88 من الدستور رئيس الحكومة بأن يتقدم أمام مجلسي البرلمان مجتمعين، ويعرض البرنامج الذي يعتزم تطبيقه. ويجب أن يتضمن هذا البرنامج الخطوط الرئيسية للعمل الذي تنوي الحكومة القيام به في مختلف مجالات النشاط الوطني، وبالأخص في الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والبيئية والثقافية والخارجية.

كما يتداول مجلس الحكومة في عدة قضايا من بينها المعاهدات والاتفاقيات الدولية، قبل عرضها على المجلس الوزاري، والذي يجتمع تحت رئاسة رئيس الحكومة باعتباره المقرر في صناعة القرار الخارجي وخصوصا المعاهدات الدولية، غير أن الأمر يتعلق بالتداول فقط بمعنى مناقشته مضامين الاتفاقية والمصادقة عليها وتركها للمرور في مسطرة إقرارها، إلا أن الدستور قيد رئيس الحكومة باطلاع الملك على خلاصات ما تم التداول بشأنه، وذلك وفق الفصل 192<sup>181</sup>، الشيء الذي يفيد بديهيا أن ممارسة الحكومة للسياسة العامة في المغرب محددة في مجال وضع السياسات العمومية وأن توجهات هذه السياسة تركز بالأساس على الخطب الملكية الموجهة للبرلمان والأمة من جهة، وإلى جل ما تباشره الحكومة من اختصاصات خاصة في مجال السياسة الخارجية كمجال حساس من جهة ثانية.

ولأول مرة في تاريخ التجربة الدستورية المغربية يمكن لرئيس الحكومة وفقا للفصل 48 رئاسة المجلس الوزاري بتفويض ملكي وبناء على جدول أعمال محدد، والتداول في السياسة الاستراتيجية للدولة والتي تدخل الاتفاقيات من ضمنها<sup>182</sup>. وهذا ما يفيد بأن المشرع الدستوري حاول تأهيل دور رئيس الحكومة وتقوية أدواره السياسية والتنفيذية، وذلك للدفع أكثر بفكرة النظام البرلماني في التجربة الدستورية الحالية.

<sup>181</sup>- ينص الفصل 92 من الدستور على ما يلي: "يتداول مجلس الحكومة، تحت رئاسة رئيس الحكومة في القضايا والنصوص التالية:

- (...) المعاهدات والاتفاقيات الدولية قبل عرضها على المجلس الوزاري

- (...) يطلع رئيس الحكومة الملك على خلاصات مداولات مجلس الحكومة".

<sup>182</sup>- ينص الفصل 48 على ما يلي:

"يرأس الملك المجلس الوزاري، الذي يتألف من رئيس الحكومة والوزراء

ينعقد المجلس الوزاري بمبادرة من الملك، أو بطلب من رئيس الحكومة

غير أنه وبعد انعقاد عدة اجتماعات للمجلس الوزاري مند صدور دستور المملكة لسنة 2011 لم نشهد تفويض الملك لرئيس الحكومة ممارسة هذا الاختصاص.

وبناء عليه، فإن مساهمة رئيس الحكومة في مجال السياسة الخارجية تكون أولاً بالتفويض لبعض سلطته المتعلقة بالمجال الخارجي كإجراء المفاوضات وتوقيع المعاهدات أضف إلى ذلك تنفيذ القرارات الملكية الموجهة إليه، والعمل على تنفيذ البرنامج الحكومي ومسؤوليته في تتبع تنفيذ القوانين<sup>183</sup>.

بيد أن ممارسة التوقيع على المعاهدات الدولية من طرف رئيس الحكومة بناء على تفويض ملكي لممارسة هذا الحق يجرنا نحو السؤال التالي: هل يمكن لرئيس الحكومة تفويض التوقيع بناء على الفصل 90 الذي ينص على أن "يمارس رئيس الحكومة السلطة التنظيمية، ويمكن أن يفوض بعض سلطه للوزراء"، نظرا لكثرة المهام والانشغالات الوزارية التي تعترض عمله الحكومي؟

إن الجواب على عن السؤال يتطلب معرفة المقصود بالسلطة التي يمكن لرئيس الحكومة تفويضها.

إن مفهوم السلطة الوارد في الفصل 90 يحيل على الاختصاصات المستقلة والفردية لرئيس الحكومة ومن ثم على السلط الأصلية، وما دام أن سلطة التوقيع ما هي في الأصل إلا سلطة مفوضة من الملك لصالح رئيس الحكومة، وبالتالي سلطة فرعية فلا يمكن بأي حال من الأحوال تفويض رئيس الحكومة لباقي الوزراء لاختصاص لا يدخل أصلا ضمن اختصاصه أو لسلطة لا يعد هو صاحبها ومالكها الأصلي.

وفي هذا الصدد يعمل رئيس الحكومة على التوقيع بالعطف على ظهير المصادقة على المعاهدات الدولية انطلاقا من الفقرة الرابعة من الفصل 42 الذي يحدد فيه المشرع الدستوري الاختصاصات السياسية للملك حيث جاء فيها: "توقع الظهائر بالعطف من قبل رئيس الحكومة، ما عدا تلك المنصوص عليها في الفصول 41 و44 (الفقرة الثانية) و47 (الفقرتان الأولى والسادسة) و51 و57 و59 و130 (الفقرتان الأولى والرابعة) و147".

<sup>183</sup> - ينص الفصل 89 على ما يلي: "(...) تعمل الحكومة، تحت سلطة رئيسها، على تنفيذ البرنامج الحكومي وعلى ضمان تنفيذ القوانين (...)".

تكتسي عملية التوقيع بالعطف أهمية قصوى لأنها ليست عملا شكليا، بل التوقيع بالعطف يستلزم عمليا المشاركة في مسؤولية وضع النص وبالتالي المشاركة في المسؤولية على مستوى التقرير، فهو في الأصل يتطلب مطابقة إرادتين: إرادة الملك، وإرادة رئيس الحكومة، لأنه من الناحية القانونية والواقعية، إذا امتنع رئيس الحكومة عن التوقيع بالعطف فإنه يتوجب عليه أن يقدم استقالته، لأن الامتناع عن التوقيع يعني أن رئيس الحكومة غير موافق على المقترحات التي يتضمنها الظهير الشريف، وبالتالي لا يريد تحمل التبعية السياسية المزدوجة<sup>184</sup>.

كما يمكن لرئيس الحكومة التوقيع على الاتفاقيات ذات الشكل المبسط بمرسوم التي لا تخضع لشرط التصديق كتلك المتعلقة بالقروض الممنوحة من طرف المؤسسات المصرفية الدولية.

وبالتتابع، فإن السلطات الوزارية في بعض الأحيان تتدخل للمساهمة في رسم الإرادة الدولية للمغرب، وذلك في المجالات المسموح فيها بالتفويض كإجراء المفاوضات باسم المغرب، مما يثير مسألة اختصاص وزير الخارجية في القانون الدولي من عدمه. هذه المسألة أسالت مداد الكثير في الأوساط السياسية في المغرب منذ بداية المفاوضات الخاصة بالأقاليم الصحراوية عام 2007 في مانهاست، وأيضا تمثيل المغرب في المؤتمرات الدولية الحكومية، ولقاءات القمة المتعددة الأطراف، واجتماعات المنظمات الدولية فيما يخص الوحدة الترابية<sup>185</sup>.

إلى جانب رئيس الحكومة، تضطلع مختلف الوزارات بمهام دبلوماسية تسمح لها بالمساهمة في إدارة العلاقات الدولية من خلال إعداد مشاريع الاتفاقيات وتبعية تنفيذها، وذلك لتحقيق تعاون سياسي واقتصادي متكامل مع الدول المتعاقدة.

حيث تقوم كل وزارة على حدة في حدود قطاعها واختصاصاتها بمهام دبلوماسية تتجلى بصفة خاصة في إبرام اتفاقيات دولية في إطار التعاون الدولي، وذلك للبحث في سبل التنمية الاجتماعية والاقتصادية للبلاد.

<sup>184</sup>- مصطفى قلوب، النظام الدستوري المغربي- المؤسسة الملكية-، شركة بابل للطباعة والنشر والتوزيع، الرباط، طبعة 1996-1997، ص 104.

<sup>185</sup>- عبد الجلال مراحي، "السياسة الخارجية في الدستور المغربي"، المجلة العربية للعلوم السياسية، عدد 35، 2012، ص 20.

وفي هذا النطاق، تتولى وزارة العدل والحريات في مجال الاتفاقيات إعداد مشاريع اتفاقيات التعاون الدولي في الميدان القضائي، واتخاذ التدابير التي تدخل في إطار التعاون القضائي المتبادل، كما تشرف مديرية التشريع على إعداد ودراسة مشاريع الاتفاقيات في المواد التي تدخل ضمن اختصاصها والبحث في مدى ملاءمة الاتفاقيات المبرمة في الميدان القضائي مع القوانين القضائية الداخلية، كما تختص بإبداء الرأي حول مشاريع الاتفاقيات المرسلة إليها من مديرية الشؤون القانونية والمعاهدات لدى وزارة الشؤون الخارجية والتعاون، كما تعمل الوزارة على السهر على تنفيذ الاتفاقيات المبرمة في هذا المجال<sup>186</sup>.

وتبعاً لذلك، فإن دور وزير الخارجية ينحصر في إعداد السياسة الخارجية للحكومة، وذلك في إطار الميادين التي تربط المغرب بخارجه، وقد حدد المرسوم المنظم لاختصاصات وزير الخارجية ما يلي:

"(...) الإشراف على المفاوضات المتعلقة بالمعاهدات والاتفاقيات والبروتوكولات والوثائق القانونية الدولية الأخرى ذات الطابع الاقتصادي والدبلوماسي وما يرتبط به المغرب من التزامات.

- أن يقوم ما عدا فيما يخص المعاهدات، بالتوقيع بالأحرف الأولى على مختلف الاتفاقيات المذكورة، أو إمضاءها أو تجديدها أو فسخها باسم الحكومة أو التفويض التام إذا اقتضى الحال ذلك من أجل التفاوض أو التوقيع.

- أن يؤول باتفاق مع السلطات الوطنية المعنية بالمعاهدات والاتفاقيات والوثائق القانونية الدولية الأخرى التي تلزم المغرب"<sup>187</sup>.

ومن المعلوم أن الحكومات لا تتردد في تأويل المعاهدات التي تكون طرفاً فيها، وتضطلع وزارة الشؤون الخارجية متمثلة في مديرية الشؤون القانونية بهذه المهمة، حيث يتعدى التأويل نطاق قانون المعاهدات ليشمل مجمل مصادر وقضايا القانون الدولي، وكثيراً ما تصدر الحكومات تصريحات تأويلية لأحكام المعاهدات في مراحل المفاوضات أو التوقيع أو التصديق أو بعد التصديق عند التطبيق.

<sup>186</sup> - مرسوم رقم 310-10-2 الصادر في 7 جمادى الأولى 1432 (11 أبريل 2011) بتحديد اختصاصات وتنظيم وزارة العدل، الجريدة الرسمية عدد 5940 بتاريخ جمادى الآخرة 1432 (5 ماي 2011)، ص. 2475.

<sup>187</sup> - مرسوم رقم 2.11.428 صادر في 7 شوال 1432 (6 سبتمبر 2011) بشأن اختصاصات وتنظيم وزارة الشؤون الخارجية والتعاون، جريدة رسمية، عدد 5979 بتاريخ 20 شوال 1432 (19 سبتمبر 2011)، ص. 4637.

المطلب الثاني: مهام البرلمان في المسطرة القانونية للاتفاقيات الدولية بين الارتقاء ومحدودية الفعل الدبلوماسي

أمام الانتشار السريع للممارسة الديمقراطية عبر العالم، ازدادت أهمية المؤسسات التشريعية ودورها في التأثير على السياسة الخارجية للبلدان، بحيث أن المغرب لم يكن بمنأى عن هذا التوجه، فقد عمل المشرع على توسيع مجال القانون بصفة عامة ونطاق تدخل البرلمان في مجال المعاهدات بصفة خاصة، بحيث أصبح البرلمان وخلافاً للدساتير السابقة يوافق على صنف جديد من المعاهدات، ومن ثم يكون قد خطا خطوة نحو تأهيل العمل البرلماني في النطاق الدبلوماسي، غير أن قراءة متمعنة في اختصاصات البرلمان في مجال الموافقة على المعاهدات والاتفاقيات الدولية تبين أن الأمر لا يعدو أن يكون رأياً استشارياً تبديه المؤسسة التشريعية في هذا المجال.

كما تعتبر الموافقة التشريعية بمثابة إجراء برلماني يتم بموجبه إصدار قانون للموافقة على المعاهدات الموقع عليها من طرف السلطات الوطنية المختصة، حيث تختلف الأنظمة السياسية في تحديدها لطبيعة المعاهدات الموافق عليها من طرف البرلمان، ويمتد هذا الاختلاف إلى كمية المعاهدات الموافق عليها، فمن الدول من منحت الحق للسلطة التشريعية في الموافقة على جميع المعاهدات من قبيل ما تنص عليه المادة 2 في القسم الثاني من دستور الولايات المتحدة الأمريكية على أن " لا يملك رئيس الجمهورية سلطة عقد المعاهدات الدولية إلا بعد موافقة ثلثي أعضاء مجلس الشيوخ الحاضرين، في المقابل نجد أن غالبية الدول تمنح للسلطة التشريعية الحق في الموافقة على بعض المعاهدات الدولية.

فالمادة 53 من الدستور الفرنسي تنص على ما يلي: "لا يمكن التصديق على معاهدات السلم والمعاهدات التجارية، والمعاهدات والاتفاقيات المتعلقة بالتنظيم الدولي، وتلك التي تقتضي توظيف أموال الدولة، وتلك التي تتطلب تعديل أحكام ذات طابع تشريعي، وتلك التي تتعلق بأوضاع الأفراد، وتلك التي تتضمن التنازل عن إقليم أو مبادلتة أو ضمه إلا بموجب قانون".

ولم يستثن الدستور الإسباني من هذا السياق، فقد نص هو الآخر في المادة 94 منه على ما يلي:

"تمت الموافقة المسبقة من الكورتيس العام في الحالات التالية:

1- المعاهدات ذات الطبيعة السياسية.

2- المعاهدات أو الاتفاقيات ذات الطبيعة العسكرية.

3- المعاهدات أو الاتفاقيات التي تتعلق بالوحدة الإقليمية للدولة، أو بالحقوق والواجبات الأساسية المنصوص عليها في الباب الأول من الدستور.

4- المعاهدات التي تترتب عليها تكاليف تلزم المالية العامة للدولة.

5- المعاهدات أو الاتفاقيات التي تقتضي تعديل أو إلغاء بعض القوانين أو تقتضي تدابير تشريعية لتنفيذه".

أما البرلمان المغربي، فلم يخرج عن هذا الإطار، حيث يعد النشاط الدبلوماسي من الأهمية بمكان إلى جانب الوظيفتين التشريعية والرقابية، ويمكن أن نستشف هذه الأهمية من الخطب الملكية التي ما فتئ يدعو فيها الملك البرلمانيين إلى تقوية نشاطهم الدبلوماسي من أجل التعريف بالقضايا الوطنية لدى دول العالم.

إن التوجه العام الذي سار عليه الدستور المغربي يصب في اتجاه تقوية أدوار البرلمان التشريعية والرقابية وإعادة الاعتبار من خلال توسيع مجال القانون ليشمل مجالات متعددة حيث لم يكن موضوع المعاهدات الدولية بمنأى عن هذا التوجه. فبعد أن كانت الموافقة تخص فقط المعاهدات الملزمة مالية الدولية، فقد أصبحت في ظل الإصلاح الدستوري والسياسي لسنة 2011 تمتد لتشمل معاهدات السلم والاتحاد، والتي تهم رسم الحدود، ومعاهدات التجارة، والتي يستلزم تطبيقها اتخاذ تدابير تشريعية وتلك التي تتعلق بحقوق وحرية المواطنين العامة أو الخاصة.

فعلى الرغم من أن المشرع الدستوري قد حدد مجال تدخل البرلمان في الموافقة على المعاهدات الدولية بقانون، وذلك في الفصل 55 (الفقرة الثانية)، إلا أن هذا المجال من شأنه أن يتوسع أكثر ليشمل معاهدات أخرى وهو ما يتبين من الفقرة 3 التي تنص على ما يلي: "للملك أن يعرض على البرلمان كل معاهدة أو اتفاقية أخرى قبل المصادقة عليها".

وملاحظ أن نوعية المعاهدات الموافق عليها من طرف البرلمان تتأرجح بين المعاهدات المتعلقة بالقانون الدولي الاقتصادي، وتلك الخاصة بالقانون الدولي لحقوق الإنسان، وأخرى نالته متعلقة بالنزاعات الدولية كمعاهدة السلم. إذن، فهذا الفصل أشار إلى جل الفروع القانونية المتعلقة بالقانون الدولي.

إن موافقة البرلمان على المعاهدات المحددة في الفصل 55، تتجسد من الناحية العملية في قانون يقضي بالموافقة على مبدأ المصادقة، ولكن هذا القانون يختلف عن القوانين الأخرى من حيث الشكل والمصدر وكيفية المناقشة. فمن حيث الشكل، يعطي البرلمان موافقته في شكل قانون يتكون من مادة فريدة بحيث يتم التعبير عن الموافقة في بضعة سطور، ومن حيث المصدر لا يكون البرلمان هو مصدر القوانين، إذ أن الحكومة هي وحدها التي تقرر هل المعاهدات موضوع موافقة برلمانية أم غير ذلك.

أما من حيث المناقشة فإن البرلمان هو الذي يختص بالموافقة من أجل التصديق، كما لا يمكنه أن يصوت على الاتفاق مادة مادة كما هو الشأن بالنسبة لمشاريع القوانين الأخرى، فليس لأعضاء البرلمان التدخل في تعديل المواد التي تتكون منها المعاهدة المعروضة عليهم أو إبداء تحفظات بشأنها، لأن هذه المواد تكون نهائية بعد اعتمادها من جانب أصحاب الصفة في التفاوض، وإبداء التحفظات من جانب النواب يعني عمليا التدخل في عملية التفاوض واعتماد المعاهدات من طرفهم وهو ما لم يسمح به القانون.

وتتضح هذه المفارقات أكثر من خلال مسطرة الموافقة على المعاهدات الدولية داخل المؤسسة التشريعية، حيث يتم تبادل وثائق التصديق وإيداعها بين الأطراف وإرسال نص المعاهدة من قبل وزير الخارجية إلى الأمانة العامة للحكومة، حيث تقوم هذه الأخيرة بدراستها وفحص مقتضياتها<sup>188</sup>، فإذا تبين أنها لا تدخل في إطار المعاهدات التي يوافق عليها البرلمان بقانون كما هي محددة في الفصل 55 من الدستور يتم عرضها مباشرة على المصادقة الملكية. أما المعاهدات التي يختص البرلمان بشأنها فتعرض على مجلس الحكومة للتداول فيها تطبيقا لمقتضيات الفصل 92 من الدستور، تمهيدا لعرضها على المجلس الوزاري من أجل التداول طبقا للفصل 49 من الدستور.

وتبدأ بعد ذلك مرحلة الموافقة البرلمانية بحيث يتم إيداع مشروع القانون القاضي بالموافقة على المعاهدة لدى مكتب مجلس النواب بالأسبقية تطبيقا للفقرة الثانية من الفصل 78 من الدستور والذي ينص على ما يلي: "تودع مشاريع القوانين بالأسبقية لدى مكتب مجلس النواب (...)" كما يمكن وفقا لهذا الفصل أن تودع مشاريع القوانين بالأسبقية لدى مكتب مجلس المستشارين إذا تبين أن القانون القاضي بالموافقة على المعاهدة يتضمن مواضيع لها علاقة بالجماعات الترابية أو التنمية الجهوية أو بالقضايا

<sup>188</sup>- عبد الإله فونتينر، العمل التشريعي بالمغرب، أصوله التاريخية ومرجعياته الدستورية: دراسة تأصيلية وتطبيقية، في الجزء الثالث: تطبيقات العمل التشريعي وقواعد المسطرة التشريعية، سلسلة دراسات وأبحاث جامعية، مطبعة المعارف الجديدة، الرباط، الطبعة الأولى، 2002، ص. 297.

الاجتماعية، غير أن الممارسة أثبتت أن جميع مشاريع القوانين التي تقضي بالموافقة على المعاهدات تم إيداعها بالأسبقية لدى مجلس النواب.

غير أن السؤال الذي يطرح في أكثر من مناسبة هو: ما حدود سلطة البرلمان في مجال الموافقة على المعاهدات الدولية إذا كان هذا الأخير لا يصوت ولا يعدل بنودها انطلاقاً من قناعاته السياسية والقانونية؟

حاول المشرع الدستوري في أكثر من محطة تشريعية تجاوز مظاهر العقلنة البرلمانية، والاعتراف بسلطة البرلمان كصانع للقانون ومتحكم في جوانبه ومراحله التشريعية، غير أن الواقع الدستوري وخاصة في مجال الموافقة على المعاهدات الدولية لم يستطع تجاوز الانتقادات الموجهة من قبل الباحثين والمهتمين بالقانون البرلماني قبل دستور 2011، وهذا ما أدى إلى تواصل سلطته المحدودة في إقرار مسطرة المعاهدات.

إن أولى الحدود التي تعترض عمل المشرع العادي في مسطرة الموافقة على المعاهدات الدولية تكمن في عدم صلاحيته في تحديد طبيعة المعاهدات التي تدخل ضمن اختصاصه، حيث يرجع في هذا المقام الاختصاص للأمانة العامة للحكومة، باعتبارها جهازاً حكومياً مهمته تحديد المعاهدات التي تحتاج لموافقة برلمانية، والمعاهدات التي تعرض مباشرة على مصادقة ملكية، فإذا تبين للبرلمان أن المعاهدة تدخل ضمن اختصاصه فليس هناك أي تقنية دستورية لحماية مجاله القانوني اللهم بعدم دستورية المعاهدة من طرف أصحاب الصفة البرلمانية في الإحالة<sup>189</sup>.

كما امتدت المحدودية إلى التمييز الحاصل بين مفهوم الموافقة والمصادقة غير أن قرار المجلس الدستوري رقم 829/12 الصادر في 14 فبراير 2012 قد حسم المسألة، حينما بت في النظام الداخلي لمجلس النواب للتحقق من مدى دستورية قواعده القانونية المنظمة لسير المجلس، ومما جاء في حيثياته: "حيث ما تضمنته الفقرة الأولى من المادة 140 من أنه إذا أحيل على المجلس مشروع قانون بالإذن في المصادقة على المعاهدة أو اتفاقية دولية" وما أشارت إليه فقرته الأخيرة من أنه "وقبل المصادقة يمكن لرئيس مجلس النواب أو لـسدس أعضاء المجلس أن يحيلوا على المحكمة الدستورية أي معاهدة أو اتفاقية أو التزام دولي

<sup>189</sup>- بمعنى أنه يمكن لرئيس مجلس النواب ورئيس مجلس المستشارين وسدس أعضاء المجلس الأول، وربع أعضاء المجلس الثاني، إحالة كل معاهدة تتضمن بنوداً مخالفة للدستور على أنظار المحكمة الدستورية للتحقق من مطابقتها للدستور. مقتطف من الفصل 55 في فقرته الأخيرة من الدستور.

قصد البت في مطابقة بنوده للدستور، لم يتم فيه التقيد السليم بالمصطلحات الواردة في الفصل 55 من الدستور والذي يستفاد منه أن مجلس النواب يوافق على المعاهدة وأن المصادقة تعود للملك، مما تكون معه هذه المادة في صياغتها الحالية غير مطابقة للدستور.

فاختصاص البرلمان حسب المادة 228 من النظام الداخلي يقتصر فقط على إبداء رأيه بشأن المصادقة على المعاهدات التي تدخل ضمن مجاله التشريعي والمحددة في الفصل 55، لذلك فإن رأي البرلمان في هذا النطاق يكون موضوعه قبول أو رفض إعطاء الإذن بالمصادقة ولا يوجد مثال واحد في التاريخ الدستوري للمغرب قيام مجلس النواب برفض إعطاء الإذن بالمصادقة وإن كانت مقتضيات النظام الداخلي تسمح بذلك.

إن استمرار البرلمان في القبول التلقائي لجميع الاتفاقيات والمعاهدات المعروضة عليه يفتح الباب على مصراعيه للتأكيد على دور البرلمان الشرفي في مجال السياسة الخارجية للدولة، وتمظهره كجهاز داعم للتوجهات الدبلوماسية الرسمية، بتحول رقابته في هذا المجال إلى مجرد آلية روتينية تستجديها رئاسة الدولة لمباركة وتتمين الخطوات والمساعي المزمع بلورتها من خلال التطبيق العملي لبنود الاتفاقية الدولية، كما أن تخلي البرلمان عن ممارسة حقه في الرفض يعزز واقعيًا من هيمنة السلطة التنفيذية على قطاع السياسة الخارجية، فيجعل المؤسسة البرلمانية تنماهى بشكل أكبر وجلي مع العقلنة في تجلياتها المغربية<sup>190</sup>.

والأكثر من ذلك، أن البرلمان لا يصوت على مشروع القانون القاضي بالموافقة على المعاهدة الدولية مادة مادة، بل يتعامل مع نص المشروع في كليته وعموميته، وهذا ما يؤثر على روح المناقشة داخل اللجان من خلال إغفال إثارة بعض المواد المناقضة للدستور وللمقتضيات التشريعية والتي يتعين ملاءمتها مع المعاهدة، أو عرضها على المجلس الدستوري للبت في مطابقتها للدستور. غير أنه إذا كان التصويت على المشروع بالموافقة أو الرفض يخص فقط المادة الفريدة والتي تأتي في صيغة "يوافق من حيث المبدأ على تصديق اتفاقية... الموقعة ب..... في....." وما دام أن الحكومة قد حددت في المادة المذكورة صيغة الموافقة

فهذا أمر قد يؤثر على التوجه البرلماني ويحد من اختياراته في رفض بنود الاتفاقية.

<sup>190</sup> -يونس فيرانو، العرف في العمل البرلماني المغربي-دراسة تأصيلية تطبيقية-، رسالة لنيل دبلوم الماستر المتخصص في المهن القضائية والقانونية، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة محمد الخامس-السوسبي-، الرباط، 2008-2009، ص 86-87.

و بالنتيجة، فإن البرلمان دائما بعيد عن المساهمة الفعالة في إبرام المعاهدات حيث تتكلف السلطة التنفيذية بالتفاوض إما عن طريق الوزير باعتباره منسقا للعلاقات الخارجية لبلاده وله اطلاع كبير على الملفات التي لها علاقة بالسياسة الخارجية، أو من يفوضه رئيس الدولة للتفاوض نيابة عنه، وهذا عامل من عوامل محدودية البرلمان في مجال المعاهدات، حيث أن الدستور الأمريكي مثلا يمنع رئيس الدولة بالتوقيع أو المصادقة على أي معاهدة دولية إلا بالرجوع إلى البرلمان مهما كانت نوعية تلك المعاهدات.

فالفقرة الثالثة من الفصل 55 تشير إلى أن: "للملك أن يعرض على البرلمان كل معاهدة أو اتفاقية أخرى قبل المصادقة عليها"، وهذا يعني أن هناك اتفاقيات أخرى قد تتطلب تدخل البرلمان وأن تضمينها في هذه الفقرة يعني أن الملك له كامل السلطة التقديرية في عرض هذه المعاهدات من عدمها، مما يعني أن سلطة البرلمان وفق هذه الفقرة محدودة.

وحتى إذا افترضنا جدلا أن البرلمان سيد نفسه في الموافقة، فالأمر يحتاج إلى مصادقة ملكية حتى تدخل المعاهدة حيز التنفيذ كمرحلة لاحقة للموافقة ومن ثم يظل المجال الخارجي والمعاهدات الدولية مجالاً ملكياً بامتياز.

وإذا كانت محدودية البرلمان واضحة في التأثير على التوجهات الأساسية بفعل الاعتبارات الدستورية، وكذا موقع المؤسسة ودور البرلمانين أنفسهم، فإن دوره قد يكون غير مباشر لكونه لا يشتغل باستقلال عن القوى السياسية التي تؤثر في السياسة الخارجية بأشكال أخرى وخاصة من خلال مواقفها وعلاقتها الخارجية.

خاتمة:

ختاماً، يمكن القول، أن عملية إبرام المعاهدات الدولية في النظام الدستوري المغربي تشترك فيه مختلف السلطات بدرجات متفاوتة وذلك حسب موقعها في الهرم المؤسساتي ومشروعيتها الدينية وامتدادها التاريخي ووضعيتها السوسيوقانونية.

ولذلك فإن الدستور المغربي رام تحقيق نقلة نوعية في مجال الدبلوماسية الاتفاقية، سواء خلال مرحلة المفاوضات والتوقيع باسم الدولة المغربية، أو عند التداول والمصادقة على الاتفاقيات الدولية في كل من المجلس الحكومي والمجلس الوزاري، أو أثناء المصادقة الملكية على الصكوك الدولية.

ولعل معاينة دقيقة للمراحل القانونية المتعلقة بانخراط المملكة في المرجعية الكونية، تبين أن هذا المجال الواسع والمتطور يتطلب تظافر الجهود المؤسساتية كل حسب موقعه ووظيفته لتسريع الاندماج الكلي في المواثيق الدولية بما لا يتناقض مع ثوابت المملكة وهويتها.

ورغم ما قدمته هذه الدراسة من حلول جديدة عن أسئلة كانت إلى وقت قريب تملأ انشغالات الباحثين والمهتمين بالشأن الدبلوماسي، فإن تطور هذا الموضوع وحركيته يتطلب منا وضع اقتراحات لتعزيز مختلف الاختصاصات وتكريس مبدأ فصل السلط وتوازنها وتعاونها في الممارسة الاتفاقية من خلال:

- إصدار بيان توضيحي من الأمانة العامة للحكومة تبين فيه بالتحديد المعايير المعتمدة لتوزيع طبيعة الاتفاقيات بين من تدخل في المصادقة الملكية ومن تحتاج لموافقة برلماني.
- مادام أن البرلمان المغربي بمجلسيه لا يصوت ولا يعدل مقتضيات المعاهدة الدولية، فإنه كان بالأحرى إشراكه أثناء المفاوضات حتى يدلي برأيه في الموضوع.
- تفويض اختصاص التوقيع للهيئات الوطنية حسب اختصاصها وطبيعة المعاهدة لتأهيل أدوار مختلف الفاعلين في الممارسة الدبلوماسية.

## جريمة التعذيب في القانون الدولي

### The crime of torture in international law

المؤلف قاسم أحمد عمر

طالب باحث بسلك الدكتوراه

كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية سلا

almwlef@gmail.com

#### ملخص:

إن دراسة موضوع جريمة التعذيب وحق الفرد في عدم التعرض للتعذيب يكتسب أهمية من الناحية القانونية نظراً لاستمرار ممارسات التعذيب واتساعها في المجتمع الدولي وخطورة الأثار الناتجة عنها سواء جسدية كانت أم نفسية تتمثل في تحطيم الشخصية الإنسانية، وانحراف للعدالة الجنائية عن مسارها الصحيح، فالتعذيب هو أحد أشنع انتهاكات حقوق الإنسان ومن الوسائل الوحشية التي يجب نبذها وحظر استخدامها على الإطلاق ومعاينة كل من يلجأ لاستعمالها لأنها تحط من كرامة الإنسان وتؤثر على إرادته الحرة مهما كان العذر ولو كان ذلك الوصول إلى الحقيقة، فالتعذيب لا يقتصر على الناحية البدنية كالضرب والحرمان بل يتناول جميع النواحي النفسية والمعنوية التي لا حد لتأثيرها على إرادة المتهم وفي ظل وجود العديد من المنظمات الدولية والإقليمية التي تهتم بحقوق الإنسان

#### الكلمات المفتاحية:

جريمة التعذيب - المعاملة للإنسانية - انتهاكات حقوق الإنسان - المنظمات الدولية والإقليمية

#### Abstract:

Studying the topic of the crime of torture and the individual's right not to be subjected to torture acquires legal importance due to the persistence and expansion of torture practices in the international community and the seriousness of the consequences resulting from them, whether physical or psychological, represented in the destruction of the human personality, and a deviation of criminal justice from its right track. Torture is one of the most heinous violations of human rights and one of the most brutal methods that must be rejected and forbidden to use at all and punish anyone who resorts to using it because it degrades human dignity and affects his free will, regardless of the excuse, even if it is to reach the truth. Torture is not limited to the physical aspect, such as beating and deprivation, but rather It deals with all psychological and moral aspects that have no limit to their impact on the will of the accused and in light of the presence of many international and regional organizations concerned with human rights

**Keywords:** The crime of torture - inhuman treatment - violations of human rights - international and regional organizations

المقدمة:

يعد موضوع الجرائم الدولية من أهم الموضوعات التي تشغل بال الحكومات والمتخصصين كونها تؤثر على مصالح المجتمع الدولي والداخلي وتمس القيم الإنسانية العليا، ومن أخطر هذه الجرائم نجد التعذيب الذي يعد أشنع جريمة يمكن أن ترتكب في حق الإنسان بصفة عامة والموقوف بصفة خاصة، وقد كان التعذيب وسيلة هامة في المحاكمات الجنائية في الأزمنة القديمة إلى غاية تدخل التشريع لتنظيمه. وبتطور البشرية وتنامي الإتجاه نحو إحترام حقوق الإنسان وحرياته الأساسية بصفة عامة أضحت جريمة التعذيب أمرا محظورا.

كما أنه وقبل ذلك نجد أن الشريعة الإسلامية كانت سباقة في تجريم التعذيب والتنكيل بالأفراد ويدل على ذلك قوله تعالى {والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتاناً وإثماً مبيناً} سورة الأحزاب الآية 58، كما روى ابن ماجه بسند صحيح في السنة (ان الله تعالى يعذب يوم القيامة الذين يعذبون الناس في الدنيا)، كما لا يجوز حمل الشخص على الاعتراف بجريمة لم يرتكبها (إن الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه) (191).

كما نجد أن القانون الدولي عندما نشأ، إهتم أساسا بتنظيم العلاقات بين الدول والمنظمات الدولية. ولكن يبقى الإنسان المادة الأساسية للبناء القانوني بفرعيه الداخلي والدولي معا، إذ تقتضي حماية الصفة الإنسانية حماية حقوقه الأساسية، ومن أهمها حقه في الحياة وفي سلامته وفي حريته وفي عرضه وشرفه، وحمايته من الإعتداء على هذه الحقوق، كليا أو جزئيا، أو الحط من قيمتها، وعليه فقد إهتم القانون الدولي بضمان تمتع أفراد الجنس البشري بحياة كريمة ومنتظمة مبنية على الأمن والسلم وحماية القيم الجوهرية المشتركة بين الأمم جميعا (192).

وكان الإهتمام في بدايته يتم من خلال الدول أي بطريقة غير مباشرة، ثم تحول بعد ذلك وبالتدرج إلى الإهتمام المباشر بالفرد وهو ما كشف عنه الفقه والعرف الدولي، ثم المواثيق والإتفاقيات الدولية إلى أن تطور الأمر وأصبح الإنسان أحد أشخاص القانون الدولي العام يقف على قدم المساواة مع الدول والمنظمات

191. د. الشافعي محمد بشير، قانون حقوق الإنسان، دار الفكر العربي، 1992، ص: 108.

192. د. عبد القادر البقيرات، مفهوم الجرائم ضد الإنسانية، الديوان الوطني للأشغال التربوية، 2004، ص: 93.

الدولية، فقد جرم القانون الدولي اللجوء إلى التعذيب بصفة تدريجية في المواثيق الدولية العامة كما توصل إلى تجريمه من خلال وثائق متخصصة في جريمة التعذيب ذاتها، كما أوجد آليات دولية للوقاية من إقتراف هذه الجريمة ولكن وبالرغم من تطور القانون الدولي وإهتمامه بالفرد، لكنه لم يصل بعد إلى درجة الإحترام المطلق لحقوق الإنسان في جميع الدول في هذه المعمورة. فقد تعددت الإعتداءات واتخذت صبغة دولية تتجاوز إقليم الدولة الواحدة.

لكن ورغم ما حظيت به هذه الجريمة من أهمية على المستوى الدولي ، فهي تطرح عدة مشاكل لعل أهمها يتمثل في مدى نجاح القانون الدولي في ضبط معالم هذه الجريمة.

لذلك سنحاول التطرق إلى ضبط معالم الجريمة في القانون الدولي مع محاولة إعطاء مقارنة بينه وبين غيره من القوانين المقارنة.

المبحث الأول: جريمة التعذيب في القانون الدولي

يسعى القانون الدولي ومنذ مدة معتبرة إلى مكافحة الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان التي يشكل التعذيب أبرزها وأخطرها على الإطلاق نظرا لما يخلفه من آثار قد لا يمكن إصلاحها على مدى الحياة سواء جسديا أو معنويا.

فقد قامت الدول في الإطار الدولي بتجريم التعذيب بصفة تدريجية خصوصا بعد إنشاء منظمة الأمم المتحدة فبدأت بإقرار حظر اللجوء إلى التعذيب من خلال جملة من الإعلانات و الإتفاقيات المتعلقة بحقوق الإنسان ثم وفي مرحلة لاحقة أصبح التوجه نحو تجريم التعذيب من خلال النص عليه في قواعد الإتفاقيات المتعددة الأطراف من أجل إصباغه بالصفة الإلزامية، فظهر مفهوم دولي مجمع عليه للتعذيب تم إستخلاصه من خلال مختلف الوثائق الدولية التي نصت على تجريمه وهو ما نتناوله في المبحث الأول.

كما طبق القانون الدولي منهج الوقاية من جريمة التعذيب سواء من خلال وضع آليات دولية تعمل على مراقبة ممارسات الدول سواء في أوقات السلم أو الحرب أو من خلال إيجاد مبادئ قانونية تمنع مرتكبي جرائم التعذيب من الإفلات من العقاب وهو ما نتناوله في مبحث ثان.

إن الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان التي عرفها العالم جعلت المجتمع الدولي يتحرك لأول مرة أمام ما ارتكبه الأتراك من فضائع ضد الأرمن التي إستمرت ثلاث سنوات بدءا من سنة 1914 مرورا بالفضائح التي إرتكبتها النازيون وصولا إلى ما إرتكبه بعض قادة القرن العشرين أمثال بينوشي وحسين حبري من قتل وتعذيب. فقد تمّ تقنين العديد من الإتفاقيات الدولية التي رسخت القيم الجوهرية والضرورية لإستمرار الجنس البشري وكانت أهم هذه القيم منع اللجوء للتعذيب<sup>193</sup>.

لذلك سنحاول من خلال هذا المبحث التعرف على مفهوم التعذيب الذي تبنته مختلف الإتفاقيات الدولية وكذا التعرف على مختلف الوثائق التي جرمت اللجوء إلى التعذيب على المستوى الدولي.

<sup>193</sup> د.عبد القادر البقيرات، المرجع السابق، ص:17

المطلب الأول: مفهوم التعذيب

إن القانون الدولي أعطى للتعذيب تعريف يبدو للوهلة الأولى أنه واسع وذلك مراعاة للخصوصيات الأخلاقية لدول العالم فهو يمثل الحد الأدنى المتفق عليه بين الدول المتعاقدة كما أنه يتماشى مع الضروريات العملية المتمثلة في الحصول على أكبر قدر ممكن من تأييد الدول.

وسنحاول من خلال هذا المطلب الأول التطرق إلى تعريف التعذيب وتمييزه عن غيره من الأعمال للإنسانية.

الفرع الأول: تعريف التعذيب

لقد عرف التعذيب في عدة مواثيق دولية غير أن أهم تعريف هو التعريف الذي أوردته إتفاقية الأمم المتحدة للوقاية وقمع التعذيب التي إعتمدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في 10/12/1984 والتي عرفت التعذيب في مادتها الأولى، لكن قبل التطرق لهذا التعريف لا بأس أن نذكر بعض الوثائق الدولية التي عرفت التعذيب سواء العالمية أو الإقليمية.

ف نجد أن لجنة الدول الأمريكية لمنع التعذيب والمعاقبة عليه قدمت تعريفا للتعذيب بأنه "إستخدام أساليب ضد شخص ما بهدف مسح شخصية الضحية أو إضعاف قدراته الجسدية والعقلية حتى لو لم تسبب ألما جسديا أو مرضا عقليا".

كما عرفه نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية المعتمد عام 1998 بأنه "إلحاق ألم مبرح أو معاناة سواء كان جسديا أو عقليا بشخص محتجز أو واقع تحت السيطرة"<sup>(194)</sup>.

كما نص مشروع الإتفاقية العربية لمنع التعذيب والمعاملة غير الإنسانية أو المهينة، والتي صاغتها لجنة الخبراء برعاية المعهد الدولي للعلوم الجنائية بسيراكوزا إيطاليا سنة 1990 على أن "التعذيب جريمة يعاقب عليها القانون ولا تسقط الدعوى أو العقوبة عنها بالتقادم"، وقد جاء هذا المشروع نتيجة لما إنتهى إليه مؤتمر حقوق الإنسان وتحقيق العدالة في النظام الجنائي الإسلامي الذي عقد بالمعهد الدولي سنة 1979 والذي خلص إلى أن حقوق الإنسان الأساسية المستمدة من روح ومبادئ الشريعة الإسلامية تشمل فيما تشمل

<sup>194</sup> عدنان الصباح، التعذيب وضروب المعاملة القاسية، موقع [www.kefaya.org/reports/041118\\_adnansabaah](http://www.kefaya.org/reports/041118_adnansabaah)

عليه الحق في عدم إكراه المتهم على الشهادة ضد نفسه وعدم القبض التعسفي أو الجنسي أو التعذيب أو التصفية الجسدية (195).

وقد عرفته المادة الأولى من إتفاقية مناهضة التعذيب كما يلي "1-لأغراض هذه الإتفاقية، يقصد بالتعذيب أي عمل ينتج عنه ألم أو عذاب شديد، جسديا كان أم عقليا، يلحق عمدا بشخص ما بقصد الحصول من هذا الشخص، أو من شخص ثالث، على معلومات أو على إقرار، أو معاقبته على عمل إرتكبه أو يشتبه في أنه إرتكبه، هو أو شخص ثالث أو تخويفه أو إرغامه هو أو أي شخص ثالث، أو عندما يلحق مثل هذا الألم أو العذاب لأي سبب من الأسباب يقوم على التمييز أيا كان نوعه، أو يحرض عليه أو يوافق عليه أو يسكت عنه موظف رسمي أو أي شخص آخر يتصرف بصفته الرسمية. ولا يتضمن ذلك الألم أو العذاب الناشئ فقط عن عقوبات قانونية أو الملازم لهذه العقوبات أو الذي يكون نتيجة عرضية لها.

2-لا تخل هذه المادة بأي صك دولي أو تشريع وطني يتضمن أو يمكن أن يتضمن أحكاما ذات تطبيق أشمل".

وبلاحظ من هذا التعريف ما يلي:

1-يمتد التعذيب ليشمل الألم الجسدي والنفسي، بمعنى أن التعذيب يمكن أن ينزل ألما بدنية أو نفسية بالمجني عليه سواء كان متهما أو غير متهم غير أن أي ألم لا يعتبر من قبيل التعذيب إلا إذا كان على درجة من الجسامة.

2-جريمة التعذيب هي من الجرائم العمدية، التي يتعين أن يتوافر فيها القصد الجنائي لدى الجاني.

3-يقتصر التعذيب على الفعل الذي يرتكبه موظف رسمي أو شخص آخر يتصرف بصفته الرسمية.

4-لا يمتد التعذيب إلى الألم أو العذاب الناشئ عن تطبيق عقوبات مقرررة قانونا على المجرم.

5-يوجي عنوان الإتفاقية أنها تتعلق بكل من التعذيب ومختلف ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو الإنسانية أو المهينة غير أن الإتفاقية تكتفي بتعريف التعذيب دون المعاملة المقصودة (196).

195.د.عبد القادر البقيرات، المرجع السابق، ص:94

196.د.عبد القادر البقيرات، المرجع السابق، ص:95

الفرع الثاني: تمييز التعذيب عن غيره من المعاملة اللانسانية

لقد ميزت الإتفاقية الدولية لعام 1984 بين التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللانسانية أو المهينة، إذ أفردت المادة الأولى لتعريف التعذيب كما سبق بيانه، ثم أوردت في المادة 16 تعريفا عاما لغيره من أوجه المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللانسانية، وذلك بقولها "تتعهد كل دولة بأن تمنع في أي إقليم يخضع لولايتها القضائية حدوث أي أعمال أخرى من أعمال المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللانسانية أو المهينة التي لا تصل إلى حد التعذيب كما حددته المادة الأولى عندما يرتكب موظف عمومي أو شخص آخر يتصرف بصفته الرسمية هذه الأعمال أو يحرض على ارتكابها أو عندما تتم بموافقته أو سكوته عليها"<sup>197</sup>. ومن خلال هذا التعريف السابق الذي تم تبنيه على المستوى الدولي نجد أن هناك ثلاث عناصر أساسية تميز التعذيب عن غيره من الأعمال اللانسانية اتفقت عليها مختلف الجهات الدولية سواء العالمية منها مثل اللجنة المعنية بحقوق الإنسان أو لجنة مناهضة التعذيب أو الإقليمية مثل المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان.

1- عنصر الألم والمعاناة الشديدة: لقد خلصت لجنة حقوق الإنسان إلى القول بوجود تعذيب

إعتمادا على السلوك المتبع من الجاني كالإعتداء الجسدي، الصدمات الكهربائية، الإيهام بالإعدام، الوقوف لمدة طويلة إلخ... وهي سلوكيات ينجم عنها ألم شديد سواء جسديا أو عقليا، لكنها لم تعطي إلا أمثلة لا يمكن اعتبار أنها هي فقط تعذيب بل يتم التعذيب بسلوكيات أخرى لكنها أكدت على جسامه الألم والأمثلة المقدمة من طرفها تشترك جميعا في أنها تحدث معاناة كبيرة للضحايا. في حين أقرت اللجنة الأوروبية أن إستعمال بعض تقنيات الإستنطاق مثل الوقوف لمدة طويلة، تغطية الرأس، التعرض للضجيج، الحرمان من النوم، الطعام أو الشرب تعتبر من قبيل أعمال التعذيب لما تحدثه من معاناة شديدة. وقد قررت المحكمة الأوروبية في قضية إيرلندا ضد المملكة المتحدة أنه ليس هناك تعذيب إلا إذا تسببت المعاملة

القاسية في معاناة بالغة الجسامه والقسوة. كما أن المقرر الخاص حول التعذيب في تقريره لعام 1986 أعد قائمة مفصلة للأعمال التي من شأنها أن تتسبب في المعاناة التي هي من الشدة بما يمكن تبرير وصفها بالتعذيب فذكر الإعتداء الجسدي، نزع الأظافر والأسنان، الحروق، الصدمات الكهربائية، الصلب إلخ...

<sup>197</sup> د. الشافعي محمد بشير، المرجع السابق، ص: 160

غير أنه يستخلص من كل ما سبق أنه من الصعب أن تحدد درجة المعاناة المطلوبة لوصف الفعل أنه تعذيب بصفة دقيقة بحيث عند عدم تجاوزها يكون الفعل معاملة قاسية ولا إنسانية وليس تعذيب، كما أنه لا يمكن تحديد الأعمال التي تعد تعذيب على سبيل الحصر وهو ما أكد عليه المقرر الخاص حول التعذيب السيد رودلي "إن وضع قائمة حصرية لهذه الأعمال الشنيعة لن يكون عندئذ تعريف قانوني لمضمون الحظر بل سيشكل ذلك إختباراً لقدرات المعذبين في إبتكار طرق جديدة للتهرب من المسائلة القانونية"<sup>(198)</sup>.

2- وجوب توافر أحد الأغراض الممنوعة: لقيام جريمة التعذيب يجب أن يكون الغرض من بين الأغراض المحظورة وإلا كان مجرد معاملة لا إنسانية وحسب إتفاقية مناهضة التعذيب فقد حددت قائمة بالأغراض المحظور ممارسة التعذيب من أجلها غير أنها جاءت على سبيل المثال وليس الحصر وهو ما سمح لغرفة الدرجة الأولى لدى المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا بمناسبة فصلها في قضية furundzija بأن تضيف إلى قائمة الأغراض المحظورة بموجب الإتفاقية الإهانة وبررت ذلك بأن مفهوم الإهانة قريب من مفهوم التخويف الذي ورد ذكره صراحة في التعريف الوارد في الإتفاقية، ومن بين الأغراض التي نصت عليها نجد الحصول على المعلومات أو إعتراف، المعاقبة، التخويف، الإرغام، أو أي سبب يقوم على التمييز أيا كان نوعه<sup>(199)</sup>.

3- وجوب صدور تلك الأعمال عن شخص له الصفة الرسمية: إن وصف عون الدولة أو المتصرف بصفة رسمية، تنطبق على كل المكلفين بتنفيذ القانون، ويشمل هذا الاصطلاح جميع الموظفين المسؤولين عن تنفيذ القانون واللذين يمارسون صلاحيات الشرطة، ولا سيما صلاحيات الاعتقال والاحتجاز، سواء كانوا معينين أو منتخبين، وفي البلدان التي تتولى صلاحيات الشرطة فيها السلطات العسكرية، سواء كانت بالزي الرسمي أم لا، أو قوات أمن الدولة.

<sup>198</sup> غربي عبد الرزاق، جريمة التعذيب في القانون الدولي: مذكرة ماجستير، معهد الحقوق بن عكنون جامعة الجزائر، 2004، ص: 131

<sup>199</sup> غربي عبد الرزاق، المرجع السابق، ص: 37

وهذه الصفة تمكنه من ممارسة الأفعال بنفسه أو تمكنه من إصدار أوامر ملزمة لرؤسياه، وتجدر الإشارة هنا أن المرؤس يقع عليه حسب إتفاقية مناهضة التعذيب واجب رفض إطاعة أي أمر لممارسة التعذيب، كما لا يسمح له بالتذرع بتنفيذ أوامر الرئيس كمبرر للتعذيب (200).

### المطلب الثاني: الوثائق الدولية التي تجرم التعذيب

إن التجريم الرسمي للتعذيب وأشكال سوء المعاملة الأخرى يعود عهده إلى القرن التاسع عشر عندما بدأت التشريعات الوطنية والمعاهدات الدولية تجرم التعذيب سواء صراحة أو ضمناً والمعاهدات الدولية التي جرمت التعذيب هي إما موثائق عامة نصت على حقوق الإنسان بصفة عامة وحظر التعذيب بصفة خاصة، أو موثائق متخصصة في تجريم التعذيب.

### الفرع الأول: الوثائق الدولية العامة التي جرمت التعذيب

بإنشاء منظمة الأمم المتحدة في أعقاب الحرب العالمية الثانية جعلت أحد أغراضها المنصوص عليها في المادة الأولى "تحقيق التعاون الدولي ... في تعزيز حقوق الإنسان والتشجيع على إحترامها". وفي سبيل تحقيق ذلك إعتمدت جملة من الموثائق الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان والتي تضمنت مكافحة جريمة التعذيب لأنها تشكل أحد الأمور الأولية في حماية حقوق الإنسان (201)، ومن أهمها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي للحقوق السياسية والمدنية.

#### 1- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان: تم إعتتماد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان من طرف

الجمعية العامة للأمم المتحدة سنة 1948 ومن خلاله وافقت الدول على إعتبار أن حقوق الإنسان الأساسية هي حق لكل شخص وتطبق في كل مكان وليس فقط الدول الموافقة على الإعلان ويستتبع ذلك المبدأ وجوب أن تحترم جميع الحكومات حقوق الأشخاص الخاضعين لولايتها القضائية. وقد كان الإعلان العالمي لحقوق الإنسان السباق في النص على حظر التعذيب والعقوبة القاسية أو اللإنسانية أو المهينة (202).

<sup>200</sup> مكافحة التعذيب: دليل التحركات، الموقع: [www.amnesty-arabic.org/ctm/ch7-2.htm](http://www.amnesty-arabic.org/ctm/ch7-2.htm)

<sup>201</sup> مكافحة التعذيب: دليل التحركات، الموقع: [www.amnesty-arabic.org/ctm/ch1-1.htm](http://www.amnesty-arabic.org/ctm/ch1-1.htm)

<sup>202</sup> مكافحة التعذيب، نفس المرجع

وقد نص هذا الإعلان في مادته الخامسة على "لا يعرض أي إنسان للتعذيب ولا للعقوبات أو المعاملات القاسية أو الوحشية أو المحطية بالكرامة"، بمعنى أنه حظر إستعمال التعذيب لكنه حظر عام لا يتضمن أي إلزام غير انه يفرض إلزام معنوي على الدول في ضرورة إحترامه وتطبيق أحكامه لكن هذا الإعلان لم يعرف التعذيب كما لم ينص على العقوبة فحتى عند محاولة تطبيقه من طرف الدول فلن تتمكن من ذلك قبل إتخاذ نصوص داخلية تسمح بتطبيقه.

2- العهد الدولي للحقوق السياسية والمدنية: تم اعتماده سنة 1966 وقد حظر ممارسة التعذيب في مادته السابعة وعلى عكس الإعلان العالمي لحقوق الإنسان فإن الدول التي تصبح طرفا في العهد تكون ملزمة دوليا باحترام هذا الحظر وأن تعمل على تمتع جميع الأفراد الداخلين في ولايتها القضائية بالحق في عدم التعرض للتعذيب أو سوء المعاملة وإلا تعرضت للمسؤولية الدولية لأن الدول في علاقاتها الدولية تتعامل بمبدأ حسن النية والمعاملة بالمثل.

كما نجد فضلا عن هذه الوثيقتين النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (روما) تعرض لجريمة التعذيب في المادة السابعة بإعتبارها تشكل جريمة ضد الإنسانية ووصفها بأنها من أخطر الجرائم التي تثير قلق المجتمع الدولي بأسره. كما تم النص على حظر التعذيب في المعاهدات الإقليمية ومنها الإتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية التي بدأ نفاذها في 03/11/1953 في مادتها الثالثة (لا يجوز تعريض أحد للتعذيب أو غيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللإنسانية أو المهينة). وكذا الإتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان التي إعتمدت في 22/11/1969 في مادتها الخامسة (لا يجوز تعريض أي شخص للتعذيب)، والميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب المعتمد في 1981 في مادته الخامسة (وتحظر جميع أشكال... والتعذيب)<sup>(203)</sup>، والميثاق العربي لحقوق الإنسان

الذي إعتمد في سنة 1994 والذي لم يدخل حيز النفاذ بعد نص في مادته 13 على حظر التعذيب، وفي القانون الدولي الإنساني الذي يتضمن الإتفاقيات الرئيسية التي إعتمدت منذ الحرب العالمية الثانية وهي إتفاقيات جنيف لعام 1919، والبروتوكولات الإضافية لعام 1977 تتضمن أيضا حظرا للتعذيب.

### الفرع الثاني: الوثائق الدولية المتخصصة في تجريم التعذيب

<sup>203</sup> مكافحة التعذيب، دليل التحركات، الموقع: [www.amnesty-arabic.org/ctm/ch1.htm](http://www.amnesty-arabic.org/ctm/ch1.htm)

من أهم الوثائق الدولية المتخصصة في تجريم التعذيب على المستوى العالمي نجد هاتان الوثيقتان.

1- إعلان الأمم المتحدة المتعلق بحماية جميع الأشخاص من التعرض للتعذيب: إن إعلان الأمم المتحدة حول التعذيب الذي إعتدته الجمعية العامة للأمم المتحدة في قرارها 3452 (د-30) المؤرخ في 1975/12/09 يشكل أقدم وثيقة دولية نصت على تجريم التعذيب وقد وصفه بأنه (إمتهان للكرامة الإنسانية) ويرى فيه شكلا متفاقما من أشكال المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللانسانية أو المحطة بالكرامة حسب مادته الثانية التي نصت على "يعتبر أي عمل من أعمال التعذيب أو غيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللانسانية أو المهينة إمتحانا للكرامة الإنسانية يدان بوصفه إنكارا لمقاصد الأمم المتحدة وإنتهاكا لحقوق الإنسان والحريات الأساسية المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان". وقد مثل هذا الإعلان خطوة هامة في الطريق لإعداد إتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللانسانية أو المهينة التي استوتحت معظم قواعدها من هذا الإعلان<sup>(204)</sup>.

2- إتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب: لقد إعتدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة بتوافق الآراء في 1984/12/10 في قرارها رقم 46/39 وهي أهم وثيقة

لحظر التعذيب على المستوى العالمي تتكون من 33 مادة تتضمن أحكام تفصيلية حول الوقاية وقمع التعذيب فبعد تعريفها التعذيب في مادتها الأولى، نجد الجزء الأول منها ينص على أن تتخذ الدول الأطراف تدابير تطبيقية من أجل إعمال مبدأ الحظر بكل جوانبه، بطريقة فعالة وعلى أي إقليم يخضع لولايتها القضائية، ولا تجوز ممارسة التعذيب بأي مبرر، سواء في الظروف الإستثنائية مثل حالة الحرب أو حالة الإضطرابات الداخلية، كما لا يجوز التذرع بطاعة أمر صادر عن موظف أعلى رتبة أو عن سلطة عامة للقول بإباحة التعذيب، كما تتعهد الدول بالألا تطرد أي شخص أو تقيده أو تسلمه إلى دولة أخرى، إذا توافرت أسباب حقيقية تبعث على الإعتقاد بأنه سيتعرض فيها للتعذيب. وعليها أن تضمن بأن تكون جميع أعمال التعذيب، أو محاولات ممارسة التعذيب والتواطؤ أو المشاركة فيها جرائم خطيرة تتصدى لها القوانين الجنائية للدول الأطراف بالتجريم والعقاب وتنص الإتفاقية أيضا على أن الأشخاص الذين يزعم إرتكابهم

<sup>204</sup> د.عبد القادر البقيرات، المرجع السابق، ص: 93

أعمال تعذيب يقدمون إلى المحاكمة أو يتم تسليمهم ويطلب إلى الدول أن تقدم إلى بعضها البعض المساعدة القضائية فيما يتعلق بالدعاوى الجنائية المتعلقة بإقتراف مثل تلك الأعمال للإنسانية (205).

### المبحث الثاني: الآليات الدولية للوقاية من جريمة التعذيب

نظرا لكون جريمة التعذيب جريمة بشعة نظرا لما تسببه من آلام وأضرار تتجاوز الضحية لتمس الأمن والسلم الدولي بكامله فقد سعى القانون الدولي فضلا عن حظر ممارسة التعذيب أو الأمر أو التحريض عليه إلى إيجاد آليات دولية فعالة لمنع إقتراف الجريمة وتمثلت هذه الآليات الدولية في أسلوبين الأسلوب الأول هو إيجاد أجهزة قادرة على مراقبة الدول وكشف ممارسات التعذيب وتنبية المجتمع الدولي إلى ذلك حتى يتخذ الإجراءات اللازمة وفق القانون الدولي لحث الدولة على وقف مثل تلك الأعمال كما يتمثل الأسلوب الثاني في إيجاد قواعد قانونية دولية تمنع مرتكبي الجرائم من الإفلات من العقاب لذلك سنقسم هذا المبحث لمطالبيين نتناول في مطلب أول آليات الرقابة على ممارسة الدول للتعذيب وفي مطلب ثان ندرس المبادئ القانونية الدولية التي تضمن عدم الإفلات من العقاب.

### المطلب الأول: آليات الرقابة على ممارسة الدول للتعذيب

لقد تبني القانون الدولي أسلوب الرقابة على ممارسات الدول من خلال مختلف المواثيق الدولية وذلك بإنشاء هذه الأخيرة لأجهزة دولية تسهر على حماية حقوق الإنسان ومن هذه الأجهزة لجنة حقوق الإنسان التابعة للمجلس الإقتصادي والإجتماعي، ولجنة مناهضة التعذيب التي نصت عليها إتفاقية مناهضة التعذيب.

### الفرع الأول: لجنة حقوق الإنسان:

أنشئت هذه اللجنة من طرف المجلس الإقتصادي والإجتماعي للأمم المتحدة الذي يلعب دورا بالغ الأهمية في حماية حقوق الإنسان الأساسية بصفة عامة ومنع التعذيب بصورة خاصة، ويفرض تدعيم سبل حماية الفرد من أن يكون ضحية إنتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان من قبل الدولة التي يتبعها ذلك الفرد، إذ أصدر المجلس قراره رقم 503 لعام 1970 الذي يسمى بالإجراء 1503 الذي يمكن بموجبه الأفراد

<sup>205</sup> غربي عبد الرزاق، مرجع السابق، ص: 11.

والمنظمات غير الحكومية من رفع شكوى بسبب إنتهاك الحقوق الأساسية، لا سيما الحق في السلامة الجسدية والعقلية بسبب تعرضهم لأعمال تعذيب، وأن يرفع شكاوى ضد حكوماتهم ترسل إلى الأمين العام للأمم المتحدة بمقر الأمم المتحدة في نيويورك أو جنيف، ويحيل الأمين العام هذه الشكاوى أو البلاغ إلى مركز حقوق الإنسان الذي يقوم بتلخيصها وتنظيمها في قائمة سرية يرسلها إلى أعضاء لجنة حقوق الإنسان، كما يرسلها إلى الدول المزعوم قيامها بإنتهاكات خطيرة على سبيل التكرار والإستمرار، فإذا ثبت وجود إنتهاك خطير تقوم اللجنة بتعيين لجنة مؤقتة لإجراء التحقيق وسماع الشهود. كما تقوم اللجنة بتعيين مبعوث خاص للتحقيق، ثم تحرر تقريراً سنوياً ترفعه إلى المجلس الإقتصادي والإجتماعي ويتضمن توصياتها بشأن الشكاوى التي تلقتها، لكي يتبنى المجلس هذه التوصيات ويعمل على تنفيذها أو يرفعها إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة لكي تتبناها وتعمل بدورها على تنفيذها<sup>(206)</sup>.

### الفرع الثاني: لجنة مناهضة التعذيب

أنشئت هذه اللجنة بموجب إتفاقية مناهضة التعذيب لسنة 1984 تتكون من 10 خبراء يعملون بصفتهم الشخصية وتنتخبهم الدول الأطراف وفقاً لما تنص عليه الإتفاقية وتتمثل مهمة اللجنة في متابعة تطبيق الإتفاقية ورصد المخالفات الصادرة عن الدول الأطراف في هذا الموضوع، حيث تقدم هذه الأخيرة تقارير إلى اللجنة عن التدابير التي إتخذتها تنفيذاً لتعهداتها التي نصت عليها الإتفاقية.

وبموجب المادة 20، فإنه إذا تلقت اللجنة معلومات موثوقاً بها، بحيث يتضح لها أن تلك البيانات والمعلومات تتضمن أدلة تتمتع بقدر كاف من المصدقية، وتشير إلى أن تعذيب تمت ممارسته بطريقة منظمة على إقليم دولة من الدول الأطراف، تدعو اللجنة الدولية المعنية إلى التعاون في دراسة هذه المعلومات وتقديم ملاحظات بشأنها.

ويجوز للجنة في هذه الحالة أن تقرر إجراء تحقيق بما في ذلك القيام بزيارة إلى

الدولة المعنية، وذلك بناء على موافقة تلك الدولة، وتكون إجراءات اللجنة سرية أثناء قيامها بمثل هذا

<sup>206</sup> غربي عبد الرزاق، المرجع السابق، ص: 14

التحقيق، ولكن يجوز لها أن تقرر إدراج بيان ملخص لنتائج هذه الإجراءات في تقريرها السنوي إلى الدول الأطراف و الجمعية العامة للأمم المتحدة ، لكن يجوز للدول وقت تصديقها أو انضمامها إلى الاتفاقية أن تبدي تحفظا بشأن اختصاص اللجنة التي تقرها المادة 20 السالفة الذكر<sup>(207)</sup>.

### المطلب الثاني: المبادئ القانونية لعدم الإفلات من العقاب

إن المجتمع الدولي و نتيجة للإنتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان من طرف الدول، و كذا إفلات المجرمين من العقاب تحت ستارات متعددة أوجد مبادئ قانونية تمنع أو تقي من إرتكاب الجرائم ضد الإنسانية ومنها جريمة التعذيب على أساس أنها جريمة ضد الإنسانية وهو ما تم تأكيده لأول مرة من خلال النظام الأساسي لمحكمة نورومبرغ كما أعيد تأكيده في المادة الخامسة من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا التي نصت علي محاكمة الأشخاص المسؤولين عن بعض الجرائم المذكورة علي سبيل المثال لا الحصر و التي تشمل الأفعال التالية: الاغتيال، الإبادة، الاستعباد، التهجير، السجن، التعذيب، الاغتصاب، الاضطهاد و ذلك لأسباب سياسية أو عرقية أو دينية إلى جانب أفعال أخرى غير إنسانية، و قد تضمنت المادة الثالثة من النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا قائمة مطابقة للأفعال التي تشكل جرائم ضد الإنسانية<sup>(208)</sup>، ومن أهم هذه المبادئ نجد مبدأ عدم التقادم وهو ما ندرسه في الفرع الأول ومبدأ الولاية القضائية العالمية وسقوط الحصانة وهو ما ندرسه في الفرع الثاني .

### الفرع الأول: مبدأ عدم تقادم الجريمة

إن تكييف جريمة التعذيب أنها من الجرائم ضد الإنسانية يجعلها تخضع لمبدأ عدم تقادم الجريمة و قد قدمت الغرفة الجنائية في قضية باربي ( Barbie ) سنة 1985 تعريفا لهذه الجرائم معتبرة أنها تشكل جرائم ضد الإنسانية لا تسقط بالتقادم، استنادا للمادة السادسة من النظام الأساسي لمحكمة نورومبورغ التي أشارت إلى الأفعال غير الإنسانية وعمليات الاضطهاد التي ارتكبت بصورة منتظمة باسم دولة تمارس

<sup>207</sup> غربي عبد الرزاق، المرجع السابق، ص: 12

<sup>208</sup> منظمة العفو الدولية، قضية بينوشيه الولاية القضائية العالمية وسقوط الحصانة عن مرتكبي الجرائم ضد الإنسانية، تقديم الأستاذ لعراية،

2005، ص: 7

سياسة هيمنة إيديولوجية، لم تقترف ضد أشخاص بسبب انتمائهم إلى جماعة عرقية أو دينية فحسب ولكن ضد خصوم هذه السياسة أيضا أيا كان شكل معارضتهم. كما أكدت على هذا المبدأ إتفاقية 1968/11/26 المتعلقة بعدم تقادم جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية والتي اعتبرت تكريس لمبادئ حكم نورومبورغ، وتجسيدها لضرورة محاربة اللاحق تجاه من ارتكب الأعمال الشنيعة التي شهدتها الحرب العالمية الثانية. حيث تم تبني هذه الاتفاقية وفتحت للتوقيع عليها من طرف الجمعية العامة للأمم المتحدة في 1968/11/26 بلانحتها 2391 و دخلت حيز النفاذ في 1970/11/11، ولقد بررت الاتفاقية مبدأ عدم تقادم جرائم الحرب و الجرائم ضد الإنسانية في ديباجتها كما يلي: -أنها الجرائم الدولية الأكثر جسامة - من أجل المكافحة والعقاب الفعلي - أنه عامل أساسي في الوقاية من وقوع تلك الجرائم - أنه عامل أساسي لحماية حقوق الإنسان و الحريات الأساسية.

وما يمكن ملاحظته في هذا الصدد هو أنه إذا كان هذا المبدأ لوحده غير كافي لضمان معاقبة هؤلاء المجرمين، فإنه يسمح على الأقل بعدم سقوط الدعوى العمومية وهذا ما قصدته أيضا المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا سابقا من خلال تصريحها أنه " يمكن أن يكون المستفيدين من تلك الإجراءات مسؤولين جنائيا عن التعذيب في ظل نظام لاحق..."<sup>(209)</sup>.

### الفرع الثاني: الولاية القضائية العالمية ومبدأ سقوط الحصانة

بموجب القواعد القانونية الدولية المعمول بها منذ مدة طويلة، يمكن أن تمارس ولاية قضائية عالمية على الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية، كالقتل المنظم على نطاق واسع والتعذيب والإختفاء القسري والإحتجاز التعسفي والتعذيب القسري وممارسة الإضطهاد لأسباب سياسية، كما أن القانون الدولي لا يعطي حصانة من الملاحقة القضائية، سواء أمام المحاكم الوطنية أو الدولية، بشأن الأفعال التي يجرمها القانون الدولي ومن ضمنها الجرائم ضد الإنسانية.

1/ مبدأ الولاية القضائية العالمية: تخضع جريمة التعذيب للولاية القضائية العالمية، وهو مبدأ معترف به بموجب القانون الدولي منذ إنشاء محكمة نورمبرغ العسكرية الدولية، التي كانت لها الولاية على الجرائم ضد الإنسانية بغض النظر عن مكان وقوعها. كما أن مبدأ "الإلتزام الجماعي" يمنح مصلحة قانونية

<sup>209</sup> غربي عبد الرزاق، المرجع السابق، ص: 61

لأية دولة لممارسة الولاية القضائية العالمية على المشتبه في ارتكابهم جرائم ضد الإنسانية بما في ذلك التعذيب. والمقصود من الولاية القضائية العالمية حق كل دولة أن تتابع وتعاقب مرتكبي الجرائم الدولية التي لا تمس الضحية فحسب بل تمس البشرية جمعاء<sup>(210)</sup>.

فجميع الدول ملزمة بإتخاذ الإجراءات الجنائية ضد من يرتكبون جرائم ضد من يرتكبون جرائم ضد الإنسانية ومعاقبتهم، كما أنها ملزمة بالتعاون في البحث عن الأشخاص المرتكبين لتلك الجرائم والقبض عليهم وتسليمهم ومعاقبتهم، وهناك إقرار عام في الوقت الراهن بأن جميع الدول ملزمة بمحاكمة أو تسليم الأشخاص الذين يشتبه في ارتكابهم جرائم ضد الإنسانية وفق مبدأ "إما التسليم أو المحاكمة". كما أن المادة السابعة الفقرة الأولى من إتفاقية مناهضة التعذيب التي إعتدتها الأمم المتحدة تفرض على جميع الدول الأطراف فيها إلتزاما رسميا بأن تعرض على سلطاتها المختصة قضية أي شخص خاضع لولايتها القضائية يزعم أنه مارس

التعذيب بقصد تقديمه للمحاكمة إذا لم تقم بتسليمه. وقد إترف المجتمع الدولي أيضا بأنه يتوجب على كل دولة محاسبة المسؤولين عن إختفاء الأشخاص القسري وتقديمهم للعدالة وممارسة الولاية القضائية العالمية، بإعتبار أن الإختفاء القسري يعد ضربا من ضروب التعذيب وهو ما أكدته كذلك لجنة حقوق الإنسان المنشئة بموجب العهد الدولي للحقوق السياسية والمدنية، والتي في تفسير مرجعي لتلك الإتفاقية إعتبرت أن الإختفاء القسري يعرض أسر الضحايا للآلام نفسية شديدة الأمر الذي يعتبر إنتهاكا للمادة السابعة التي تجرم التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية والالإنسانية والمهينة<sup>(211)</sup>.

وقد إعتدت الجمعية العامة للأمم المتحدة مبادئ خاصة بالتعاون الدولي بشأن البحث عن الأشخاص المتهمين بإرتكاب جرائم الحرب وجرائم ضد الإنسانية في قرارها رقم 3074 المؤرخ في 1973/12/03، والتي جاء فيها أن على كل الدول إلتزامات موسعة بشأن التعاون مع بعضها، من أجل تقديم المسؤولين عن إرتكاب الجرائم ضد الإنسانية للعدالة بما فيها التعذيب، أينما إرتكبت هذه الجرائم، كما ينبغي عليها تجنب إتخاذ أي إجراءات تخل بتلك الإلتزامات وتشمل الإلتزامات السابقة ما يلي:

<sup>210</sup> غربي عبد الرزاق، المرجع السابق، ص: 61

<sup>211</sup> منظمة العفو الدولية، المرجع السابق، ص: 11

-أن تتعاون الدول فيما بينها على أساس ثنائي أو متعدد الأطراف بهدف إيقاف ومنع جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية، وعليها إتخاذ التدابير المحلية والدولية الضرورية من أجل تحقيق هذا الغرض.

-أن تتبادل الدول المساعدة في البحث عن الأشخاص المشتبه في ارتكابهم تلك الجرائم وإلقاء القبض عليهم ومحاكمتهم ومعاقبتهم في حالة ثبوت الجرم عليهم.

-محاكمة الأشخاص الذين تشير الدلائل إلى ارتكابهم جرائم الحرب وجرائم ضد الإنسانية، ومعاقبتهم في حالة ثبوت التهمة عليهم، في البلدان التي ارتكبوا فيها هذه الجرائم كقاعدة عامة. وهنا ينبغي على الدول التعاون في المسائل الخاصة بتسليم هؤلاء الأشخاص.

-أن تتعاون الدول فيما بينها بشأن جمع المعلومات والأدلة التي تساعد على تقديم الأشخاص المذكورين أعلاه للمحاكمة، وأن تتبادل هذه المعلومات.

-أن تمتنع الدول عن إتخاذ أي تدابير تشريعية أو غير تشريعية تخل بالإلتزامات الدولية التي تعهدت بها بشأن البحث عن الأشخاص الذين ثبتت عليهم تهمة ارتكاب جرائم حرب أو جرائم ضد الإنسانية<sup>(212)</sup>.

وبالرغم مما ذكرته هذه المبادئ عن محاكمة الأشخاص المسؤولين عن ارتكاب جرائم ضد الإنسانية أمام محاكمهم الوطنية "كقاعدة عامة" إلا أن تلك القاعدة لا تنطبق بدهاءة في حالة عفو البلد المعني عن الشخص أو إبداءه بطرق أخرى عدم إستعداده أو عجزه عن تقديم الشخص المعني للعدالة وعلى سبيل المثال ما نصت عليه المادة 17 من نظام روما الخاص بالمحكمة الجنائية الدولية الذي يبيح للمحكمة ممارسة ولايتها القضائية المشتركة على إبادة الجنس والجرائم الأخرى ضد الإنسانية وجرائم الحرب إذا كانت الدول الأطراف نفسها عاجزة عن القيام بذلك أو غير راغبة فيه<sup>(213)</sup>.

وهذا المبدأ يشكل أداة قانونية فعالة للوقاية من إقرار جريمة التعذيب، ذلك أنه يسد أمام المعذبين أي ملجئ آخر من غير البلد الذي يحممهم، ويجعل من تلك الحماية نقمة لا نعمة، تشبه الإقامة الجبرية.

<sup>212</sup> منظمة العفو الدولية، المرجع السابق، ص: 11

<sup>213</sup> غربي عبد الرزاق، المرجع السابق، ص: 12

2-سقوط الحصانة عن رؤساء الدول والحكومات: لا يستطيع المسؤولون عن التعذيب

والجرائم الأخرى المضادة للإنسانية التمسك بالحصانة أو الإمتيازات الأخرى للتهرب من المسؤولية الجنائية والمدنية. فالقاعدة الأساسية للقانون الدولي تجيز محاسبة رؤساء الدول والمسؤولين الرسميين كأفراد عن الجرائم التي ترتكب ضد الإنسانية، وهي قاعدة إستقرت منذ مدة طويلة، وهي بلا ريب، مثال محدد للقاعدة العامة للقانون الدولي التي إعترفت بها معاهدة فرساي في 1919/06/28، ومفادها تقييد حصانة رؤساء الدول بموجب القانون الدولي، ولا سيما في حالة

إرتكاب أفعال يجرمها القانون الدولي. ففي المادة 227 من تلك المعاهدة، قام الحلفاء والقوى الأخرى بتوجيه إتهام علي إلى "فيلهم الثاني قيصر ألمانيا" بإرتكاب أبشع إنتهاكات للأخلاقيات الدولية وحرمة المعاهدات.

وكان الحلفاء قد أزمعوا تقديم أدولف هتلر، رئيس الدولة الألمانية للعدالة بتهمة إرتكاب جرائم منصوص عليها في القانون الدولي غير أنه توفي قبل ذلك، كما نصت المادة 7 من ميثاق نورمبرغ صراحة على أن "مركز المتهمين الرسمي، سواء كانوا رؤساء دول أو مسؤولين في إدارات الحكومة، لا يخلهم من المسؤولية أو يخفف عنهم العقاب" ويتضح من تفسير القاضي روبرت جاكسون، الذي قام بدور المدعي العام الأمريكي في نورمبرغ، والذي شارك في وضع الميثاق في تقريره لعام 1945 إلى الرئيس بشأن الأسس القانونية لمحكمة الأشخاص المتهمين بإرتكاب جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب، ما يلي: "ولا يجب الإعتراف بهذا الدفاع كمبدأ حصانة رئيس الدولة من الملاحقة القضائية الذي عفا عليه الزمن والذي يبدو وكأنه من بقايا مبدأ حق الملوك الإلهي. كما أنه يتعارض على أي حال مع موقفنا من مسؤولينا، الذين يحاكمون في أحيان كثيرة بناء على دعاوى يرفعها مواطنون يزعمون أن حقوقهم قد إنتهكت. إننا نرفض المفارقة التي تزعم تضاول المسؤولية كلما إزداد النفوذ، بل إننا نلتزم بمبدأ الحكومة المسؤولة الذي أعلنه منذ نحو 3 قرون رئيس القضاة كوك للملك جيمس، الذي قال أنه حتى الملوك أنفسهم يخضعون لله والقانون".<sup>(214)</sup>.

وقد أعلنت محكمة نورمبرغ العسكرية الدولية في حكمها "إن من يرتكبون الجرائم التي تنتهك القانون الدولي بشر ولبسوا كيانات مجردة، وأن تنفيذ أحكام القانون الدولي لا يتحقق إلا من خلال معاقبة الأفراد الذين يرتكبون مثل هذه الجرائم."

<sup>214</sup> منظمة العفو الدولية، المرجع السابق، ص: 14

وقد توصلت محكمة طوكيو إلى إستنتاجات مشابهة لتلك التي توصلت لها محكمة نورمبرغ، عندما أعلنت "إن من يدان بإرتكاب هذه الفضائح اللإنسانية لا يمكن أن يفلت من العقاب بحجة أنه لم يلتزم هو أو حكومته بعدم إرتكاب هذه الأفعال بموجب إتفاقية معينة" (215).

وقد ظل المجتمع الدولي يؤكد مرار لأكثر من نصف قرن القاعدة القانونية الدولية الأساسية بشأن عدم حصانة رؤساء الدول والمسؤولين الرسميين عن الجرائم ضد الإنسانية من خلال العديد من المواثيق الدولية، كما أكدت الدول مرارا صحة وأهمية هذه القاعدة القانونية الدولية حيث أشار الأمين العام للأمم المتحدة بالفعل في التقرير الذي رفعه لمجلس الأمن بشأن إنشاء المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغوسلافيا السابقة إلى ما يلي: "تحتوي كل التعليقات المكتوبة التي تلقاها الأمين العام تقريبا على إقتراحات حول ضرورة تضمين القانون الأساسي للمحكمة الدولية أحكاما حول المسؤولية الجنائية الفردية لرؤساء الدول والمسؤولين الحكوميين والأشخاص الذين يعملون بصفة رسمية. وتستند هذه الإقتراحات إلى سوابق قانونية تعود إلى الفترة التي تلت الحرب العالمية الثانية. لذلك، ينبغي أن يتضمن القانون الأساسي أحكاما تقضي بأن الدفع بحصانة رئيس الدولة أو أن الفعل قد إرتكبه المتهم بموجب صفته الرسمية، لا يمثل دفاعا ولا يخفف العقوبة." (216).

وبالمثل فقد أيدت الدول تضمين هذه القاعدة في القانون الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية فجاء مبدأ سقوط الحصانة عن رؤساء الدول والمسؤولين الرسميين في المادة 27 التي نصت على ما يلي "1-ينطبق هذا القانون الأساسي بصورة متساوية على كل الأشخاص دون تفرقة تستند إلى صلاحياتهم الرسمية ولا تعفي بخاصة الصلاحية الرسمية لرئيس الدولة أو الحكومة، أو المندوب المنتخب أو الموظف الحكومي صاحبها بحال من الأحوال من المسؤولية الجنائية بموجب هذا القانون الأساسي، كما لا تشكل تلك الصلاحية بحكم طبيعتها أو في حد ذاتها مبررا لتخفيف العقوبة.

2-لا تمنع الحصانة أو القواعد الإجرائية الخاصة المرتبطة بالصفة الرسمية للشخص المحكمة من ممارسة ولايتها القضائية على مثل هذا الشخص بموجب القانون الدولي أو الوطني."

215 منظمة العفو الدولية، المرجع السابق، ص: 15

16 منظمة العفو الدولية، المرجع السابق، ص: 216

ورغم كل ما بذل على المستوى الدولي لحظر جريمة التعذيب فإن أكثر من نصف دول العالم لا تزال تمارس التعذيب على سبيل التكرار والإستمرار، فالتعذيب ما زال منتشرًا على نطاق واسع بين أعضاء الأمم المتحدة على خلاف أحكام ميثاقها الذي يركز على صيانة كرامة الإنسان ويدعو إلى إحترامه ورعاية حقوقه الإنسانية كأساس للمجتمع الدولي بعد الحرب العالمية الثانية، بل إن عددا كبيرا من الدول التي تمارس التعذيب قد إرتبطت بالعهد الدولي لحقوق المدنية والسياسية لعام 1966 والإعلان الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في 1975/12/09 المتعلق بحماية جميع الأشخاص من التعرض للتعذيب و إتفاقية مناهضة التعذيب التي إعتمدتها الجمعية العامة في 1984/12/10.

لقد إهتم القانون الدولي بتجريم جريمة التعذيب نظرا لجسامة وخطورة النتائج التي ترتبها على المستوى الدولي خصوصا من خلال الممارسات التي تتم على عدد كبير من الأفراد والتي تمارسها الدولة عن طريق سلطاتها المختلفة فقام بتبيين معنى التعذيب وأوضحه لكي لا يختلط بغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية للإنسانية والمهينة وعملت منظمة الأمم المتحدة على أن يعترف بهذا التعريف عدد كبير من الدول من خلال قبول والمصادقة على مختلف الإعلانات والإتفاقيات الدولية التي تنص على تجريم التعذيب.

وهو ما تم فعلا فقد حظى هذا التعريف بقبول أغلب أعضاء الجماعة الدولية، حيث أن عدد الدول الأطراف في إتفاقية الأمم المتحدة لمنع التعذيب والعقاب عليه لسنة 1984 وصل إلى 109 دولة من مختلف أنحاء العالم، أي ما يمثل ثلثي أعضاء الجمعية العامة لمنظمة الأمم المتحدة كما أنه لم يرد أي تحفظ بالنسبة لأي عنصر من عناصر هذا التعريف كما أن القضاء الدولي أكد على أن هذا التعريف يقبل التطبيق على كل القواعد الدولية التي تعنى بتجريم التعذيب.

وكما رأينا فقد سعى القانون الدولي لتفعيل هذا الحظر من خلال آليات عديدة سواء من خلال أجهزة دولية أثبتت نجاعتها على المستوى الدولي فهي وإن لم تنهي هذه الإنتهاكات فقد عملت على الحد منها من خلال التقارير التي تقدمها للدول. كما قد سعى لإيجاد مبادئ قانونية تشكل عامل لمكافحة الإفلات من العقاب واللامسؤولية لمرتكبي هذه الجريمة.

ونتيجة تحسيس الدول بضرورة منع إستعمال التعذيب إنتهى الأمر إلى تجريم التعذيب من طرف عدة دول في قوانينها الداخلية كما نصت على معاقبة مرتكبيها، خصوصا أن التعذيب أدى عبر الزمن إلى نتائج خطيرة

فالغيظ الذي يشعر به الأفراد والمجتمعات بأكملها من شأنه أن يؤدي إلى تصعيد العنف وخلق الفوضى والتوتر وعدم الأمن في المجتمع.

وقد أثمرت الجهود الوطنية والدولية إلى وضع حد لكثير من ممارسات التعذيب أو على الأقل التخفيف منها، ودفع السلطات الوطنية إلى محاكمة الموظفين الرسميين المسؤولين عن ممارسة التعذيب. غير أنه ورغم هذه الجهود المدافعة عن الإنسان، بل المحاربة من أجله بكل ما تملكه من شجاعة وإقدام وإمكانات قانونية وسياسية وإعلامية، فإن قضية التعذيب تظل مع ذلك مؤرقة للمجتمع الإنساني، وتتطلب مزيداً من الجهود نحو مناهضة التعذيب ومنعه، خصوصاً أن التعذيب يتميز بالدينامكية والتطور المستمر فقد قال الأستاذ "مارغينو" (إن مبدأ حظر التعذيب لا زال لم يظهر بعد كل خباياه)<sup>(1)</sup>.

## دور العراق الريادي في بناء السلام ومكافحة الارهاب

م.م عمر فرحان حمد الجبوري

مدرس مساعد

[omer\\_f94@yahoo.com](mailto:omer_f94@yahoo.com)

جامعة الكتاب/ كلية القانون - قسم العلاقات الدولية والدبلوماسية

مكان الجامعة: العراق/ كركوك- التون كوبري

### الملخص

تعد عملية بناء السلام في العراق عملية معقدة ومتشابكة، بسبب الحروب التي شهدتها هذا البلد وما ترتب عليها من اثار تدميرية كبيرة جداً شملت مختلف الميادين فيه، كما ان عملية اصلاح ما خلفته هذه الحروب تحتاج الى تضافر الجهود الوطنية والدولية، والاهم من ذلك هو اشراك سكان المناطق التي تعرضت لهذه الحروب كأدوات فاعلة ومشاركة في تنفيذ مشروع بناء السلام، فضلاً عن تقديم العون من قبل جهات اخرى خارج مناطق النزاع من اجل الوصول الى حالة من السلام والاستقرار الدائم، وان لا تقتصر جهود بناء السلام في العراق عن المنظور السياسي وحسب، وانما يجب ان تعتمد على اسس علمية فنية ومهنية بعيداً عن التجاذبات والخلافات السياسية، اذ ان الاشخاص الخبراء والمحايدين اقدر على النجاح مع الدعم السياسي لأفكارهم واجراءاتهم التي يسعون تنفيذها.

الكلمات المفتاحية: العراق، بناء السلام، الحروب. Iraq, peace building, wars.

### Abstract

The process of building peace in Iraq is complex and intertwined. The consequences of war and its destructive effects are very large and the process of reforming the wars is needed to combine all national and international efforts. More importantly, it involves the people of the affected areas as effective tools and participation in the implementation of peace building plans. To provide assistance from other parties outside the conflict areas in order to reach a state of peace and lasting stability, and that the efforts to build peace in Iraq should not be from a political perspective only, but must be based on scientific and technical foundations and professional away from political disputes and disputes, Experts Defendants are more likely to succeed with political support for their ideas and actions to implement them.

## المقدمة

يعد السلام من الموضوعات الانسانية حيث اقترنت هذه المفردة بوجود البشرية، لا بل ان الله تعالى سعى نفسه بالسلام، وقد حظيت هذه المفردة بالاهتمام والبحث، والسلام كان ولا يزال مطلباً انسانياً، كما يمكن القول ان السلام والحرب والمفاهيم المرتبطة بها قديمة قدم الانسان نفسه. وكان السلام ولا يزال حلماً بشرياً منذ عصور قديمة حيث عانت البشرية من ويلات الحروب والعنف والصراع والارهاب لدرجة ان السلام اصبح يشكل استثناء في مواجهة الصراع والحرب، وخاصةً في وقتنا الحالي وما نلاحظ من تزايد وبشكل كبير ومستمر لمعدلات الصراع والعنف بجميع اشكاله وانواعه على الرغم من التطور والوعي الحاصل والداعي لوحدة المصير الانساني والوعي المتزايد باهمية السلم كفرض اساسي ومهم من فروض التنمية البشرية وتقدمها.

ولم يعد المهم هو التركيز والاهتمام في مسائل الوساطة والاتفاقيات للحد من الصراع، اذ ان التوجه المعاصر والاكثر شمولاً واتساعاً اخذ منحى لتحويل النزاعات والصراعات وهو "بناء السلام" والذي يتطلب نجاحه تفكيك لمجموع السياسات التي تؤدي الى تفاقم وتزايد معدلات النزاع والعنف والحروب، من خلال العمل على استبدالها باليات يمكن من خلالها انهاء واجتثاث الاسباب الجذرية للنزاع والعنف والحيولة دون بروز لاي دور لهذا العنف او النزاع مجدداً بعد انهائه واخماده.

**أهمية البحث:** يعد السلام من اهم عناصر الحياة اليومية للبشر عامة وذا اهمية كبيرة للأجيال القادمة بالتحديد، وكون العراق احدى الدول التي تعرضت ولفترات طويلة لعمليات خراب ودمار زعزعت كل مقومات الحياة البسيطة التي يحلم بها الانسان نتيجة العمليات الارهابية، من هذا تبرز اهمية السلام والدعوة اليها واهمية مكافحة الارهاب، فالأماكن التي يحل بها السلم والسلام يسودها الامن والامان وبالتالي تفادي قيام كل انواع العنف والارهاب او تناميها وتصاعدها.

**هدف البحث:** تسليط الضوء على مسألة السلام والارهاب في العراق، وماهية المشاكل التي برزت من خلال ذلك، وكذلك بيان دور المؤسسات الرسمية وغير الرسمية في عملية بناء السلام ومكافحة الارهاب.

**إشكالية البحث:** ادى تجاهل المؤسسات العراقية الرسمية وغير الرسمية في المراحل السابقة لمسألة السلام ومتطلباتها لا سيما ما بعد عام 2003 الى تنامي ظاهرة الارهاب ومن ثم فقدان السلم والسلام داخل المجتمع العراقي، وتنامي النزاعات والصراعات الداخلية والاختلافات البنوية بين مكونات المجتمع المختلفة على أسس مذهبية وعرقية واثنية وقبلية.

فرضية البحث: يقوم البحث على عدة فرضيات مهمة مفادها:

- ان العراق دولة محورية ومهمة في المنطقة التي عصفت بها اعتا انماط الارهاب والتطرف لاسباب كثيرة مما جعل العراق مركز مهم لبناء السلام ونموذجاً يحتذى به.
- ان للعراق بمؤسساته الرسمية وغير الرسمية دور كبير ومؤثر في عملية بناء السلام ومكافحة الارهاب المرهلي والمستقبلي.

هيكلية البحث: تتضمن هيكلية البحث مقدمة ومبحثين وخاتمة وكما يأتي:

- المبحث الاول: مفهوم بناء السلام والارهاب.
- المبحث الثاني: الدور الريادي للعراق في بناء السلام ومكافحة الارهاب.

المبحث الاول: مفهوم بناء السلام والارهاب

لتحديد مفهوم السلام والارهاب اهمية كبيرة في وقتنا الحالي، وقد اختلفت التعريفات والمفاهيم فيما يخص المصطلحين لذا سوف نتناول في هذا المبحث مفهوم بناء السلام والارهاب من خلال مطلبين خصص الاول لمفهوم بناء السلام والمفاهيم المرتبطة به ونطاق عمله، وخصص المطلب الثاني لمفهوم الارهاب وكل ما يتعلق بأشكاله وانواعه.

المطلب الأول: مفهوم بناء السلام والمفاهيم المرتبطة به ونطاق عمله

وسوف تقسم الدراسة في هذا المطلب الى ثلاثة فروع، وهي كما يأتي:

أولاً: مفهوم بناء السلام

بدايةً يُعرّف السلام بأنه غياب الاضطرابات وأعمال العنف، والحروب، مثل: الإرهاب، أو النزاعات الدينية، أو الطائفية، أو المناطقية؛ وذلك لاعتبارات سياسية، أو اقتصادية، أو عرقية. كما يأتي تعريف السلام بمعنى الأمان والاستقرار والانسجام، وبناءً على هذا التعريف فإنّ السلام يكون حالةً إيجابيةً مرغوبةً، تسعى إليه الجماعات البشرية أو الدول، في عقد اتفاق فيما بينها للوصول إلى حالة من الهدوء والاستقرار، فالسلام في هذا التعريف لا يعني عدم وجود الاضطرابات بكافة أشكالها، وإنما يعني السعي في الوصول إلى المظاهر الإيجابية<sup>(217)</sup>.

(217) محمد فيضي، تعريف السلام، موقع موضوع، 2018/4/12، متاح على الرابط الاتي،

[https://mawdoo3.com/%D8%AA%D8%B9%D8%B1%D9%8A%D9%81\\_%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9](https://mawdoo3.com/%D8%AA%D8%B9%D8%B1%D9%8A%D9%81_%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9)

.%85#cite\_note-yHKzKojUH-4

اما في ما يخص مفهوم بناء السلام فيمكن القول، ان الملامح الحقيقية لهذا المفهوم بدأت مع نقاط ويلسون الاربعة عشرة التي كان ينظر اليها على انها الركائز الاساسية لديمومة السلام بعد الحرب العالمية الاولى، ووسيلة مهمة يمكن من خلالها الحفاظ على المكتسبات التي تم تحقيقها على طريق إرساء السلام، وذلك من خلال اقامة سلام توافقي والعمل على ضمان ديمومته بإقامة مؤسسة دولية راعية له وهي عصبة الامم<sup>(218)</sup>، الا ان هذا المفهوم اصبح يتبلور مؤسساتيا مع تقرير الامين العام الاسبق للامم المتحدة بطرس غالي الصادر عام 1992 المعروف بخطة السلام والذي من خلاله قدم رؤية شاملة ومتكاملة لايجاد وارساء السلام والامن الدوليين، مضمنا ذلك لاربعة مصطلحات رئيسية تبدأ بالدبلوماسية الوقائية وتستمر مع صنع السلام لتصل الى مرحلة بناء السلام<sup>(219)</sup>.

ويُشير بناء السلام إلى تحديد البنى ودعمها، في حين أنّ هذه البنى، مهمتها ترسيخ وتفعيل السلام وتمكينه، وذلك لعدم الانجرار والزجّ في صراعات جديدة، وعدم تكرارها مرّة أخرى، الأمر الذي أدّى لنشوء ما يُعرف بالدبلوماسية الوقائية، وأساسها تعاون عدّة جهات، والعمل بدأ واحدة وبشكلٍ دائمٍ وواضح المعالم، لحلّ الصعوبات والمعضلات التي تواجه الفرد، سواء أكانت إنسانية أم ثقافية أم اجتماعية وحتى الاقتصادية، كون هذه المشكلات أو إحداها هي السبب الرئيسيّ لنشوب الحروب والنزاعات عبر التاريخ<sup>(220)</sup>.

كما يمكن القول ان بناء السلام هو مجموعة الاجراءات والترتيبات التي يمكن ان تنفذ في مرحلة ما بعد انتهاء النزاعات بهدف ضمان عدم الرجوع او الانزلاق الى النزاع مجدداً، وذلك من خلال احداث بعض التغييرات في عناصر البيئة التي شهدت النزاع من اجل خلق بيئة جديدة من شأنها ان تقلل من حدة التناقضات التي تدفع الى ايجاد النزاعات وتعزيز الثقة ما بين اطراف النزاع والعمل على تعزيز القدرات الوطنية الداخلية من اجل السيطرة وادارة نتائج النزاعات ووضع الحلول اللازمة لها<sup>(221)</sup>.

اذا فان عملية بناء السلام هي عملية متكاملة تنطلق وتبدأ مع نهاية كل نزاع مسلح وتنطوي على جهود اطراف عديدة دولية ومحلية من اجل الحفاظ على ما تم انجازه من خطوات ادت الى عملية انتهاء النزاع من

<sup>(218)</sup> رياض الداودي، تاريخ العلاقات الدولية : مفاوضات السلام، دمشق، منشورات جامعة دمشق، الطبعة الخامسة، 1998، ص 39.

<sup>(219)</sup> خولة مكي الدين وأمل يازجي، دور الامم المتحدة في بناء السلام، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 27، العدد 3، جامعة دمشق، 2011، ص 489.

<sup>(220)</sup> غادة الحلايقة، مفهوم بناء السلام، موقع موضوع، 2016/8/28، متاح على الرابط الاتي.

[https://mawdoo3.com/%D9%85%D9%81%D9%87%D9%88%D9%85\\_%D8%A8](https://mawdoo3.com/%D9%85%D9%81%D9%87%D9%88%D9%85_%D8%A8)

<sup>(221)</sup> خولة مكي الدين وأمل يازجي، مصدر سبق ذكره، ص 491.

جهة وكذلك العمل على تأسيس مرحلة جديدة من شأنها ضمان استمرارية وديمومة هذه النتائج من جهة أخرى.

ثانياً: المفاهيم المرتبطة بمفهوم بناء السلام

### 1. حفظ السلام

وهو مصطلح يشير إلى كل الجهود التي تتخذ أثناء النزاع بغرض تخفيفه أو إزالة مظاهر النزاع وتثبيت تفاعليات النزاع على درجة من اللاعنف يمكن معها استكشاف أساليب لحل وإصلاح النزاع. إن الغرض من حفظ السلام ليس حل النزاع من جذوره وإنما استعادة اللاعنف<sup>(222)</sup>.

### 2. صنع السلام

كل الجهود المبذولة والتي يمكن من خلالها دفع الأطراف المتحاربة للتوصل إلى اتفاق سلام من خلال الوسائل السلمية كالتفاوض والتحاور بين الأطراف واستعمال الوسائل الدبلوماسية لحل النزاع<sup>(223)</sup>.

### 3. فرض السلام

ينصرف هذا المفهوم إلى استخدام القوة المسلحة أو التهديد من أجل إرغام الطرف المعني على الامتثال للقرارات والعقوبات المفروضة من أجل الحفاظ على السلم والنظام، وقد تتضمن جهود فرض السلام إجراءات غير عسكرية كالعقوبات، وإجراءات عسكرية<sup>(224)</sup>.

ثالثاً: نطاق عمل بناء السلام

#### 1\_ النطاق الزمني لإعمال ترتيبات بناء السلام:

ان مفهوم بناء السلام يتعامل مع مرحلة ما بعد النزاعات المسلحة وخاصةً المرحلة التي تأتي بعد النزاع مباشرةً، والتي قدرت من قبل خبراء الامم المتحدة بأول سنتين من المرحلة اللاحقة للنزاع، ففي هذه الفترة تظهر مخلفات النزاع من تحديات ومشاكل وثغرات بشتى انواعها، وفي نفس الوقت تظهر امكانية وفرص

(222) خالد عكاب محسن، سالم انور احمد، المفهوم المعاصر لبناء السلام في إطار القانون الدولي الانساني، مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية، العدد4، 2012، ص50.

(223) خالد عكاب محسن، مصدر سبق ذكره ص57.

(224) محمد احمد عبد الغفار، فض النزاعات في الفكر والممارسة الغربية، الجزائر، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، 2003، ص24.

معالجتها بشكل ممكن لا توفره المراحل التالية، فجل القرارات والتوصيات التي يتم اتخاذها في هذه المرحلة مهمة جداً وذات تأثيرات عميقة والتي من الممكن ان تحمل تأثيرات في السلم وعلى المدى الطويل<sup>(225)</sup>.

## 2\_ نطاق تطبيق بناء السلام وفقاً لنوع النزاع:

ان مفهوم بناء السلام قابل للتطبيق فيما يتعلق بالنزاعات الدولية وغير الدولية، وان اختلفت اساليب وطرق التطبيق وآلياته في كلا المجالين، الا ان الهدف الرئيسي من ورائه هو معالجة مرحلة ما بعد النزاع والعمل تهيئة مناخ مناسب من الثقة المتبادلة بين اطراف النزاع السابقين، ومن الاساليب التي يمكن ان تتخذ كتدابير في بناء الثقة في اعقاب النزاعات المسلحة انشاء مشاريع تعاونية مشتركة تربط بين اطراف النزاع المنتهي، كمشاريع تطوير الزراعة أو مشاريع الربط القومي او الكهربائي وغيرها من المشاريع المشتركة<sup>(226)</sup>.

## 3\_ النطاق الموضوعي لتطبيق ترتيبات بناء السلام:

هناك العديد من الميادين الرئيسية يعمل من خلالها مفهوم بناء السلام وجميعها تدور حول تحقيق العدل والامن والتنمية الاقتصادية، لذلك فأن مجال عمل بناء السلام يشمل الاتي<sup>(227)</sup>:

- 1- العمل على استعادة قدرة مؤسسات الدولة على حفظ النظام العام وتحقيق الامن.
- 2- تعزيز حكم القانون واحترام حقوق الانسان.
- 3- العمل على دعم عودة مؤسسات الدولة الشرعية في الدولة لمزاولة اعمالها.
- 4- تعزيز الاستقرار الاجتماعي بما في ذلك ضمان عودة النازحين واللاجئين او توظيفهم.
- 5- ارساء الاسس اللازمة لإطلاق عملية تنموية متكاملة.

## المطلب الثاني: مفهوم الارهاب- اشكاله و انواعه

وسوف تقسم الدراسة في هذا المطلب الى ثلاثة فروع، وهي كما يأتي:

### اولاً: مفهوم الارهاب

يشكل مفهوم الارهاب الى يومنا هذا مشكلة في الاتفاق على تعريف جامع لهذه الظاهرة على الرغم من انتشار الاعمال الارهابية بكثرة وكذلك كثرة تداول لفظ الارهاب في وسائل الاعلام او داخل المجتمعات

( خولة معي الدين وامل يازجي، مصدر سبق ذكره، ص496، 225)

جمال منصور، بناء السلم في مرحلة ما بعد النزاعات: المضامين والنطاق، دفاتر السياسة والقانون، العدد 13، العلوم السياسية، جامعة قلمة، (226) الجزائر، 2015، ص384.

( خولة معي الدين وامل يازجي، مصدر سبق ذكره، ص497، 227)

والافراد، والكثير يعزو ذلك الى اختلاف وجهات المواقف السياسية للاطراف المتنازعة من جهة والمصالح المشتركة بين الدول من جهة اخرى، ودائما ما يأخذ التعريف صورا شخصية، فما يعده البعض عملاً ارهابيا يعده البعض الاخر عملاً وطنياً<sup>(228)</sup>.

ونتيجة للاهمية البالغة لتعريف ظاهرة الارهاب دفع العديد من الدول الى اقامة الندوات والمؤتمرات وورشات العمل لتحديد مفهومه وعناصره ومسبباته، لذا نتج في هذا الخصوص اتجاهين يعرفان الارهاب، الاول مادي والثاني معنوي.

1\_ الاتجاه المادي لتعريف الارهاب: يعرف هذا الاتجاه الارهاب بأنه مجموعة من الافعال المعينة التي تهدف الى تحقيق اهداف معينة، ويقوم هذا الاتجاه في تعريفه للارهاب بالاستناد الى تعداد الاعمال الاجرامية التي تعد ارهابية - تعداد الجرائم- دون الغوص او البحث في اغراض او اهداف هذا العمل الارهابي<sup>(229)</sup>.

2\_ الاتجاه المعنوي لتعريف الارهاب: يركز هذا الاتجاه في تعريفه للارهاب على الهدف الذي يسعى الارهابي الى تحقيقه، ولكن حصل خلاف بين انصار هذا الاتجاه في تحديد طبيعة هذا الاهداف الذي يسعى الارهابي تحقيقها هل هي اهداف سياسية او دينية او اهداف فكرية، وقد استقر القول بأن الركن المعنوي في الجريمة الارهابية يتجلى في غاية الارهاب ذاته، وهو توظيف الخوف والرعب والفرع الشديد لأي اهداف كانت<sup>(230)</sup>. ويمكن ان يعرف الارهاب بأنه عمل عنيف وراه اهداف منها سياسية، ايا كانت وسيلته وهو مخطط يخلق حالة من الرعب والفرع والهلع في شريحة معينة من الناس لتحقيق اهداف بالقوة او لنشر دعاية لمطلب او ظلامه، سواء كان الفاعل يعمل لنفسه بنفسه او بالنيابة عن مجموعة اخرى<sup>(231)</sup>.

## ثانياً: اشكال الارهاب

يصنف المختصين والمهتمين بظاهرة الارهاب الاعمال الارهابية الى اشكال متنوعة، وهي كالآتي<sup>(232)</sup>:

- 1- الارهاب الحربي: يقصد بها اللجوء الى مختلف الوسائل لتحقيق الرعب والخوف بين المواطنين من خلال الاسلحة المتنوعة (متفجرات وقنابل).
- 2- الارهاب القمعي: التدابير القمعية.

<sup>(228)</sup> هبة الله احمد خميس بسيوني، الارهاب الدولي- اصوله الفكرية وكيفية مواجهته، الدار الجامعة، الاسكندرية، 2009، ص63.

<sup>(229)</sup> رشا ظافر محي الدين، الحرب على (الارهاب) والقانون الدولي الانساني المعاصر، مجلة السياسة الدولية، الجامعة المستنصرية، 2015، ص2.

<sup>(230)</sup> حسن عزيز نور الحلو، الارهاب في القانون الدولي- دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، الاكاديمية العربية المفتوحة في الدنمارك، فنلندا، 2007، ص43.

<sup>(231)</sup> المصدر نفسه، ص40.

<sup>(232)</sup> انعام عبد الرضا سلطان، تصعيد الارهاب في العراق وتأثيره على منطقة الشرق الاوسط، المجلة السياسية الدولية، جامعة بغداد، ص110.

3- الارهاب الثوري: الذي يهدف الى الاستيلاء على السلطة من خلال القضاء على النظام السياسي القائم في الدولة.

4- الارهاب شبه الثوري: وهو الفعل او العمل الارهابي الذي يرتكب بدون اهداف سياسية او ايدولوجية او يهدف الاستيلاء على السلطة.

#### ثالثاً: انواع الارهاب

للارهاب انواع متعددة يمكن اجمالها بالاتي<sup>(233)</sup>:

1- الارهاب الفردي: وهو الارهاب القائم من قبل الافراد ويسمى بالارهاب السلطوي الموجه الى فئة او طائفة معينة او الى دولة او مؤسساتها العالمية ومن الممكن ان تأخذ جريمة الارهاب هدفاً سياسياً او دينياً او شخصياً.

2- الارهاب الجماعي: وهو الارهاب القائم من قبل الجماعات ويكون بدوافع عقائدية وسياسية واجتماعية، كالجماعات اليهودية والاسلامية واليسارية واليمينية والتي تاخذ اسلوب العنف السياسي، والجماعات الاقتصادية والاجتماعية التي تتبع اسلوب الارهاب لتحقيق مصالحها الاقتصادية والمالية.

3- الارهاب الدولي: الاعمال التي تقوم بها بعض الدول تهدف من خلالها الى الاحتلال والتخريب والتدمير او الاعتداء على الاشخاص وزعزعة كيان الدول، من اجل مصالح سياسية واقتصادية.

#### المبحث الثاني: الدور الريادي للعراق في بناء السلام ومكافحة الارهاب

يعد العراق من الدول ذات التنوع والاختلاف الديني والقومي والعراقي والذي شهدته مجتمعة كثير من النزاعات وحالات العنف والدمار والافتقار الى السلام والاستقرار الامني والمجتمعي لذا حاول العراق رغم كل الصعوبات ان يكون له دور كبير بكافة مؤسسات الرسمية وغير الرسمية في بناء السلام ومكافحة الارهاب، لذا سوف نتناول في هذا المبحث مطلبين، الاول يتكلم عن دور العراق في بناء السلام، اما المطلب الثاني فيتناول دور العراق في مكافحة الارهاب.

#### المطلب الاول: دور العراق في بناء السلام

<sup>(233)</sup> خضير ياسين الغانمي، ظاهرة الارهاب الدولي... العوامل الدافعة وكيفية معالجتها، مجلة اهل البيت، جامعة اهل البيت، العدد 16، كربلاء، 2014.

تعد عملية بناء السلام احدى ابرز واعقد المعضلات التي تواجه الدول المأزومة بالصراعات ولا سيما في مرحلة ما بعد الحرب و النزاع، ذلك لان السلام كمعنى يستهدف امن ورخاء المجتمعات ليس خياراً يسيراً وسهلاً يمكن التوصل او تحقيقه بشكل سهل كما اشعال الحروب، لأنه يتطلب اجراءات وامور كثيرة ويتطلب تغييرات عميقة تستهدف سلوك الافراد والاطراف المتنازعة ودفعهم الى التعايش والتفاعل السلمي مع الاخرين<sup>(234)</sup>.

ويحتاج العراق كدولة عاشت لفترات طويلة اشكال مختلفة من الصراعات والنزاعات الداخلية التي اخذت تهدد كيانه الى عملية واسعة وشاملة لتحقيق الاستقرار والامن والذي لا يتم الى عن طريق تحقيق سلام داخلي من خلال عملية بناء السلام وتحقيق شراكة حقيقية بين الجهات الفاعلة على الساحة العراقية الرسمية منها والدينية والاجتماعية بل وحتى الثقافية، الذي يكون لمؤسسات المجتمع المدني الدور الريادي فيه، وهنا يبرز دور الاسرة والمدرسة والخطباء وائمة الجوامع في ابدال خطاب الكراهية بأخر من شأنه ان يرسخ ثقافة قبول التنوع والتعدد بكل انواعه، وان يكون للصحافة والمثقفين دور بارز في ذلك<sup>(235)</sup>، لذلك يمكن تحديد مجموعة من الامور التي يمكن من خلالها الوصول الى سلام اجتماعي وسياسي حقيقي، وهي كالآتي:

1. أهمية ترسيخ المبدأ الديمقراطي والتداول السلمي للسلطة وتهذيب الخطاب السياسي المتشنج الذي طالما كان الباعث الدافع للكثير الكثير من الجرائم المرتكبة بحق الشعب العراقي، وبهذا يبرز دور الحكومة والبرلمان في تبني نظام انتخابي عادل يكفل تمثيلاً حقيقياً للشعب وتداولاً سلمياً للسلطة وفق أسس المبدأ الديمقراطي.
2. اشاعة مفهوم ثقافة السلام ونبذ العنف على الصعيد الاجتماعي بمختلف الطرق والوسائل وبالأخص عبر التعليم الاساسي والجامعي والديني<sup>(236)</sup>.
3. وضع خطة حقيقية ومتكاملة ودقيقة لتحقيق مصالحة وطنية فعلية وناجحة بعيدة عن المزايدات السياسية دون التجاوز على حقوق الضحايا والتأكيد على متابعة المجرم قضائياً والاقتصاص منه حصراً دون غيره.

<sup>(234)</sup> مروان سالم العلي، الآليات الاستراتيجية لبناء السلام في محافظة نينوى، مركز الفرات، 2019، متاح على الرابط الآتي:

<http://fcds.com/social/1206>

<sup>(235)</sup> باسم علي خريسان، بناء السلام: دراسة في آليات بناء السلام في العراق، مجلة قضايا سياسية، جامعة النهرين، 2018، ص 146.

<sup>(236)</sup> علاء ابراهيم محمود الحسيني، صنع السلام وإرساء ثقافة اللاعنفي في العراق بعد هزيمة الارهاب، شبكة النبا للمعلوماتية، متاح على الرابط الآتي،

<https://annabaa.org/arabic/violenceandterror/12128>

4. العمل بسرعة على عودة النشاطات الاقتصادية والخدمية إلى الحياة لأن ذلك يوفر الأساس اللازم للأمن والسلم<sup>(237)</sup>.
  5. الانتقال بالمجتمع العراقي من مجتمع تحكمه الشخصية إلى حالة المؤسساتية التي تحكم بالقانون، والذي بدوره يحول المؤسسات من هياكل تمارس الاقصاء والتمييز إلى مؤسسات تساهم في تعزيز الثقة بين الجميع.
  6. لا بد من تعزيز لغة الحوار بين جميع الأطراف المتنازعة والمتصارعة داخل حدود الدولة.
  7. ان تكون هناك عمليات تعليمية مرافقة لبناء السلام في العراق، وذلك للدور الكبير الذي يقدمه التعليم في تعزيز ثقافة السلام والتدريب عليها من اجل توفير فهم لأهمية السلم الذي يساعد في بناء السلام وتحقيق الاستقرار في العراق.
  8. من اجل بناء سلام حقيقي لا بد من خلق عدالة نسبية بين مختلف شرائح المجتمع العراقي ولا سيما في توزيع السلطة والثروات.
  9. استعادة الثقة بالجوار العراقي من خلال بناء علاقات دبلوماسية متوازنة مع المحيط الدولي والاقليمي، بما من شأنه ان يحد من التدخل غير المبرر في الشأن العراقي<sup>(238)</sup>.
- ويمكن القول ان عملية بناء السلام في العراق هي عملية معقدة ومتشابكة، ونتائج الحروب واثارها التدميرية كبيرة جداً وعملية اصلاح الدمار والخراب الذي خلفه الحروب وخاصاً في العراق تحتاج إلى تظافر كافة الجهود الوطنية والدولية، والاهم من كل ذلك ان تجعل من سكان المناطق التي تعرضت للنزاع كأدوات فعالة ومشاركة في تنفيذ خطط بناء السلام، وكذلك لا بد من اشراك وتقديم العون من قبل جهات اخرى خارج مناطق النزاع من اجل الوصول إلى حالة من السلام والاستقرار الدائم، كما ان من الاهمية ان لا تكون جهود بناء السلام في العراق من منظور سياسي، وانما يجب ان تعتمد على اسس علمية فنية ومهنية بعيداً عن التجاذبات والخلافات السياسية لان الأشخاص الخبراء والمحايدون اقدر على النجاح مع الدعم السياسي لأفكارهم واجراءاتهم التي يرمون إلى تنفيذها<sup>(239)</sup>.

#### المطلب الثاني: دور العراق في مكافحة الارهاب

<sup>(237)</sup> قحطان حسين طاهر، إعادة السلام في المناطق المحررة من (داعش).. وعقبات التنفيذ، مركز المستقبل للدراسات الاستراتيجية، متاح على الرابط <http://mcsr.net/news33>، الاتي.

<sup>(238)</sup> باسم علي خريسان، مصدر سبق ذكره، ص 147-148.

<sup>(239)</sup> قحطان حسين طاهر، مصدر سبق ذكره.

سوف تقسم الدراسة في هذا المطلب الى ستة فروع, وهي كما يأتي:

أولاً: دور الاجهزة الامنية في مكافحة الارهاب

## 1\_ وزارة الدفاع:

قامت وزارة الدفاع العراقية بدور مهم وحيوي في تثبيت دعائم الامن والاستقرار في العراق طبقا لطبيعة المهام والمسؤوليات التي تقوم بها للدفاع عنه تجاه التهديدات الخارجية, فضلا عن التهديدات الداخلية المتمثلة بالارهاب.

وتنبع اهمية الدور الاساسي الذي يؤديه الجيش العراقي من كونه يمثل عماد القوات المسلحة في العراق, ومن جملة مهمات الجيش العراقي هي حماية البلاد من الاعتداءات الخارجية والمحافظة على حدود البلاد ومياه الاقليمية ومجاله الحيوي والمحافظة على امن البلاد الداخلي اذا ما فشلت اجهزة الامن الداخلي من السيطرة على الاوضاع الامنية الداخلية, وهذه احدي الامور الاساسية التي بنيت عليها القوات المسلحة العراقية التي يجب ان تكون على درجة عالية من الحرفية والتدريب والتسليح المتطور ورفع كفاءة الانضباط العسكري والجاهزية القتالية العالية, ويتفق الجميع على ان الاوضاع الامنية تمثل القاسم المشترك للاستقرار او عدم الاستقرار في كافة مفاصل الدولة, ولا يختلف اثنان على ان تدهور الوضع في العراق قد القى بظلاله على مختلف اوجه الحياة<sup>(240)</sup>, ومن هنا بدأت وزارة الدفاع العراقية من اجل تحسين الواقع الامني ومكافحة الارهاب لاتتبع سلسلة اجراءات, وتمثل بالاتي:

1- اعادة بناء وتشكيل الجيش العراقي.

2- تدريب القوات العسكرية.

3- عقد الاتفاقيات الامنية مع الولايات المتحدة الامريكية.

4- تسليح الجيش.

5- تطوير الصناعات العسكرية.

6- الاستعانة بالتحالف الدول

## 2\_ وزارة الداخلية

(240) حسن سعد عبد الحميد, السياسات العامة لمكافحة الارهاب في العراق بعد 2003, ط1, المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية, ألمانيا, 2017, ص46.

تنطلق وزارة الداخلية في سياستها لمكافحة الإرهاب من خلال استراتيجية الامن الوطني العراقي، والتي تؤمن التوجهات الاستراتيجية لاغراض الحماية والدفاع عن المصالح الوطنية المتمثلة في الجوانب (الامنية، السياسية، الاقتصادية والاجتماعية). فضلاً عن بناء المؤسسة الداخلية بحرفية ومهنية عالية تمثل في ابناء الشعب العراقي، وتشكيل قيادة لمواجهة الارهاب متمثلة بالكم والنوع والتدريب والتجهيز المتطور. كما ان وزارة الداخلية قامت بجهود جبارة وكبيرة في مجال توعية الشباب العراقي من مخاوف انجرارهم وانساقهم وراء افكار الجماعات الارهابية، وايضاح الجوانب الخطرة لفكر تلك الجماعات، من خلال الكثير من الامور منها الاستعانة بالمختصين في وزارة الداخلية في مجال مكافحة الارهاب عبر مشاركتهم في اللقاءات التلفزيونية وبرامج التوعية التي تقدمها الوزارة وتكثيف المحاضرات لرجال الامن وطلبة الجامعات، ناهيك عن تشجيعها للبحوث العلمية بهذا الجانب واطاحة الفرصة للاكاديميين لتناول ظاهرة الارهاب من الجوانب التحليلية والعلاجية والوقائية<sup>(241)</sup>.

وتنطلق وزارة الداخلية العراقية في عملها في مكافحة الارهاب من خلال سعيها لتحقيق ثلاثة اهداف رئيسية وجوهية:-

- 1- المحافظة على النظام والامن العام.
- 2- حماية ارواح المواطنين وحريةهم وممتلكاتهم ومنع الجرائم الارهابية والسعي الى ضبطها.
- 3- العمل على تحقيق تلك الاهداف وفق ضوابط الدستور والقوانين العراقية النافذة.

### 3\_ جهاز المخابرات الوطني

يعد جهاز المخابرات من مؤسسات الدولة المهمة والذي يختص بجمع المعلومات وتحليلها عن النشاطات غير المشروعة كالارهاب والجريمة المنظمة وتجارة المخدرات...، ويقوم بمهمة الدفاع عن الدولة والامة من اي مخاطر او محاولات تستهدف سلام وامن الدولة ومحاولة اضعافها، ويرتبط هذا الجهاز بمجلس الوزراء ويخضع لرقابة السلطة التشريعية، ويحتل العمل الاستخباري الاولوية في مكافحة الارهاب اكثر من العمل العسكري المباشر، لان عملية البحث والتفتيش والتحري عن المنظمات الارهابية وخلاياها النائمة يعد اول الخطوات التي تعد تمهيداً للعمل العسكري المباشر، لذا فأن العمل الاستخباراتي بهذا المجال يأخذ ثلاثة اوجه<sup>(242)</sup>:

سعد حسن عبد الحميد، مصدر سبق ذكره، ص69،<sup>(241)</sup>

بشير الوندي، مدخل الى معضلة الاستخبارات في العراق، مجلة الحوار المتمدن، العدد 4724، 2015، متاح على الرابط الاتي،<sup>(242)</sup>

<http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=455743&r=0>

- الاستخبارات الوقائية: ويقصد بها الفعاليات التي من خلالها العمل على اقامة درع امني حصين وواق من اي اختراق يمكن ان يحصل من جانب العدو للمؤسسات الامنية والعسكرية ومؤسسات الدولة بشكل عام.
- الاستخبارات الدفاعية: ويقصد بها كل الفعاليات التي يمكن من خلالها اختراق شبكات العدو التجسسية بخطوات استباقية من اجل معرفة نواياها، من خلال تجنيد العناصر الاستخبارية.
- الاستخبارات الهجومية: وتعني العمل على مباغته العدو ومفاجئته قبل قيامه بأي عمل ارهابي وقبل تنفيذ هجماته عن طريق جمع المعلومات المتوفرة او بالتحقيق مع العناصر التي تم القبض عليها.

#### ثانياً: دور وطبيعة التوجهات الاعلامية العراقية في مكافحة الارهاب

ان وسائل الاعلام العراقية قد ادت دور مهم ومحوري في تكوين الاتجاهات والافكار والميول وكسب الجمهور ولا سيما في اوقات الازمات، حيث تزداد درجة اعتماد الجمهور العراقي على هذه الوسائل في ظل حالات عدم الاستقرار الامني وانتشار احداث العنف والارهاب، من اجل التوصل الى ايجاد التفسيرات الواضحة والملائمة لهذه الحالة، نتيجة لما تتسم به حوادث الارهاب من عنف ومفاجئة واضطراب وتغيير في المعايير والقيم المستقرة للمجتمع<sup>(243)</sup>.

وان مشكلة العراق الاعلامية اليوم وخاصتنا على الصعيد الحكومي انها تفتقد لابسط مقومات الاقناع في ظل الاخبار الفوضوية والبرامج التي تقدمها من دون وجود اي تنسيق حقيقي يذكر، فلا بد من العمل على اعادة تطوير البنى التحتية للمؤسسات الاعلامية وتحديداً فيما يتعلق بطريقة ادارة الاخبار الخاصة بالمعارك العسكرية ضد الارهاب، والاعتماد بصورة كبيرة على تقنية الصور المباشرة في الرصد والتحليل من دون عرض الاخبار الكلامية بدون رفدها بالصور الواقعية من ارض المعركة.

ولكي نكون اكثر واقعية فأن الاعلام العراقي وبعد ان ادرك مخاطر تعامله مع الاحداث بصيغته القائمة بدأ باتباع منهج اعلامي جديد وخاصتاً بعد احتلال الموصل من الزمر الارهابية، فأخذ يركز بشكل كبير على القضايا الوطنية التي من شأنها توحيد الصف الوطني وتوحيد الدعم الممنهج للنجاحات التي تحرزها القوات المسلحة العراقية بمختلف صنوفها وتوضيح هذه الانتصار للرأي العام، وبعد الاعلام ظهيراً قويا للقوات

( عادل عبد الرزاق مصطفى، دور التغطية الاعلامية للقنوات الفضائية العراقية في تشكيل اتجاهات الجمهور نحو الارهاب، مجلة الباحث الاعلامي، 243) العدد 23، كلية الاعلام، جامعة بغداد، 2014، ص91.

المسلحة<sup>(244)</sup>، ودوره الكبير في مكافحة الارهاب يتضح من خلال اتباعه لاستراتيجيات مدروسة من اجل اقناع الرأي العام العراقي والتأثير عليه من خلال:

- مكافحة الفساد
- دعم الهوية الوطنية
- مواجهة الشائعات
- تعبئة الرأي العام

ثالثاً: دور هيئة النزاهة في مكافحة الارهاب

يعد الفساد في العراق من الظواهر الخطيرة التي تواجه المجتمع العراقي والتي تهدد امنه واستقراره، والذي بدأ ينخر في جسم المجتمع العراقي حيث اصبح الفساد في العراق اخطر من الارهاب العسكري، ويرتبط ارتباط كبيراً في نشأة وتضخم الظواهر الاجرامية وخاصة ظاهرة الارهاب والجرائم المنظمة والجرائم الاقتصادية بما فيها غسيل الاموال، ويعد الفساد كنعصر للارهاب ظاهر لها القدرة على التغلغل في كافة جوانب الحياة، فهي معرقل اساسي امام عملية النمو والتنمية الاقتصادية والاجتماعية وعائق واضح وصريح امام الاستقرار بكل انواعه<sup>(245)</sup>.

وعلى هذا الاساس تشكلت هيئة النزاهة العراقية وهي هيئة رقابية مستقلة تعمل على مكافحة الفساد في الجهاز الحكومي، ومنحت هذه الهيئة العديد من الصلاحيات منها<sup>(246)</sup>:

- 1- مكافحة الفساد في الجهاز الحكومي.
- 2- التحقيق الجنائي في جرائم الفساد الحكومي.
- 3- مراجعة التشريعات واللوائح واقتراح تطويرها.
- 4- الزام المسؤولين بالكشف عن مصالحهم المالية.

رابعاً: دور السياسة الخارجية العراقية في مكافحة الارهاب

<sup>(244)</sup> سعد حسن عبد الحميد، مصدر سبق ذكره، ص 96-97.

<sup>(245)</sup> باسم جميل انطون، الفساد أسبابه وسبل مكافحته في العراق، متاح على الرابط الاتي، [www.oecd.org/countries/iraq/44857111.pdf](http://www.oecd.org/countries/iraq/44857111.pdf)

<sup>(246)</sup> ماهر صالح علاوي، اختصاصات هيئات الرقابة المستقلة لمكافحة الفساد المالي والاداري في العراق، مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية والسياسية، العدد 8، 2013، ص 3.

لا شك في ان مكافحة الارهاب والتطرف بكل انواعه في العراق يمثل التحدي الاهم والكبر الذي يواجه الامن الوطني العراقي وهذا الامر واضح لدى صناع القرار السياسي العراقي، فمكافحة الفساد لا تقتصر على المؤسسات الامنية بل هي من اختصاص السياسة الخارجية، اذا لا يمكن الاعتماد فقط على القوات الامنية في مكافحة الارهاب بل لابد من ادوات سياسية تساندها خطوة بخطوة في مهمة تدمير العدو، من خلال عقد المؤتمرات والندوات والاتفاقيات والانفتاح على المستوى العربي والدولي وتعزيز النظام الديمقراطي واحترام السيادة والمحافظة على الحدود الوطنية، كل هذه الامور من الممكن ان تشكل الارضية المناسبة لمواجهة التحديات التي تعصف بالدولة العراقية ولا سيما ظاهرة الارهاب<sup>(247)</sup>.

ومن اجل معالجة المشاكل الامنية اخذ العراق على عاتقه تفعيل حركته الخارجية وتطويرها وبما يساهم في مساعدة العراق في الحد والقضاء على ظاهرة الارهاب. وذلك من خلال جملة امور:

- 1- اقامة تعاون امني ثنائي: كضبط الحدود وضبط حالات التسلل كأفراد واسلحة ومخدرات ومنع تدفق الاموال وتتبعها دخل وخارج العراق، كاتفاقيات مكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود، والاتفاقية التي تتعلق بمكافحة الارهاب وتمويله وكل ما يتعلق بتجفيف منابع الارهاب<sup>(248)</sup>.
- 2- التحرك نحو الجامعة العربية: من خلال العمل على حث الجامعة العربية على اصدار قرارات ملزمة لدعم وحد العراق وتحقيق الامن والاستقرار ومكافحة الارهاب، وهذا ما تحقق في مؤتمر العهد الدولي الموسع الذي عقد في بغداد بتاريخ 2007/3/10<sup>(249)</sup>.
- 3- التحرك نحو المجتمع الدولي: في ظل تزايد الهجمات الارهابية وتوسعها ادركت السياسة الخارجية العراقي بأن جهودها في مكافحة الارهاب غير كافية، لذا اخذت بالتحرك نحو المحيط الدولي ودعوة المجتمع الدولي من اجل مساعدتها في مكافحة الارهاب ولا سيما الدعم الذي تلقاه العراق في مكافحة تنظيم داعش الارهابي ب العام 2014<sup>(250)</sup>.

#### خامساً: الدور الامني للمؤسسات الاجتماعية

<sup>(247)</sup> منعم صاحي العمار وآخرون، علاقات العراق الخارجية، التقرير الاستراتيجي العراقي (2010-2011)، مركز حمورابي للبحوث والدراسات الاستراتيجية، العراق، 2011، ص 46.

<sup>(248)</sup> منعم صاحي العمار وآخرون، مصدر سبق ذكره، ص 52.

<sup>(249)</sup> خلود محمد خميس، دور الجامعة العربية في المسألة العراقية، مجلة دراسات دولية، العدد 33، مركز الدراسات الدولية، جامعة بغداد، 2007، ص 84.

<sup>(250)</sup> منعم صاحي العمار وآخرون، مصدر سبق ذكره، ص 46.

ان مسألة الامن وصيانة المجتمع وحمايته هي مسؤولية الجميع، لذا سوف نتناول دور المؤسسات الاجتماعية في دعم مكافحة الارهاب في العراق:

### 1\_ المسؤولية الامنية للأسرة:

للأسرة دور كبير في مكافحة الارهاب من خلال دورها في تعميق الفضائل الروحية والدينية التي تعارض الجرائم التي يرتكبها الارهابيون، والعمل على التحلي بروح الدين القويم والابتعاد عن المغالاة والتأكيد على التربية الجيدة للابناء للحيلولة دون وقوعهم فريسة التنظيمات الارهابية، لذا فأن دور الاسرة واهميتها في مكافحة الارهاب يكون واضح في اذا ما احسنت الاسرة في تربيته واداء رسالتها تجاه ابناءها، وان تحقيق الامن والاستقرار في العراق هي مهمة كل مواطن ومن هنا ساهمت الاسرة العراقية بدور امي كبير في حماية البلاد ومكافحة الارهاب تجسد بدايتها من من خلال حث ابناءها على الانضمام والتطوع في صفوف القوات المسلحة، وكذلك من خلال التعاون مع الاجهزة الامنية من خلال الابلاغ عن الحالات المشبوهة وغيرها وكذلك نصب كاميرات المراقبة على اسطح منازلها، على الرغم من الصعوبات التي تواجهها الاسرة العراقية في كافة الابعدة الاجتماعية والاقتصادية<sup>(251)</sup>.

### 2\_ المسؤولية الامنية للمدرسة

ان ظاهرة الارهاب لم تعد مسؤولية الدولة وحدها انما هي قضية هم الجميع والمشاركة في القضاء عليها تقع على عاتق كل مؤسسات الدولة والمجتمع الرسمية وغير الرسمية ومنها المدرسة حيث تمثل المؤسسة التربوية الثانية بعد الاسرة التي يأخذ منه الافراد القيم الاجتماعية والثقافية للمجتمع، واذا ما فشلت المدرسة في هذا الشيء فأن المجتمع يفقد خط الدفاع الثاني في مواجهة كافة الامور وخاصة مسألة الارهاب<sup>(252)</sup>.

وبغض النظر عن الصعوبات التي تواجهها مؤسسات التربية والتعليم في العراق، الا انه هناك دور واضح للمدرسة في العراق في موضوع مكافحة الارهاب من خلال مكافحة الفكر المتطرف، فرسالة المدرسة العراقية هي العمل على اعداد مواطنين عراقيين يشعرون بالمسؤولية الوطنية والولاء للوطن والانتماء اليه، لهذا تبنت وزارة التربية العراقية تحديد استراتيجيات على ثوابت ومرتكزات مستمدة من طبيعة المجتمع العراقي

(251) سعد حسن عبد الحميد، مصدر سبق ذكره ص 153-154.

(252) رشا عبد الهادي صالح وآخرون، دور المدرسة في مواجهة تحديات الارهاب، مجلة مركز دراسات الكوفة، العدد 45، 2017، ص 3.

ودستور الدولة والذي عد التعليم حقاً مكفولاً للجميع دون التمييز بسبب الانتماء القومي أو الدين أو العقائدي أو اختلاف الجنس<sup>(253)</sup>.

على هذا الأساس تبنت وزارة التربية العراقية اتباع سياسات تربوية معينة لمكافحة الإرهاب في العراق من خلال<sup>(254)</sup>:

1- أعداد بعض المناهج الدراسية والتي لها أبعاد وطنية وأمنية ودينية (كالتربية الإسلامية والتربية الوطنية والتاريخ).

2- الاكثار من النشاطات المدرسية كالاكتشافات والحلقات الدراسية والمسابقات الفنية والرياضية التي يمكن ان تساهم في تعلم العمل الجماعي وقبول التنوع وفهم الآخر.

3- دور المعلم في غرس القيم والمبادئ لدى الطلبة فيما يساهم في مكافحة الإرهاب والتطرف.

### 3\_ المسؤولية الامنية لدور العبادة ورجال الدين

ان تطور المجتمع وظهور ظواهر غريبة كالارهاب والعنف ومسبباتها قد غيرت مفاهيم وافكار الافراد في كافة المجالات الفكرية والاجتماعية والدينية، وكعادة الارهاب لا يترك منفذا الى ويستخدمه لبث افكاره المتطرفة وتنفيذ هجماته الارهابية، ولا يخفى على احد كون هذه التنظيمات الارهابية في العراق قد نجحت ولو بشكل بسيط من استخدام الدين -وفق تفسيره الخاص- ستاراً ومنطلقاً لتنفيذ هجماته الارهابية وكذلك ضم العديد من الشباب الى جانبه<sup>(255)</sup>.

فقد كان لزاماً على دور العبادة ورجال الدين في العراق ان يؤدوا دورهم الامني المطلوب في التصدي لظاهرة العنف والارهاب والتطرف الدخيلة على المجتمع العراقي، اذ تساهم دور العبادة ورجال الدين في العراق في نبذ الارهاب والعنف من خلال<sup>(256)</sup>:

1- تهيئة المناخ النفسي والاجتماعي والصحي في البيئة الاجتماعية ليساعدهم على تحقيق التفاهم والانسجام والتوافق.

2- دور المسجد في نشر ثقافة التقبل لدى افراد المجتمع والدعوة الى نبذ العنف والتطرف.

<sup>(253)</sup> باسمه علوان حسين، فؤاد توما، تطور التعليم في العراق، مجلة دراسات تربوية، وزارة التربية، العدد 6، 2009، ص 149-150.

<sup>(254)</sup> سعد حسن عبد الحميد، مصدر سبق ذكره، ص 160-163.

<sup>(255)</sup> علاء ناجي، المؤسسة الدينية ودورها في تعزيز التربية المدنية، مجلة النبا المعلوماتية، متاح على الرابط الاتي:

<https://annabaa.org/arabic/studies/13621>

<sup>(256)</sup> حمدان رمضان محمد، دور المساجد في تحقيق الاندماج السياسي في المجتمع العراقي المعاصر - دراسة تحليلية من منظور اجتماعي-، مجلة كلية

العلوم الاسلامية، العدد 3، 2013، ص 12.

3- غرس روح التعاون والعمل الجماعي المشترك بين المواطنين.

4- ارساء ثقافة الحوار والتسامح بين افراد المجتمع ونبذ التفرقة والعنف.

سادساً: سيناريو مستقبلي في احتمال نجاح مكافحة الارهاب

حيث تنطلق هذه السيناريوهات من عدة اسباب التي يمكن من خلالها امكانية مكافحة الارهاب.

1\_ الاسباب السياسية: والتي تتمثل في جملة امور يجب ان تتحقق

- المشاركة الجماعية لابناء الشعب في اتخاذ القرارات تجسيدا لروح المواطنة واشاعة العدل والمساواة.
- منح الانسان العراقي حرية التعبير عن رأيه دون خوف او حرمان.
- استعادة الثقة بالنظام السياسي العراقي امر مهم في انجاح مهمة مكافحة الارهاب.
- احترام حقوق الانسان وسيادة القانون في مكافحة الارهاب.
- القضاء على الفساد بكل اشكاله.
- العمل دعم وتفعيل المصالحة الوطنية وتحقيق توافق وطني لتقريب وجهات النظر بين الاطراف المختلفة.

2\_ الاسباب الامنية:

- اختيار اشخاص اكفاء لقيادة للمؤسسة العسكرية.
- اعداد منظومة تدريب عصرية متطورة.
- اعداد عقيدة عسكرية متطورة.
- تطوير القادة والامرين.
- منع الارهابيين من الحصول على الاموال لتمويل هجماتهم الارهابية وتجفيف منابعها ان وجدت.
- اعادة بناء بعض القوات المسلحة العراقية على اساس مهني للقوات بصنوفها ( الجوية والبحرية والبرية).

3\_ الاسباب الاعلامية:

- توظيف وسائل الاعلام في دعم جهود مكافحة الارهاب ونشر الوعي بين المواطنين.
- بناء رأي عام وطني قادر على رفع المعنويات للمواطنين والمقاتلين في جهات القتال.

- التعاون مع اعلام الاجهزة الامنية لتحقيق القدرات لمواجهة اعلام المجاميع الارهابية.
- دعم استراتيجية الامن الوطني العراقي عبر البرامج وورش العمل للتعريف بجهود الحكومة في مكافحة الارهاب.

#### 4\_ الاسباب الاقتصادية والاجتماعية:

- معالجة البطالة والفقر
- تشجيع المواطنين على التعاون مع الاجهزة الامنية.
- توفير وتقديم الدعم للفئات الاجتماعية الضعيفة.
- اشباع حاجات المجتمع الاساسية وتوزيع الثروات بشكل عادل.
- تدريب وتأهيل قوة العمل العراقية, ودعم القطاعات التي تستوعب اعداد كبيرة من قوة العمل.

#### 5\_ الاسباب الخارجية:

- التوازن في العلاقات الخارجية الاقليمية والدولية.
- وحدة القرار والموقف السياسي الخارجي للعراق ووضع الحد للتدخلات السياسية.
- سياسة الحياد عن المحاور الاقليمية والدولية.

#### الخاتمة

تلتقي عملية بناء السلام مع مكافحة الارهاب بهدف وغاية مشتركة, فعملية بناء السلام مرتبط بالامن والسلام وسيادتهما في الدولة, وبناء السلام في المجتمعات المتصارعة لم يعد مجرد مطلب وانما ضرورة ملحة وحتمية لإقامة سلام هش او الحفاظ على حالة السلام والانتقال بها من حالة انية الى حالة تتصف بالدوام والاستقرار, كل هذا بحاجة الى معالجات كثيرة تعزز الاستقرار والوحدة الوطنية بالشكل الذي يحول دون العودة الى شكل النزاع والصراع الداخلي في المجتمع, والعراق بحاجة ماسة الى كثير من الاليات التي بمقدورها ان تُفعل عملية السلام ومنها التعليم والمصالحة .... الخ.

ولا بد ان يكون موضوع بناء السلام وكيفية مكافحة الارهاب من المواضيع الرئيسية في الثقافة العراقية العامة، ويقتضي ان لا يقتصر معالجة هذين الموضوعين على السلطات الامنية وحسب بل يجب ان يكون للمؤسسات العلمية والثقافية والاعلامية دور مؤثر وفاعل في تحديد مخاطرها على المجتمع والدعوة للعمل على الحد منها. ومن خلال ذلك يمكن ذكر جملة من الاستنتاج:

1. تعد عملية بناء السلام احدى ابرز واعقد المعضلات التي تواجه الدول المأزومة بالصراعات ولا سيما في مرحلة ما بعد الحرب و النزاع.
2. ويحتاج العراق الى عملية واسعة وشاملة لتحقيق الاستقرار والامن والذي لا يتم الى عن طريق تحقيق سلام داخلي من خلال عملية بناء السلام وتحقيق شراكة حقيقية بين الجهات الفاعلة على الساحة العراقية الرسمية منها والدينية والاجتماعية بل وحتى الثقافية.
3. ان لمؤسسات المجتمع المدني الدور الريادي في عملية بناء السلام، وهنا يبرز دور الاسرة والمدرسة والخطباء وائمة الجوامع في ابدال خطاب الكراهية بأخر من شأنه ان يرسخ ثقافة قبول التنوع والتعدد بكل انواعه.
4. عدم وجود تعريف موحد للارهاب بسبب تعدد الرؤى والافكار حوله.
5. ان معالجة الارهاب في العراق تتم عبر التسامح والاعتراف بالآخر المختلف والتعامل معه بشكا ايجابي، فضلاً عن الحوار والمصالح الوطنية الحقيقية.
6. العمل على تنشئة جيل جديد يؤمن بمبادئ وقيم التسامح وقبول الآخر بغض النظر عن الاختلاف الفكري أو العقائدي أو غيرها من الاختلافات
7. وضع هيكل اداري مهمته التنسيق والتواصل بين مختلف صنوف القوات المسلحة العراقية لتتلائم مع متطلبات المرحلة ومرحلة ما بعد داعش.
8. ضرورة وضع استراتيجية اعلامية واضحة لمواجهة الارهاب، وتطوير اداء الاعلام الامني، فضلاً عن انشاء قناة تلفزيونية خاصة بمكافحة الارهاب.
9. ان مسألة اهدار المال العام وتنامي ظاهرة الفساد وغسيل الاموال دور في تنامي ظاهرة الارهاب.
10. دعم دور المؤسسات التعليمية لتحقيق مفهوم المواطنة وحب الوطن.
11. الاستمرار في عقد الاتفاقيات والبرامج الامنية مع دول الجوار الخاصة بتبادل المعلومات وحماية الحدود والحد من تدفق الارهابيين.

التجليات الحديثة للعمل الدبلوماسي: الدبلوماسية الاقتصادية المغربية نموذجا.

**The modern manifestations of Diplomatic Action -- Moroccan economic diplomacy as  
a model**

Submitted by : Mhamed Hali محمد حالي

طالب باحث بسلك الدكتوراه – جامعة سيدي محمد بن عبد الله

كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية - فاس

Mhamed.hali@gmail.com

**الملخص:**

تهدف الدراسة التالية الى الوقوف على التحول الكبير الذي شهده العمل الدبلوماسي في ظل تزايد حدة العولمة الاقتصادية، وما تفرضه من تدويل لقواعد الاندماج، لتبرز بذلك الدبلوماسية الاقتصادية كتجلي حديث للعمل الدبلوماسي، تسعى من خلاله بلدان العالم إلى خدمة مصالحها الاقتصادية والسياسية عبر جملة من التدابير الداخلية والخارجية. وهو ما سعت الدراسة إلى الإحاطة به من خلال الاستعانة بالمنهج الوصفي للإحاطة بالجوانب النظرية، وكذا المنهج التحليلي في تحليل الدور الذي لعبته الدبلوماسية الاقتصادية في الحالة المغربية المنطلقة أساسا من تنوع الشركاء ما يخدم المصالح، والوقوف على التحديات التي واجهت التجربة.

**الكلمات المفاتيح:** الدبلوماسية الاقتصادية، العولمة، المغرب، أوروبا الشرقية، إفريقيا.

**Summary:**

The following study aims to identify the dramatic transformation of diplomacy in the face of the increasing intensity of economic globalization and the internationalization of the rules of integration, thereby highlighting economic diplomacy as a recent manifestation of diplomatic action, through which the countries of the world seek to advance their economic and political interests through a range of internal and external measures. This is what the study has sought to capture through the use of a descriptive approach to the theoretical aspects, as well as an analytical approach to the analysis of the role played by economic diplomacy in the Moroccan situation, which is based primarily on the diversification of interest-serving partners, and on the challenges encountered by the experience.

**Key words:** Economic diplomacy, globalization, Morocco, Eastern Europe, Africa.

**مقدمة:**

لقد أدت المتغيرات التي مست النظام الدولي بعد الحرب الباردة الى تطور المفهوم التقليدي للدبلوماسية، بشكل لم يعد معه يقتصر على إدارة العلاقات السياسية بين الدول، بل تجاوز ذلك ليلامس مجالات أخرى لعل أبرزها الاقتصاد الذي برز كوسيلة لتعزيز التعاون الدولي.

إن محور العمل الدبلوماسي اليوم هو الترويج للبلد وما يزره به من فرص جاذبة للاستثمار الأجنبي، بالإضافة إلى تشجيع الاستثمار ودعم المقاولات في الدول المعتمد لديها، بحيث يصبح ذلك جزءا أساسيا من العمل الدبلوماسي، ناهيك عن العمل من أجل تحسين المكانة الإستراتيجية للدولة وتعزيز قدرتها على غزو

الأسواق. وهي كلها مهام فرضت نفسها بتساو مع الجهود الدبلوماسية التقليدية ، الهادفة إلى تطوير العلاقات الدولية الثنائية والجماعية في مجال إحلال الأمن والاستقرار ، بشكل أصبحت معه المصالح الاقتصادية تشكل محور العلاقات الدولية ، إلى درجة تراجع معها الحضور السياسي لصالح ما هو اقتصادي ضمن الأجندة الدولية ، وهو ما افرز فضاء دبلوماسيا جديدا باليات وأدوات جديدة أبرزها الترابط الاقتصادي والتبادل التجاري ، بشكل نادى معه العديد من الأصوات الأكاديمية إلى ضرورة صياغة تعريف جديد للدبلوماسية ووظائفها بشكل متناغم ودبلوماسية القرن 21 .

وقد حاول المغرب كما العديد من البلدان مواكبة هذه المتغيرات، من خلال العمل على تطويع العلاقات الاقتصادية لخدمة مصالحه سواء ما تعلق منها بما هو اقتصادي أو المصالح السياسية، وذلك ضمن خطة قائمة على تنوع الشركاء سواء من حيث النوع أو المجال الجغرافي بما يضمن خارطة حضور أوسع، وهو التوجه الذي لم يسلم من وجود العديد من التحديات.

إن أهمية البحث في هذا الموضوع، تنبع أساسا من الأهمية المتزايدة للدبلوماسية الاقتصادية باعتبارها موضوع لازال بحاجة الى التحليل والدراسة، بشكل يساهم في مساعدة باحثي العلاقات الدولية على فهم وتحليل الظواهر الدولية. وكذلك الكشف عن الدور المحوري الذي أصبح يلعبه الاقتصاد في بناء دبلوماسية قوية من خلال التطرق الى تجارب من الواقع الدولي والتحديات التي تواجهها.

كل ذلك يقودنا إلى التساؤل أكثر عن طبيعة وأسس الدبلوماسية الاقتصادية كتجلي بارز للتغيرات التي مست العمل الدبلوماسي في فترة ما بعد الحرب الباردة؟ وعن واقع هذا التجلي الحديث للعمل الدبلوماسي من خلال الحالة المغربية والتحديات التي تواجهها؟

#### أولا: في مفهوم الدبلوماسية الاقتصادية وأدواتها.

تماشيا وحدائة الدبلوماسية الاقتصادية فقد اختلفت الرؤى الأكاديمية في تناولها كمفهوم، إلا أنها وكاستراتيجية قد فرضت نفسها كتجلي حديث للعمل الدبلوماسي من خلال أهميتها المتزايدة في العلاقات بين الدول وذلك من خلال أدوات ووسائل مختلفة.

#### 1- الدبلوماسية الاقتصادية: المفهوم والأهمية:

لقد فرضت الدبلوماسية الاقتصادية نفسها كمفهوم مبتكر للعمل الدبلوماسي، وهو ما يدعو للبحث أكثر في طبيعة المفهوم وكذا أهميته كإستراتيجية هادفة لخدمة المصالح العليا للدول

أ- مفهوم الدبلوماسية الاقتصادية:

على الرغم من كون الدبلوماسية الاقتصادية ظاهرة قديمة قدم العلاقات الاقتصادية بين الشعوب والبلدان، إلا أنها كمصطلح متداول في الأوساط الأكاديمية والإعلامية هي حديثة نسبياً، حيث كان أول ظهور لها في عهد الرئيس الأمريكي " فرانكلين روزفلت " الذي انتهج سياسة رمي الأثقال السياسية لحماية المصالح الأمريكية، وذلك من خلال استغلال حاجة النظام النقدي الدولي إلى الدولار الأمريكي آنذاك.<sup>257</sup> وقد تم تناول مفهوم الدبلوماسية الاقتصادية من خلال زوايا متباينة بعض الشيء، وذلك راجع إلى تباين العناصر التي انطلق منها كل باحث في المجال، وهو ما أدى إلى تعدد التعريفات التي تناولت المفهوم. فهناك من ربط الدبلوماسية الاقتصادية بالإمكانيات والمؤهلات التي تميز الدبلوماسي بالقول بأن: «الدبلوماسية الاقتصادية هي النشاطات الرسمية للدبلوماسيين التي تركز على زيادة التصدير وجذب الاستثمارات الأجنبية والمشاركة في أعمال المنظمات الاقتصادية الدولية وتلك النشاطات التي تشمل جمع المعلومات الاقتصادية خدمة للمصالح الاقتصادية للبلد على المستوى الدولي»<sup>258</sup>.

في حين عرفها كل من BERRIDGE و JAMES بأنها: "هي المعنية بقضايا السياسة الاقتصادية، وتتضمن عمل الوفود والمندوبين في المؤتمرات التي ترعاها هيئات مثل منظمة التجارة العالمية، كما تعنى بعمليات الرصد والإبلاغ عن السياسات الاقتصادية والتطورات في الدول الأجنبية وتقديم المشورة والنصح حول أنجع الطرق للتأثير على الدول الأخرى، فالدبلوماسية الاقتصادية توظف الموارد الاقتصادية إما كمكافئات أو كعقوبات في السعي لتحقيق أهداف سياستها الخارجية"<sup>259</sup>.

وفي نقاشهما لعملية صناعة القرار الاقتصادي، قدم كل من Bayne و Woolcock تعريفاً للدبلوماسية الاقتصادية باعتبارها: "مجموع النشاطات الدبلوماسية المرتبطة بالنشاطات الاقتصادية في ما وراء الحدود الوطنية التي تباشرها الدول والفواعل غير الدولاتية في العالم الواقعي"<sup>260</sup>، والملاحظ أن هذا

<sup>257</sup>- د. حمدة الطيبي، الدبلوماسية الاقتصادية مفتاح الدخول إلى مضمار الاقتصاد العالمي: تقييم حالة الجزائر وفرنسا، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، المجلد السادس، العدد الأول / يونيو 2019، ص 43.

<sup>258</sup>-Pavol Baranay, Modern Economic Diplomacy Actual problems of economics, Publication of diplomatic economic club, 2009, p 1.

<sup>259</sup>-G.R.Berridge and Alan James, Adictionary of diplomacy, second edition, Palagravemacmillan, 2003,p91.

<sup>260</sup>- Nicholas Bayne and Stephen Woolcock, the new economic diplomacy, England, Ashgate Hampshire, 2003,p3.

التعريف كان اقرب إلى استحضار طبيعة التفاعلات الاقتصادية التي لم تعد تقتصر على الفاعلين التقليديين ، بل تعدت ذلك الى فاعلين جدد من غير الدول .

أما Alexander Kateb، فيرى بان الدبلوماسية الاقتصادية هي " وسيلة الدولة لدعم قوتها في مواجهة الدول الأخرى ، باستخدام وسائل اقتصادية من قبيل المفاوضات التجارية العالمية وتدابير توسيع عمل الشركات الوطنية عبر العالم ، أو على العكس بجذب الاستثمارات الأجنبية إلى ارض الوطن"<sup>261</sup>.

وفي حديثه عن الدبلوماسية الاقتصادية، أشار OkanoHeigmans الى ان " الدبلوماسية الاقتصادية تحتوي على نهاية أعمال ونهاية العاب سياسية، وكل الأدوات الدبلوماسية يمكن أن تقع في مكان ما بين هاتين النهايتين "، وهو ما يتناغم مع ما عبر عنه سابقا كل من James و Berridge من خلال الإشارة إلى الطبيعة الثنائية للدبلوماسية الاقتصادية كأداة للتغريب والترهيب بشكل يعطي مساحة أوسع لموضوع الدبلوماسية الاقتصادية بما يوفر آليات متعددة لتحقيق أغراض السياسة الخارجية للدول .

وعموما يمكن تقديم تعريف للدبلوماسية الاقتصادية باعتبارها:" استخدام الأطراف الدولية للعوامل السياسية والقدرات والموارد الاقتصادية، بالطرق والأساليب الدبلوماسية لتحقيق منافع وطنية في العديد من المجالات وعبر آليات مختلفة".

#### ب- أهمية الدبلوماسية الاقتصادية:

لا يستقيم الحديث في الوقت الراهن عن العمل الدبلوماسي دون الشق الاقتصادي، وذلك لما يشكله الأخير من حماية وتكميل للدبلوماسية الاقتصادية. ويذهب البعض في هذا السياق إلى أن الحاجة الملحة لتوظيف الدبلوماسية الاقتصادية تنبع من مجموع عوامل، لعل أبرزها غياب سلطة عليا تتولى حوكمة العلاقات الاقتصادية الدولية في إطار قواعد واضحة ومضبوطة<sup>262</sup>.

ولعل الأهمية القصوى للدبلوماسية الاقتصادية تبرز أساسا في ظل ما يرتبط بها من مهام وأدوار بارزة، من اجل تنمية القدرات الاقتصادية للدول وإبراز المكانة العالمية والإقليمية للوحدات الدولية. وفي هذا السياق يشير Jan-Rymarczyk إلى أن الدبلوماسية الاقتصادية لها ثلاث مهام رئيسية وهي: " تطوير العلاقات

<sup>261</sup>- أسماء عياط ومخلوف عبد السلام، الدبلوماسية الاقتصادية في عصر الذكاء الاقتصادي والعولمة الاقتصادية، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد الخامس، العدد الأول، 2019 ، ص 416 .

<sup>262</sup>- ياحي مريم ، الدبلوماسية الاقتصادية كأداة لتنشيط الاقتصاد الوطني وتحقيق التنمية الاقتصادية ، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية ، المجلد الحادي عشر ، العدد الثالث ، السنة 2018 ، ص 94.

السياسية مع البلدان المختلفة، وتأمين سلامة البلد من خلال المشاركة في المنظمات الدولية المختلفة، وتحسين صورة البلد في العالم الخارجي<sup>263</sup>.

وفي اتساق مع ذلك، فإن الأهمية البالغة للدبلوماسية الاقتصادية في النظام العالمي الجديد تحدها مجموعة من العوامل الرئيسية ومنها:

- التزايد المضطرد لعمليات التدويل والترابط بين دول العالم، حيث تتحرك الدبلوماسية الاقتصادية على مستويين من التكامل الاقتصادي عالمي وإقليمي، وينضاف إلى ذلك التوسع السريع للمناطق الاقتصادية عبر العالم، وتزايد الكيانات الاقتصادية الغير دولاتية من قبيل " الشركات المتعددة الجنسيات والبنوك والمجموعات الاستثمارية ".

- الأهمية المتزايدة للانفتاح على العالم الخارجي من اجل تحقيق النهوض الاقتصادي، وما يعنيه ذلك من حاجة ملحة إلى تنشيط الدبلوماسية الاقتصادية، وذلك من خلال السياحة والاستثمار الأجنبي المباشر وما يلعبانه من دور هام في تحقيق التنمية الاقتصادية المرجوة.

- تقديم المساعدة المباشرة والدعم للشركات الوطنية، وذلك من خلال ما تقدمه وزارات الخارجية من دعم للشركات بغية جلب المستثمرين الأجانب، والترويج للمنتجات والخدمات الوطنية في الأسواق الخارجية، وكذا تقديم المعلومات والبيانات حول الفرص المتاحة للشركات الوطنية من اجل إيجاد شركاء عمل محتملين.

وعلى اعتبار أن العلاقات الدولية قائمة بالأساس على تحقيق المصالح والدفاع عنها، فقد شكلت الدبلوماسية الاقتصادية أحد أبرز الوسائل في سبيل تحقيق ذلك، إذ وإلى جانب ما تتيحه من عوامل النهوض التنموي وكذا المساهمة في القضاء على العديد من الأزمات الاقتصادية والاجتماعية من خلال العمل على تطوير الاقتصاد الوطني. إلا أن نجاعة كل تلك التحركات يبقى رهين بما تحققه تلك الدبلوماسية من مردودية، فكلما حققت مكاسب واعدة على هذا الطريق كانت فعالة وناجحة، وكلما عجزت عن تحقيق هذا الرهان كانت دبلوماسية تقليدية وقاصرة. وهو ما يدفعنا أكثر إلى مسائلة الأدوات والوسائل الكفيلة بتحقيق الأهداف المرجوة في إطار الدبلوماسية الاقتصادية.

<sup>263</sup>- دانا علي صالح البرزنجي ، يعقوب مهدي عارف ، دور الدبلوماسية الاقتصادية في مجال التعاون والصراع الدوليين – دراسة نظرية ، مجلة الدراسات السياسية والأمنية ، المجلد الثاني ، العدد الثالث ، يونيو 2019 ، ص 46.

2- الدبلوماسية الاقتصادية: الأدوات والمستويات:

بالنظر للأهمية البالغة التي أصبحت تلعبه الدبلوماسية الاقتصادية ضمن منظومة العلاقات الدولية، فقد اتخذت العديد من الأشكال والمستويات مستخدمة العديد من الأدوات والوسائل.

أ- مستويات الدبلوماسية الاقتصادية:

لقد أدت المتغيرات التي مست النظام الاقتصادي العالمي الى تغير عميق على المستوى البيوي للدبلوماسية عموما، وهو ما نلاحظه فيما يخص الدبلوماسية الاقتصادية التي وإن بقي فيها مستوى التفاعل الثنائي حاضرا إلا أن ذلك صاحبه بروز مستويات أخرى. وعموما يمكن تحديد مستويات الدبلوماسية الاقتصادية على الشكل التالي:

- الدبلوماسية الاقتصادية الثنائية:

إذ وعلى الرغم من المتغيرات التي مست النظام الدولي، إلا أن الدبلوماسية الاقتصادية في مستواها الثنائي لازالت تشغل حيزا هاما ضمن مستويات الدبلوماسية الاقتصادية، وهي التي تقوم بين بلدين / مركزين اقتصاديين، سواء عن طريق اتفاق رسمي يعنى بتنشيط التجارة البينية وتسهيل تدفقات رؤوس الأموال، او من خلال اتفاقيات غير رسمية بين الشركات والمنظمات العاملة في البلدين.<sup>264</sup>

وتلعب الاتفاقيات الثنائية دورا هاما في تعزيز الاتفاقيات الأكثر تعقيدا والمنعقدة على المستويين الإقليمي والدولي، كما أن الدبلوماسية الثنائية تتميز عن غيرها بسهولة المتابعة وتحديد المراحل، كما أنها تحفظ للأطراف هامشا من الاستقلالية والسيادة<sup>265</sup>. إلا أنها في المقابل قد تكون وسيلة للابتزاز والمساومة، خاصة في ظل وجود أحد الطرفين في حالة ضعف وعجز إزاء املاءات الطرف الثاني الأكثر قوة.

- الدبلوماسية الاقتصادية الإقليمية:

ويهدف هذا المستوى من الدبلوماسية الاقتصادية، الى توفير بيئة ملائمة للتعاون بين الدول غالبا ما تربطها قواسم مشتركة ثقافية أو اقتصادية أو سياسية. وتساهم الدبلوماسية الإقليمية في تنسيق وجهات نظر الأطراف، بغية إدارة المشاكل المشتركة وحماية المصالح الاقتصادية وتحقيق التكامل والتنمية الاقتصادية وتعزيز القدرة التنافسية، إلا أن الأطراف ضمن هذا النسق من الدبلوماسية الاقتصادية قد

<sup>264</sup>- د. حمدة الطيبي، الدبلوماسية الاقتصادية مفتاح الدخول الى مضمار الاقتصاد العالمي: تقييم حالة الجزائر وفرنسا، مرجع سابق، ص 46

<sup>265</sup>- Nicholas Bayne and Stephen Woolcock, the new economic diplomacy, p177.

تواجه ضغوطا وتحديات جمة، خاصة في إطار عملية إعادة هيكلة اقتصادها بما ينسجم ومتطلبات الإطار الإقليمي والاستمرار فيه، خاصة وان كل ذلك مرتبط بجدولة زمنية ضيقة في غالب الأحيان.

- الدبلوماسية الاقتصادية متعددة الأطراف:

يسعى هذا المستوى من الدبلوماسية الاقتصادية إلى دمج أنظمة متعددة ومختلفة من حيث الوضع الاقتصادي والتموقع الجغرافي، وذلك ضمن إطار النمط الواحد المنسق كمنظمة التجارة العالمية والبنك الدولي للإنشاء والتعمير وصندوق النقد الدولي، وهي المنظمات التي تعمل في إطار ما تحظى به من قبول معنوي على تلافي أي خلافات بين الأطراف. إلا انه وفي واقع الأمر فان هذا النسق من الدبلوماسية الاقتصادية لا يخلو هو الآخر من بعض التحديات، خاصة منها تكريس التبعية للأطراف الأقوى، إضافة إلى ما قد ينجم عنه من مخاطر انتقال الأزمات والعدوى الاقتصادية والمالية بين الدول، إلا انه يبقى النسق الذي يساهم في إبراز الدبلوماسية الاقتصادية الحديثة بشكلها الذي تتقاسم فيه الدول الدور مع الفاعلين الغير دولائين، إذ أن هذا المستوى من الدبلوماسية لم يعد مجالاً محفوظاً للدول.<sup>266</sup>

وعلى الرغم من تعدد مستويات الدبلوماسية الاقتصادية، إلا أن الدول تعمل على استثمار التفاعل بين تلك المستويات لتحقيق مصالحها، وهو الأمر الذي لا يخص الدول فقط، بل يتعداها إلى الفاعلين الغير حكوميين الذين يعتبرهم نشاطهم مكملًا ومتناغمًا والمفاوضات التي تجريها الدول في هذا الإطار.

ب- أدوات الدبلوماسية الاقتصادية:

تستخدم الدبلوماسية الاقتصادية العديد من الأدوات الكفيلة بتحقيق الأهداف والبرامج المسطرة بما يتماشى وخدمة المصالح الإستراتيجية للدول. وعلى الرغم من تعدد صور تلك الأدوات ما بين أدوات للترغيب وأخرى للصراع والترهيب، إلا أننا سنحاول هنا التطرق إلى أبرز أدوات الدبلوماسية الاقتصادية في إطار التعاون الدولي والتي يمكن بسطها كما يلي:

- وضع سياسات وتدابير اقتصادية فعالة وكفيلة بتنمية وتشجيع التبادل التجاري: وفي هذا السياق تلجأ الدول إلى تقديم إعانات للمصدرين من مواطنيها، وذلك من اجل تدعيم قدرتهم التنافسية في الأسواق العالمية، وبالتالي الزيادة من نصيب الدولة وحصتها من التجارة الدولية. وهذه الإعانات قد تكون اما بطرق مباشرة من خلال المنح المالية، او بطرق غير مباشرة من خلال منح بعض الامتيازات والمعاملات

<sup>266</sup>- Claude Revel , diplomatie économique multilatéral et influence , Revue de géo économie, institut Choiseul, France, No56 , 01/2011, p 60.

التفضيلية للمصدرين. إلا أن هذا الإجراء قد يصطدم بإجراءات مماثلة من طرف باقي البلدان التي تسعى هي الأخرى للزيادة من حصتها في منسوب التجارة الدولية.

- الاتفاقيات والمعاهدات التجارية الموقعة بين الدول: والتي تضمن تكريس مبدأ المعاملة بالمثل فيما يتعلق بالإعفاءات الجمركية ونوعية وحجم مشاركة مواطني أطراف الاتفاقية في النشاط الاقتصادي، سواء كان ذلك من خلال الاستثمارات والمبادلات التجارية وغيرها، وما يوازي ذلك من تعديلات تمس انتقال رأس المال وحركة التجارة، والتي قد تكون شاملة بحيث تضم كل القطاعات التي يمتد إليها التعامل الاقتصادي، أو تكون مقتصرة على قطاعات معينة<sup>267</sup>

وقد أضحت الاتفاقيات التجارية بين الدول من أهم المؤشرات على قوة العلاقات، بل وأصبحت عاملا موجها ومحركا للاهتمام الدبلوماسي باتجاه دولة ما، فالارتباطات الاقتصادية والتجارية الهامة تعني ضرورة الاستمرار في علاقات قوية بين البلدين حفاظا على المصالح الاقتصادية بالدرجة الأولى.<sup>268</sup>

- تقديم القروض والمنح لبعض الدول: وذلك بتسهيلات في الأداء أو بمعدلات فائدة تقل عن سعر السوق، وتعتبر هذه السياسة من أبرز أدوات الدبلوماسية الاقتصادية، والتي غالبا ما تستخدم إلى جانب أهدافها الاقتصادية كأداة لممارسة الضغط السياسي. بحيث انه كلما ازداد حجم المعونة التي تقدمها دولة ما لدولة أخرى، كلما ازداد نفوذ الدولة المانحة على الدول المتلقية للقروض وازدادت قدرة الأولى على التحكم في بعض سلوكيات الأخيرة.<sup>269</sup>

وقد شكلت القروض والمنح واحدة من أبرز أدوات النجاح بالنسبة للعديد من التجارب الدولية، فالصين مثلا وطدت نفسها ابتداء من سنة 2000 باعتبارها أكبر جهة مانحة للقارة الإفريقية، وذلك من خلال أشكال الدعم المتنوع سواء المالي منه أو التقني، إضافة إلى إتباعها سياسة تخفيض وشطب الديون بمبلغ بلغ 1.2 مليار دولار كديون مستحقة لبعض الدول الإفريقية ابتداء من سنة 2006، كل ذلك كان له عميق الأثر في نجاح الدبلوماسية الاقتصادية الصينية بأفريقيا والتي فرضت نفسها كبديل عن الشركاء التقليديين لأفريقيا.

<sup>267</sup>- والع سهيلة، الدبلوماسية الاقتصادية في ظل التعاون الاقتصادي الدولي، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والاقتصادية والسياسية، المجلد 54، العدد 04، السنة 2017، ص 573.

<sup>268</sup>- دانا علي صالح البرزنجي، يعقوب مهدي عارف، دور الدبلوماسية الاقتصادية في مجال التعاون والصراع الدوليين - دراسة نظرية، ص 47.

<sup>269</sup>- ممدوح محمود مصطفي منصور، سياسات التحالف الدولي: دراسة في أصول نظرية التحالف الدولي ودور الأخطاف في توازن القوى واستقرار الأنساق الدولية، القاهرة، مكتبة مدبولي، 1997، ص 233.

- تقديم المساعدات الاقتصادية، وذلك من خلال نقل بعض الموارد من الدول أو المنظمات الدولية إلى الدول الأقل نمواً، وهي المساعدات التي قد تكون على الشكل الذي بسطناه سابقاً من منح وقروض، أو مساعدات عينية كتقديم السلع والخدمات. وغالباً ما تهدف الدول المقدمة لتلك المساعدات إلى الوصول إلى مزايا سياسية أو اقتصادية أو تأمين مصالح إستراتيجية، ولعل أبرز الدوافع التي توظف هذه الأداة هي تلك المتعلقة بخلق مناطق نفوذ جديدة خاصة في ظل التنافس الدولي حول مراكز النفوذ، كما هو الحال بالنسبة للتنافس الصيني الفرنسي على مناطق النفوذ في دول غرب إفريقيا والصحراء الكبرى<sup>270</sup>. إلا أن وجود دوافع سياسية وراء أسلوب المساعدات الاقتصادية، لا يحجب وجود دوافع اقتصادية للجهات المقدمة للمساعدات، خاصة ما تعلق منها بتأمين أسواق جديدة لتصريف منتجاتها، وفتح مجالات الاستثمار لمستثمرها، إضافة إلى ضمان الحصول على المواد الأولية وكذا الحفاظ على مكانة ودور الشركات التابعة للدولة المانحة في الدول المتلقية للمساعدة<sup>271</sup>.

إلا أنه وعلى الرغم من تعدد الأدوات الممكن استخدامها في إطار الدبلوماسية الاقتصادية، إلا أن الأداة الوظيفية ممثلة في البعثات الدبلوماسية والمكاتب التجارية تعد بمثابة الأداة المحورية، خاصة إذا ما عززت بكادر بشري مؤهل قادر على العمل على دعم الصادرات واكتشاف أسواق جديدة، وتوفير قواعد بيانات عن مناخ الاستثمار بما يساعد الشركات الوطني وكذا رؤوس الأموال على الاستثمار الخارجي. هذا بالإضافة إلى أهمية تنظيم اللقاءات والمنتديات التي تساهم في إبراز الفرص الاستثمارية في البلد الأم، وتقديم التسهيلات اللازمة للمستثمرين الأجانب للاستثمار وضح الأموال في الاقتصاد الوطني.

### ثانياً: الدبلوماسية الاقتصادية المغربية.. واقع وتحديات:

#### 1- واقع الدبلوماسية الاقتصادية المغربية:

بدأ الوعي المغربي يترسخ منذ بداية الألفية الثالثة بضرورة تحديث الممارسة الدبلوماسية حتى تتماشى ولواقع الدولي، وذلك من خلال إعمال المعطى الاقتصادي وتوظيفه في العمل الدبلوماسي، وهو ما عبرت عنه الخطابات الملكية بالقول: "يجب على حكومتنا إعطاء الأولوية لدبلوماسية اقتصادية مقدامة

<sup>270</sup>- موسى عالية، المساعدات الخارجية بين الأهداف الإستراتيجية والفواعل والمؤثرات الداخلية في الدول المانحة، مجلة سياسات عربية، المركز العربي

للأبحاث ودراسات السياسات، العدد 14 ماي 2015، ص 80.

<sup>271</sup>- دانا علي صالح البرزنجي، يعقوب مهدي عارف، دور الدبلوماسية الاقتصادية في مجال التعاون والصراع الدوليين - دراسة نظرية، مرجع سابق

ص51.

وقادرة على تعبئة الطاقات بغية تطوير الشراكات وجلب الاستثمار وتعزيز جاذبية البلاد وكسبة مواقع جديدة وتنمية المبادلات الخارجية<sup>272</sup>.

أ- الدبلوماسية الاقتصادية المغربية في العلاقة مع إفريقيا:

توجه المغرب الى التأسيس لدبلوماسية اقتصادية قوامها الشراكات الخارجية، في سبيل بناء الاقتصاد وتحقيق التنمية الاجتماعية . وقد شكلت القارة الإفريقية محور الممارسة المغربية للدبلوماسية الاقتصادية، وهو الاهتمام الذي وإلى جانب دوافعه السياسية، فان ابرز ما يمليه هي القواسم المشتركة بالإضافة إلى ما تزخر به القارة الإفريقية من مؤهلات تجعل منها قارة المستقبل. إذ وبالإضافة إلى مكانتها كمصدر للمواد الأولية، فهي سوق استهلاكية واعدة بمليار ومائتي مليون مستهلك وبإنفاق يقدر بتربليون ونص دولار، والذي من المتوقع أن يتضاعف إلى تربليون دولار بحلول العام 2025.

وتهدف المملكة المغربية من خلال دبلوماسيتها الاقتصادية الموجهة إلى بلدان القارة الإفريقية، إلى تعزيز التعاون جنوب-جنوب وتحقيق المنافع المشتركة لأطراف هذا التعاون، وكذا استثمار هذه الشراكة في تقوية الموقع التفاوضي للمغرب في علاقته بباقي القوى الدولية وفي مقدمتها الاتحاد الأوروبي التي لازال يطغى عليها ما هو أسمى.

وتبعاً لذلك، فقد استفادت الدبلوماسية الاقتصادية المغربية في علاقتها بإفريقيا من جملة من الأدوات، لعل أبرزها الزيارات الملكية وما تلعبه من دور في تعميق التعاون المغربي الإفريقي، في ظل العلاقة المتميزة التي تجمع زعماء الدول خاصة في إفريقيا الغربية، وهي الزيارات التي بلغت ما مجموعه 43 زيارة في الفترة الممتدة من سنة 2001 إلى غاية 2017 شملت العديد من البلدان الإفريقية خاصة منها دول وسط وغرب إفريقيا. ولتعزيز دبلوماسيته الاقتصادية فقد انتهج المغرب سياسة المعاملة التفضيلية الموجهة للدول الإفريقية، وفي هذا السياق ومنذ يناير 2001 ابرم المغرب 14 اتفاقية تجارية ثنائية من نوع "الدولة الأكثر رعاية" وست اتفاقيات تجارية وجمركية، هذا بالإضافة إلى الإعفاء الكلي من رسوم الواردات لقائمة من المنتجات الأساسية التي منشؤها الدول 34 الأقل نمواً بإفريقيا. كل ذلك الى جانب القيام بالعديد من الإجراءات التحفيزية من قبيل إلغاء المغرب للديون المستحقة على الدول الأقل نمواً وذلك بمناسبة قمة إفريقيا-أوروبا

<sup>272</sup> ناصر بوربطة ، المغرب ودول الجنوب – الدبلوماسية المغربية ورهانات المستقبل 1956-200، الدار البيضاء ، منشورات النادي الدبلوماسي ، مطبعة النجاح ، ، 2007، ص11.

التي عقدت بالقاهرة ابريل من العام 2008، وهو القرار الذي وقع عليه كمرسوم من طرف رئيس الحكومة المغربية السابق بتاريخ 10 ديسمبر 2014<sup>273</sup>.

القطاع الخاص المغربي هو الآخر لعب دورا فعالا في تفعيل الدبلوماسية الاقتصادية المغربية في علاقتها بمحيطها الإفريقي ، وذلك ضمن رؤية لخصها الأستاذ أمين ضفير بان " الرؤية المغربية تقتضي جعل هذه الشركات الوطنية سفراء حقيقيين بإفريقيا " ، ولعل ما يعكس الأهمية الإستراتيجية لهذه الأداة هي وفود رجال الأعمال وممثلي المقاولات العمومية والخاصة المرافقة للزيارات الملكية ، والتي ترجمت من خلال التقدم الملحوظ للنشاط الاستثماري للشركات المغربية في أكثر من عشرين بلدا إفريقيا ، وهو النشاط الذي هم قطاعات حيوية متنوعة من قبيل ( الاتصالات والخدمات البنكية والمصرفية والتأمين والتعدين وقطاعات البناء والطاقة وإدارة الموانئ والصناعات الطبية وغيرها...) <sup>274</sup>.

وقد ساهمت الشركات والمقاولات المغربية في رفع حصة المغرب وتعزيز موقعه كشريك في السوق الإفريقية ، وهو ما ينطبق أيضا على المبادلات التجارية التي عرفت تطورا ملحوظا خلال السنوات الأخيرة، إذ وبحسب مكتب الصرف المغربي فقد شكلت حصة القارة الإفريقية من مجموع المبادلات المغربية لسنة 2014 كمثال ، ما مجموعه 37.6 مليار درهم أي بنسبة تقدر ب 6.4% بزيادة بلغت 32.4% مقارنة بسنة 2010، كما انه وبحسب التقرير الاقتصادي والمالي المرفق بقانون المالية لسنة 2017 ، فقد بلغت قيمة المبادلات التجارية المغربية الإفريقية لسنة 2015 ما مجموعه 40 مليار درهم بنسبة قدرت ب 7% من إجمالي المبادلات التجارية للمملكة .

إلا انه وعلى الرغم مما شهدته العلاقات المغربية الإفريقية من تطور، إلا أن ذلك لم يمنع من وجود العديد من المعوقات التي جعلت من التواجد الاقتصادي المغربي حبيس مجالات جغرافية معينة بالقارة الإفريقية. فبالإضافة إلى حاجة الاقتصاد المغربي إلى تقوية هيكله وضرورة توفير الموارد المالية الكافية لإنعاشه، فان الدبلوماسية الاقتصادية المغربية بإفريقيا تواجه تحدي المنافسة من طرف العديد من القوى الاقتصادية العالمية كالصين والهند وتركيا، والتي تتوفر على قدرات تنافسية عالية. هذا بالإضافة إلى وجود قوى افريقية

<sup>273</sup>- لحسن الحسنوي، التوجهات الاقتصادية المغربية في إفريقيا: الواقع...والرهانات، مجلة بحوث اقتصادية عربية ، العددان 76-77، 2016-2017 ، ص 143.

<sup>274</sup>- د.محمد المودن و زكرياء ازم ، الدبلوماسية الاقتصادية للمملكة المغربية تجاه إفريقيا: الآليات والمنافسة ، مرجع سابق ، ص 248.

متوجسة من التواجد الاقتصادي المغربي باعتباره منافسا لها ومهددا لمصالحها الاقتصادية. كحالة نيجيريا التي عارضت تواجد المغرب كعضو داخل " منظمة الإكواس " <sup>275</sup>.

ب- الانفتاح المغربي على أوروبا الشرقية .... تطويع الاقتصاد لخدمة المصالح السياسية:

على الرغم من أهمية العلاقة التي تجمع بين المملكة المغربية ودول أوروبا الغربية، إلا أنها غالبا ما طبعها المعطى الأمني السياسي بالدرجة الأولى، هذا إلى جانب كونها علاقة ينقصها التكافؤ على الأقل من الناحية الاقتصادية، بصورة تميل معها الكفة لصالح بلدان أوروبا الغربية ذات الاقتصادات القوية، وهو ما يدفع المغرب إلى البحث عن شراكات جديدة داخل نفس المجال مع وحدات سياسية جديدة في إطار علاقات يطبعها التكافؤ النسبي، دون فك الارتباط طبعاً مع الشركاء التقليديين بغرب أوروبا.

وفي إطار السعي إلى تنويع الشراكات الخارجية كمعطى جديد طبع العلاقات الخارجية المغربية خاصة مع العشرية الثانية من القرن الحالي، فقد سعى المغرب إلى الانفتاح الاقتصادي على دول أوروبا الشرقية والذي أملتته مجموعة من الظروف، لعل أبرزها تقلص حجم التباينات الاقتصادية والإدارية بين الطرفين، وهو ما يعد عاملا محفزاً على إحراز التقدم في العلاقات البينية، إذ غالبا ما تفضل الوحدات السياسية مجالات التعاون المتحررة من ثنائية " المركز – الأطراف "، والتي غالبا ما تميل فيها كفة القوة إلى جهة عن أخرى وما يعنيه ذلك من مشروعية في المفاوضات.

وعلى الرغم من حضور المعطى الاقتصادي في العلاقة المغربية مع دول أوروبا الشرقية، إلا أن الدافع الأساسي وراء هذا الانفتاح هو المعطى السياسي، إذ أن المملكة المغربية تحاول بذلك تعويض العلاقة الغير مستقرة مع بعض بلدان أوروبا الغربية في إطار نظرة برغماتية تسعى لحماية المصالح من خلال العمل على تعميق الشراكات مع أطراف مختلفة.

وفي هذا السياق تبرز الأهمية القصوى لدول أوروبا الشرقية باعتبارها كتلة تصويتية وازنة في الاتحاد الأوروبي، حيث يبلغ عددها 12 دولة من مجموع 27 دولة مشكلة للاتحاد الأوروبي، وهي الكتلة التصويتية التي تسعى الوحدات السياسية والقوى من خارج الاتحاد الأوروبي لنسج العلاقات معها بما يضمن

<sup>275</sup> - Joel adelusiaeyeye ,Morocco's attemptat joining the economic community of west African states ( ecowas): legal and political considerations ,international review of law and juris orudece, vol 1,No2,2019. P 125.

مصالحها داخل الاتحاد ، وهو ما تسعى المملكة المغربية إليه من خلال العلاقة مع تلك البلدان بما قد يضمن المصالح السياسية والأمنية والاقتصادية للمغرب ، خاصة في ظل الجمود الذي مس مواقف العديد من بلدان أوروبا الغربية فيما يخص القضايا ذات الارتباط بالمغرب والمناقشة داخل أروقة الاتحاد الأوروبي

المغرب وفي إطار انفتاحه على دول أوروبا الشرقية فضل تدشين العلاقة مع بلغاريا وهي البوابة التي نتج عنها مشاركة المغرب في قمة فيسغراد<sup>276</sup>، ضمن خطوة هادفة إلى خلق مناصر قوي من داخل أروقة الاتحاد الأوروبي، ولعب دور أساسي لدعم المصالح المغربية، أو على الأقل مقاومة الأدوار الأوروبية المناهضة لمصالحه، وذلك في مقابل أن يعمل على توفير أرضية ومنصة لمرور منتجات هذه الدول واستثماراتها .

والأكيد بأنه وحتى بالنسبة لبلدان أوروبا الشرقية قد شهدت سياساتها تجاه المنطقة المغاربية عموماً تحولات معتبرة ، وذلك عقب انهيار الاتحاد السوفياتي وذلك في ضوء عملية الفك والتركيب التي عرفتها منظومة المصالح الأوروبية ، لتتجاوز حدود نطاقات جغرافية بعينها إلى نظرة إقليمية بحكم الترابط الإقليمي للمتوسط الغربي ، بما يتفق وميزان القوة الإقليمي على المستويين العسكري والاقتصادي في العقد الأخير من القرن العشرين ، وما يقتضيه ذلك من ضرورة بلورة دور إقليمي سياسي واقتصادي وعسكري لأوروبا عموماً في المغرب العربي<sup>277</sup>.

والحقيقة أن الانفتاح المغربي على بلدان أوروبا الشرقية ، لم يكن محل ترحيب من العديد من القوى الأوروبية التي توجست من تلك العلاقة ، وهو ما كان سبباً غير مباشر للأزمة الألمانية المغربية ، خاصة بعد ما نسب -إعلامياً- إلى جهاز الاستخبارات الألماني من خلاصات ومخرجات تقرير حمل عنوان "لا نريد تركيا جديدة في غرب البحر الأبيض المتوسط" ، مشيراً للعلاقات التي نسجها المغرب بإفريقيا وأوروبا الشرقية

<sup>276</sup> مجموعة فيسغراد أو v4 هي تحالف ثقافي وسياسي لأربع دول في وسط أوروبا وهم التشيك ، المجر ، بولندا وسلوفاكيا وهم جميعاً أعضاء في الاتحاد الأوروبي وحلف الناتو بهدف إلى تعزيز التعاون في المجال العسكري، الثقافي، الاقتصادي والطاقة فيما بينهم بالإضافة لتعزيز تكاملهم الأوروبي.  
<sup>277</sup> عربي بومدين، الاستمرار والتغير في العلاقات الأورو-مغاربية بعد الحراك العربي، دراسة منشورة بموقع مركز دراسات الوحدة العربية، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2022/02/02 ، على الساعة 18.00 ، الرابط: <https://caus.org.lb/ar/continuity-and-change-in-euro-maghreb-relations-after-the-arab-movements>

باعتبارها تهدد المصالح الألمانية، إضافة للتعاون المغربي الإسرائيلي الذي يثير قلق ألمانيا والاتحاد الأوروبي بشكل عام<sup>278</sup>.

وعموماً فإن الدبلوماسية الاقتصادية المغربية في العلاقة مع دول أوروبا الشرقية لا يمكن ان تسلم من مواجهة عقبات سياسية، خاصة وأن ذلك المجال يعد ساحة لنزاع عربي روسي محموم، كانت أوكرانيا آخر صور انفجاره، كما أن بولندا ودول البلطيق (استونيا وليتوانيا ولاتفيا) تشهد أيضاً مظاهر للتنافس الدولي الدائر بين الغرب وروسيا، وتتجلى مظاهره في زيادة الانتشار العسكري الأمريكي في هذه الدول الواقعة في المجال الحيوي الروسي، وعقد الاتفاقيات الاقتصادية التي ترسخ من النفوذ الأمريكي في هذه البلدان، وهو ما يجعل من الصعوبة بمكان منافسة هذه القوى ذات التواجد التقليدي في تلك المنطقة<sup>279</sup>.

هذا بالإضافة الى الدور المتنامي للصين بدول أوروبا الشرقية، وذلك من خلال تجمع 1+16 الذي ينطلق عبر حدود الاتحاد الأوروبي— وهو يشمل أحد عشر عضواً في الاتحاد الأوروبي وخمسة أعضاء من خارجه— ويوفر ليكين البديل للتعامل مع الاتحاد الأوروبي ككل. وقد أصبحت مبادرة 1+16 بشكل فعلي منصة لأوروبا الشرقية من أجل تنفيذ مبادرة الرئيس الصيني " شي جين بينغ " المعروفة باسم الحزام والطريق، والتي تركز بشدة على السياسة الخارجية الصينية، وربما أنه بسبب هذا العامل وزيادة التوتر في بروكسل قررت بكين

- نوفل شرقاوي ، كيف يحدد المغرب علاقته بالاتحاد الأوروبي . مقال منشور بتاريخ 13 ديسمبر 2021 ، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2022/02/27 على <sup>278</sup> الساعة 16.00 ، الرابط:

<https://www.independentarabia.com/node/285311/%D8%B3%D9%8A%D8%A7%D8%B3%D8%A9/%D8%AA%D9%82%D8%A7%D8%B1%D9%8A%D8%B1/%D9%83%D9%8A%D9%81-%D9%8A%D8%AD%D8%AF%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%BA%D8%B1%D8%A8-%D8%B9%D9%84%D8%A7%D9%82%D8%AA%D9%87-%D9%85%D8%B9-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AA%D8%AD%D8%A7%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%88%D8%B1%D9%88%D8%A8%D9%8A%D8%9F>

<sup>279</sup> بلال العضيلة ، الدبلوماسية الأدينية المتعددة تجاه أوروبا ، مقال منشور على الانترنت بتاريخ 2021/11/30 ، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2022/03/01 على الساعة 19.00 ، الرابط

<https://strategiecs.com/ar/analyses/%D8%A7%D9%84%D8%AF%D8%A8%D9%84%D9%88%D9%85%D8%A7%D8%B3%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%B1%D8%AF%D9%86%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AA%D8%B9%D8%AF%D8%AF%D8%A9-%D8%AA%D8%AC%D8%A7%D9%87-%D8%A3%D9%88%D8%B1%D9%88%D8%A8%D8%A7>

أخيراً أن تحد من اندفاعها حيث أن قمم 16+1 في المستقبل ستعقد مرة واحدة كل عامين بدلاً من كل عام كما هي الحال في الوقت الراهن<sup>280</sup>

## 2- تحديات الدبلوماسية الاقتصادية المغربية:

مقابل فرص تعزيز الدبلوماسية الاقتصادية المغربية، إلا أن ذلك لا يمنع من وجود العديد من التحديات التي لازالت قائمة في مسيرة تفعيل دبلوماسية اقتصادية ناجحة.

ولعل أبرز تلك التحديات، هي الجوانب الوظيفية والهيكلية المتعلقة بعمل المتدخلين الرسميين، إذ وعلى الرغم من تجاوز بعض التجارب الدولية لهذا التحدي، إلا أن أغلبية التجارب الأخرى خاصة الإفريقية منها، لازالت تعاني من غياب برامج واضحة معنية بتأهيل وتقييم بعثاتها الدبلوماسية والتنسيق بين كافة المتدخلين، بما يتماشى ودورها في عصر العولمة الاقتصادية وما يتطلبه من استقطاب لفرص الاستثمار وتحفيز الصادرات ودعم الشركات الوطنية. ولأهمية ذلك يؤكد وزير الدولة في وزارة الخارجية البريطانية Henley بأن "كل الدبلوماسيين البريطانيين من أعلى الهرم إلى أسفله، يتوقع منهم مساندة مصالح الشركات البريطانية، وصراف 95% من أوقاتهم لهذا الغرض في حال وجود بعثات أو معارض تجارية"<sup>281</sup>.

وفي ذات السياق يبرز تحدي آخر أمام الدبلوماسية الاقتصادية المغربية ناجم أساساً عن ما خلفته العولمة الاقتصادية من تعدد للاعبين والمتدخلين في الشأن الاقتصادي من جهات رسمية وأخرى غير رسمية، وما يطرحه ذلك من عبئ تنسيق تلك العلاقات المتنوعة والمتداخلة والتي يتجاوز البعض منها الحدود الوطنية، في تجلي واضح للتحويل الذي مس شكل العملية الدبلوماسية/الاسية التقليدية، إذ أن التفاوض اليوم يجري على مستويات عدة بين اللاعبين الدبلوماسيين التقليديين في السفارات والوزارات، إضافة إلى الوزارات الأخرى المختصة كالمالية والتجارة وغيرهم من المدراء التنفيذيين للشركات المحلية والمتعددة الجنسيات<sup>282</sup>.

العامل البشري وباعتباره من أبرز عوامل نجاح الدبلوماسية الاقتصادية، يشكل تحدياً حقيقياً في هذا السياق خاصة في ظل المتغيرات التي مست العمل الدبلوماسي، وما فرضته من ضرورة تحديث لأساليب

<sup>280</sup>- مارتن هالا ، الكتلة الشرقية الجديدة في أوروبا ، مقال منشور بجريدة الجريدة ، بتاريخ 2018/04/21 ، تم الاطلاع عليه بتاريخ 2022/03/01 على الساعة 23.00 الرابط: [/https://www.aljarida.com/articles/1524245079612996700](https://www.aljarida.com/articles/1524245079612996700)

<sup>281</sup>- غازي القصبي، هل يفرض الدبلوماسيون في حقبة العولمة؟ ، مجلة الدبلوماسي ، معهد الأمير سعود الفيصل للدراسات الدبلوماسية ، الرياض ، العدد 21 ، ديسمبر 2001، ص 34 .

<sup>282</sup>- John stopford and Susan strange ، Rival states Rival firms: competition for world market shares ، UK ؛ cambridge university press,1991,p21.

العمل الدبلوماسي. فنجاح الدبلوماسية الاقتصادية اليوم، رهين في الكثير من جزئياته بما يمتلكه الفريق الدبلوماسي من مهارات وخبرات وأدوات تتوافق وحجم التحديات والتعقيدات المطروحة، وهي الخبرات التي تتجاوز ما هو قانوني وسياسي إلى ما هو تجاري ومالي.

بالإضافة طبعاً إلى المهارات التفاوضية والتواصلية، انسجاماً وطبيعة العمل في إطار الدبلوماسية الاقتصادية المبني أساساً على التفاوض. فمهارات ومعرفة الفرد هي شكل من أشكال رأس المال الذي يمكن الاستثمار فيه، بل أن هذا النوع من الاستثمار قد حقق معدلات للنمو في المجتمعات الغربية أسرع مما حققه الاستثمار في رأس المال المادي.

إن النقص الحاصل في تدريب وتأهيل العنصر البشري، هو تحدي يفرض نفسه بالنسبة للعديد من التجارب خاصة في دول الجنوب، مما يؤخر انخراطها الفعال في الاقتصاد العالمي ويكبح فعالية دبلوماسيتها الاقتصادية في الكثير من الأحيان. وهو الأمر الذي يتطلب استجابة فورية من خلال انخراط العديد من الفاعلين، خاصة المعاهد والجامعات ومراكز الفكر، بما يضمن توجيهه وتأطير وتكوين العنصر البشري ومصاحبه بهدف مواكبة المتغيرات وتدارك النقائص، والاستفادة من التجارب الغربية التي قطعت أشواطاً في هذا المجال، كما هو الشأن بالنسبة لكندا التي أنشأت في 12 من يونيو 2017 معهداً دولياً متخصصاً هو " المعهد الدولي للدبلوماسية الاقتصادية " ، والذي يقوم بتحليل المعطيات وتقديم التوجيهات الجديدة للدبلوماسية الاقتصادية، وتقييم فعاليتها وفعاليتها الاستراتيجية بالنسبة للاقتصاد<sup>283</sup>.

وبالنظر لما تتطلبه الدبلوماسية الاقتصادية من توفر بيئة اقتصادية ملائمة وقادرة على تحقيق التنافسية وولوج الأسواق وجذب الاستثمارات، فإن كل ذلك لازال يشكل تحدي حقيقي أمام العديد من التجارب خاصة الإفريقية منها. وذلك في ظل ضعف تنوع اقتصادياتها وهشاشتها انطلاقاً من عجزها عن خلق ثروة حقيقية، بالإضافة إلى عدم نجاعة السياسات المالية المبتهجة من طرف تلك الدول في معالجة الأزمات الاقتصادية، وضعف مؤسساتها الخاصة والاعتماد شبه الكلي على القطاع العمومي<sup>284</sup>.

وكذلك فإن الدبلوماسية الاقتصادية للدولة تبقى محدودة الأثر في ظل غياب مصادر القوة التنافسية للاقتصاد المحلي، الذي تدعمه التجارة والاستثمارات الأجنبية والتخطيط الجيد القادر على مسيرة المتغيرات ومتطلبات السوق العالمي. وهو ما عملت مجموعة من التجارب على تحقيقه من خلال التوجه

<sup>283</sup>-نادية الهواس، مرجع سابق،، الصفحة 92.

<sup>284</sup>-ياحي مريم، الدبلوماسية الاقتصادية كأداة لتنشيط الاقتصاد الوطني وتحقيق التنمية الاقتصادية، مرجع سابق، ص 97.

نحو النهوض بقطاعات قادرة على جذب الاستثمارات الأجنبية ودعم صادرات الدولة في نفس الوقت من قبيل قطاعات التكنولوجيا والمعلومات والاتصالات.

الهاجس الأمني هو الآخر يطرح نفسه كتحدٍ حقيقي أمام تطوير وفعالية الدبلوماسية الاقتصادية، وتنوع مصادر التهديد الأمني من جغرافية إلى أخرى، كما أنها تتنازل وتتجدد بحكم المتغيرات التي يشهدها العالم. فمن جهة تقف الحروب والصراعات عائقا حقيقيا أمام الدبلوماسية الاقتصادية لما تهدره من فرص للتنمية والإقلاع الاقتصادي، نفس الشيء بالنسبة لنشاط الإرهاب الذي يمنع الكثير من مناطق العالم من الاستثمارات الأجنبية الكفيلة بتحقيق الازدهار والرفاه لشعوبها، ولا أدل على ذلك من واقع بعض دول الساحل التي وعلى الرغم من إمكانياتها الطبيعية الهائلة والمغرية للمستثمرين، إلا أن نشاط الجماعات الإرهابية بها منعها من الاستفادة من ذلك، كما يقف ذلك الوضع الأمني الهش عائقا أمام تفعيل علاقات اقتصادية ناجحة كما حدث مؤخرا من هجمات متكررة استهدفت شاحنات تجارية مغربية على الأراضي المالية.

وعلى الرغم من صعوبة التفريق بين ما هو سياسي واقتصادي، إلا أن تلك العلاقة وفي العديد من الحالات شكلت عائقا أمام نجاح الدبلوماسية الاقتصادية المغربية في العديد من المناطق، كما هو الحال مثلا بالنسبة للمنطقة المغاربية والتي رغم ما تزخر به من فرص ومؤهلات للنماء بقيت عاجزة عن التكامل نتيجة اختلاف الرؤى السياسية، وأيضا بالنسبة لدول "إفريقيا الانكلوسكسونية" التي لا زالت العلاقات الاقتصادية المغربية معها محدودة نتيجة للاختلاف في وجهات النظر السياسية.

كما يتجلى أيضا دور العامل السياسي من خلال ما يشكله الاستقرار السياسي للبلد من عامل اطمئنان بالنسبة للمستثمرين وانسيابية حركة التجارة ورؤوس الأموال، وهو ما يضاف كذلك إلى ما تعرفه الكثير من البلدان من عدم وضوح الرؤية فيما يتعلق بطبيعة التشريعات والحوافز والضمانات المشجعة على الاستثمار، وكذا الغياب التام للبنية التحتية المشجعة على تنفيذ المشاريع.<sup>285</sup>

خاتمة

<sup>285</sup>-دمحسن الندوي، الأهمية الإستراتيجية للدبلوماسية الاقتصادية في العلاقات المغربية الإفريقية، مجلة العلوم السياسية والقانون، العدد الثاني،

مارس 2017، ص 112.

لقد فرضت الدبلوماسية الاقتصادية نفسها كتجلي حديث للعمل الدبلوماسي ، وذلك بالنظر لما يمثله الاقتصاد من أهمية في العلاقات بين الدول التي تسعى جاهدة إلى زيادة حصصها من الأسواق العالمية ، وكذا تنوع شركائها الاقتصاديين وخلق قيمة مضافة في معاملاتها الاقتصادية ، وفي هذا الصدد تبرز الأهمية القصوى للدبلوماسية الاقتصادية من خلال دورها في تهيئة البيئة المواتية للأعمال التجارية وزيادة القدرة التنافسية للاقتصادات الوطنية ضمن محيطها الدولي .وهو ما حاول المغرب مجاراته من خلال دبلوماسية اقتصادية مبنية على تنوع الشركاء والاستثمار السياسي للمعطى الاقتصادي ، وذلك على الرغم من عديد التحديات التي تواجه ذلك .

## Towards building an effective Iraqi foreign policy in the Arab and regional environments

م.د. عامر حميد حسين

Ali Rmadan Salih

جامعة الكتاب/ كلية القانون

قسم العلاقات الدولية والدبلوماسية

م.م. علي رمضان صالح

Amer Hameed Hussan

جامعة الكتاب/ كلية القانون

قسم العلاقات الدولية

[Alicamadan50@gmail.com](mailto:Alicamadan50@gmail.com)

### الملخص

تعد السياسة الخارجية لأي دولة من الدول من الأهداف الأساسية التي تسعى الدولة الى تحقيقها، والعمل بكافة الطرق والوسائل الى رسم سياسة خارجية هادفة من خلالها، فالعراق كبقية الدول الاخرى هنالك عدة عوامل تلعب وتؤثر في سياسته الخارجية منها عوامل داخلية، والآخرى العوامل الخارجية، ويقدر تأثر البيئة الخارجية للعراق مع ما توفره البيئة الداخلية من اسباب نجاح او فشل سياسته الخارجية، اعتماداً على المدخلات والمخرجات لسياسة العراق

### لكلمات المفتاحية

الخارجية السياسة الخارجية. /المتغيرات الداخلية والخارجية / الدراسات المستقبلية

### Summary

The foreign policy of any of the countries is one of the main goals that the country seeks to achieve, and it works by all means and methods to draw a purposeful foreign policy through it. The external environment of Iraq with what the internal environment provides of the reasons for the success or failure of its foreign policy, depending on the inputs and outputs of Iraq's foreign policy

Foreign

Policy - Intrinsic and extrinsic variables -future studies

المقدمة:

تعد السياسة الخارجية احد أهم الفعاليات التي تعمل الدولة من خلالها لتنفيذ أهدافها وتهدف السياسة الخارجية لأي بلد من البلدان الى تحديد سبل التواصل مع دول العالم الأخرى، من اجل تحقيق أمنها وضمان الحدود والحاجات الأساسية للدولة، وتتعدد الوسائل والادوات والأساليب للوصول الى الأهداف بحسب قدرات وامكانيات الدولة على التأثير، فقد تقوم بعض الدول في إطار سلمي لتحقيق تلك الأهداف، بينما يذهب البعض الاخر الى استخدام القوة كالحرب والعدوان في للوصول الى تحقيق اهدافها، وتقتضي صياغة السياسة الخارجية لأية دولة القيام بحسابات معقدة للوصول الى الأهداف المطلوبة لأن العمل السياسي الخارجي ينبغي ان يأخذ بالحسبان أنه يتعامل مع دول أخرى لها خططها وأهدافها، وأن لا أحد يعيش في عزلة ولو كان الأمر كذلك ما كانت هناك حاجة لسياسة خارجية أو نشاط دبلوماسي .

تنشأ السياسة الخارجية لمعظم الدول لتلبية لمتطلبات تحقيق المصلحة الوطنية بالتوازي مع عدم المساس بالقواعد الدولية العامة التي تحكم العلاقات بين الدول، وتستمد دورها في الغالب مما توفره البيئة الداخلية ( السياسة الداخلية ) ، بمعنى انها تنشأ نتيجة للجدل الدائم والمستمر بين المصالح والاعراف الدولية، وبالتالي فان البيئة الداخلية المتمثلة بالعوامل المؤثرة في السياسة الخارجية العراقية والتي تلعب دوراً أساسياً في رسم سياسة العراق الخارجية، بالإضافة الى العوامل المتعلقة بالصعيد الدولي التي أيضاً لها دور كبير في سياسة العراق الخارجية، سواء فيما يتعلق بالنظام الدولي والمنظمات الدولية.

ان العراق يختلف عن كثير من الدول اختلافاً جوهرياً واضحاً يتجلى بعدم قدرة سياساته على ملاحقة التغييرات الهائلة التي احدثتها نظريات التحديث التي انطلقت في الخمسينات والستينات من القرن المنصرم، فانعكس ذلك على اوضاعه الداخلية والاقليمية اضطراراً وعدم استقرار، وربما يعود السبب الى كثرة التغييرات السياسية الحاصلة فيه في تلك المرحلة والمراحل التي اعقبها، فضلاً عن عوامل متعددة اخرى.

يتفق اغلب الباحثين وفي معظم الادبيات السياسية على ان الهدف الاساسي للسياسة الخارجية والداخلية لاي دولة من الدول، وأيا كانت طبيعته نظامها السياسي او معتقداتها المذهبية او امكانياتها النسبية من القوة القومية، وأيا كان موقعها او حجمها او تعددها هو الحفاظ على وجودها الذاتي، والعمل على تدعيم امنها بأقصى ما تسمح بها القدرات او بهذه القوة مضافاً إليها جانب من قوة الدول الأخرى.

من المعروف أن سياسة وسلوك الدولة خارجياً ناتج محصلة جملة من المتغيرات والثوابت الداخلية والخارجية ، والعراق كدولة تمتد جذور تجربتها السياسية المؤسساتية إلى ما يقارب القرن ولها دور فاعل في محيطها الإقليمي والدولي ، غير أن تغيير النظام السياسي بعد عام 2003 أفرز حقائق ومتغيرات تختلف بشكل قاطع مع ما سبق من فلسفة وأهداف سياسية لنظام الحكم في العراق على المستويين الإقليمي

والدولي وذلك بتأثير عاملين جديدين لهما قدرة التغيير الكبير لمسار اتخاذ القرار السياسي ولعب الأدوار الخارجية ، واقصد هنا تغيير فلسفة وعقائد صانع القرار ودور القوى العظمى ودول الجوار وتأثيرهما على منهج اتخاذ القرار السياسي والسلوك الخارجي للدولة العراقية بحيث يؤدي حتميا إلى تغيير كبير في أهداف وأدوات وأدوار العراق مستقبلا .

لم يكن العراق في يوم من الايام عاجزاً عن تقديم دواعي لعلاقات دولية بناءة و اساسية تلعب دوراً محورياً عبر استراتيجية تهدف الى زيادة الفعالية السياسية، والعمل على توسيع حجم التفاعل والتبادل مع جميع دول العالم، ولكن السياسة الخارجية بصورة عامة عانت وما تزال تعاني الكثير من القيود حتى في الوقت الحاضر.

#### اهمية البحث:

تكمن اهمية البحث من خلال اهمية الموضوع الذي يتصدى له، فالسياسة الخارجية لأي دولة هي المعنية بكل ما يتعلق باتصالاته وعلاقاته مع الدول الاخرى ففي عالمنا هذا لا تستطيع اي دولة ان تعزل نفسها عن العالم الخارجي وهي بحاجة لان تقيم شبكة من العلاقات الخارجية لضمان مصالح الدولة العليا وتتولى وزارة الخارجية هذا الامر وتكون الاهمية مضاعفة اذا ما تناولنا بالبحث السياسة الخارجية العراقية كونها تمس حياة الشعب العراقي وتقدمه وعلاقته مع الاخرين الامر الذي يمس المواطن ومستقبله.

#### اشكالية البحث:

تكمن اشكالية البحث في ان السياسة الخارجية العراقية تعاني من عدة مشكلات على الصعيد الداخلي والخارجي، لذلك تكمن اشكالية البحث في الاسئلة الاتية

- ما المقصود بالسياسة الخارجية؟
- ماهي العوامل المؤثرة في السياسة الخارجية العراقية؟
- هل السياسة الخارجية العراقية لها دور ايجابي ام سلبي على الصعيدين الداخلي والخارجي؟
- ما هي المشكلات التي تواجه السياسة الخارجية على الصعيدين الداخلي والخارجي؟

#### فرضية البحث:

تنطلق الدراسة من فرضية مفادها ان السياسة الخارجية العراقية لابد لها من ان تلعب دور ايجابي في رسم سياسة العراق الخارجية في علاقاته مع دول جوار, فيما يتعلق في مسألة ترسيم الحدود, وتنظيم المياه مع دول المنبع.

منهجية البحث:

استخدمنا في البحث المنهج التاريخي, للولوج على الاحداث التاريخية التي مرت بها السياسة الخارجية العراقية, وكذلك المنهج التحليلي النظري في تحليل ظاهرة السياسة الخارجية وكونها الاكثر قرباً من الاحاطة بالمواضيع التي يتطرق لها البحث.

هيكلية البحث:

يتكون البحث من مقدمة واربعة مطالب, بالاضافة الى خاتمة, يشمل المطلب الاول اطار نظري ومفاهيمي, اما المطلب الثاني يتطرق الى العوامل المؤثرة في السياسة الخارجية العراقية, في حين يذهب المطلب الثالث الى طرح المشاكل التي تواجه السياسة الخارجية العراقية اما المطلب الرابع فيتطرق الى الافاق المستقبلية, واخيراً الخاتمة.

المطلب الاول: اطار نظري

اولاً: مفهوم السياسة الخارجية:

لا يوجد هناك تعريف محدد ومتفق عليه لمفهوم السياسة الخارجية عند علماء علم السياسة بشكل عام وعلم العلاقات الدولية بشكل خاص, وعليه تعددت الآراء والتعريفات حول مفهوم علم السياسة, والحق فان تعدد التعريفات وتفاوت نواحي التركيز فيها انما يعكس تعقيد ظاهرة السياسة الخارجية وصعوبة التوصل الى مجموعة الابعاد التي تندرج في اطارها والعلاقات بينهما.<sup>(286)</sup>

فهناك من يعرف السياسة الخارجية تعريفاً لا يكاد يميز بين السياسة الخارجية وغيرها من المفاهيم التي هي بشكل من الاشكال يمكن عدّها على انها مفاهيم مقارنة, اذ تعرف بأنها (مجموعة من الاهداف السياسية التي تسعى لتوضيح كيف ان بلد معين سيتعامل مع البلدان الاخرى), باعتبار ان السياسات الخارجية هي الصمام الامان من خلال المساعدة في حماية المصالح القومية والأمن الوطني من الاهداف الايديولوجية والرخاء الاقتصادي لبلد ما, ويمكن ان يتم هذا من خلال التعاون السلمي مع البلدان الاخرى او من خلال الاعتداء او الحروب والاستقلال وقد شهد القرن العشرين تصاعداً وتوتراً في اهمية السياسة الخارجية, اما

احمد نوري النعيمي, السياسة الخارجية, جامعة بغداد, الدار الجامعية للطباعة والنشر والترجمة, 2009, ص 21.<sup>286</sup>

الآن فقد أصبحت كل دولة في العالم قادرة على التعاون مع الدول الأخرى بشكل من الأشكال الدبلوماسية.<sup>(287)</sup>

في حين يعرفها (بوتر) على أنها (البرامج القومية للعمل في العلاقات الدولية كما أنها تشير إلى الحوافز والغايات القومية والتي يمكن تحقيقها بواسطة أجهزة وزارة الخارجية).<sup>(288)</sup>

وتعرف (الموسوعة السياسية) السياسة الخارجية بأنها (تنظيم نشاط الدولة، ورعاياها والمؤسسات التابعة لسيادتها مع غيرها من الدول والتجمعات الدولية).<sup>(289)</sup>

أما (كورت لندن) فيقول (تحدد السياسة الخارجية لدولة من الدول مسلكها تجاه الدول الأخرى أنها برنامج الغاية منها تحقيق أفضل الظروف الممكنة للدولة بالطرق السلمية التي لاتصل حد الحرب).<sup>(290)</sup>

فيما يعرفها البعض الآخر بأنها (عبارة عن برنامج للتحرك الخارجي، يتضمن تحديد الأهداف التي تسعى الدولة إلى تحقيقها، والمصالح التي تحرص على تأمينها وصيانتها، والوسائل والإجراءات التي تراها ملائمة لذلك، وفقاً لما تعتنق من مبادئ ومعتقدات، وعملية رسم السياسة الخارجية تبدأ ببيان الأهداف التي تسعى الدولة إلى بلوغها وفق ما تؤمن به من معتقدات، وتنتهي بتحديد الوسائل والإجراءات الكفيلة بتحقيق تلك الأهداف، وتعتمد هذه العملية على عنصرين رئيسيين، المعلومات المتعلقة برسم السياسة الخارجية، وصانعوا تلك السياسة)<sup>(291)</sup>

كذلك يعرفها (مارسيل ميرل) بأنها (هي ذلك الجزء من نشاط الدولة الموجه للخارج، بمعنى الذي يهتم بعكس السياسة الداخلية بالمسائل الواقعة ما وراء الحدود)<sup>(292)</sup>

ويعرفها الدكتور أحمد عباس عبد البديع بأنها (عبارة عن خطة العمل التي تطلعها الدولة لتحديد مسار نشاطها خارج الحدود الإقليمية من أجل بلوغ هدف أو أهداف معينة، وذلك باستخدام الوسائل المتاحة لها من خلال النظرة الواقعية إلى العالم الذي توجه إليه سياستها الخارجية التي تهدف إلى التعامل معه)<sup>(293)</sup>

<sup>287</sup> علي حسين حميد العيسوي ، السياسة الخارجية العراقية بعد 2003 بين ضرورات دور أكاديمي وتحديات الواقع، 1991، ص 2.

<sup>288</sup> فكرت نامق عبد الفتاح ، سياسة العراق الخارجية في المنطقة العربية (1953-1958)، بغداد ، دار الرشيد للنشر، 1981، ص 19.

<sup>289</sup> نايف علي عبيد ، السياسة الخارجية لدولة الإمارات العربية المتحدة بين النظرية والتطبيق ، بيروت ، ط 1 ، 2004 ، ص 23.

<sup>290</sup> المصدر نفسه ، ص 19.

<sup>291</sup> سعد التميمي ، السياسة الخارجية العراقية (قراءة في الواقع والطموح) ، مركز أضواء للبحوث والدراسات الاستراتيجية، متاح على الرابط :

[www.adhwaa.org.com](http://www.adhwaa.org.com) تاريخ الزيارة 2013/4/8

<sup>292</sup> أحمد نوري النعيمي ، مصدر سبق ذكره ، ص 23.

<sup>293</sup> علي حسين حميد العيسوي، مصدر سبق ذكره، ص 15.

وبذلك فإن السياسة الخارجية هي سياسة الدولة الموجهة نحو الخارج لتحقيق اهدافها السياسية الخارجية.

ثانياً: اهداف السياسة الخارجية العراقية:

1- ترسيخ النظام السياسي الحالي:

ان من اهم اهداف السياسة الخارجية العراقية هو ترسيخ النظام السياسي وتثبيتته من خلال مبادئ وقواعد واسس تكون داعمة لهذا النظام وتهدف الى ترسيخه في نفوس الشعب<sup>(294)</sup>.

2- تحقيق الاستقرار السياسي والوطني:

يعتبر هذا الهدف من الاهداف المهمة التي تصب في خدمة ومصصلحة الوطن وراحة ابناءه من خلال توفير الجو المناسب وكذلك تحقيق رفاهية المواطنين وسعادتهم وتحقيق التقدم في المجالين الاقتصادي والاجتماعي وكذلك الحفاظ على كيان البلاد وأمنه وسلامته<sup>(295)</sup>.

3- حماية الامن الوطني العراقي داخلياً وخارجياً:

يسعى هذا الهدف الى تحقيق الامن الوطني والمحافظة على سيادة البلاد وتحقيق استقلال ووحدة الارض وحماية السكان في حدود الدولة المتاحة سواء على الصعيد الداخلي او على الصعيد الخارجي, ويمكن تحقق هذا الهدف على اعتماد قوة النظام السياسي العراقي, وعدم تأثره بالأحداث والعوامل الخارجية المحيطة به, وكذلك رفضه لأي تدخل من قبل الدول المجاورة والمعادية له<sup>(296)</sup>.

4- حل المشكلات الخارجية التي تؤذي مسيرة العراق في علاقته الدولية:

ويتم تحقيق هذه الهدف من خلال عدة نقاط منها:<sup>(297)</sup>

أ- العمل على اخراج العراق من البند السابع الذي وضع العراق تحت طائلة هذا الفصل وما يتعلق بمسألة الكويت.

ب- العمل على اعادة ترتيب علاقات خارجية مع الدول المجاورة وخاصةً الدول الخليجية وغيرها من الدول وتقوية هذه العلاقة عن طريق القيام بعلاقات تشمل كافة المجالات سواء كانت اقتصادية وتجارية وثقافية وسياسية وغيرها من المجالات.

<sup>294</sup> صباح محمود محمد وآخرون , السياسة الخارجية العراقية (دراسة في المبادئ والأهداف والوسائل), بغداد , المكتبة الوطنية , 1985 , ص 45.

<sup>295</sup> سعدون حمادي , الاستقلالية في السياسة الخارجية , وزارة الاعلام , بغداد , 1998 , ص 67.

<sup>296</sup> صباح محمود محمد , مصدر سبق ذكره , ص 57.

<sup>297</sup> المصدر نفسه , ص 58.

ت- ترسيخ مكانة العراق الدولية من خلال علاقته مع الدول الأخرى وخاصة الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي.

5- الاستفادة من علاقات العراق الخارجية لإعادة بناء الاقتصاد العراقي وتحقيق التنمية المنشودة: ويعد هذا الهدف من الأهداف الرئيسية المهمة في سياسة العراق الخارجية حيث تعمل هذه العلاقات على تحقيق العراق استفادة كبيرة من خلال علاقته الخارجية مع الدول الأخرى، وهذا بدوره يساعد في عمليات التبادل التجاري والاقتصادي، وايضاً يساهم في بناء الاقتصاد العراقي من خلال ما يقوم باستيراده من المنتجات والبضائع من الدول الأخرى، وبالتالي تحقيق التنمية المراد الوصول إليها<sup>(298)</sup>.

المطلب الثاني: العوامل المؤثرة في السياسة الخارجية العراقية

يتضح من هذا ان هنالك العديد من العوامل لها دوراً مؤثراً في سياسة العراق سواء منها العوامل الداخلية التي تتعلق بالعامل الجغرافي والسكاني والاقتصادي والعسكري وغيرها، بالإضافة الى العوامل الخارجية، التي تتعلق بالمنظمات الدولية والنظام الدولي وغير ذلك من العوامل التي سوف نتطرق لها في سياق البحث.

اولاً- العوامل الداخلية:

1- العامل الجغرافي:

يعد العامل الجغرافي في مقدمة العوامل المؤثرة في السياسة الخارجية وهي من أكثر مقومات سياسة الدولة ثباتاً، اذ ان اهمية هذا العامل تكون كبيرة بالنسبة لأغلب الدول، وعلى هذا الاساس فإنه يلعب دوراً كبيراً في التأثير على سلوك صانعي القرار مما حدا ببعض المفكرين والسياسيين الى الاهتمام بهذا العامل واضحة، يرجع تأثير العامل الجغرافي في السياسة الخارجية لأي دولة من خلال ما تتمتع به من خصائص جغرافية، التي تختلف وتباين درجة تأثيرها من دولة الى أخرى، ومن هذه الخصائص مساحة الدولة التي قد تكون واسعة او ضيقة، ولكل منها تأثيراته الخاصة، سواء من بصورة مباشرة او غير المباشرة، في حركتها السياسية الخارجية، فأما اذا كانت هذه المساحة واسعة وما يترتب عليه من جملة من المزايا سواء كانت اقتصادية او عسكرية، وهذا بدوره يساعد على ايواء اعداد كبيرة من السكان، ويمنح الدولة وفرة وتنوعاً في المصادر الطبيعية والغذائية<sup>(299)</sup>.

<sup>298</sup> فكرت نامق عبد الفتاح، مصدر سبق ذكره، ص 31.

<sup>299</sup> مثنى علي المهدي، واقع تدريس السياسة الخارجية في كلية العلوم السياسية، العدد: 38، مجلة العلوم السياسية، جمعة بغداد، 2009، ص 112.

الجدير بالذكر ان موقع العراق في شمال شرق الوطن العربي, الى الجنوب الغربي من قارة اسيا ادى الى امتلاكه حدود بحرية بطول (60كم), وحدود برية بمساحة (3500كم), ادت الى احاطته بستة دول, لذلك واجه العراق بعض المشكلات الحدودية مع كل منها, فالجانب العراقي الايرانية خلال حقبة الثمانينيات كان اساسها جغرافي, يتبين من ذلك ان تأثير الجغرافية على السياسة الخارجية للعراق كان بشكل مباشر, فالقرب من الدول الست يحدد صنع واتخاذ القرار داخل منظومة صنع القرار في السياسة الخارجية العراقية<sup>(300)</sup> الا ان هنالك عوامل سلبية في الجانب الجغرافي تعد ذات تأثير سلبي على السياسة الخارجية العراقية من حيث موقعه المطل على الخليج العربي التي لا تسمح له بإقامة موانئ تتناسب مع مساحة العراق وامكانياته الكبيرة<sup>(301)</sup>

من خلال الولوج على الموقع الاستراتيجي للعراق, نرى ان توجه الدول الاخرى لربطه بها كبريطانيا والولايات المتحدة عبر الشركات النفطية التي لها حصص فيها, وكان ضيق الشريط الساحلي العراقي على الخليج العربي سببا لمد نطاق المياه الاقليمية العراقية (12) ميلا, والمطالبة بالكويت, وعدم الرضوخ للضغوط الايرانية في الحصول على مكاسب لها في شط العرب, وكانت طبيعة الحدود الصعبة مع تركيا وإيران عاملا مساعدا لحركة التمرد في شمال العراق<sup>(302)</sup>

## 2- العامل الاقتصادي:

يعد العامل الاقتصادي ركيزة اساسية في السياسة الخارجية للدول, اذ ان الموارد الطبيعية للدولة تنعكس على سياستها الخارجية من خلال التبادل التجاري الدولي, في المجالين الزراعي والصناعي, وكذلك تتحكم في كمية ونوعية الصادرات والواردات, وبالتالي السعي للبحث عن الاسواق لتصريف الفائض من الانتاج, وينتج من ذلك تحقيق الامن الغذائي الداخلي للدولة, وزيادة الناتج القومي المحلي, لتحسين الحالة المعاشية للفرد, مما يساعد ذلك على رسم سياسة داخلية تتناسب مع سياستها الخارجية, وبالتالي تؤدي الى نقل الخبرات وتدريب الافراد عن طريق اقامة علاقات مع الدول الاخرى, وعقد اتفاقيات اقتصادية وتجارية لتسهيل ذلك<sup>(303)</sup>

<sup>300</sup> عبد الوهاب عبد الستار القصاب, العراق والمحيط الهندي (دراسة في تأثير الموقع الجغرافي من وجه نظر بحرية), معهد الدراسات الاسيوية والافريقية, بغداد, 1986, ص 20-24.

<sup>301</sup> حسين حافظ وهيب, العوامل المؤثرة في السياسة الخارجية العراقية دراسة في العاملين الجغرافي والبشري, العدد: 44, مركز دراسات دولية, بغداد, 2010, ص 19-20.

<sup>302</sup> قحطان احمد سليمان الحمداني, السياسة الخارجية العراقية (من 14 تموز 1958 الى 8 شباط 1963), بيروت, ط1, 2008, ص 475.

<sup>303</sup> فكرت نامق كمال, مصدر سبق ذكره, ص 112.

ينطلق (روبرت دال فيرون)، من فكرة مفادها (انه من الصعوبة فصل السياسة عن الاقتصاد فهما متلازمان احدهما يكمل الآخر، أما الاقتصاد فهو الذي يحقق متطلبات الدولة والفرد المادية الأساسية، فالسياسة هي القدرة على التكيف مع الواقع وفن الممكن من حيث الاقتصاد الملائم الذي يحقق هذا التكيف فالسياسة والاقتصاد متلازمان يسيران خطوة بخطوة)<sup>(304)</sup>.

بالإضافة الى ذلك، ان العامل الاقتصادي يؤدي الى تقدم الدولة على الصعيد السياسي والتكنولوجي والعسكري، فالاقتصاد اساسا لقوة الدولة، وسرعان ما تتحول القوة الاقتصادية إلى قوة عسكرية، وقد أصبحت التكنولوجيا تمثل ركيزة اساسية في قوة الدولة ومنها القوة العسكرية، مما يحقق للدولة قوتها الذاتية ومركزها الدولي<sup>(305)</sup>.

لم تحقق الدولة العراقية اي تطور في مجال التنمية، قبل اكتشاف المعادن ومنها النفط، اذ كان الاقتصاد العراقي في السابق يعتمد على الزراعة، وجل اهتمام الدولة الرئيسي اقتصر على القطاع الزراعي المتواضع، مما اثر سلباً على سياسته الخارجية تمثلت بارتباطه بالإمبريالية (الاستعمارية)، باعتباره اقل تأثيراً على الساحة الدولية، اما القطاعات الأخرى فقد كان دورها ضعيف جداً وهامشي وسبب ذلك الى عدم توفر في رؤوس الاموال الكافية للقيام بعملية التنمية، وبعد اكتشاف النفط وزيادة إيراداته خصصت الدولة كافة إيراداتها من النفط لتمويل عملية التنمية وعليه فقد اتسم الاقتصاد العراقي بسمات الاقتصادية النفطية (باعتباره بلد نفطي بلغ الاحتياطي المؤكد منه 112 مليار برميل)<sup>(306)</sup>

يؤثر اقتصاد الدولة على علاقاتها مع الدول الأخرى من خلال تقديم القروض والمساعدات الاقتصادية، حيث ان تقديم المساعدات اصبح نمطا جديداً للسيطرة في العالم الحديث، حيث تربط الدولة المانحة للقروض، الدول الأخرى بها وتؤثر في قراراتها لصالحها، وقد كانت الولايات المتحدة الدولة الرائدة في هذا المجال، من خلال سيطرتها على الدول الضعيفة اقتصادياً عن طريق تقديم المساعدات الاقتصادية لها، بالمقابل تفرض قرارات دولية على هذه الدول التي لا تمتلك خيارات الرفض<sup>(307)</sup>

بطبيعة الحال فان الاقتصاد يؤثر على السياسة الخارجية، حيث بلغ حجم الاقتصاد العراقي 223 مليار دولار في عام 2015، اذ يعتمد الاقتصاد العراقي اعتماداً شبة كلي على القطاع النفطي الذي يبلغ 95% من

<sup>304</sup> روبرت دال، الديمقراطية ونقادها، ترجمة: نيمر عباس مظفر، ط2، المؤسسة العربية للدراسات، بيروت، 2005، ص446.

<sup>305</sup> بول سام ويلسون، الاقتصاد، ترجمة: هشام عبدالله، ط5، الدار الأهلية للطباعة والنشر، عمان، ص660.

<sup>306</sup> سحر قاسم محمد ، الاليات الواجب توفرها لانتقال العراق من الاقتصاد المخطط الى اقتصاد السوق ، ص 3

<sup>307</sup> محمد علي زيني، الاقتصاد العراقي الماضي والحاضر وخيارات المستقبل، ط3، دار الملاك للفنون والاداب، بغداد، 2009.

اجمالي دخل العراق من العملة الصعبة، كما نرى ان الحرب العراقية الايرانية ومخارجاتها التي بلغت خسائر مالية تقدر بحوالي 100 مليار دولار مما انعكس ذلك على تغيير سياسة العراق الخارجية التي ادت الى خوض حرب الخليج الثانية عام 1990 التي انتجت عقوبات دولية على العراق، وفرض حصار اقتصادي، وعزلة دولية حتى عام 2003<sup>(308)</sup>.

### 3- العامل السكاني:

يعد هذا العامل من العوامل المهمة في السياسة الخارجية للدولة، اذ يعتبر العامل السكاني عامل إيجابي وداعم لسياسة الدولة الخارجية للعديد من الدول منها (الصين والهند)، اذ يمكن اعتبار الطاقات السكانية الكبيرة مثلاً الأيدي العاملة كعامل مهم في قوة الدولة وخاصة في الجانب الاقتصادي وغيرها من المجالات، وكذلك قد يكون العامل السكاني عامل سلبي اذا زاد عدد السكان او قل عن العدد الطبيعي، فهناك من الدول تعتبر الزيادة السكانية فيها عامل سلبي ومنها (مصر)، اذ تعاني من الزيادة السكانية، وهذا بدوره يؤدي الى عجز الدولة عن توفير السكن والوظائف والغذاء المناسب للأعداد الكبيرة الموجودة فيها، في حين هنالك دول اخرى تعاني من نقص عدد السكان، وهذا يؤدي بالتالي الى ضعف الدولة وتهديدها<sup>(309)</sup>.

لقد ارتبط معدل تحول قوة العمل بين القطاعين الزراعي والصناعي خلال فترة البحث اساساً بظاهرة الهجرة الداخلية كعملية يفترض ان يتم بواسطتها تعديل لحالة الاختلال الاقليمية الكبيرة بين عرض العمل والطلب عليه، إلا ان اقتران هذه الظاهرة بمحددات اقتصادية واجتماعية وسياسية متنوعة ادى الى تركيز البطالة في المناطق الحضرية نتيجة لتدفق تيار الهجرة من المدن الكبيرة التي شكلت مراكز جذب من المناطق المجاورة بسبب تطورها وتوفر العمل فيها وسعت الخدمات التي تقدمها<sup>(310)</sup>

ان التنوع الاثني والطائفي يعتبر كعامل اضعاف لمثانة وقوة ونضج الدولة ففي مراحل مختلفة وخاصة المرحلة التي اعقبت الاحتلال الامريكي استغلت المسألتين الاثنية والطائفية للأضرار بمصالح العراق الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، فكانت النتيجة هي فقدان العراق لبعض من ثروته الطبيعية في الاراضي والمياه وتحول تدريجياً الى الطرف الأضعف في معادلة التوازن الإقليمي من تناحر طائفي تمت تغذيته اقليمياً كان دليلاً على ان العامل البشري بحاجة الى اعادة ترصين لبعض المفاهيم الاجتماعية التي

<sup>308</sup> اونتر اوولر، تنمية وإعادة الاقتصاد العراقي، ترجمة: مركز العراق للابحاث، ط1، شركة دار الحوار للطباعة والنشر، 2006، ص33.

<sup>309</sup> علي طارق الزبيدي، العوامل المؤثرة في السياسة الخارجية العراقية في ضوء التحولات الجديدة، ط1، المركز الديمقراطي العربي للدراسات، المانيا، 2018، ص181.

<sup>310</sup> ابراهيم موسى الورد، تحليل التغيرات البنوية والنمو الاقتصادي في العراق للفترة (1950-1980)، جامعة بغداد، ص167.

بدأت وكأنها هشّة بدرجة خطيرة أمام التدخلات الخارجية، وقد شكّلت عامل إضعاف وليس قوة على مستوى عملية صنع السياسة الخارجية<sup>(311)</sup>

إن العامل السكاني له تأثير كبير على السياسة الخارجية، وعلى قوة الدولة، فإذا كانت الدولة تتمتع بعدد كبير من السكان تكون لها القدرة على توجيه سكانها باتجاه تحقيق أهداف سياستها الخارجية، فالعراق وما يمتلكه من ثروة بشرية متميزة التي لها دور فعال وخاصة في أوقات الحروب التي دائماً ما تحتاج إلى العدد الكبير من المقاتلين، على العكس من الدول التي تكون نسبة السكان فيها قليلة فتقوم بالاستعانة إلى طلب المعونة من دول أخرى، فالجيش العراقي أصبح من الجيوش المميزة في المنطقة العربية، بسبب الخبرات القتالية والتدريب المستمر وكذلك التأقلم مع خطورة الحرب، وبرز مثال على ذلك ما تعرض له العالم بصورة عامة، والعراق بصورة خاصة في عام 2014 في حزيران تحديداً عند هجوم عصابات داعش على العراق كان للجيش العراقي موقف بطولي واستثنائي في مواجهه هذه العصابات، في حين يرى هنالك من الدول الأخرى تستعين بجيوش من خارج بلادها من أجل الدفاع عن أراضيها عندما تتعرض لأي اعتداءات خارجية<sup>(312)</sup>

#### 4- العامل العسكري:

يعد العامل العسكري من العوامل المهمة في السياسة الخارجية لاية دولة في العالم، لذلك فإن معظم الدول تلجأ إلى تطوير نوعية أسلحتها وتعمل على زيادة كمياتها وجودة نوعياتها، وذهب العديد من الدول إلى تطوير الأسلحة الذكية والنووية والعابرة للقارات، في حين يرى أن الدول التي لا تمتلك كمثل هذه الأسلحة فإنها تواجه مخاطر دائمة، ومنها العراق فقد واجه العديد من الحروب والاحتلالات ومما تسبب في ضعف المنظومة العسكرية، فما تعرض له العراق خلال عام 2003 وما عاناه في هذه الفترة وكذلك تعرضه لغزو داعش الإرهابي كل ذلك يعود لسبب أساسي وهو ضعف المنظومة العسكرية وحداتها، لذلك فإن البحث عن كيفية تطوير منظومة عسكرية دفاعية عراقية للتأثير في سياسته الخارجية بشكل مباشر من خلال الدخول في التكتلات والتحالف العسكرية من أجل الحفاظ على أمن واستقرار الأراضي العراقية مستقبلاً<sup>(313)</sup>

<sup>311</sup> هيثم محمد ثابت ، عوامل قوة الدولة الطبيعية والبشرية ، البحث المنشور في 12 تموز 2009: [www.arabge.ograpers.net](http://www.arabge.ograpers.net)

<sup>312</sup> عنتر عبد العال، السكان والتنمية في العالم النامي الوهم والحقيقة، ط1، مكتبة الملك فهد الوطنية، الدمام، 2016، ص99-105.

علي طارق الزبيدي، دور التعاون الدولي في إدارة الأزمات الأمنية والاقتصادية في العراق 2014-2018، مؤتمر الإدارة العراقية في مواجهة الإرهاب<sup>313</sup> والتطرف، مؤتمر الجامعة العراقية، كلية الإدارة والاقتصاد، مجلة دنانير، بغداد، ص5-6.

فان العراق حاله كحال بقية الدول الاخرى, فالعامل العسكري من العوامل المؤثرة في سياسته الخارجية, حيث يعاني العراق وخاصة بعد الاحتلال الامريكي عام 2003 الذي تسبب في تجريد العراق من معظم اسلحته الثقيلة ومن ضعف امكاناته العسكرية قياساً بالدول المجاورة وقياساً بحجم التحديات التي تواجهه , لذلك فأحد من اهداف السياسة الخارجية التي تحظى بأولويته بالوقت الحاضر هو اعادة بناء القوة العسكرية العراقية بالاستفادة من امكانيات العراق الحالية التي توفرها الثروة النفطية ومن علاقات العراق الخارجية لإعادة تسليح نفسه, على ان الهدف من اعادة تسليح وبناء القوة العسكرية العراقية هو دفاعي وفقاً للدستور هو الدفاع عن حدود البلد وعن شعبة وثرواته الطبيعية<sup>(314)</sup>

ثانياً - العوامل الخارجية:

من العوامل المؤثرة في السياسة الخارجية العراقية هي العوامل الخارجية, اذ هنالك العديد من هذه العوامل منها سياسات الدول المجاورة للعراق, ومنها عوامل دولية متمثلة بشركات عابرة للقارات وغيرها من العوامل, وفي سياق البحث نتطرق لأبرز العوامل الدولية المؤثرة في سياسة العراق الخارجية.

1- النظام السياسي الدولي:

ان النظام الدولي يعد محصلة التطورات التي احدثها في بنية واهتمامات النظام الدولي وخاصة بعد انتهاء الحرب الباردة ومن ثم التحول عن نظام القطبية الثنائية الى نظام جديد هو نظام القطب الواحد المهيمن ويتمثل هذا النظام الجديد بصعود الولايات المتحدة كقوة عظمى وحيدة ومهيمنة في بنية نظام وعالم ما بعد الحرب الباردة, وبالتالي يأتي استخدام النظام الدولي الجديد معبراً عن محصلة التغيرات والتطورات التي حدثت في هيكل وبنية علاقات القوة في نظام القطبية الثنائية الذي امتد من نهاية الحرب العالمية الثانية وحتى انتهاء الحرب الباردة<sup>(315)</sup>

ان التغير الذي حصل بعد الحرب الباردة وصعود الولايات المتحدة الامريكية الى مرتبة القطب الواحد المهيمن في الشؤون الدولية اضافة الى الكثير من التداعيات المترتبة على ذلك مثل التحول نحو تدعيم دور الامم المتحدة كتجسيد للشرعية الدولية, وتزايد حدة الاستقطاب بين الشمال والجنوب وازدياد الاهتمام بأولوية ومكانة القضايا الاقتصادية على قائمة الاهتمامات الدولية, والتحول في

www.albasra.net سامح رشيد القبيح , الجيش والدولة في العراق , كلية الدراسات العليا , 2009 , شبكة البصرة: 314

<sup>315</sup> منير محمود عبد السيد , الاتجاهات الحديثة في دراسة النظام الدولي منذ انتهاء الحرب الباردة , جامعة اسويط , كلية التجارة , 2006 , ص.5.

مواجهة المشكلات والتحديات الدولية الجديدة في كالبئة والمخدرات والجريمة المنظمة ومثيلاتها مما تتطلب مواجهتها انماط متميزة من التنسيق والتعاون الدوليين، وتزايد الاهتمام نحو انشاء التكتلات الاقتصادية الكبرى، بالاضافة الى زيادة الاهتمام الدولي بقضايا التحول الديمقراطي، ونظراً لما يتمتع به العراق بعلاقات جيدة مع الولايات المتحدة الامريكية ومع الدول الاخرى، التي تلعب دوراً اساسياً مؤثراً في النظام السياسي الدولي، فان ذلك من الممكن ان يصبح عامل قوة لدعم سياسة العراق الخارجية وخاصةً فيم يتعلق في مجال اعادة علاقات العراق الطبيعية مع دول العالم وخروج العراق من البند السابع، وبالتالي ما ينتج عن ذلك من انعكاسات ايجابية على سياسة العراق الخارجية<sup>(316)</sup>

## 2- مصالح الدول الاجنبية:

يعد هذا العامل من العوامل التي لعبت دوراً مهماً في التأثير على سياسة العراق الخارجية في المنطقة العربية، وخاصة مالح الدول الكبرى ومنها المصالح البريطانية، والمصالح الامريكية، والمصالح السوفيتية، واخيراً المصالح الاسرائيلية، ففيما يتعلق بالمصالح البريطانية حيث كانت السياسة البريطانية تروم الى عقد المعاهدات الدفاعية (كمنظمة الدفاع عن الشرق الاوسط - وحلف بغداد)، للاحتفاظ بالقواعد العسكرية التابعة لها في الشرق الاوسط خوفاً لنشوب اي نزاع مسلح عسكري سواء كان محلياً بين العرب والكيان الصهيوني او غير محلي مثل الحرب بين بريطانيا وحلفائهم من جهة وبين السوفيت من جهة اخرى<sup>(317)</sup> كما عملت السياسة البريطانية بالضغط على الحكومة العراقية من اجل ضمان استمرار تدفق النفط العراقي الى بريطانيا، وقد كانت نتيجة تلك الضغوط هو اتخاذ الحكومة العراقية جملة من القرارات ومنها القرار الذي صدر في شباط عام 1952 الذي تضمن استمرار تدفق النفط العراقي اليها بدلاً من تأميمه، كما عملت بريطانيا الى عدة طرق من اجل الحفاظ على مصالحها في العراق، كذلك قامت بريطانيا الى عزل العراق سياسياً وعسكرياً عن باقي الدول الغربية بعد حلف بغداد، كل تلك السياسات التي قامت بها بريطانيا كانت لها اثاراً سلبية على سياسة العراق الخارجية<sup>(318)</sup>

اما فيما يتعلق بالمصالح الامريكية فان الولايات المتحدة عقدت عدة اتفاقيات من اجل مستعمراتها في الشرق الاوسط وحمايتها من قوى الاستعمار الاخرى من تلك الاوضاع لتصل الى حد قيام الولايات المتحدة بالدفاع المسلح عن الحكومات الموالية للغرب في منطقة جنوب شرقي اسيا ضد التحركات التحررية كما

<sup>316</sup> منير محمود عبد السيد، مصدر سبق ذكره، ص 6-7.

<sup>317</sup> فؤاد المرسي، العلاقات السوفيتية المصرية (1943-1956)، دار الثقافة الجديدة، 1977، ص 167.

<sup>318</sup> المصدر نفسه، ص 247.

وضح الحال بالنسبة لكوريا والحرب الذي خاضتها فيها 1950-1953 ولم تكتف الدبلوماسية الأمريكية بهذه المعاهدات وإنما استطاعت ان تنجح في عقد حلف جنوب شرقي اسيا عام 1954 وكان الهدف الاساسي من عقد هذه الاتفاقيات والأحلاف حصار دول المعسكر الشيوعي في اوربا واسيا ابتغاء الحد من تدخلاتها في هذه الدول ومنع انتشار الشيوعية العالمية في بقاع اخرى من العالم<sup>(319)</sup>

كما استطاعت السياسة الأمريكية اقناع حكومتي العراق وتركيا بانحيازهما الى كتلة الاحلاف العسكرية عن طريق تقديم مساعدات عسكرية اليهما , وفعلاً نجحت في قبول حكومة العراق المساعدات العسكرية الأمريكية لاستخدامها في الدفاع عن النفس عام 1954 , كما استطاعت السياسة الانكلو امريكية في شباط 1955 من عقد حلف بغداد , وبإنشاء هذا الحلف استكملت السياسة الأمريكية ود (الحزام العراقي) الذي بدأ بحلف شمال الاطلسي في غرب اوربا والبلقان , وقد ترتب على انحياز الحكومة العراقية لكتلة الاحلاف

الغربية ان معظم القرارات اتخذتها في سياستها الخارجية كانت تتوافق مع الارادة الجماعية للحلف<sup>(320)</sup> كما ان الحكومتين الأمريكية والبريطانية قد بذلتا جهداً سياسياً في الضغط على الحكومة العراقية عام 1956 لحملها على اتخاذ قرار للعمل على حل النزاع العربي الصهيوني إلا انها تمسكت بمبدأ قرار التقسيم لعام 1947 الصادر عن الامم المتحدة بخصوص حل القضية الفلسطينية. وقد استهدفت السياسة الأمريكية ايضاً جلسة ما استهدفت محاربة الشيوعية المحلية والدولية , حيث استطاعت ان تجعل الحكومة العراقية اداة لتحقيق هذا الهدف. لذلك اصدرت الحكومة العراقية منذ عام 1954-1958 عدد من المراسيم التي خففت بمقاومة الشيوعية ولعل اصدارها قانون اسقاط الجنسية العراقية عن الشيوعيين العراقيين ومحاكمتهم<sup>(321)</sup>

اما فيما يتعلق بالمصالح السوفيتية فقد قدمت الحكومة السوفيتية مذكرة الى الحكومة العراقية احتجت فيها على محاولة الغرب انشاء (قيادة الشرق الاوسط) عام 1951 وحذرت من احتلال الغرب للعراق عسكرياً في حالة عقدها , وما ينجم عنها من تعرض العراق لأخطار جسيمة في حالة وقوع حرب بين المعسكرين وتهديد امن البلاد ومصير الشعب العراقي. وقد انبعت السياسة السوفيتية طرق اخرى عدة

<sup>319</sup> فكرت نامق عبد الفتاح , مصدر سبق ذكره , ص 249.

<sup>320</sup> عبد الرزاق الحسيني, تاريخ الوزارات العراقية , بيروت , دار الكتاب , ط 4 , 1974 , ص 115.

<sup>321</sup> فكرت نامق عبد الفتاح , مصدر سبق ذكره , ص 250-251.

لمقاومة سياسة العراق الخارجية المنحازة الى الاحلاف الغربية كتشجيعها لنشاط الحزب الشيوعي العراقي ضد تلك السياسة , وإقامة الاحلاف<sup>(322)</sup>

واحتجت الحكومة السوفيتية على الدول الغربية التي تهدف الى انشاء قواعد عسكرية جديدة في العراق , واحتجاج الحكومة السوفيتية على ذلك انما بدعوى حماية امن منطقة الشرق الاوسط , تحاول بعض الدوائر الغربية التدخل في شؤون هذه المنطقة كي تثبت هذه الدوائر دعائم مراكزها المنهارة , ان هذا الاحتجاج والتصريح لم يحل دون عضوية العراق في حلف بغداد نتيجة الارتباطات العراقية مع الحكومة البريطانية بصورة خاصة والدول الغربية بصورة عامة , وقد بادرت السياسة السوفيتية الى استعمال وسائل اخرى غير مباشرة للتأثير على سياسة الحكومة العراقية المنحازة الى الاحلاف العسكرية الغربية<sup>(323)</sup>

اما فيما يتعلق بالمصالح الصهيونية فقد سعت الصهيونية في امريكا الى منع الحكومة الامريكية من بيع السلاح الى العراق بصورة عامة اعتباراً من عام 1954 حينما عقدت الحكومة العراقية مع الحكومة الامريكية اتفاقية المساعدات العسكرية الامريكية للعراق , حيث اخذت الصهيونية العالمية تقوم بضجة مفتعلة في الاوساط العالمية لتحويل دون تلبية هذا المطلب مما حدا برئيس الوزراء (فاضل الجمالي) ان يوجه رسالة شخصية الى وزير الخارجية الامريكي (دالاس) وجاء فيها : ان تعيد حكومته النظر في طلب العراق المشروع دون ان يتأثر بدعايات الصهاينة<sup>(324)</sup>

### 3- المنظمات الدولية:

تعد من العوامل المؤثرة في سياسة العراق الخارجية المتمثل في ميثاق بغداد (ميثاق المعاهدة المركزية – النيتو) كان من اهم اهداف اللجنة العليا للضباط الاحرار والهيئة الوطنية العليا لجهة الاتحاد الوطني الانسحاب من حلف بغداد , غير ان البيان الاول جاء خلو من الاشارة لحلف بغداد , ولكن اشارته الى مبادئ مؤتمر باندونغ كان يفهم منه التزام الثورة بسياسة الحياد الايجابي التي تتناقض مع العضوية في الاحلاف , ثم اصدرت تصريحات بالتزام العراق بالاتفاقيات والمعاهدات وفق مصلحة الوطن , ولذلك فان موقف العراق سوف يتحدد على ضوء مواقف دول الحلف , وكان هذا الموقف جزءا من سياسة التهيدة خشية من

<sup>322</sup> اسماعيل صبري مقلد , السياسة السوفيتية والدول الافرو اسيوية , بيروت , 1976 , ص 34.

<sup>323</sup> فكريت نامق عبد الفتاح , مصدر سبق ذكره , ص 258.

<sup>324</sup> عبد الرزاق الحسيني , مصدر سبق ذكره , ص 107.

التدخل الاجنبي ضد الثورة. اما بعد ذلك فقد اتخذ العراق موقف تجميد عضويته من الحلف الى 24 اذار 1950 , حيث انسحب منه<sup>(325)</sup>

ازاء التزام الثورة قبل حدوثها بالانسحاب من الحلف , وتطورات الوضع الجديد اتخذت حكومة الثورة موقفاً وسطاً , فهي لم تعلن انسحاب العراق رسمياً ولكنها انهت عضويته عملياً , حيث اغلقت مقر الحلف بعد الاحتلال من قبل القوات العراقية ولم يدخله احد من اعضاء السكرتارية ولم يعقد اي اجتماع فيه, كما لم يرسل العراق وفداً لحضور الاجتماع الوزاري في لندن 28 تموز 1958 . وبقي العراق شاغراً رغم حضور سكرتير الحلف العراقي , وقد طالبت الاحزاب والفتنات والرأي العام والصحافة بالانسحاب من الحلف , فطالب الوزراء القوميون من الوزارة الخروج من الحلف , كذلك طلبت جبهة الاتحاد الوطني الخروج من الحلف فوراً ورسمياً<sup>(326)</sup>

يتضح مما سبق ان دور معظم المنظمات الدولية كان لها دور سلبي تجاه العراق وخاصةً ما يتعلق بقرار مجلس الامن تجاه العراق ووضعه تحت طائلة البند السابع, الذي اجحف دور العراق من خلال ما تسبب بأزمات اقتصادية وغيرها من الازمات التي لا يزال العراق يعاني منها.

المطلب الثالث: المشكلات التي تواجه السياسة الخارجية العراقية:

من المشكلات التي تواجه السياسة الخارجية العراقية هي:

اولاً- مشكلة العراق الحدودية مع ايران:

تمخضت المشكلة الحدودية بين العراق وإيران عن حرب حدودية استمرت لثمان سنوات كان لها اضرار بالغة على المستوى الاقتصادي والسياسي والعسكري والعربي والدولي والخليجي والقضية الفلسطينية على النحو التالي:

في المجال الاقتصادي: كانت الخسائر جسيمة في الافراد والأسلحة والمعدات مما ادى الى زيادة ميزانية الدفاع لكلا الطرفين , كما اصبحت تلك الدول غير قادرة على حماية نفسها عسكرياً وادى الامر الى طلب بعض دول الخليج حماية الولايات المتحدة الامريكية ودول الغرب<sup>(327)</sup>

في المجال السياسي: عاد النفوذ الاجنبي للمنطقة اقتصادياً وعسكرياً وكذلك تم تشتيت الدعم العربي . فبعد ان كان العراق احد مصادره اصبح من العوامل المحتاجة اليه, اما في المجال العربي: انقسم العالم

<sup>325</sup> قحطان احمد سليمان الحمداني , مصدر سبق ذكره , ص 419.

<sup>326</sup> المصدر نفسه , ص 420.

<sup>327</sup> محمد بركات , مشكلات الحدود العربية (اسبابه النفسية وأثارها السلبية) , اطلس للطباعة والنشر والإنتاج الاعلامي , ط 1 , 2005 , ص 209.

العربي بين مؤيد للعراق وقلة مؤيدة لإيران , وخسر الموقف العربي ايران كقوة مؤيدة في مواجهة اسرائيل وأصبحت الفرصة مهيأة لإسرائيل لإضعاف التضامن العربي<sup>(328)</sup>

في المجال الدولي: جددت هذه الحرب استدعاء القوتين العظمتين الى المنطقة لإعادة تخطيطها سياسياً وعسكرياً بما يتوافق مع مصالحها القومية.

اما في المجال الفلسطيني: اصبح الصراع العربي الاسرائيلي يحتل مكانة متأخرة نتيجة هذه الحروب. كما خرج العراق من نطاق المجاهدة مع اسرائيل وأصبحت خصماً من القوة العربية في هذا الصراع. وكذلك الحال مع ايران كحليف قوي<sup>(329)</sup>

ان من اهم المشكلات الحدودية بين البلدين التي ادت الى انعكاسات سلبية بين البلدين تنحصر في الخلافات الحدودية التي تمخضت عنها انعقاد اتفاقيات ترسيم حدود تارةً ونقضها تارةً اخرى متمثلة بمعاهدة (ارض روم الاولى عام 1823 - وارض روم الثانية 1847), امتداداً الى معاهدة 1937 وصولاً الى اتفاقية الجزائر والتي ادى نقضها الى اندلاع حرب بين الطرفين دامت حوالي ثمانية سنوات, وتمخض عن ذلك علاقات متباينة في السياسة الخارجية بين الطرفين.

عقدت اتفاقية 1937 بين العراق وإيران لتسوية خلافات الحدود البرية والبحرية , غير ان تنفيذ المعاهدة تعثر لأسباب شتى , وقد جرت مساع عديدة لحلها كان اخرها اتفاق البلدين على طلب تحكيم محكم سويدي تقرر ان يباشر في عمله بتاريخ 1 تشرين الثاني 1958 ونتيجة لثورة 14 تموز تردت العلاقة بين البلدين , وفي 1 ايلول 1958 احتجت ايران لدى العراق بحجة ان الحكومة العراقية اجرت تغييرات في ملاك خبراء ميناء البصرة واستخدمت خبراء سوفيت للميناء , الامر الذي يعتبر تغييراً للأحوال التي كانت سائدة حينما عقدت معاهدة 1937 ولحق انتفاع الطرفين واستيفائهما لحقوقهما في شط العرب<sup>(330)</sup>

يتضح من ذلك ان مشكلة العراق الحدودية مع ايران قديماً رغم المعاهدات والاتفاقيات الكثيرة المعقودة بين البلدين والتي كان اخرها اتفاقية عام 1975 والتي تم نقضها بعد الحرب العراقية الايرانية 1980 والتي استمرت لمدة ثمان سنوات انتهت عام 1988 بموافقة الطرفين العراق وايران على قرار مجلس الامن الدولي

<sup>328</sup> المصدر نفسه , ص 209-210.

<sup>329</sup> عبده مباشر , الحرب العراقية الايرانية , القاهرة , العدد 263 , ص 67.

<sup>330</sup> المصدر نفسه , ص 237.

لعام 1987 الذي وضع اسس لتسوية المشاكل بين البلدين من خلال وقف اطلاق النار ومن ثم التفاوض بين البلدين للوصول الى اتفاقية سلام بينهما<sup>(331)</sup>

بعد تحديد مسؤولية الحرب والتعويضات وهذه المشكلة وما رافق الحرب من مشكلات الاسرى والمفقودين والحدود واختلاف موازين القوى بين البلدين كان ولازال موضوع التباحث بين البلدين ورغم مرور فترة طويلة على قرار وقف اطلاق النار بين البلدين إلا انهما لم يتوصلا لحد الان الى عقد اتفاقية سلام بينهما تنهي ارث الماضي وتدفع البلدين نحو علاقة جديدة يسودها الاحترام المتبادل وعدم التدخل بالشؤون الداخلية للطرفين. ويعد هذا الموضوع من الاهداف الرئيسية للسياسة الخارجية العراقية التي تعمل جاهزة للوصول الى حلول مقبولة للطرفين<sup>(332)</sup>

ثانياً- مشكلة العراق الحدودية مع تركيا:

تنحصر مشكلات الحدود العراقية مع تركيا في مسألتين هامتين هما المسألة الكردية ومسألة المياه. انعكست المشكلة الكردية على العلاقات التركية العراقية بسبب وجود اقلية كردية في تركيا، ويثير الوجود الكردي في هذه البلاد ازمة شبه مزمنة لأنهم مثار قلق بدرجات متفاوتة وسبباً لتوتر العلاقات بين هذه الدول ويرجع ذلك الى اخفاق هذه الدول في التعامل مع الاكراد من ناحية ومن ناحية اخرى انقسام الاكراد انفسهم وفرقتهم بين الاحزاب الكردية المتناحرة، اما بخصوص العلاقات التركية العراقية فقد شهدت الكثير من التصاعد والتراجع بسبب المشكلة الكردية ، ومهما اختلفت ظواهر تلك العلاقة إلا ان جهودها ضل ثابتاً نتيجة للموقف التركي الراض لاقامة دولة مستقلة للأكراد في شمال العراق<sup>(333)</sup>

اما فيما يتعلق بمسألة المياه حيث يدخل الاراضي العراقية نهر الفرات ودجلة اللذان ينبعان من الاراضي التركية بمسافات مختلفة حيث يصل طول نهر الفرات داخل الاراضي العراقية الى حوالي 1213 كم حيث يشكل 38% من الموارد المائية السطحية للعراق. بعد ان يكون قد قطع في سوريا 675 كم ومن عند منابعه ودخل الحدود التركية 442 كم وهو النهر الاكثر تعرضاً للمضايقات والتصرفات الانفرادية التركية. كذلك يقطع نهر دجلة في الاراضي العراقية 1415 كم بعد ان يكون قد قطع مسافة 485 داخل الاراضي التركية ،

<sup>331</sup> محمد بركات ، مصدر سبق ذكره ، ص 210.

<sup>332</sup> عبده مباشر ، مصدر سبق ذكره ، ص 212.

<sup>333</sup> ادمون غريب ، الحركة القومية الكردية ، بيروت ، دار النهار للنشر ، 1973 ، ص 47.

ويشكل نهر دجلة 62% من الموارد والاحتياجات المائية العراقية وانه ينبع من هضبة الاناضول بتركيا ويمر بتركيا والعراق فقط<sup>(334)</sup>

1- موضوع وجود حزب العمال الكردستاني في شمال العراق واتهام تركيا للعراق وإقليم كردستان بدعمهم وقياهما بقصف متكرر لشمال العراق، ترك ذلك اثراً سلبياً على العلاقات العراقية – التركية.

2- مسألة المياه وعدم التوصل الى اتفاقه لتقاسم المياه بين الدول الثلاثة مما له الانعكاس السلبي على تطوير العلاقات بين البلدين.

3- اتهام الحكومة العراقية للحكومة التركية بالتدخل بالشأن الداخلي الذي يمد دعم خصومها السياسيين اث سلبياً على العلاقة.

ثالثاً- مشكلة العراق الحدودية مع الكويت:

من المشاكل التي واجهت السياسة الخارجية العراقية هي مشكلة العراق الحدودية مع الكويت حيث ان العراق كان يعتبر الكويت جزءاً من حدوده وهذا ادى الى رفض الكويت لهذه الحالة وقدمت الشكوى الى مجلس الامن للنظر في الامر واعتبارها دولة مستقلة عن العراق ولها حدودها المستقلة عن العراق وان اعتبار الكويت جزءاً من العراق يعني سيادة العراق على اراضيها تشمل الكويت ايضاً<sup>(335)</sup>

ان اعتبار الكويت جزءاً من العراق ادى ذلك الى رفض الكويت لمثل هذا الادعاء وهذا الى تدخل بريطانيا في الامر وان الجهات الرسمية في العراق اخذت التحذير خشية من ان يكون غزو الكويت مقدمة لغزو العراق وقد ذكر السفير البريطاني ان بلاده كانت مصممه على التدخل لاجراج القوات العراقية من الكويت في حالة دخولها وقد احتج العراق لدى بريطاني واتهمها بالتحرش المتعمد وخرق حرمة الحدود العراقية بسبب اسر مدرعة بريطانية وعلى متنها جنود بعد ما اجتازت خط الحدود الى العراق وشتت الصحافة حملة ضدها متهمة اياها باستطلاع مسالة الحدود لشن عدوان على العراق وطالبت الحكومة البريطانية بالإفراج عنهم بحجة انهم ضلوا الطريق<sup>(336)</sup>

طلبت بريطانيا بالنيابة عن الكويت عقد اجتماع لمجلس الامن للنظر في شكوى الكويت في خصوص الوضع الناجم عن تهديد العراق باستقلال الكويت ان من المحتمل ان يهدد الامن والسلام العالمي وقد ابدت

<sup>334</sup> محمد بركات ، مصدر سبق ذكره ، ص 215.

<sup>335</sup> قحطان احمد سليمان الحمداني ، مصدر سبق ذكره ، ص 197.

<sup>336</sup> محمود الكنعاني ، بين العراق والكويت ، دمشق ، منشورات دار الحياة ، ص 109.

الولايات المتحدة ودول اوربا الغربية الموقف البريطاني في الحفاظ على استقلال الكويت. وأكد المندوب البريطاني ان بلاده ارسلت قواتها رداً على طلب رسمي من حاكم الكويت الذي يخشى ان يكون العراق قد حشد وعبأ قوة عسكرية على بعد (30) ميلاً من الحدود الكويتية غير ان المندوب العراقي نفى ذلك ورد ان هدف انزال القوات كان تخليد السيطرة البريطانية على الكويت<sup>(337)</sup>

ان هذه المشكلة بقت ملازمة للعلاقات العراقية الكويتية رغم تطورها في مراحل معينة خصوصاً عند قيام الحرب العراقية الإيرانية وعندما برزت المشاكل بين البلدين والخاصة بموضوع عدم التزام الكويت بحصتها النفطية كما وثق لاتفاق منظمة اوبك والذي ادى الى انخفاض اسعار النفط مما اثر سلباً على الاقتصاد العراقي لقيام الكويت استخراج النفط من حقل الرميلة بكميات كبيرة على حساب العراق فان ذلك طرئاً لظهور موضوع الكويت وانها كانت تابعة للواء البصرة قبل استقلالها الامر الذي ترتب عليه احتلال العراق للكويت في 1990/8/2 وما جر ذلك من عقوبات دولية فرضت على العراق في اطار الفصل السابع الذي لا يزال العراق تحت هذا الفصل وتسعى الدبلوماسية والسياسة الخارجية جاهدة على الخروج منه من خلال تنفيذ جملة من الاتفاقيات مع الكويت منها ترسيم الحدود بينها وحل مشكلة الخطوط الجوية الكويتية وكذلك موضوع الاسرى والوثائق الكويتية وحاليا في طريقة الى حل كل هذه المشاكل بهدف الانتهاء من طائفة الفصل السابع لتكون سياسة العراق سياسة كاملة الاستقلالية في ادارة شؤونها الخارجية<sup>(338)</sup>

المطلب الرابع: الافاق المستقبلية لسياسة العراق الخارجية:

يتضح من ان كثرة القيود التي تحجم من الاداء السياسي الخارجي للعراق تشكل نقطة ضعف واضحة ولكن لا بد من التأكيد ان الضعف ليس عيباً بحد ذاته , بل ان استكشاف مواطن الخلل يستدعي عملاً دءوباً من اجل وضع استراتيجية لتحديد اتجاهات السياسة الخارجية , لان حجم التحديات التي تواجهها الدبلوماسية العراقية كبيرة جداً ويتطلب اجراءات كثيرة من اجل تحسين اداء الدبلوماسية العراقية والإفادة من الفرص المرتبطة بها<sup>(339)</sup>

الاتفاق بين الاطراف السياسية في الداخل على الاهداف الاساسية ومحاولة تحقيق اجماع وطني حول ادوات السياسة الخارجية وأساليبها , والابتعاد عن التصريحات الاعلامية التي تعيق العمل الدبلوماسي , لان

<sup>337</sup> قحطان احمد سليمان الحمداني , مصدر سبق ذكره , ص 430 .

<sup>338</sup> المصدر نفسه , ص 430 .

<sup>339</sup> كوثر عباس الربيعي , سياسة العراق الخارجية بين القيود والفرص , د 44 , ص 10 .

السياسة الخارجية لأية دولة يمكن ان تخفق احياناً وتنجح احياناً تبعاً لطبيعة الوضع السياسي الداخلي وصراعات القوى المتنفة , والمتغيرات الداخلية والإقليمية والدولية.

فاعلية السياسة الخارجية العراقية تزداد كلما استطاعت انماط سلوكه الخارجي احتواء المتغيرات الكابحة واستثمار المتغيرات الداعمة في ضوء التفعيل الاستراتيجي الشامل لكل وسائل سياسة الخارجية الرامية الى تحقيق الاهداف , وهذا يتطلب السعي للوصول الى استراتيجية وأساليب عمل جديدة تعمل على قراءة جزئية للواقع والبيئة الدولية , وتنشط من اجل تصويب اي اخطاء رافقت العمل السياسي العراقي في الخارج , وتنطلق من تأكيد وحدة مركز القرار السياسي<sup>(340)</sup>

عدم جعل وزارة الخارجية حصة لأي جهة حزبية كانت بل ان تكون مستقلة تماماً عن الاحزاب لكي تمثل العراق كله. بل ينبغي ان تكون كل الوزارات والمؤسسات الوطنية وإعادة تأهيل الدبلوماسية العراقية بشرياً باختيار الافضل بتمثيل العراق بالمحافل الدولية , والاهتمام باختيار العناصر التي تقود الهيئات الدبلوماسية العراقية من حيث الكفاءة والولاء للوطن وكذلك إعادة بناء القوات المسلحة على اساس الانتماء الوطني وإبعاد الجيش والشرطة عن الصراعات الحزبية والسياسية والاهتمام بالتسليح الحديث بما يمكن ان يمثل عامل معدل للدبلوماسية العراقية في منع تدخلات دول الجوار<sup>(341)</sup>

كذلك تعزيز ثقة المواطن العراقي في الداخل والخارج بالدبلوماسية العراقية التي تسعى الى تحقيق انجازات وافترضاات سياسية حقيقية في المشكلات مثل تخليص العراق من الديون ومن تبعات الفصل السابع من ميثاق الامم المتحدة والقرارات المقيدة لحركته , والتفاوض لحل مشكلة المياه والتعويضات مع جيرانه , وتدعم حقوق المواطن عبر الدفاع عنه وعن مصالحه وعدم القبول بمعاملته بطريقة دونية او تهان كرامته في الخارج , وتعزز صلته ببلده انطلاقاً من مبدأ المعاملة بالمثل<sup>(342)</sup>

والسعي لكسب الاصدقاء في الوسط الاقليمي والدولي , لان امام العراق مهمات ثقيلة لا يستطيع انجازها بمفرده وقائمة المهام المطلوبة لا تنتهي عند حد , ما بين الخروج من الفصل السابق لميثاق الامم المتحدة والضمانات المرافقة له , وأبعاد التدخلات الخارجية التي تنهك الجسد العراقي وتضعفه , وتضعف موقفه

<sup>340</sup> قحطان احمد سليمان الحديدي , مصدر سبق ذكره , ص 476.

<sup>341</sup> كوثر عباس الربيعي , مصدر سبق ذكره , ص 11.

<sup>342</sup> علي وجيه محجوب , سياسة العراق بعد 1990 وآفاق المستقبل (دراسة حالة البعد الاستراتيجي في العلاقات العراقية - الامريكية) , مجلة الدراسات الدولية , العدد 51 , جامعة بغداد , 2003 , نت.

امام العالم , والاتفاقيات الثنائية والساهمة في التنظيمات الاقليمية والدولية , ومشكلة الديون والتعويضات , ومشاكل الحدود ومشاكل المياه<sup>(343)</sup>

يتضح من ذلك ان الدور الامريكي المؤثر في سياسة العراق الخارجية ما زال قوياً ولا يمكن تجاوزه , وإذا ما اراد العراق تخفيف هذا الدور فعليه التحرك ولو تدريجياً والاستفادة من اية فرصة سانحة لتحسين علاقته بدول الجوار وبقية دول العالم , لان اي توتر في علاقات العراق مع الاخرين يديم الحاجة الى التدخل الامريكي في الشأن العراقي داخلياً وخارجياً. كذلك اهمية الحراك السياسي والدبلوماسي العراقي بهدف اعادة دور العراق في المحافل الدولية الذي عانى منه العراق لسنوات طويلة والعمل لتفعيل وتطوير العلاقات مع مختلف دول العالم<sup>(344)</sup>

الخاتمة:

يعد بناء سياسة خارجية فعالة في المحيطين الاقليمي والدولي الشاغل الاكبر للدول , إلا ان سياسات الدول لا تنطلق من فراغ بل هي محكومة بدواعي المصلحة الوطنية والحرص على تأمين الحدود وتنمية الاقتصاد , والمطالبة في الوقت ذاته بالتناغم والتعاون مع سياسات الدول الاخرى من اجل عالم افضل وأداء متقدم. وإذا كان العراق يحسب على الدول النامية فهو يعيش مشكلاتها وتتأثر سياسته الخارجية بتلك المشكلات وفي مقدمتها عدم الاستقرار السياسي الذي ينعكس سلباً على الاداء السياسي في مختلف المجالات ويتضح من ذلك ان السياسة الخارجية العراقية كانت انعكاساً للظروف الداخلية في بعض جوانبها , غير ان الاحداث والمشاكل الدولية عكست هي الاخرى وجودها على السياسة الخارجية ومع ان الموقع الجغرافي للعراق وتركيبته الاجتماعية وموارده الاقتصادية تركت بمجملها اثارها على السلوك السياسي الخارجي العراقي تجاه المنطقة العربية.

<sup>343</sup> المصدر نفسه , نت.

<sup>344</sup> قحطان احمد سليمان الحديثي , مصدر سبق ذكره , ص 487.

أولاً: الاستنتاجات

1. ان سياسة العراق الخارجية تتأثر بمتغيرات وعوامل على الصعيدين الداخلي والخارجي، وبالتالي تلعب هذه العوامل دوراً أساسياً في رسم سياسة العراق الخارجية مع جميع دول العالم.
2. موقع العراق الاستراتيجي الذي يمكنه من لعب دور محوري سواء على المحيط الاقليمي والدولي، جعله محط انظار واهتمام جميع دول العالم.
3. المشاكل العالقة بين العراق ودول الجوار منها تركيا وايران والكويت التي وخاصةً بما تتعلق بمشكلة المياه التي تتوصل الى حل يرضي جميع الاطراف، ولا تزال هذه المشاكل عالقة حتى الوقت الحاضر.
4. على الرغم من اهتمام الباحثين والمختصين بشأن رسم افاق مستقبلية لسياسة العراق الخارجية، من خلال تقديم دراسات وابحاث تخص هذا الجانب، لكن الاغلب الاعم بقت تلك الدراسات مجرد حبر على ورق .

ثانياً: التوصيات:

- 1- اهمية العمل السياسي والدبلوماسي بهدف اعادة دور العراق في المحافل الدولية والخروج من ازمة الانحسار في العلاقات الدولية الذي عانى منه العراق لسنوات طويلة والعمل لتفعيل وتطوير العلاقات مع مختلف دول العالم.
- 2- التعامل بواقعية وعدم فرض شروط تعجيزية للوصول الى اتفاقات وعلاجات افضل مع الدول الاخرى ، فالواقعية مطلوبة تماماً في السياسة الخارجية ، ووضع العراق الان لا يسمح بالقفز على الحقائق ، كما ان مصلحة العراق تتطلب الابتعاد عن سياسة المحاور والسعي لان يكون عامل توازن في المنطقة بدلاً من المساهمة في زيادة مشكلاتها والاختلالات التي تعاني منها .
- 3- اتباع سياسة خارجية تنأى عن التدخل في الشؤون الداخلية للدول الاخرى والحوار مع دول الجوار لبناء الامن الاقليمي المستند الى توازن المصالح واحترام خيارات الدول الاقليمية في بناء انظمتها السياسية.
- 4- ان نماء الثقة مع الشعوب وتأكيد اواصر الصداقة مع الدول الاخرى والعمل على تحقيق المصالح المشتركة ومراعاة الشرعية الدولية والالتزام بالمعاهدات والقوانين من شأنه ان يزيد من فرص التفاهم والتعاون البناء من اجل تطمين جميع الاطراف.

- 5- ان السياسة الخارجية العراقية الان بحاجة الى فن التصرف مع سياسات الواقع لا النطق بما يقفز عليه , بمعنى ان نتعامل مع الاخرين بأقل فرص احتكاك وان تنطلق القرارات السياسية العراقية نحو دول الاقليم والعالم من مبدأ استراتيجي وليس رد فعل على الازمات او تصعيد المواقف وتنفيذ برامج الاخرين , وعدم استنزاف الجهد الدبلوماسي في معارك خاسرة بل القدرة على الفعل الايجابي والإمسك بالفرص وتطمين الشواغر الامنية للآخرين.
- 6- التأكيد على مشتركات العلاقة مع تركيا وبناء علاقة استراتيجية معها خاصة في المجال الاقتصادي والاستفادة من ذلك للوصول الى اتفاقية لقاسم مياه نهري دجلة والفرات بين العراق وتركيا وسوريا.

موقف الجزائر من حق الشعوب في تقرير مصيرها

## Algeria's position on the right of peoples to self-determination

هشام الميموني Hicham EL Mimouni،

طالب بسلك الدكتوراه في القانون العام والعلوم السياسية، بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية - المحمدية، جامعة الحسن الثاني بالدار البيضاء.

### الملخص :

يهدف هذا البحث إلى دراسة موقف الجزائر من حق الشعوب في تقرير مصيرها، الذي يقصد به أن لكل شعب الحق الكامل في أن يختار بحرية دون أي تدخل اجنبي النظام السياسي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي الذي يرغب فيه، لذا احتوت الدراسة على مقدمة طرحت فيها إشكالية تتمحور حول موقف الجزائر من حق الشعوب في تقرير مصيرها، ومبحثين، تطرق الأول منهما إلى التعريف بحق الشعوب في تقرير مصيرها، وأساسه في القانون الدولي العام ومكانته في الدستور والممارسة الجزائرين، بينما عالج المبحث الثاني موقف الجزائر من نضالات الشعوب الرامية إلى تقرير مصيرها، وخلصت الدراسة إلى أن تقرير المصير له بعد داخلي وبعد خارجي، وأن الجزائر تتبنى موقف مزاجي مزدوج، تدعم حق بعض الشعوب في تقرير مصيرها، بينما تعتبر نضالات شعوب أخرى شأن داخلي يهدد سلامة الدول ووحدتها وأراضيها واستقلالها لا يجب التدخل فيه، في حين يعد حق الشعوب في تقرير مصيرها مبدأ عالمي يجب أن يشمل جميع الشعوب دون أي انتقائية.

الكلمات المفتاحية: تقرير المصير، الجزائر، الصحراء الغربية، فلسطين، كشمير، كوسوفو، أهواز.

Abstract : This research aims to study Algeria's position on the right of peoples to self-determination, where by virtue of that right they freely determine their political status and freely pursue their economic, social and cultural development, and the study contained an introduction in which the question about Algeria's position on the right of people to self-determination, and two topics, the first topic dealt with the definition of the right of peoples to self-determination, and a statement of its legal basis and the Algerian position, and the seconde topic touched on Algeria's position on the struggles of peoples aimed at Self-determination, and finally, this study concluded that the right to self-determination has two dimensions external and internal, and enshrined in the international law, and Algerian constitution, While Algeria takes a dual position, It supports some peoples in self-determination, and refuses to recognize the right of other peoples to self-determination, under the pretext that the issue affects the unity and sovereignty of states, but self-determination is a universal principle, which must not suffer any selectivity and must benefit all populations.

Key words : Algerie, Self-determination, Western sahara, Palestine, Kashmir, Ahvaz .

## المقدمة

تعرف السياسة الخارجية بأنها النشاط الحكومي الموجه إلى الخارج في إطار التفاعل مع المجتمع الدولي، بإبداء المواقف بخصوص ما يقع في الساحة الدولية من تفاعلات سواء في حالتي السلم أو الحرب، ويرتبط هذا النشاط الدبلوماسي للدول برؤيتها للأحداث ومدى توافقها مع أهدافها ومصالحها القومية التي تسعى لتحقيقها أو تدافع عنها، كدعم السلم والأمن الدوليين والاستقرار في العلاقات الدولية وتحقيق التنمية للشعوب، للمساهمة في بناء نظام عالمي قائم على سيادة القانون والعدالة وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول، ووضع حد للمأساة الناجمة عن الأزمات والنزاعات.

وفي هذا السياق تفاعلت السياسة الخارجية الجزائرية منذ ثورة 1 نونبر 1954 مع محيطها الخارجي من خلال إعطاء زخم للثورة الشعبية حيث صَدَّرت المسألة الجزائرية إلى المجتمع الدولي كقضية كفاح ونضال الجزائريين من أجل تقرير مصيرهم والاستقلال عن فرنسا. أما بعد الاستقلال لم تتوان عن دعم قضايا الاستقلال وحركات التحرر ومكافحة الميز العنصري في دول العالم الثالث، التي برزت في الساحة الدولية منذ تأسيس منظمة الأمم المتحدة سنة 1945، استنادا إلى حق الشعوب في تقرير مصيرها. وشمل الدعم الجزائري المساندة السياسية في المحافل والمنظمات الدولية، بالإضافة إلى المساعدات المالية والتدريب العسكري، حيث كانت سياستها الخارجية في حالة دفاع وتأهب مستمر من أجل تجسيد وتحقيق حق الشعوب في تقرير مصيرها الذي تنكرت له في بعض القضايا الأخرى، بحجة عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول والمس بوحدها الترابية.

إذا كانت الجزائر من أبرز الدول التي دعمت حركات التحرر والشعوب المناضلة من أجل تقرير مصيرها والاستقلال لاسيما عن الاحتلال الأوروبي في إفريقيا، فإن هذه الدراسة سوف تناقش الموقف الجزائري من القضايا الراهنة، بطرح الإشكالية التالية، ما موقف الجزائر من حق الشعوب في تقرير مصيرها ؟

يتفرع عن هذه الإشكالية التساؤلات الفرعية التالية :

ما المقصود بحق الشعوب في تقرير مصيرها ؟ وأساسه القانوني ؟

ما موقف الجزائر من مبدأ حق الشعوب في تقرير مصيرها ؟

ما هي الشعوب التي حظيت بدعم جزائري لتقرير مصيرها ؟

لماذا ترفض الجزائر الاعتراف بحق تقرير مصير بعض الشعوب ؟

يطرح موضوع الدراسة فرضيتين أساسيتين، تنص الأولى على أن الجزائر اعتمدت دبلوماسية داعمة لجميع الشعوب المناضلة من اجل تقرير مصيرها، دون أن تتأثر بمصالحها القومية. بينما تقر الثانية على ان الجزائر لاعتبارات ومصالح، نهجت سياسة داعمة لبعض الشعوب في تقرير مصيرها بحجة التحرر من الاحتلال، ورفضت دعم شعوب أخرى بسبب المس بوحدة الدول.

تكتسي هذه الدراسة أهميتها، لمناقشتها موقف الجزائر من حق الشعوب في تقرير مصيرها في القضايا التي لا زالت تشهدها الساحة الدولية، حيث أغلب الدراسات السابقة تقتصر على القضية الفلسطينية والقضية الصحراوية. وتتلخص أهداف الدراسة في التعريف بمبدأ حق الشعوب في تقرير مصيرها، وبيان أساسه القانوني، ثم موقف الجزائر من بعض القضايا الراهنة.

إن طبيعة الموضوع، استدعت الاعتماد أكثر على المقرب الوصفي التحليلي، لتحليل دعم الدبلوماسية الجزائرية لحق الشعوب في تقرير مصيرها، ودراسة الحالة بالوقوف على موقف الجزائر من بعض الحالات الراهنة.

تعالج هذه الدراسة في جزئها الأول موقف الدبلوماسية الجزائرية من حق الشعوب في تقرير مصيرها، بينما تطرق شقها الثاني إلى موقف الجزائر من بعض القضايا الراهنة لحق الشعوب في تقرير مصيرها.

## المبحث الأول: موقف الجزائر من حق الشعوب في تقرير مصيرها

منذ بداية الثورة الجزائرية ضد المحتل الفرنسي، حظي حق الشعوب في تقرير مصيرها بمكانة مهمة في الدبلوماسية الجزائرية، بدعمها المباشر وغير المباشر للشعوب وحركات التحرر سياسيا وماليا وعسكريا.

## المطلب الأول: مفهوم حق الشعوب في تقرير مصيرها وأساسه في القانون الدولي

سنتناول في هذا المطلب مفهوم حق الشعوب في تقرير مصيرها، ثم نقف عند أساسه القانوني في الاتفاقيات والقرارات والمؤتمرات الدولية.

## الفرع الأول: مفهوم حق الشعوب في تقرير مصيرها

يعد حق الشعوب في تقرير مصيرها من المواضيع التي حظيت بمكانة مهمة في القانون الدولي، فالمادة الأولى المشتركة بين عهدي حقوق الإنسان لعام 1966 أكدت على أنه حق يقصد به حرية الشعوب في تقرير مركزها السياسي وتأمين نمائها الاقتصادي والاجتماعي والثقافي، وأضاف القرار الأممي رقم 2625 لسنة 1970 أنه حق للشعوب دون تدخل اجنبي وعلى الدول احترامه. أما إجتهاادات الفقهاء فحاولت تعريفه على أنه حق كل شعب مرتبط بإقليم ثابت في أن يحكم نفسه بنفسه، وأن يقرر بإرادته مصيره الاقتصادي والاجتماعي ضد كل تدخل أجنبي، واضطهاد عنصري يخالف المواثيق الدولية،<sup>345</sup> في حين عرفه البعض بأنه حق كل جماعة وطنية أن تختار بنفسها شكل نظامها السياسي وعلاقاتها بالجماعات الأخرى، وعرف ايضا بأنه حق كل أمة في اختيار نظامها السياسي، وتجديد مستقبلها، سواء بالانفصال عن الدولة التي تشكل جزءا منها، أو بتشكيل دولة جديدة.<sup>346</sup>

ويمكن القول إن حق الشعوب في تقرير مصيرها يقصد به، أن لكل شعب الحق في أن يختار بإرادته الحرة دون أي شروط أو تدخل أجنبي، شكل نظام الحكم السياسي المناسب له الذي يرغب العيش في ظلّه، كالحصول على وضع إقليمي متمتع بالحكم الذاتي في إطار الدولة الام أو الاستقلال عنها، وتحقيق تنميته

<sup>345</sup> محمد بن يوسف، حق الشعوب في تقرير المصير صور ومقاربات منهجية - المغرب الكبير نموذجا -، الطباعة والنشر سليكي أخوين - طنجة، المغرب، الطبعة الأولى، ماي 2021، ص 51.

<sup>346</sup> فرارجي جميلة، مبدأ حق الشعوب في تقرير مصيرها بين النظرية والتطبيق، مذكرة لنيل درجة الماجستير في القانون، فرع التعاون الدولي، جامعة مولود معمري تيزي وزو، كلية الحقوق، الجزائر، 2009، ص 13 و 14.

الاقتصادية باتخاذ الإجراءات الكفيلة لاستغلال ثرواته الطبيعية والسيطرة على الانشطة الاقتصادية، وإصلاح المنظومة الاجتماعية والثقافية وفق رغباته. ويكون هذا حق على الصعيد الخارجي عند تغيير الحدود السياسية لإقليم خاضع لاحتلال أجنبي أو الوصاية باستقلاله في دولة ذات سيادة، أو إندماجه في دولة أخرى. أما على الصعيد الداخلي يتمثل في الحصول على وضع خاص عبر الحكم الذاتي، أو حق أغلبية الشعب في إسقاط الحكومة من أجل الحرية والمساواة وإقامة نظام دستوري ومؤسسات وطنية تتلاءم مع مصالحها، لتحقيق نمائها الاقتصادي والاجتماعي والثقافي. وتمارس الشعوب حقها في تقرير مصيرها إما بواسطة الاستفتاء الشعبي الذي يعد الأسلوب السلمي والأكثر شيوعاً في تقرير المصير على الصعيد الداخلي والخارجي، عبر التصويت المباشر باستطلاع رأي الشعوب في اختيار النظام الذي ترغب فيه، مثل استفتاء استقلال اسكتلندا وجنوب السودان. وعندما تتنكر الدول لحق الشعوب في تقرير مصيرها، قد تلجأ الشعوب إلى الكفاح المسلح وفق قواعد القانون الدولي، حيث أكدت بعض قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة على شرعية الكفاح المسلح للشعوب المناضلة وحركات التحرر الوطني من أجل تقرير مصيرها لتتحرر من السيطرة والاستعباد الأجنبيين، فالقرار رقم 2787 ( 1971 ) نص على شرعية كفاح شعوب زيمبابوي وناميبيا وأنغولا وفلسطين وغينيا بيساو بكل ما في متناولها من وسائل متماشية مع ميثاق الأمم المتحدة.

### الفرع الثاني: الأساس القانوني لحق تقرير المصير في القانون الدولي العام

يجد حق الشعوب في تقرير مصيرها أساسه القانوني في مجموعة من الاتفاقيات والقرارات والمؤتمرات الدولية، فبعد تجاهله في عهد عصبة الأمم، وفي مقترح ميثاق الأمم المتحدة المقدم إلى مؤتمر سان فرانسيسكو 1945، وبدو ذلك حتى لا يتاح للشعوب الواقعة تحت سيطرة الدول المنتصرة في الحربين العالميتين سند قانوني للمطالبة بحقها في تقرير المصير والاستقلال، ولتوافقه مع سياسة بلاده القائمة على حق الشعوب في تقرير مصيرها،<sup>347</sup> استطاع وزير خارجية الاتحاد السوفيتي إضافة حق الشعوب في تقرير مصيرها ضمن مقاصد الأمم المتحدة، كما عدل المادة 55 بإضافة الرغبة في تهيئة دواعي الاستقرار والرفاهية الضروريين لقيام علاقات سلمية وودية بين الأمم، مؤسسة على احترام المبدأ الذي يقضى بالمساواة في

<sup>347</sup> عبد الناصر قاسم الفراء، حق تقرير المصير للشعب الفلسطيني في ضوء الشرعية الدولية، مجلة الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة القدس المفتوحة، غزة فلسطين، المجلد 69، العدد الأول، صيف 2009 ص 22.

الحقوق وبأن يكون لكل منها حق تقرير مصيرها، وبذلك أصبح حق تقرير المصير أحد مبادئ القانون الدولي التي أكدتها لاحقا المادة الأولى المشتركة بين العهدين الدوليين لحقوق الإنسان لعام 1966، التي نصت على أن لجميع الشعوب حق تقرير مصيرها بنفسها، بتقرير مركزها السياسي والسعي لتحقيق نمائها الاقتصادي والاجتماعي والثقافي بحرية، والتصرف الحر بثرواتها ومواردها الطبيعية دون الاخلال بالالتزامات المنبثقة عن مقتضيات التعاون الاقتصادي القائمة على المنفعة المتبادلة والقانون الدولي لتحقيق أهدافها الخاصة، وعلى الدول الأطراف بما فيها تلك التي تدير الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي أن تعمل على تحقيق حق تقرير المصير وفق ميثاق الأمم المتحدة. كما أكد الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب على أن للشعوب لاسيما المستعمرة حق مطلق وثابت في تقرير مصيرها بكافة الوسائل المعترف بها ومساعدتها في نضالها للتحرر من السيطرة الأجنبية، واختيار وضعها السياسي وتنميتها الاقتصادية والاجتماعية بإرادتها الحرة، والتصرف الحر في ثرواتها ومواردها الطبيعية وفق التعاون الدولي المتبادل والمنصف،<sup>348</sup> وبدوره نص الميثاق العربي لحقوق الإنسان في المادة الثانية على حق كافة الشعوب في تقرير مصيرها، والسيطرة على ثرواتها ومواردها، وأن تقرر بحرية نمط نظامها السياسي وتواصل بحرية تنميتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وتعد العنصرية والصهيونية والاحتلال والسيطرة الأجنبية عائق أساسي يحول دون حقوق الشعوب.

وفي هذا السياق أكدت بعض قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة على حق الشعوب في تقرير مصيرها الذي يسمح لها باختيار مركزها السياسي وتنميتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية،<sup>349</sup> مثل الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية والاستعباد الأجنبي، وعلى الدول احترام هذا الحق، لماله من أهمية قصوى في العلاقات الودية بين البلدان والشعوب، وحفظ السلم في العالم، فشعوب كل من زيمبابوي وناميبيا وأنغولا والموزمبيق وغينيا بيساو وفلسطين لها الحق في تقرير مصيرها،<sup>350</sup> ويشكل تأسيس شعب ما دولة مستقلة ذات سيادة أو ارتباطه أو اندماجه الحر بدولة ما أو اكتسابه مركز سياسي آخر يحدده بنفسه بحرية تطبيق لحقه في تقرير مصيره، حق لا يتأثر بنقص الاستعداد السياسي أو الاقتصادي أو الاجتماعي أو التعليمي للشعوب، لكن إخضاع الشعوب للاستعباد والسيطرة الأجنبية واستغلاله أو أي

<sup>348</sup> الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، 1981، المواد 20 و21.

<sup>349</sup> قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 1514 (د - 15) الصادر سنة 1960.

<sup>350</sup> قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 2787 الصادر سنة 1971، A/RES/2787(XXVI).

عمل يقوض حق تقرير مصيرها يعد انتهاكا لمبدأ تساوي حقوق الشعوب بما فيها حقها في تقرير مصيرها،<sup>351</sup> لذا يجب إنهاء التدابير القمعية والأعمال المسلحة ضد الشعوب غير المستقلة لتمارس حقها في الاستقلال، والاعتراف بشرعية كفاحها للتحرر من السيطرة والاستعمار والاستعباد الأجنبي بكل الوسائل بما فيها الكفاح المسلح، واتخاذ التدابير التي تمكن الأقاليم المشمولة بالوصاية أو غير المتمتعة بالحكم الذاتي أو التي لم تنل استقلالها من نقل السلطات الى شعوبها وفق إرادتها، شرط إحترام الوحدة القومية والسلامة الاقليمية وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول بما يتنافى مع ميثاق الأمم المتحدة.<sup>352</sup>

كما حظي حق تقرير مصير الشعوب بمكانة مهمة في بعض المؤتمرات الدولية، التي سعت من خلالها الدول المشاركة إلى دعم حق الشعوب في تقرير مصيرها بحرية دون أي تدخل خارجي، ولعل من أبرزها مؤتمر باندونغ المنعقد سنة 1955 باندونيسيا الذي سعى إلى التعجيل بتحرر البلدان المستعمرة، من خلال دفاعه عن حق الشعوب في تقرير مصيرها، وإدانة الاستعمار والامبريالية والميز العنصري، ومساهمته في الترويج لحق الشعوب الآسيوية والإفريقية في تقرير مصيرها سياسيا. ويعد مؤتمر الأمن التعاون الأوروبي المنعقد بهلسنكي سنة 1975 من المؤتمرات الأوروبية التي اهتمت بمسألة حق تقرير مصير الشعوب، حيث تضمنت اتفاقية هلسنكي الصادرة عنه مجموعة من المبادئ، من بينها المساواة في الحقوق وتقرير مصير الشعوب، وحث الدول على احترام الحقوق المتساوية لجميع الشعوب بصفة دائمة بما فيها حقها في تقرير المصير بحرية كاملة متى وكيف شاءت دون تدخل خارجي، سواء بتقرير وضعها السياسي أو تنميتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، مع التأكيد على أهمية احترام الدول حق تقرير مصير الشعوب والقضاء على أي انتهاك له،<sup>353</sup> كما أكد الإعلان الصادر عن المؤتمر الدولي لحقوق الإنسان المنعقد بفيينا يونيو 1993، على أن لجميع الشعوب خصوصا الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية أو غيرها الحق في اتخاذ أي إجراء لتقرير مصيرها بحرية، لاختيار وضعها السياسي وتنميتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، شرط ألا يؤثر على

<sup>351</sup> قرار الجمعية العامة رقم 2625، الصادر سنة 1970، A/RES/2625(XV).

<sup>352</sup> قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 1514 (د - 15) الصادر سنة 1960.

<sup>353</sup> Conference on Security and co-operation in Europe final act, HELSINKI 1975, Declaration on Principles Guiding Relations between Participating States, Equal rights and self-determination of peoples <https://www.osce.org/files/f/documents/5/c/39501.pdf>, date perusal 4 2 2021.

وحدة الدول السياسية الملتزمة بمبدأ الحقوق المتساوية للشعوب في تقرير مصيرها، ولديها تمثيل جميع السكان المنتمين إلى الإقليم دون تمييز من أي نوع.<sup>354</sup>

المطلب الثاني : موقف الجزائر من حق الشعوب في تقرير مصيرها

ركزت السياسة الجزائرية منذ بدايتها على تبني ودعم قضايا التحرر في العالم، من خلال جعل حق الشعوب في تقرير مصيرها مبدأ دستوري وتقديم المساندة السياسية والدعم العسكري و المالي لحركات التحرير.

الفرع الأول : مكانة حق تقرير مصير الشعوب في الدستور الجزائري

يعتبر حق الشعوب في تقرير مصيرها من مبادئ الدبلوماسية الجزائرية المتضامنة مع الشعوب التي تكافح من أجل التحرر السياسي والاقتصادي وتقرير مصيرها،<sup>355</sup> التي أكدها دستور 1963 ضمن أهداف الجمهورية الرامية الى توشي سياسة داعمة لحركات التحرير الوطني ومناهضة الاستعمار وتصفية جميع بقاياها،<sup>356</sup> ودستور 1976 الذي نص على أن تضامن الجزائر مع شعوب إفريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية في كفاحها وحقها من أجل تقرير مصيرها والاستقلال، يشكل بعدا أساسيا للسياسة الوطنية،<sup>357</sup> إن موقف الجزائر المناهض للامبريالية والداعم للحركات الاشتراكية والشعوب المناضلة ضد الهيمنة الغربية يخضع إلى توجيهها الإيديولوجي الموالي للمعسكر الاشتراكي، مما انعكس على دعمها حق الشعوب في تقرير مصيرها، إذ تبنت موقف مزدوج تتحكم فيه المصالح الجزائرية وليس بعد إنساني قانوني وحق لا يمكن الحياد عليه نابع من روح الثورة النوفمبرية، حيث كانت غالبا موطن وداعم للشوار الشيوعيين مثل حركة تحرير أنغولا والبوليساريو وحركة تحرير الموزمبيق، ولم تعترف بحق تقرير مصير الشعوب في الدول الاشتراكية كأوروبا الشرقية التي قاومت الأنظمة الموالية للمعسكر الاشتراكي. بعد استقلال الدول الافريقية بما فيها اعلان

<sup>354</sup> Vienna Declaration and Programme of Action, Adopted by the World Conference on Human Rights in Vienna on 25 June 1993, [https://www.un.org/en/development/desa/population/migration/generalassembly/docs/globalcompact/A\\_CONF.157\\_24.pdf](https://www.un.org/en/development/desa/population/migration/generalassembly/docs/globalcompact/A_CONF.157_24.pdf),  
Date of viewing 05/02/2021.

<sup>355</sup> المادة 23 ، الدستور الجزائري لسنة 2020، الجريدة الرسمية العدد 54 الصادر 16 سبتمبر 2020، الجزائر.

<sup>356</sup> المقدمة، والمادة 10، دستور الجزائر الصادر 1963، للإطلاع-20/2016-07-19-12-56-20/2016-07-19-13-25-03/1018-1963 <http://www.majliselouma.dz/index.php/ar/2016-07-19-12-56-20/2016-07-19-13-25-03/1018-1963>

<sup>357</sup> المادة 92، دستور الجمهورية الجزائرية الصادر 1976، الصادر بالجريدة الرسمية العدد 94، بتاريخ 24 نونبر 1976، الجزائر.

قيام الجمهورية الصحراوية لم يعد التضامن والدعم الجزائري للشعوب المناضلة من أجل تقرير مصيرها يشكل بعد أساسي للسياسة الجزائرية دستوريا، وأصبح الموقف الجزائري بموجب دستور 1989 ينحصر في تضامنها مع جميع الشعوب التي تكافح من أجل تقرير المصير، وضد كل تمييز عنصري،<sup>358</sup> موقف يتلاءم مع الظروف الدولية الراهنة، سواء من حيث نوع القضايا ونخص بالذكر هنا مسألة التمييز العنصري بجنوب إفريقيا، أو مصالح وأهداف السياسة الخارجية للجزائر التي أصبحت تقتصر على دعم حركات تحرر التي سبق وأعلنت دعمها لها مثل جبهة البوليساريو ومنظمة التحرير الفلسطينية، مقابل تجنبها التضامن مع نضالات الشعوب الحديثة التي تسعى إلى استقلالها السياسي والاقتصادي، موقف بقي ثابت حتى دستور 2020.<sup>359</sup>

### الفرع الثاني: دعم الجزائر لحركات التحرير سياسيا وعسكريا

قدمت الجزائر منذ استقلالها دعم سياسي للعديد من حركات التحرير المناضلة من أجل تقرير مصير شعوبها، مما جعلها وجهة الثوار وعاصمتهم، بتدويل قضاياها العادلة واستصدار قرارات دولية مؤيدة لكفاحها ومنندة بالاحتلال والممارسات العنصرية للأقليات البيضاء في إفريقيا، دعم وُجّه إلى الحركات الأكثر تمثيلية التي كانت غالبا اشتراكية، ولعل من أبرزها جبهة البوليساريو والجبهة الشعبية لتحرير أنغولا (الاشتراكية)، لأن الجبهة الوطنية اقتصر تمثيلها على قبيلة الباكونغو، كما أيدت الجزائر في زيمبابوي الاتحاد الشعبي لغاية 1976 بحكم أنه يمثل الأغلبية من السكان، والحزب الإفريقي لاستقلال غينيا الاستوائية، والحركة الوطنية التحررية بجنوب إفريقيا الممثلة بالمؤتمر الوطني الإفريقي والمؤتمر البانافريكاني،<sup>360</sup> والاتحاد الوطني الإفريقي لزيمبابوي، بعض هذه الحركات كانت لها تمثيلات ومكاتب سياسية في الجزائر كالحزب الإفريقي من أجل استقلال غينيا والرأس الأخضر، وجبهة تحرير الموزمبيق والجبهة الشعبية لتحرير أنغولا وحركة تحرير ساوتومي وبرنسيب<sup>361</sup> ومنظمة التحرير الفلسطينية والمنظمة

<sup>358</sup> المادة 26، دستور الجمهورية الجزائرية الصادر 1989، الجريدة الرسمية العدد 234، 28 فبراير 1989، الجزائر.

<sup>359</sup> المادة 27، الدستور الجزائري الصادر في العام 1996، الجريدة الرسمية، العدد 76، الصادر في 8 ديسمبر 1996، والمادة 30 من دستور 2016، الجريدة الرسمية العدد 14، 7 مارس 2016.

<sup>360</sup> كريم رقولي، السياسة الخارجية الجزائرية ومسألة تدعيم حق الشعوب الإفريقية في تقرير مصيرها، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، جامعة عمر نليجي الأغواط - الجزائر، المجلد 2 العدد 1، مارس 2018، ص 405.

<sup>361</sup> بكاي منصف، دور الجزائر ما بعد الاستقلال في تحرير إفريقيا ومقومات دبلوماسيتها الإفريقية، مجلة الدراسات الإفريقية الصادرة عن جامعة الجزائر 2، الجزائر، المجلد الأول، العدد الأول، مايو 2014، ص 14.

الشعبية لجنوب غرب إفريقيا (سوابو)، وحزب المؤتمر الوطني الإفريقي بجنوب إفريقيا، وجهة التحرير الوطني لجنوب الفيتنام، والجمعة الوطنية لتحرير الكونغو. كما لعبت الجزائر دور فعال لمساندة حركات التحرير سياسيا في المؤتمرات والمنظمات الدولية، فقد نظمت في 1963 المؤتمر الأفرو آسيوي لتعزيز التعاون والتضامن بين الشعوب التي تناضل من أجل التحرر، وعملت في السبعينات على صناعة رأي عام بالجمعية العامة للأمم المتحدة داعم لحركات التحرر، ساهم في إصدار القرار رقم 3111 سنة 1973 الذي نص على الاعتراف بمنظمة سوابو برئاسة سام نجوما ممثل شرعي وحيد لشعب ناميبيا،<sup>362</sup> وساعدت المناضل الفلسطيني ياسر عرفات في إلقاء خطاب خلال الدورة 29 للجمعية العامة التي ترأسها بوتفليقة في العام 1974، كما أخذت الجزائر على عاتقها مسئولية الاعتراف الدولي بجمهورية البوليساريو الصحراوية المعلنة في الجنوب المغربي، وجعلت منها عضو في منظمة الوحدة الإفريقية سنة 1984، وأصبحت القضية الصحراوية من أبرز ملفات السياسة الجزائرية حتى في أزمة وباء كوفيد 19.

مقابل دعمها ومساندتها السياسية لحركات التحرر الوطني، أدانت الجزائر ونددت بالاحتلال الأجنبي ونظام الميز العنصري ودعت إلى مقاطعتهم اقتصاديا وطردهم من المنظمات الدولية، حيث حشدت دعم دولي لإصدار قرارات دولية تندد بالاحتلال، كتقديم طلب للجمعية العامة للأمم المتحدة طلبت فيه من الدول الأعضاء لاسيما الغربية وقف مساعداتها للبرتغال بما فيه توريد الأسلحة، وفي هذا السياق اصدر مجلس الأمن الدولي مجموعة من القرارات التي تدين البرتغال، الأمر الذي ساهم في إضعافها وعزلها دوليا على غرار القرار رقم 312 الصادر في 4 فبراير 1972، كما ساهمت بفعالية في طرد البرتغال من منظمة الصحة العالمية.<sup>363</sup> أما بخصوص الأنظمة العنصرية التي تقودها الأقلية البيضاء بجنوب إفريقيا وروديسيا الجنوبية (زيمبابوي)، فقد سعت الجزائر إلى دعم تخلص شعوبها منها من خلال فرض عقوبات اقتصادية عليها وعزلها سياسيا عن الساحة الدولية لتطبيقها سياسة الميز العنصري ضد السكان الأصليين، بمساهمتها الفعالة في استصدار قرارات أممية تدين النظام العنصري،<sup>364</sup> وخلق موقف لدى أغلبية الدول الأعضاء بالجمعية العامة للأمم المتحدة للتصويت على قرار طرد النظام العنصري بجنوب إفريقيا من الجمعية العامة، ومنظمة العمل الدولية، ومنظمة الغذاء العالمي إلى جانب منظمة الصحة العالمية واللجنة

<sup>362</sup> بكاي منصف، دور الجزائر ما بعد الاستقلال في تحرير إفريقيا ومقومات دبلوماسيتها الإفريقية، مرجع سابق، ص 14 و 19.

<sup>363</sup> بكاي منصف، دور الجزائر ما بعد الاستقلال في تحرير إفريقيا ومقومات دبلوماسيتها الإفريقية، مرجع سابق، ص 15.

<sup>364</sup> كريم رقولي، السياسة الخارجية الجزائرية ومسألة تدعيم حق الشعوب الإفريقية في تقرير مصيرها، مرجع سابق، ص 405.

الاقتصادية من أجل إفريقيا، وتعليق عضويته في اللجنة الدولية الأولمبية، كما سعت إلى وقف بيع حلف الناتو الأسلحة له، وكانت الجزائر عضو باللجنة المراقبة لتطبيق العقوبات على النظام العنصري في ساليبوري.

بالإضافة إلى الدعم السياسي حظيت حركات التحرر بدعم عسكري من الجزائر بتدريب مقاتليها في الأكاديميات العسكرية الجزائرية، ومساعدتها في إقامة معسكرات تدريب، ومدتها بالعتاد العسكري لتمويل عملياتها العسكرية. تنفيذاً لوعده الرئيس بن بلة في سبتمبر 1963 بتدريب ألف مقاتل إفريقي عسكرياً في الجزائر،<sup>365</sup> فقد تلقى عشرات المقاتلين من الحزب الإفريقي لتحرير غينيا بيساو والرأس الأخضر والحركة الشعبية لتحرير أنغولا، وجبهة تحرير الموزمبيق ولعل أبرزهم سامورا ماشل، بالإضافة إلى عناصر الحركة الوطنية الزيمبابوية ومنظمة التحرير الفلسطينية، وحركة إستقلال جزر الكناري، والحزب البانافريكاني وحزب المؤتمر الوطني الإفريقي بقيادة جومو ديزي والزعيم مانديلا تدريبات عسكرية بالجزائر خصوصاً الأكاديمية العسكرية بشرشال، وقام العقيد مختار كركب بتدريب مقاتلي الجبهة الشعبية لتحرير أنغولا وجبهة تحرير الموزمبيق، كما أرسلت خبراء عسكريين لتدريب مقاتلي الحركة الوطنية بزمبابوي،<sup>366</sup> إلى جانب التدريب العسكري مدت الجزائر العديد من حركات التحرر بالعتاد العسكري كالمؤتمر الوطني بجنوب إفريقيا، وأرسلت شحنات من الأسلحة إلى الكونغو، ودعمت البوليساريو عسكرياً منذ 1976، وخاضت إلى جانبها عمليات عسكرية في معركة أمغالا يناير وفبراير 1976 ضد المغرب.

### المبحث الثاني: موقف الجزائر من تقرير مصير الشعوب في القضايا الراهنة

موقفها المزاجي من حق الشعوب في تقرير مصيرها، يثبت أن الجزائر لا تستند إلى الشرعية الدولية كما تدعي، بل رهينة لمصالحها القومية وتوجهاتها السياسية.

### المطلب الأول: دعم الجزائر حرق الشعوب في تقرير مصيرها والاستقلال

تعد القضية الفلسطينية والقضية الصحراوية من القضايا الراهنة التي تحظى بدعم جزائري في سبيل تقرير مصير شعوبها والاستقلال، وإن اختلفت قيمته ونوعيته وطبيعته، حيث تركز اهتمامها

<sup>365</sup> بكاي منصف، دور الجزائر ما بعد الاستقلال في تحرير إفريقيا ومقومات دبلوماسيتها الإفريقية، مرجع سابق، ص 14.

<sup>366</sup> بكاي منصف، دور الجزائر ما بعد الاستقلال في تحرير إفريقيا ومقومات دبلوماسيتها الإفريقية، مرجع سابق، ص 19.

العسكري والسياسي والمالي لجهة البوليساريو، والإعلامي وسياسة التنديد مع بعض المساعدات المالية لفلسطين.

### الفرع الأول: دعم الجزائر حق تقرير مصير الشعب الفلسطيني

منذ استقلالها دعمت الجزائر كفاح الشعب الفلسطيني من أجل تقرير مصيره وتأسيس دولة مستقلة عن الاحتلال الإسرائيلي، بفتح مكتب سياسي لمنظمة تحرير فلسطين سنة 1963، ثم مشاركتها في حرب 1967 و حرب 1973 إلى جانب الدول العربية ضد إسرائيل، وتدريب الفلسطينيين في أكاديمياتها العسكرية، وبعدها عملت على تدويل القضية الفلسطينية في الساحة الدولية عبر منظمة الأمم المتحدة، باستثمار رئاسة وزير خارجيتها السيد بوتفليقة الدورة 29 للجمعية العامة المنعقدة سنة 1974 الذي مكن الزعيم الفلسطيني ياسر عرفات من إلقاء كلمته أمام الجمعية العامة، كما دعمت الجهود الساعية إلى اعتبار الشعب الفلسطيني طرف أساسي في قضيته، التي نتج عنها توجيه الدعوة لمنظمة التحرير الفلسطينية بموجب قرار الجمعية العامة رقم 3210 الصادر سنة 1974 للاشتراك في مداورات الجمعية العامة حول القضية الفلسطينية، و المشاركة في الجهود والمداورات والمؤتمرات التي تعقد بشأن الشرق الأوسط تحت رعاية الأمم المتحدة بمقتضى قرار الجمعية العامة رقم 3375 الصادر في العام 1975. ثم احتظنت الدورة الاستثنائية التاسعة عشرة للمجلس الوطني الفلسطيني التي أعلن فيها عن قيام دولة فلسطين بتاريخ 15 نونبر 1988، وكانت الجزائر أول دولة تعترف بها وأقامت معها علاقات دبلوماسية كاملة،<sup>367</sup> وبذلك يكون دعم الدبلوماسية الجزائرية المطلق قد ساهم بقوة وفعالية في رسم الشخصية القانونية للدولة الفلسطينية.

أدى اتفاق أوسلو والعشرية السوداء خلال تسعينيات، إلى تراجع الدعم الجزائري لتقرير مصير الفلسطينيين، حيث أصبح موقف لا يتجاوز الشجب والإدانة والتنديد والمساندة السياسية في المحافل الدولية مع تقديم المساعدات المالية، ويبرز ذلك من خلال إدانتها العدوان العسكري الإسرائيلي على قطاع غزة، والتصويت لصالح قرار الجمعية العامة رقم 67/19 القاضي بمنح فلسطين مركز دولة غير عضو لها

<sup>367</sup> جمال عبد الكريم و الويزة شنشوني، دور الدبلوماسية الجزائرية في تفعيل حق الشعوب في تقرير مصيرها، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة زيان عاشور الجلفة - الجزائر، المجلد 11 العدد 2، يونيو 2018، ص 271 و 272.

صفة المراقب في الأمم المتحدة 2012،<sup>368</sup> كما تقدمت إلى جانب بعض الدول العربية بقرار ينفي وجود أي ارتباط ديني لليهود بالمسجد الأقصى وحائط البراق وقد صادقت عليه اليونسكو يوم 18 أكتوبر 2016، وتسديد مساهماتها المالية في موازنة السلطة الفلسطينية التي أقرتها الدول العربية بموجب شبكة الأمان العربية لمساعدة السلطة الفلسطينية، لتجاوز الإجراءات الإسرائيلية ضدها بعد حصولها على صفة عضو مراقب بالأمم المتحدة، واعتبار سياسة الإستيطان وتهويد القدس الشريف والحصار الجائر المفروض على قطاع غزة عقبة أساسية أمام المساعي الرامية إلى إيجاد حل عادل ودائم للقضية الفلسطينية، وبعد تطبيع بعض الدول العربية علاقاتها الدبلوماسية مع إسرائيل ظلت الجزائر على موقفها بعدم الاعتراف بإسرائيل ولم تقم أي علاقات قنصلية أو دبلوماسية أو تجارية رسمية أو غير رسمية، بل انتقدت المغرب واعتبرته جلب عدوا الجزائر لحدودها الغربية.

يستند دعم الجزائر لحق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره إلى أن الوجود الإسرائيلي بفلسطين إحتلال لأرض عربية وتهويد للقدس المقدسة لدى المسلمين، والشرعية الدولية حيث أكدت العشرات من القرارات الدولية على حق الشعب الفلسطيني في الكفاح بالقوة المعترف بها لتقرير مصيره، كقرار مجلس الأمن الدولي رقم 194 الصادر في 1948 القاضي بعودة اللاجئين وتقرير المصير، و القرار رقم 2787 الذي أشارت فيه الجمعية العامة بكل وضوح إلى شرعية كفاح الشعب الفلسطيني من أجل تقرير مصيره، وكذلك قرارها رقم 3236 الذي أكدت فيه على حق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره دون تدخل خارجي، والاستقلال والسيادة الوطنيين.

### الفرع الثاني: الدعم الجزائري لحق تقرير مصير الشعب الصحراوي

منذ المؤتمر الثاني للجهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب (البوليساريو) المنعقد في العام 1974 دعمت الجزائر حق تقرير مصير الشعب الصحراوي، حيث اعترفت بالجهة كمثل شرعي وحيد للشعب الصحراوي، ثم طالبت في العام 1975 بتنظيم استفتاء لتقرير مصير الشعب الصحراوي صاحب السيادة في الصحراء الخاضعة للاحتلال الإسباني، وفق توصية الجمعية العامة رقم 3292 الصادر سنة 1974، واعتبرت اتفاقية مدريد الثلاثية الموقعة بين المغرب وإسبانيا وموريتانيا سنة 1975 بخصوص

<sup>368</sup> قرار الجمعية العامة رقم 67/19 الصادر في 28 نونبر 2012. <https://undocs.org/ar/A/RES/67/19>

الإدارة على الصحراء الغربية إنكاراً للإلتزامات الإسبانية الرسمية اتجاه الشعب الصحراوي، وأن الاتفاق باطل يهدد الاستقرار والأمن بالمنطقة،<sup>369</sup> وكرد فعل تبنت الدبلوماسية الجزائرية موقف داعم للاستقلال في القضية الصحراوية، ويبرز ذلك من خلال إقرارها بالجمهورية الصحراوية المعلنة في العام 1976 ومساعدتها في تحييد موريتانيا من النزاع سنة 1979، والحصول على إقرار دولي من بعض الدول والعضوية بمنظمة الوحدة الإفريقية سنة 1984، كما عملت الجزائر على دعم العمليات العسكرية للبوليساريو ضد القوات المغربية، بما فيها تدخلها العسكري لمساندة الجبهة ضد الجيش المغربي في أمغالا سنة 1976 كإشارة قوية لدعمها حق تقرير مصير الصحراويين، ولا زالت تحظى الجمهورية الصحراوية بدعم مالي وسياسي من الجزائر حتى كتابة هذه الأسطر. فبعد فشل الأمم المتحدة في إجراء إستفتاء بموجب خطة خافيير دي كويبار التي قبلها الطرفين في العام 1988 على شكل خيارين إما الاندماج مع المغرب أو الاستقلال، ردت الجزائر بموقف متشدد داعم لاستقلال الشعب الصحراوي، إذ رفضت مبادرة الحكم الذاتي المغربية، وأكدت على أن النزاع في الصحراء الغربية ليس موضع تأويل وأنه كان وسيظل قضية تصفية استعمار قائمة بين المغرب و البوليساريو الممثل الشرعي للشعب الصحراوي،<sup>370</sup> واعتبر الرئيس الجزائري تبون أن موقف بلاده الراسخ هو دعم قضية الشعب الصحراوي باعتبارها قضية تصفية الاستعمار،<sup>371</sup> كما تحرص الجزائر على تنظيم ملتقيات وأيام دراسية حول كفاح الشعب الصحراوي، مثل اليوم البرلماني حول تفعيل حق تقرير المصير في الصحراء الغربية المنظم من طرف لجنة الشؤون الخارجية والتعاون والجالية في 23 ديسمبر 2020 الذي أكد على أن قضية الصحراء الغربية التي يحتلها المغرب بالنسبة للجزائر هي قضية مبدأ راسخ.<sup>372</sup>

ترتبط الجزائر موقفها الداعم لتقرير مصير الشعب الصحراوي بقرارات (توصيات) الجمعية للأمم المتحدة الداعية إلى حق الشعب الصحراوي في تقرير مصيره، كالقرار رقم 34/37 الصادر سنة 1979 الذي

<sup>369</sup> كريم رقبول، السياسة الخارجية الجزائرية ومسألة تدعيم حق الشعوب الإفريقية في تقرير مصيرها، مرجع سابق، ص 406 و 407.  
<sup>370</sup> موقع الشروق اونلاين الإخباري الجزائري، النزاع في الصحراء الغربية قضية تصفية الاستعمار، تاريخ النشر 19 يونيو 2019، تاريخ الإطلاع 29 يناير 2021، للإطلاع انظر: <https://www.echoroukonline.com/التزاع-في-الصحراء-الغربية-قضية-تصفية-الاستعمار/>.  
<sup>371</sup> موقع وكالة الأنباء الصحراوية، الرئيس الجزائري: القضية الصحراوية قضية تصفية الاستعمار والجزائر لن تخضع إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، الأخبار، تاريخ النشر 23 يناير 2020، تاريخ الإطلاع 26 يناير 2021، الرابط: <https://www.spsrasd.info/news/ar/articles/2020/01/23/24274.html>.  
<sup>372</sup> موقع المجلس الشعبي الوطني الجزائري، اليوم البرلماني لتفعيل حق تقرير المصير في الصحراء الغربية.. زخم كبير ومشاركة دبلوماسية قياسية، تاريخ النشر 23 ديسمبر 2020، تاريخ الإطلاع 26 يناير 2021، للإطلاع انظر: <http://www.apn.dz/AR/plus-ar/actualite-speciale-ar/6362-2020-12-> . 23-15-08-12

أكد على حق شعب الصحراء الغربية غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال وفقا لميثاق الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الإفريقية والقرار 1514، وشرعية كفاحه، وحث المغرب على إنهاء احتلال إقليم الصحراء الغربية. وتأييد مجلس الأمن الدولي جهود الأمين العام للأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الإفريقية تنظيم ومراقبة استفتاء بشأن تقرير مصير الشعب الصحراوي، وإنشاء بعثة للأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية،<sup>373</sup> بالإضافة إلى الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية الصادر سنة 1975، بعض هذه القرارات عبارة عن توصيات صدرت بفعل ضغط الدبلوماسية الجزائرية بالجمعية العامة للأمم المتحدة. ويربط مراقبون أن دعم الجزائر لجهة البوليساريو يتأثر بالعلاقات التاريخية بين البلدين التي شهدت حربا في العام 1963 بسبب الحدود بينهما، وتباين التوجه السياسي والعسكري، بالإضافة إلى تضارب المصالح، لأن موقف الجزائر المدافع عن الاستقلال إقصاء للمعارضين له، وبالتالي ليس دفاع عن تقرير المصير بالمعنى الدقيق الذي يكون الاستقلال أحد خياراته المقترحة في الاستفتاء إلى جانب الاندماج والحكم الذاتي.

#### المطلب الثاني : معارضة الجزائر لحق الشعوب في تقرير مصيرها

بحجة أن المسألة شأن داخلي يمس وحدة الدول وسيادتها، لا يجب التدخل فيه، رفضت الجزائر دعم بعض الشعوب التي تناضل من أجل تقرير مصيرها، كالعرب بإيران والمسلمون بجامو وكشمير وكوسوفو.

#### الفرع الأول : رفض الجزائر الاعتراف بتقرير مصير شعب جامو وكشمير عن الهند

يعتبر حق تقرير مصير الشعوب من المبادئ الأساسية في القانون الدولي التي أكدت قدرتها على حل النزاعات المهددة للسلم والأمن الدوليين سلميا، ويعد إقليم كشمير ذو الغالبية المسلمة المتنازع عليه بين الهند ( جامو وكشمير ) وباكستان ( كشمير الحرة ) وحتى الصين ( ديمشوك ) من أبرز النزاعات المهددة للسلم والأمن الدوليين، فالدول الثلاثة تملك أسلحة نووية، ولتسوية النزاع سلميا سبق لمجلس الأمن الدولي أن طلب بموجب القرار رقم 47 المؤرخ في 21 أبريل 1948 إنشاء إدارة استفتاء في جامو وكشمير لإجراء استفتاء في أقرب وقت ممكن لكي يختار شعب كشمير الانضمام إلى الهند أو باكستان،<sup>374</sup>

<sup>373</sup> قرار مجلس الأمن الدولي رقم 690 الصادر في 29 أبريل 1991، [https://undocs.org/ar/S/RES/690\(1991\)](https://undocs.org/ar/S/RES/690(1991))

<sup>374</sup> Security Council Resolution No. 47 of April 11, 1948, [https://undocs.org/en/S/RES/47\(1948\)](https://undocs.org/en/S/RES/47(1948)).

قرار رفضته الهند بحجة أن ضم إقليم قانوني، ومنحت جامو وكشمير بموجب المادة 370 من الدستور حكم ذاتي تحت الإدارة الهندية قبل أن تلغيه في 5 غشت 2019، عكس تطلعات الكشميريين الرامية إلى تقرير مصيرهم، حيث تعتبر باكستان داعمهم الرئيسي، أما الجزائر التي تدعي أنها مدافع عن حق الشعوب في تقرير مصيرها تعتبر قضيتهم شأن هندي داخلي وليس قضية تقرير المصير لاختلافها عن القضية الصحراوية، بمعنى أن جامو وكشمير جزء لا يتجزأ من الهند وأنه يجب القضاء على الإرهاب بجميع أشكاله، فرئيس الوزراء عبد المالك سلال بدون تصريحات علنية قال لنائب الرئيس الهندي محمد حميد أنصاري خلال زيارته للجزائر في أكتوبر 2016 إن بلاده تدعم بشكل كامل موقف الهند بشأن جامو وكشمير.<sup>375</sup>

إن موقف الجزائر الداعم لسيادة الهند على إقليم جامو وكشمير يتعارض مع قرار مجلس الأمن الدولي رقم 47 الصادر سنة 1948 الذي دعى إلى إجراء استفتاء عام بجامو وكشمير، كما يتنافى مع الدستور الجزائري الداعي للتضامن مع جميع الشعوب التي تكافح من أجل التحرر السياسي والاقتصادي والحق في تقرير المصير، وخيانة لباكستان التي دعمت الثورة الجزائرية ضد الاستعمار الفرنسي، حيث أصدرت جواز سفر دبلوماسي لأحمد بن بلة وفرحات عباس، وكانت من أوائل الدول التي اعترفت بالحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية حيث افتتحت بعثتها بكراتشي سنة 1958. ما يفسر بان موقف الجزائر يتأثر بطبيعة العلاقات التي تربط الجزائر بالهند، التي سبق لها وأن اعترفت بالجمهورية الصحراوية في العام 1985 قبل أن تسحبه رسميا في يونيو 2000 بأثر فوري،<sup>376</sup> وتؤيد إيجاد حل سلمي للنزاع في الصحراء الغربية الذي يختلف تماما عن مسألة كشمير،<sup>377</sup> موقف مبني على اساس المعاملة بالمثل من الهند في القضية الصحراوية، ويتضح ذلك بابقاء الدبلوماسية الجزائرية موقفها قد السرية حتى لا تقع في حرج بسبب تناقضها مع الدستور الجزائري والمواثيق الدولية التي تستند إليها في القضية الصحراوية. كما يثير الموقف

<sup>375</sup> P Jacob, Algeria PM on India's side in J&K issue, national, 20-10 - 2016, <https://www.thehindu.com/news/national/%E2%80%98Algeria-PM-on-India%E2%80%99s-side-in-JK-issue%E2%80%99/article15627511.ece>, View date 21 - 2 - 2021.

<sup>376</sup> Linde annonce officiellement le retrait de sa reconnaissance, [https://web.archive.org/web/20030308031501/http://www.mincom.gov.ma/french/reg\\_vil/regions/sahara/actualite/archive/2000/270600.htm](https://web.archive.org/web/20030308031501/http://www.mincom.gov.ma/french/reg_vil/regions/sahara/actualite/archive/2000/270600.htm), (Le Matin du Sahara et du Maghreb 27/06/2000), View date 22/ 02/ 2021.

<sup>377</sup> موقع النهار الجزائري، ولد خليفة يؤكد أن العلاقات بين الجزائر والهند قابلة للتوسع والتطور، تاريخ النشر 18 / 10 / 2016، تاريخ الاطلاع 2021/09/20، للإطلاع : <https://www.ennaharonline.com> /ولد-خليفة-يؤكد-أن-العلاقات-بين-الجزائر/.

مسألتين الأولى تخص وصف الكشميريون بانهم ارهابيون، فما الفرق بينهم وبين عناصر جبهة البوليساريو التي تعلن قصفها مواقع مغربية في بيانات يومية تنشرها وكالة الانباء الجزائرية، اما الثانية فانها تتعلق بمدى حجبة القرارات الدولية في تقرير المصير بالنسبة للجزائر.

### الفرع الثاني : دعم الجزائر سيادة إيران في عربستان ضد تقرير المصير

تقع عربستان ( الأحواز ) أو خوزستان موطن الأقلية العربية في جنوب غرب إيران بمحاذاة الحدود العراقية، تاريخيا خضعت للخلافة الإسلامية منذ عام 637م حتى سنة 1258م، وفي أعقاب الغزو المغولي نشأت الدولة المشعشعية العربية سنة 1436 التي اعترف العثمانيون والصفويون باستقلالها حتى عام 1724 بعد مد الدولة الكعبية نفوذها إلى كل نواحي عربستان، وفي سنة 1925 استولت إيران على الأحواز وأخضعها لسيادتها بعد خطفها الحاكم الشيخ خزعل. وحسب ما تنقله تقارير حقوقية وإخبارية إن سكان الإقليم العربي الغني بالنفط فقراء يتعرضون إلى أبشع أشكال التمييز العنصري والانتهاكات الحقوقية والتطهير العرقي من طرف السلطات الإيرانية التي تسعى للسيطرة الشاملة على الإقليم، فأصبحت يوميات الأحواز كلها معاناة شملت مختلف مناحي الحياة، وضع أدى إلى بروز حركات شعبية تطالب بتقرير المصير والاستقلال عن إيران.<sup>378</sup>

إن الشعوب المعنية بتقرير مصيرها هم الأشخاص الذين يشكلون وحدة منسجمة من خلال القواسم المشتركة بينهم، كاللغة والثقافة والمعتقد والاتصال الإقليمي، وبناء على معتقدتهم وخصائصهم وتاريخهم يتضح أن الأحوازيين كانوا شعب عربي مستقل في إمارة ذات سيادة حتى العام 1925، ما دفعهم الى النضال من أجل تقرير مصيرهم كمشعب تعرض لاحتلال الإيراني سلبه ثرواته، باعتباره السبيل القانوني الذي يحفظ لهم حقوقهم وحريةهم. وباستثناء الرئيس العراقي الراحل صدام حسين حيث درهم عسكريا، لم يحظى عرب الأحواز بأي دعم عربي أو دولي حتى الجزائر التي أكد مسئولها لنظرائهم الإيرانيين ان سياستهم الخارجية تقوم على احترام سيادة الدول وعدم التدخل في شؤونها، وتعزيز التعاون لمجابهة التحديات الراهنة كالإرهاب، بعبارة أخرى إن الجزائر تعتبر الأحوازيين إيرانيون وقضيتهم شأن إيراني داخلي لا يحق لها التدخل لدعمهم، وأن مقاومتهم المسلحة إرهاب مدان، وهذا ما أكده رفض الجزائر المطلق

<sup>378</sup> أبرز الحركات المطالبة بتقرير مصير الأحواز : المنظمة الأحوازية، حركة النضال العربي لتحرير الأحواز 1999، حركة التحرير الوطني الأحوازي، والجهة العربية لتحرير الأحواز، الجهة الشعبية لتحرير الأحواز، الجهة القومية لتحرير عربستان والخليج العربي، حزب التضامن الأحوازي 2003.

للعنف مهما كانت مسوغاته ودوافعه،<sup>379</sup> في الهجوم المسلح على العرض العسكري للحرس الثوري بمدينة الأحواز الذي تبنته المقاومة الوطنية الأحوازية وتنظيم الدولة الإسلامية، كما رفضت التصويت على قرار أممي يقضي بإدانة إيران في مجال انتهاك حقوق الإنسان.<sup>380</sup> ويرى مراقبون أن الجزائر من بين الدول العربية التي عارضت انضمام الأحوازيين إلى القمة العربية بالأردن 2017، حيث بررت الأمانة العامة لجامعة الدول العربية أن بعض الدول العربية التي ما زالت في الفلك الإيراني تعارض حضورهم، أو حتى مناقشة قضيتهم في الوقت الراهن،<sup>381</sup> فرغم الانتهاكات الحقوقية التي يتعرض لها الأحوازيين من طرف القوات الإيرانية، تقف الجزائر مع طهران عكس موقفها بالصحراء حيث تتم المغرب بانتهاك حقوق الصحراويون.

يعد الرفض الجزائري مساندة تقرير مصير الأحواز مجاملة لطهران نظرا لطبيعة العلاقات القائمة بين البلدين، التي ميزتها محطات مهمة من أبرزها الوساطة الجزائرية بين العراق وإيران بخصوص الصراع الحدودي بشأن شط العرب والتي أثمرت توقيع إتفاقية الجزائر سنة 1975، وتأييدها الثورة الإيرانية 1979 والنظام الجديد،<sup>382</sup> ثم عودة الوساطة الجزائرية في قضية الإفراج عن الرهائن الأمريكيين بطهران وتمثيل ورعاية المصالح الإيرانية في الولايات المتحدة الأمريكية سنة 1980 بعد قطع العلاقات الدبلوماسية بين واشنطن وطهران، واعتراف إيران في 27 فبراير 1980 بالجمهورية الصحراوية، الذي أكدته الرئيس الإيراني محمود أحمدني نجاد في العام 2007،<sup>383</sup> كما تؤكد الجزائر على أحقية إيران في التكنولوجيا النووية للأغراض السلمية، ورفضت المشاركة في العقوبات الدولية عليها، وتوافق جهات نظر البلدين في العديد من الملفات والقضايا العربية الإقليمية والدولية، كالحرب في سوريا واليمن وتصنيف حزب الله اللبناني

<sup>379</sup> موقع وكالة الأنباء الجزائرية، الجزائر تدين " بقوة " الاعتداء الذي استهدف عرضا عسكريا بمدينة الأهواز الإيرانية، تاريخ النشر 23 سبتمبر 2018، تاريخ الاطلاع 27 فبراير 2021، الاطلاع <https://www.aps.dz/ar/algerie/60643-2018-09-23-17-11-33>.

<sup>380</sup> موقع الشروق الجزائري، عبد السلام سكية، الجزائر ترفض قرارا أمميا لإدانة إيران في حقوق الإنسان، تاريخ النشر 15 11 2017، تاريخ الإطلاع 1 مارس 2021، الرابط للإطلاع: <https://www.echoroukonline.com/الجزائر-ترفض-قرارا-أمميا-لإدانة-إيران/>.

<sup>381</sup> محمد العرسان، الكعبي: دول عربية عارضت نيلنا مقعد مراقب بالجامعة العربية، موقع عربي 21، تاريخ النشر 18 أبريل 2017، تاريخ الإطلاع 27 فبراير 2021، الرابط: <https://arabi21.com/story/999061> الكعبي: دول عربية عارضت نيلنا مقعد مراقب بالجامعة العربية.

<sup>382</sup> وفاء بوكابوس ومحمد بلعيشة، العلاقات الجزائرية الإيرانية التحالف المحتمل: دراسة في الدلالات والأبعاد الجيوسياسية، مجلة قضايا اسيوية، المركز الديمقراطي العربي، العدد الرابع أبريل 2020، ص 54.

<sup>383</sup> Iranian President reiterates recognition of the Saharawi Republic, [https://web.archive.org/web/20190102094534/http://www.upes.org/bodyindex\\_eng.asp?field=sosio\\_eng&id=459](https://web.archive.org/web/20190102094534/http://www.upes.org/bodyindex_eng.asp?field=sosio_eng&id=459), date view 25 02 2021.

منظمة إرهابية، بالإضافة إلى تسليح وتدريب حزب الله اللبناني عناصر من جهة البوليساريو عبر دبلوماسي يعمل بالسفارة الإيرانية في الجزائر حسب ما أكدته الرباط.<sup>384</sup>

الفرع الثالث: عدم اعتراف الجزائر باستقلال شعب كوسوفو عن صربيا

كونه موطن المسلمون الألبان تمتع إقليم كوسوفو بإدارة ذاتية تحت سيادة جمهورية يوغوسلافيا الاشتراكية حتى إلغائها من طرف الرئيس سلوبودان ميلوسيفيتش سنة 1989 وخضع لصربيا مباشرة، فرد الكوسوفيون باستفتاء عام في يوليو 1990 كانت نتيجته معبرة عن رغبة الغالبية العظمى في الانفصال عن صربيا والاستقلال، ثم أعلنوا في مايو 1992 عن جمهورية كوسوفو مثل الكروات والبوسنيون والسلوفينيون، لكنها لم تحظى باعتراف من المجتمع الدولي وبلغراد التي أرسلت قواتها إلى الإقليم مرتكبة جرائم وانتهاكات خطيرة، وخشية من حدوث إبادة تدخل حلف الناتو ضدها مما أدى إلى انسحابها من الإقليم، الذي خضع بموجب قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1244 الصادر سنة 1999 لإدارة أممية UNMIK بقيادة المبعوث الأممي مارتي أهتيساري وهي أشبه بإدارة انتقالية في إطار حكم ذاتي، وفي 2008 أُعلن عن استقلال كوسوفو تطبيقاً لمبدأ تقرير مصير الشعوب، حيث هناك العديد من الوسائل لتطبيق حق تقرير مصير الشعوب منها الاستفتاء الشعبي و الكفاح المسلح، أو إيفاد بعثات لتقصي الحقائق وهي عبارة عن لجان زائرة توفدها منظمة الأمم المتحدة إلى الإقليم المعني بحق تقرير المصير للمساهمة في تطبيق هذا الحق.<sup>385</sup>

تدعي الجزائر أن رفضها دعم تقرير مصير شعب كوسوفو وعدم الاعتراف باستقلاله المعلن سنة 2008،<sup>386</sup> يستند إلى الشرعية الدولية التي تؤكد على ضرورة احترام وحدة وسلامة أراضي الدول، وأن قضية كوسوفو تعد مسألة تقسيم وليس تقرير المصير، وبذلك تدعم وحدة أراضي الدول وستبقى على هذا الموقف بحزم، في المقابل اعتبر الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية الصادر في يوليو 2010 أن القواعد

<sup>384</sup> موقع مونت كارلو الدولية، العلاقات الإيرانية - المغربية بين الاستقرار والتوتر، تاريخ النشر 2 مايو 2018، تاريخ النشر 25 فبراير 2021، الرابط: <https://www.mc-doualiya.com/articles/20180502> -العلاقات الإيرانية- المغربية-بين-الاستقرار-والتوتر .

<sup>385</sup> فلة عربي عودة، مرجعية وتطور مبدأ حق الشعوب المستعمرة في تقرير المصير، مجلة آفاق علمية، الجزائر، المجلد 12، العدد الثالث، يوليو 2020، ص 358.

<sup>386</sup> محمد مسلم، صربيا تعلن عن وقف الجزائر إلى جانبها في نزاع كوسوفو، موقع الشروق الجزائري، تاريخ النشر 21 - 09 - 2008، تاريخ الاطلاع 03 - 03 - 2021، للاطلاع على: <https://www.echoroukonline.com/صربيا-تعلن-عن-وقف-الجزائر-إلى-جانبا-ف/>.

العامّة للقانون الدولي لا تتضمن أي حظر واجب التطبيق على إعلانات الاستقلال، وعليه تخلص المحكمة إلى أن إعلان الاستقلال المؤرخ في 17 فبراير 2008 لم ينتهك القواعد العامة للقانون الدولي،<sup>387</sup> موقف وضعه الجزائر في حرج سياسي كبير إذ أثبت تناقضها الصاخر بخصوص دعمها المطلق لتقرير المصير في القضية الصحراوية ومعارضتها استقلال كوسوفو. لكن إذ أخذنا بعين الاعتبار مكانة تقرير المصير في الدستور الجزائري والقاسم المشترك بين الشعبين الجزائري والكوسوفي المسلمين، يبدو أن موقف الجزائري متأثر بشدة من ثقل الدعم اليوغوسلافي للجزائر، سواء باعتراف جمهورية يوغوسلافيا الاشتراكية الموحدة بالجمهورية الصحراوية في 28 نونبر 1984، قبل أن تسحب حكومة صربيا والجبل الأسود في 26 أكتوبر 2004،<sup>388</sup> وتدعم حل سياسي نهائي للقضية الصحراوية يحظى بقبول جميع الأطراف وفق الشرعية الدولية، بالإضافة إلى دعم بلغراد السلطات عسكريا خلال العشرية السوداء، وأن الدبلوماسية الجزائرية لا تتجرأ على إغضاب حلفائها في موسكو بالترويج عبر المحافل الدولية ودعم تفتيت وحدة صربيا المقربة من روسيا، لكن النظام نفسه لا يتوانى في كل مناسبة لإثارة تقرير المصير في الصحراء وكأن الأمر في هذه الحالة لا يتعلق بسيادة وحدة بلد جار وشقيق. وللإشارة إن استقلال كوسوفو وتقرير مصير الصحراويين تم دعمها بأراء استشارية صادرة عن محكمة العدل الدولية، لكن الموقف الجزائري متباين في القضيتين، حيث يدعم تقرير المصير بالصحراء ويرفض الاعتراف باستقلال كوسوفو، ما يدفعنا إلى التساؤل عن مدى اعتراف الجزائر بحجية قرارات محكمة العدل الدولية في تقرير المصير؟

## الخاتمة

<sup>387</sup> موجز الأحكام والفتاوى والأوامر الصادر عن محكمة العدل الدولية (2008 – 2012)، ST/LEG/SER.F/1/Add.5، توافق إعلان استقلال كوسوفو من جانب واحد مع القانون الدولي، الفتوى الصادرة في 22 يوليو 2010، ص 147.

<sup>388</sup> Serbia-Montenegro withdraws recognition of Sahara Republic, <https://web.archive.org/web/20081202192127/http://www.arabicnews.com/ansub/Daily/Day/041027/2004102716.html>, Morocco-Serbia-Montenegro, Politics, 10/27/2004, date view 2 3 2021.

يعتبر مبدأ حق الشعوب في تقرير مصيرها من المبادئ الأساسية في القانون الدولي المعاصر، ويقصد به حق كل شعب أن يختار بحرية ودون تدخل خارجي النظام السياسي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي الذي يرغب العيش في ظلّه، وقد نصت عليه مجموعة من الاتفاقيات والقرارات الدولية، الأمر الذي جعل الجزائر تجعل منه مبدأ رئيسي في سياستها الخارجية تكريسا لنهج عدالة وزخم ثورتها الشعبية التحررية، وفي هذا السياق تبنت موقف مؤيد لحق الشعوب في تقرير مصيرها، بدعمها سياسيا وعسكريا وماديا حركات التحرر خصوصا الاشتراكية والشعوب المناضلة من أجل الاستقلال وتقرير مصيرها عن الاحتلال ونظم الهيمنة الأجنبية والمليز العنصري في المحافل الدولية، أما في قضايا تقرير المصير النشطة حاليا، تتبنى الجزائر موقف مزاجي بموجبه تدافع عن بعض الحركات والشعوب لتقرير مصيرها، بينما ترفض دعم شعوب أخرى لتقرير مصيرها والاستفتاء من أجل الاستقلال، لأسباب سياسية وتاريخية تتأثر بجذور العلاقات الجزائرية مع الدولة الأم، وتتجنب التعليق عن بعض الأحداث التي شهدتها الساحة الدولية في السنوات الأخيرة لوجود مطالب بتقرير المصير، كما ترفض الاعتراف بتقرير المصير الثقافي لمنطقة القبائل.

## The Moroccan Sahara Dispute “Latent Backgrounds and Multiple Reasons”

محمد الإدريسي.

طالب باحث في سلك دكتوراه (مختبر الدراسات السياسية و الحكامة الترابية)

كلية العلوم القانونية و الاقتصادية و الاجتماعية بالمحمدية

[elidrissimohamed900@gmail.com](mailto:elidrissimohamed900@gmail.com)

### ملخص البحث:

استمرار أمد النزاع المفتعل حول الصحراء المغربية ما هو إلا انعكاس للطبيعة المعقدة لهذا الملف، فهو يعرف بالإضافة إلى المغرب كصاحب حق شرعي و تاريخي و الجزائر باعتبارها الحاضنة الأساسية لجملة البوليساريو الانفصالية تعدداً في الفاعلين من جهة و تضارباً في المصالح من جهة أخرى، أضف إلى ذلك أنه ينبني على أسباب داخلية مرتبطة بالمغرب ناجمة عن سياسته العاطفية في التعامل مع الجزائر و بعض الأخطاء ذات الطابع التقني على المستوى الدبلوماسي و الإداري، بالإضافة إلى أسباب خارجية مرتبطة بالجزائر و نزوحها نحو سلوك سياسة تصدير الأزمات الداخلية التي يغذيها العداء التاريخي للمغرب المستفحل جراء تعاقب نفس الجيل من السياسيين و العسكريين على السلطة، ثم هناك أسباب أخرى مرتبطة بالقوى الدولية خصوصاً الولايات المتحدة الأمريكية و فرنسا و إسبانيا، فهذه الأخيرة لم تستطع التخلص من عقدة الكولونيالية التي لازمتها و ظلت لعقود تنظر للمغرب كخطر وجودي يهددها و يجب تحجيمه و كبح طموحه، أما فرنسا و بفعل ماضها الإستعماري في المنطقة المغاربية بالخصوص و الإفريقية عموماً فهي لا تتحرج من توظيف عقيدة الإحتواء المبنية على نظرة مستعلية لا تستحضر المتغيرات الإقليمية و الدولية، و هو المعطى الذي كان له بالغ الأثر في استدعاء الولايات المتحدة الأمريكية للمنطقة و تسليمها مفاتيح اللعبة بغية إشراك الجميع في سياساتها الأمنية الجديدة من خلال إعادة توزيع الأدوار، و هي كلها محددات استراتيجية حتمت على المملكة المغربية التحرك بقوة من أجل استعادة زمام المبادرة و الدفع بشركائه إلى تبني وجهة نظره القائمة على منح الأقاليم الجنوبية حكماً ذاتياً تحت السيادة المغربية كحل سياسي أوحده و صيغة مقبولة تضمن للجميع حقوقه و مصالحه.

### الكلمات المفتاحية:

نزاع الصحراء المغربية، جملة البوليساريو الانفصالية، أسباب داخلية و خارجية، الحق التاريخي، تزوير المعطيات، فاعلون متعددون، أهداف استراتيجية، مصالح متضاربة.

### Abstract :

The continuation of the made-up conflict over the Moroccan Sahara is only a reflection of the complex nature of this regional dossier. Moreover, it shows that Morocco holds a historic and legitimate right to stand firm for its Sahara, while Algeria is the incubator of the separatist Polyzario front. As it shows a multiplicity of actors on the one hand and a conflict of interests on the other hand. Nonetheless, the conflict is built, internally, upon the emotional policy Morocco adopts in dealing with Algeria plus some technical inaccuracies upon the diplomatic and administrative levels. While externally, Algeria and its tendency towards the policy of exporting internal crises fueled by the historical hostility to Morocco, which has deepened as a result of the succession of the same

generation of politicians and military leaders in power. Additionally, there are many other crucial reasons related to the international powers presented in the United States of America, France and Spain. The latter paradoxically still looks at the Kingdom of Morocco through a colonial scope and as a danger that threatens its existence on the European soil, hence, should be curbed and restrained. Whilst France and due to its colonial past in the Maghreb in particular and Africa in general, sees no embarrassment in employing the doctrine of containment based on a superior view that does not take into consideration regional and international changes. Therefore, the above-mentioned was the specific reason for reaching out to the United States of America and making it part of the whole game in order to involve everyone in its new security policies through the redistribution of roles. These all are strategic determinants that urged the Kingdom of Morocco to insist on its partners to adopt the Moroccan view for giving the southern provinces autonomy under the Moroccan sovereignty as the only solution through which all rights and interests would be reserved.

**Key words :**

Moroccan Sahara conflict, the separatist polisario front, internal and external causes, historical right, falsification of realities, multiple actors, strategic objectives, conflicting interests.

مقدمة:

لاشك في أن التغيرات الحاصلة في بنية النظام الدولي المتسم بالضبابية وعدم الوضوح في ظل أفول الأحادية القطبية و بروز فاعلين دوليين جدد ذوي طموح كبير في تفعيل رؤاهم و مزاحمة الولايات المتحدة الأمريكية في رسم خريطة النفوذ الدولي، بالإضافة إلى الآثار الناجمة عن جائحة كورونا و صعوبة التكهن بمآلات مختلف التحولات العالمية، كلها أمور ترخي بظلالها على تطورات العديد من النزاعات الدولية و الإقليمية سواء منها المستجدة أو التي لم تعرف إلى الآن طريقها نحو الحل، و التي من بينها النزاع المفتعل حول الصحراء المغربية الذي تجاوز الأربعة عقود من الزمن، و لعل ما يفسر طول أمد هذا النزاع تعدد الفاعلين المتدخلين في سيرورة هذا الملف و التباين الشديد في تصور كل طرف للسبل التي يمكن أن تفضي إلى تسوية نهائية لهذا النزاع كونه لا ينبني على أية خلفيات إثنية عرقية أو دينية مذهبية، فهو صراع وجودي بالنسبة للمغرب من جهة و من جهة أخرى هو محاولة لبسط النفوذ الإقليمي و الدولي و محاولة لتحجيم المغرب و كبح مساره التنموي بالنسبة لباقي الأطراف على اختلافهم.

من هذا المنطلق تأتي هذه الورقة البحثية من أجل محاولة تسليط الضوء على الأسباب الحقيقية التي دفعت بهذا النزاع إلى الإستمرار لأزيد من أربعة عقود، و التي هي نفسها الأسباب التي لازالت تشكل الخلفيات الحقيقية لمختلف بواعث القرارات السياسية و تجلياتها لدى مختلف الفاعلين، حيث أننا سنحاول رصد هذه الأسباب من أجل فهم أكثر عمقاً لأصل النزاع و كذا الخلفيات المضمرة لأكثر الفاعلين تأثيراً في هذا الملف، و هم الجزائر باعتبارها الراعي الرسمي و الحاضنة الأساسية لجهة البوليساريو الانفصالية، بالإضافة إلى إسبانيا و فرنسا و الولايات المتحدة الأمريكية، هذا دون أن نغفل بعض الأسباب البنوية المرتبطة أساساً بالمغرب كصاحب حق تاريخي و قانوني.

المحور الأول: أسباب داخلية مرتبطة بالمغرب.

1- السياسة العاطفية في تعامل المغرب مع الجزائر.

كانت الصحارى الممتدة شرقاً وجنوباً من جهة "تافيلالت" و "توات" إلى ما وراء "شلف" من مشمولات السلطة المغربية منذ العهد الإسماعيلي<sup>389</sup>، و لم يكن المغرب ليقبى دون حراك أمام دخول القوات الفرنسية إلى "سيدي فروش" بالجزائر في الرابع من يوليو من سنة 1830، فوشائج الدين و الجوار دفعته للتحرك لما فيه مصلحة الشعب الجزائري<sup>390</sup>، و لما كانت تلمسان نفسها لم تقبل بيعه الأمير المجاهد عبد القادر على أساس ارتباطها بالعاقل المغربي المولى عبد الرحمان الذي بوع قبيل ذلك، فإن الأمير عبد القادر الذي انطلق في البداية على أساس الإستقلال عن كل سلطة خارجية لم ير بدأ من تغيير خطته و قبول التبعية لعاقل المغرب، حيث بدأت الخطب تلقى باسمه و سعى الأمير نفسه خليفة عنه على اعتبار أن المسألة آنذاك كانت مجرد تقليد إسلامي بمبايعة أمير المؤمنين الذي يتوفر على نفوذ أقوى و يضمن وحدة أشمل<sup>391</sup>، بينما لا تجد أي إشارة و لو بسيطة لهذه البيعة و الموقف المغربي منها في معظم المراجع و المصادر الجزائرية.

و بما أن المغرب يساند الجزائر بالدرجة الأولى على أساس الوحدة الدينية فقد كان من الطبيعي إمداد المقاومة الجزائرية بالرجال و العتاد رغم الوضعية الصعبة التي تميزت آنذاك بسنوات الجفاف و كذا مجازفة المغرب بإثارة حفيظة فرنسا، مما كان سينجم عنه رد عسكري يكون المغرب ضحيته، و هو ما حدث بالفعل في معركة "إيسلي" بالجهة الشرقية في السادس عشر من غشت لسنة 1844، على اعتبار أن هزيمة المغرب في تلك المعركة مهدت لفرنسا الطريق من أجل اقتطاع مساحات كبيرة من أراضيه و إلحاقها بالجزائر الفرنسية، لكن الجزائر المستقلة رفضت على الدوام إعادة هذه الأراضي للمغرب<sup>392</sup>.

و حري بالذكر أن المغرب أجل المطالبة بأقاليمه الشرقية منذ سنة 1956 (تاريخ استقلاله) حتى سنة 1962 (تاريخ استقلال الجزائر) مخافة التضييق على النضال المسلح للأشقاء الجزائريين ضد المستعمر، و قد

<sup>389</sup>- إبراهيم حركات، المغرب عبر التاريخ (الجزء الثالث)، دار الرشد الحديثة، الدار البيضاء، 2000، ص 146.

<sup>390</sup>- محمد بغدادي، نظرة حول الأمن الأورومغاربي أمام الرهانات الصحراوية، ترجمة الحسن العزاوي، الوكالة الدولية للترجمة و النشر و التواصل، الرباط، 2009، ص 222.

<sup>391</sup>- إبراهيم حركات، المغرب عبر التاريخ (الجزء الثالث)، مرجع سابق، ص 191-192.

<sup>392</sup>392- محمد بغدادي، نظرة حول الأمن الأورومغاربي أمام الرهانات الصحراوية، مرجع سابق، ص 222-223.

كان قادة جبهة التحرير الجزائرية يقدرون أنذاك هذا الموقف، مما دفعهم إلى توقيع اتفاق ثنائي مع المغرب يقر من جهة بوجود خلافات حول ترسيم الحدود، و يؤكد من جهة أخرى على ضرورة حل هذه المشاكل بمجرد نيل الجزائر لاستقلالها<sup>393</sup>.

هنا تجدر الإشارة إلى أن باريس قدمت في تلك الفترة عدة عروض للمغرب مقابل توقفه عن مساندة المقاتلين الجزائريين، و من ذلك استرجاع كل الأراضي التي اقتطعت من ترابه سنة 1844 مقابل الإستغلال المشترك لمعادن منطقة "تندوف"، بالإضافة إلى عروض أخرى ذات طابع اقتصادي و سياسي، لكن المغرب رفضها كلها من منطلق العلاقات الأخوية التي تربطه بالشعب الجزائري<sup>394</sup>.

و في إطار توضيح مواقفه فيما بعد أشار المغرب إلى رفض الدعوة التي سبق لفرنسا أن وجهتها إليه في أبريل 1956 للدخول معها في مفاوضات حول قضية الحدود و خاصة ما يرتبط منها بقضية تندوف، و هو الطلب الذي وجهته فرنسا مرة أخرى سنة 1957 و رفضه المغرب مجدداً لتطوعه إلى التفاوض بشأن هذا الموضوع مع جارتها الجزائر بعد استقلالها<sup>395</sup>.

## 2- أخطاء بعض المسؤولين المغاربة.

من الأخطاء الكبيرة التي ارتكبتها السلطات العمومية المغربية هي حل جيش التحرير في الجنوب، لأن التحالف الفرنسي الإسباني انتهى بتحرير الجزائر سنة 1962، و بالتالي تغيرت الأوضاع السياسية في شمال إفريقيا، فبقاء جيش التحرير مرابطاً بالحدود آنذاك بإقليم "كلميم" كان سيمنحه إمكانية القيام مجدداً بعملية التحرير، و كان ممكناً أن يحرر المغرب أرضه كاملة، لكن تحويله إلى جيش نظامي عبر دمج في القوات المسلحة الملكية قلص إلى حد كبير من إمكانية قيامه بعمليات عسكرية ضد القوات الإسبانية لأن حرية جيش التحرير هي التي تجعله يقوم بحرب شعبية دون أن يحسب ذلك على الدولة<sup>396</sup>.

<sup>393</sup>- محمد بغدادى، نظرة حول الأمن الأورومغاربي أمام الرهانات الصحراوية، مرجع سابق، ص 223.

<sup>394</sup>- المرجع نفسه، ص 223.

<sup>395</sup>- محمد رضوان، منازعات الحدود في العالم العربي " مقارنة سوسيوثقافية وقانونية لمسألة الحدود العربية"، أفريقيا الشرق للنشر و التوزيع، بيروت، لبنان، 1999، ص 178.

<sup>396</sup>- محمد البوزيدي، الصحراء: جدلية الإنسان والمجال، منشورات جمعية الشعلة للتربية و الثقافة، بوجدور، المغرب، 2013، ط 1، ص 22.

و قد كان من سوء حظ السلطات المغربية أنها لم تكن تفهم جيداً كل ما يتعلق بالشأن الصحراوي بالإضافة إلى نهجها سياسة اللامبالاة في بعض المواقف الحساسة، فالشرارة الأولى لحركة البوليساريو الانفصالية ظهرت عندما عبر مجموعة من الطلبة المغاربة الذين ينحدرون من الأقاليم الجنوبية عن عدم رضاهم على طريقة تعامل السلطات المغربية معهم و كذا عن استيائهم من التجاهل الذي طالهم و من سوء فهم مطالبهم<sup>397</sup>، هؤلاء الشباب كانوا يحاولون تحفيز الرأي العام و المنظمات السياسية بل و تحفيز الدولة على العمل من أجل تحرير الساقية الحمراء و وادي الذهب<sup>398</sup>، و في هذا الصدد يقول الأستاذ محمد اليازي و هو أحد القياديين البارزين في حزب الإتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية أن "موقف الدولة في هذه الفترة مع الأسف كان موقف الرفض لكل مبادرة شعبية"<sup>399</sup>.

كما أنه لا بد من التذكير بأن هؤلاء الشباب الذين تشبعوا بالمبادئ التحررية و بأفكار التصدي للإحتلال و الظلم لم تراودهم أبداً فكرة الانفصال، حيث كانت أولى أولوياتهم هي تحرير الصحراء من الإستعمار الإسباني، و كانت الأمور ستكون عادية و طبيعية لولا التصرفات اللامسؤولة لبعض الإداريين المغاربة<sup>400</sup>، و قد عرفت الفترة الممتدة ما بين سنتي 1961 و 1972 تنظيم عدة مظاهرات من طرف الشباب الصحراوي دون المساس بوحدة المغرب - البعض منهم من مؤسسي جبهة البوليساريو من أمثال: الوالي مصطفى السيد، عمر الحضرمي، محمد ماء العينين -، و لما تظاهر هؤلاء في ماي 1972 بمدينة "طانطان" بمناسبة حفل ديني للولي الصالح الشيخ محمد الأغضف قوبلت هذه المظاهرة بقمع شديد أعقبته مجموعة من الإعتقالات و المحاكمات السريعة، فلم يجد هؤلاء الشباب من مخرج لوضعيتهم سوى الإلتحاق بالجزائر حيث اتحدوا مع أولئك الذين فروا من مدينة العيون سنة 1970 بفعل انتهاكات المحتل الإسباني بعد انتفاضة الزملة، و بذلك استغلت الجزائر الفرصة و قامت بغرس أيديولوجيتها و مخططاتها في أذهانهم<sup>401</sup>.

و من بين الأخطاء كذلك أن بعض الأحزاب المغربية في هذه الفترة كانت تغلب جبهة الصراع الداخلي على المصلحة الوطنية، و هذا من الأخطاء القاتلة لأي حزب سياسي<sup>402</sup>، بالإضافة إلى قبول الإستفتاء دون أن

<sup>397</sup>- محمد بغدادي، نظرة حول الأمن الأورومغاربي أمام الرهانات الصحراوية، مرجع سابق، ص 223.

<sup>398</sup>- محمد البوزيدي، الصحراء: جدلية الإنسان و المجال، مرجع سابق، ص 22.

<sup>399</sup>- المرجع نفسه، ص 23.

<sup>400</sup>- محمد بغدادي، نظرة حول الأمن الأورومغاربي أمام الرهانات الصحراوية، مرجع سابق، ص 224.

<sup>401</sup>- المرجع نفسه، ص 224.

<sup>402</sup>- محمد البوزيدي، الصحراء: جدلية الإنسان و المجال، مرجع سابق، ص 24.

يكون ذلك مشروطاً باستفتاء الشعب المغربي حول قبوله من عدمه، لأنها كانت ستعتبر ورقة في المفاوضات و ورقة داخل منظمة الوحدة الإفريقية آنذاك يمكن للمغرب أن يوظفها لصالحه، و هو بالمقابل ما خول للجزائر التحرك داخل المنظمة الإفريقية من أجل الدفع بقبول عضوية الجمهورية الوهمية<sup>403</sup>.

### 3- أخطاء على المستوى الدبلوماسي.

يمكن أن نضيف إلى ما سبق بعض الأخطاء على المستوى الدبلوماسي خصوصاً أثناء إبرام الإتفاقيات المتعلقة بالصحراء، بدءاً من اتفاقية مدريد التي قدم فيها المغرب تنازلات كبيرة بحكم هاجس انسحاب القوات الإسبانية بأي ثمن، مما حدا بالمفاوض المغربي إلى النزوع بسرعة نحو الحل الوسط متجاهلاً التفاصيل الموصلة إلى هذا الحل، فالموقف الإسباني ظل قائماً حتى حدود اللحظة على إحداث توافق بخصوص الإتفاق في الأمم المتحدة و الإلتزام باستشارة الشعب الصحراوي المالك الوحيد للسيادة حسب تعبيره<sup>404</sup>، و ذلك بعد أن كان المغرب قد تخلى بموجب اتفاقية الخامس عشر من يونيو لسنة 1972 عن المطالبة بالصحراء الشرقية في مقابل تعهد الجزائر بإشراك المغرب في عملية استغلال الحديد المستخرج من "كاره جيبيلات" بتندوف<sup>405</sup> و مسانده دبلوماسياً في مطالبته بالصحراء الغربية المحتلة من طرف إسبانيا<sup>406</sup>، لكن الجزائر و كعادتها تنصلت من تعهداتها تجاه المغرب و احتضنت جبهة البوليساريو ضاربة بعرض الحائط كل الأعراف الدبلوماسية و الروابط التاريخية المشتركة، كل ذلك تغذية عقدة النقص و الخوف من الجانب المغربي و الرغبة في الهيمنة و بسط النفوذ إقليمياً.

### المحور الثاني: أسباب مرتبطة بالجزائر.

لا شك في أن الجزائر بحكم موقعها الجغرافي و حدودها المشتركة مع المغرب، بالإضافة إلى احتضانها لجبهة البوليساريو تتحمل قسطاً كبيراً من المسؤولية اتجاه هذا النزاع، و عليه فإن موقفها من قضية الصحراء المغربية ينبغي على عدة مرتكزات، نذكر منها:

<sup>403</sup> - المرجع نفسه، ص 26.

<sup>404</sup> - هشام لحصيني، *الخلفية الإستراتيجية لدى المفاوض المغربي*، مجلة البحثية للعلوم الإنسانية و الإجتماعية، العدد 3، المجلد 2، مركز الدراسات و الأبحاث مؤسسة خالد الحسن، مطبعة الأمنية، الرباط (ربيع 2015)، ص 47-49.

<sup>405</sup> - Jean GANIAGE avec la collaboration de Jean MARTIN, *HISTOIRE CONTEMPORAINE DU MAGHREB*, Librairie Arthèmes Fayard, France, 1994, p 711.

<sup>406</sup> - علال الأزهري، *الصحراء المغربية (الوحدة و التجزئة في المغرب العربي)*، مطبعة فضالة، المحمدية، المغرب، 1988، ط 1، ص 177.

1- رغبة الجزائر في إخفاء مشاكل الحدود مع جيرانها.

منذ سنة 1653 في عهد "المولى محمد بن الشريف" وقع الإتفاق مع الأتراك على إقرار "وادي تافنا" كحد فاصل بين المغرب و الجزائر<sup>407</sup>، و ظلت الجهة الغربية للحدود الجزائرية دائماً موضع نزاع مع المغرب منذ عهد قديم لاحتفاء أهلها بالسلطة المغربية و تعاطفهم معها، كما أن ساكنة تلك المنطقة كانوا يعتبرون أنفسهم مغاربة خلال فترة الاحتلال الفرنسي<sup>408</sup>، لذلك يتوجب استعراض تاريخ الحدود المغربية الجزائرية من أجل فهم طبيعة الخلاف القائم بين المغرب و الجزائر، بحيث تم نزع أجزاء بكاملها من أراضي بلد و ضمها لبلد آخر، وهذه هي لعبة الإستعمار في المنطقة العربية بصفة عامة و المغاربية بصفة خاصة، فقضية الحدود لازالت تثير المزيد من القلق و التوتر بين الجزائر و جيرانها، إذ حاولت الجزائر دائماً أن تغطي هذه المشاكل بستر النزاع حول الصحراء المغربية<sup>409</sup>، و هذا بعد أن تشكلت لدى جهة التحرير قناعة راسخة في خضم الثورة الوطنية مفادها ضرورة الدفاع عن الوطن الجزائري كما هو تحت الإستعمار الفرنسي، و ليس هناك من يقبل الحديث عن أراضي ملحقة بالجزائر و تعود لبلدان أخرى مجاورة<sup>410</sup>.

في هذا السياق يمكن القول بأن الإتفاق السري الذي أبرمته الحكومة الجزائرية المؤقتة و الحكومة المغربية سنة 1961 لم يكن سوى مناورة من طرف المسؤولين الجزائريين بغية تجميد الخلاف مع المغرب مؤقتاً في وقت كانت فيه حرب التحرير قد بلغت أوجها، و هكذا تأزمت الأوضاع في التاسع من أكتوبر سنة 1962 عندما أقدمت الجزائر على طرد السلطات الإدارية المغربية من تندوف، و وقوع اشتباكات أسفرت عن سقوط العديد من القتلى و الجرحى<sup>411</sup>، و من الإنصاف الإشارة إلى أن المغرب يعد البلد الوحيد الذي تحفظ على الحدود الموروثة عن الإستعمار عند تأسيس منظمة الوحدة الإفريقية في أديس أبابا سنة 1963 و لم يقبل بها<sup>412</sup>، و عليه فإن قارئ النصوص الجزائرية حينما يتعلق الأمر بالجغرافية لابد أن يكون في كامل الإنتباه، إذ كما هو معلوم بعد انسحاب إسبانيا من الصحراء المغربية أراد الجيش الجزائري احتلال جزء من الصحراء و وضع موطئ قدم فيها خصوصاً بمنطقة "امغالة"، - هذا بعد أن ضمن عدم مطالبة المغرب

<sup>407</sup>- إبراهيم حركات، المغرب عبر التاريخ (الجزء الثالث)، مرجع سابق، ص 52.

<sup>408</sup>- إبراهيم حركات، المغرب عبر التاريخ (الجزء الثالث)، مرجع سابق، ص 54.

<sup>409</sup>- محمد بغدادى، نظرة حول الأمن الأورومغاربي أمام الرهانات الصحراوية، مرجع سابق، ص 225.

<sup>410</sup>- علال الأزهر، الصحراء المغربية (الوحدة و التجزئة في المغرب العربي)، مرجع سابق، ص 174.

<sup>411</sup>- المرجع نفسه، ص 175-176.

<sup>412</sup>- محمد البوزيدي، الصحراء: جدلية الإنسان و المجال، مرجع سابق، ص 21.

بمناطقه الجنوبية الشرقية- و بعد هزيمته هناك أوهم البعض بأن القوات المغربية هاجمت مواقع جزائرية و أنها تحاصر قوات عسكرية في "امغالة"<sup>413</sup>، تماماً كما هو الحال مؤخراً عندما اتهمت السلطات الجزائرية المغرب بقصف شاحنتين جزائريتين في الثاني من نونبر 2021 كانتا في طريقهما إلى موريتانيا، الأمر الذي نفته السلطات الموريتانية و فضحته فيما بعد الأمم المتحدة عندما أكدت عبر بيان صحفي أن الحادث وقع في الجزء الشرقي من الصحراء الغربية بالقرب من "بير لحو"، كل هذا يدخل في ولع مصالح الدعاية الجزائرية بتزوير المعطيات المتعلقة بالمغرب منذ أن حدث الإعتداء على "حاسي بيضا" و "تينجوب" سنة 1963، و يظهر هذا التزوير حالياً للعيان في الدعاية الصاخبة التي تتولاها المصالح الجزائرية بشأن الصحراء، فلطالما تصور صحفيون أجنب غير متنبهين أنهم زاروا العيون و السمارة، في حين أن الأمر يتعلق بمخيمات في تندوف و قد أطلق عليها الجزائريون تلك الأسماء<sup>414</sup>، و قد وصفت عملية البوليساريو برمتها بأنها أكبر عملية تزوير شهدتها القرن العشرون حينما ألبست الجزائر جبهة البوليساريو لباس حركة تحرير<sup>415</sup>، و من المفارقات في هذا الشأن أن الحكومة الجزائرية التي صادقت على الإتفاقية العربية حول الإرهاب تصنف جميع التنظيمات المسلحة أو التي تحمل سلاحاً بداخل الجزائر كحركات إرهابية بما فيها حركة "فرحات مهي" القبائلية التي تناضل من أجل تحقيق الحكم الذاتي، فيما تدعم جبهة البوليساريو الانفصالية و تقوم بالدعاية لها على أساس أنها حركة تحرير وطنية<sup>416</sup>، هذه الأخيرة التي لم تظهر على الساحة إلا بعد أن فشل الجيش الجزائري في احتلال موطئ قدم في الصحراء و طرده من منطقة "امغالة"، و هو حدث شهده العالم أجمع و خاصة الدول التي توسطت لإصلاح ذات البين بين المغرب و الجزائر، و في الثامن و العشرين من فبراير سنة 1976 أعلن في الجزائر عن قيام "الجمهورية العربية الديمقراطية الصحراوية" لإيهام العالم بأن هناك كياناً صحراوياً له حكومة و برلمان و أن المغرب اعتدى على أراضي هذه الجمهورية و احتلها، و أحاطت الجزائر الكيان المستقر في تندوف بمظاهر مصطنعة تُقَدِّم للزوار القادمين من الخارج على أنها هياكل دولة<sup>417</sup>.

<sup>413</sup> - محمد العربي المساري، قصف الواد الناشف (المغرب الافتراضي في المخيلة الجزائرية)، مطبوعات شؤون مغربية، مطبعة النجاح الجديدة،

الدار البيضاء، 2001، ط 1، ص 56-57.

<sup>414</sup> - محمد العربي المساري، قصف الواد الناشف (المغرب الافتراضي في المخيلة الجزائرية)، مرجع سابق، ص 57.

<sup>415</sup> - المرجع نفسه، ص 58.

<sup>416</sup> - عبد الكريم جلام، نظرية ملك أو المفهوم الجديد للسلطة، الجزء الأول، النزاع المغربي الجزائري حول الصحراء، المطبعة و الوراقة الوطنية،

مراكش، 2008، ط 1، ص 200-201.

<sup>417</sup> - محمد العربي المساري، قصف الواد الناشف (المغرب الافتراضي في المخيلة الجزائرية)، مرجع سابق، ص 58.

هنا تتضح المفارقة العجيبة المتعلقة بمنطقة تندوف التي كانت إلى بداية الخمسينيات من القرن الماضي خاضعة للسلطة المغربية يديرها "فايد" تعينه الرباط<sup>418</sup>، هذه المنطقة التي انتقلت من نقطة خلاف حدودي بين المغرب و الجزائر إلى نقطة تمركز لجهة انفصالية ترعاها الجزائر، و كأن التاريخ يعاقب المغرب على تخليه عن جزء من ترابه لصالح عدو شقيق لا يأبه لا بتاريخ النضال المشترك و لا بالهوية و المصير المشترك.

## 2- حلم الزعامة الذي راود القادة الجزائريين.

بدأ الموقف الجزائري من الصحراء يتبلور في فترة الستينات و السبعينات تحت تأثير الحرب الباردة من خلال موقف عام يسعى إلى إقامة نظام تقدمي في المملكة المغربية مشابه للنظام القائم في الجزائر<sup>419</sup>، فالرئيس الجزائري آنذاك هواري بومدين كان يطمح إلى لعب دور الزعامة بإفريقيا كونه غير قادر على إزاحة جمال عبد الناصر من زعامة الوطن العربي، و هو الذي عاش فترة طويلة بمنطقة الشرق الأوسط متشبعاً بالأفكار الناصرية قبل العودة إلى الجزائر و الإلتحاق بالمقاومة هناك و الإطاحة بأول رئيس للجمهورية الجزائرية (بن بلة)<sup>420</sup>، و بذلك أخذ يطمح إلى تزعم كل المنطقة المغاربية من خلال توجيهه الشمولي المعتمد على الحزب الوحيد، و قد كان المغرب يشكل على الدوام حجرة عثرة أمام طموحات بومدين بفعل حفاظه على هويته و عراقية تاريخه<sup>421</sup>، كما أنه و منذ سنة 1974 توافرت شروط داخلية اقتصادية و سياسية بالأساس، و أخرى إقليمية و دولية مواتية أتاحت للقيادة الجزائرية أن تحول طموحاتها في بسط النفوذ إلى فعل و تحرك سياسي، و عندما فشلت في احتلال الصحراء دعمت جبهة البوليساريو المطالبة بإنشاء دولة في الصحراء، فقيام هذه الدولة معناه من وجهة نظر جيوسياسية الضغط على المغرب و إبعاده عن عمقه الإفريقي و تحجيم مكانته، و بالمقابل إنشاء هذا الكيان المقترض الذي سيكون تابعاً كلياً للجزائر سيفتح أمامها إمكانية الوصول إلى المحيط الأطلسي و توسيع المجال الجغرافي و السياسي للجزائر و تعميق ارتباطها بالعمق الإفريقي و تكريس فصل المغرب عن موريتانيا، و هي كلها طموحات تلهب حماس القيادة الجزائرية في الدفع

<sup>418</sup>- Moussa HORMAT-ALLAH, *CHRONIQUES SAHARIENNES*, MILS Communication, Rabat, 2004, Première Edition, p 49.

<sup>419</sup>- علال الأزر، *الصحراء المغربية (الوحدة و التجزئة في المغرب العربي)*، مرجع سابق، ص 179.

<sup>420</sup>- محمد بغدادى، *نظرة حول الأمن الأورومغاربي أمام الرهانات الصحراوية*، مرجع سابق، ص 224-225.

<sup>421</sup>- المرجع نفسه، ص 225.

بالصراع إلى حده الأقصى<sup>422</sup>، خصوصاً و البلاد تعيش على وقع أزمة خانقة ذات أبعاد اجتماعية، اقتصادية و سياسية كان آخر فصولها اندلاع ما يسمى بالحراك سنة 2019 و مطالبته بمشاركة المواطنين في الحياة العامة داخل نظام ديمقراطي يحترم الحريات و إقرار دولة القانون و القطع مع جميع مظاهر الفساد<sup>423</sup>.

كما أن الموقف الجزائري لا يخلو من السمة العدائية و الرغبة في الإنتقام، و في هذا الإطار نورد شهادة السيد الشريف بلقاسم، و هو مسؤول جزائري سابق من مواليد مدينة بني ملال، كان واحداً من أربع شخصيات نافذة خلال عهد الرئيس بومدين، و كان بمثابة المنظر لتلك المجموعة التي عرفت في حوليات السياسة الجزائرية باسم "مجموعة وجدة" و التي ضمت كذلك كلاً من عبد العزيز بوتفليقة و أحمد مدغري و قايد أحمد، - كل هذه المعطيات ما هي إلا تأكيد على أهمية كلام هذه الشخصية و تأكيد لصلته ما نقوله بالوضع الراهن-، حيث يورد في معرض حديثه عن أحد اللقاءات التي جمعته بالجنرال "الدليبي" في أحد المطاعم الباريسية قبل وفاة بومدين أن "الأمر في الصحراء لا يعدو أن يكون انتقاماً من هوارى بومدين لما حدث في سنة 1963 خلال حرب الرمال"<sup>424</sup>.

و بذلك يكون تكرار التأكيد على أن تقرير المصير كان بالنسبة للجزائر مسألة مبدأ و سيبقى كذلك يعني أن العكس هو الصحيح، و سيتأكد هذا الطرح عندما تقدم الرئيس بوتفليقة إلى الأمم المتحدة باقتراح يتعلق بتقسيم الصحراء بين المغرب و الجزائر<sup>425</sup>، و هو الذي يعرف جيداً بأن الصحراء هي القطاع الخاص بالجزائرات المتنفذين داخل المؤسسة العسكرية الجزائرية الذين رشحوه و دعموه خلال فترات رئاسته، لذلك فإن مقارنة الحكم بالجزائر و ملفاته خصوصاً منها المتعلقة بقضية الصحراء تمر أساساً عبر العلاقة مع المؤسسة العسكرية<sup>426</sup>.

و طبقاً لما صرح به "البشير الدخيل" في فبراير من سنة 2002 – وهو العضو المؤسس لجهة البوليساريو و ممثلها السابق بكل من إسبانيا و الموزمبيق و سويسرا و إيطاليا، و أول سجين سياسي رُجّ به في دهاليز

<sup>422</sup>- علال الأزر، الصحراء المغربية (الوحدة و التجزئة في المغرب العربي)، مرجع سابق، ص 185-186.

<sup>423</sup>- LE MONDE POLITIQUE, ETAT DU MONDE 2021 : GEOPOLITIQUE DU MONDE CONTEMPORAIN, JANVIER 2021, p194.

<sup>424</sup>- باهي محمد، الجزائر في مفترق الطرق، منشورات جريدة الإتحاد الاشتراكي، دار النشر المغربية، الدار البيضاء، 1990، ص 22.

<sup>425</sup>- عبد الكريم جلام، نظرية ملك أو المفهوم الجديد للسلطة، مرجع سابق، ص 201.

<sup>426</sup>- توفيق المديني، اتحاد المغرب العربي بين الإحياء و التأجيل، منشورات اتحاد الكتاب العرب، دمشق، 2006، ص 69.

تندوف عندما أكد علانية على مغربية الصحراء - يمكن التأكيد على أن الجزائر لازالت تحلم بالزعامة في المنطقة وهي تريد بأي ثمن استغلال مناخم اجبيلات (تندوف)، كما أنها تسعى إلى عرقلة العلاقات المغربية الموريتانية على اعتبار أن تقارب البلدين قد يكون لصالح الرباط، لذلك تسعى الجزائر بدون جدوى للحيلولة دون الوصول إلى حدود مشتركة بين البلدين حتى لا يكون للمغرب أي تواصل مع الجنوب و إفريقيا<sup>427</sup>، فالجزائر ترى أن المشروع المغربي يكمن في تقوية موقعه صحراوياً والتوسع شرقاً وجنوباً في إطار سياسة النفوذ والهيمنة في المغرب العربي<sup>428</sup>، إذن فتقسيم الصحراء يعد بمثابة ضرورة ثورية لتحقيق التوازن الإقليمي في المنطقة<sup>429</sup>، فإذا كان توازن القوة يعني المراقبة المتبادلة بين الدول فيما يخص المجال العسكري بهدف الحفاظ على الأمن وضمان الإستقلال، فإن المفهوم المفترض للجزائر من حيث توازن القوة هو تمزيق المجال الترابي المغربي وإدخال المنطقة في دوامة لا متناهية من الفوضى وعدم الإستقرار<sup>430</sup>.

و الخلاصة أن موقف الجزائر من قضية الصحراء لم يكن يستند في أي وقت من الأوقات على موقف مبدئي يهم الدفاع عن حق تقرير المصير و حسب، بل هناك عوامل أخرى ساهمت في تشكيل هذا الموقف هي من جهة مشاكل ترابية قائمة بين البلدين و تنكأ الخلاف بينهما باستمرار تضاف إلى الرغبة في التعطيم على الأزمة السياسية الداخلية، و من جهة أخرى طموح لدى القيادة الجزائرية في بسط النفوذ بالمنطقة و توسيع المجال الحيوي لهيمنتها سياسياً و اقتصادياً، و إخضاع مجال التغيرات التي قد تطرأ على المنطقة لصالح تعزيز القوة القيادية للجزائر، و ذلك في تماه صريح مع مخططات بعض القوى الدولية التي تساهم بقدر أو بآخر في إطالة أمد النزاع.

### المحور الثالث: أسباب أخرى مرتبطة بالقوى الدولية.

بالرغم من كون الموقف الرسمي لأغلب القوى الدولية يوحي بضرورة تقريب وجهات النظر بين الأطراف المعنية المباشرة من خلال التمسك بالشرعية الدولية أو مساندة بعض الأطروحات كما هو الحال بالنسبة لفرنسا التي لم تفتأ تعبر عن موقفها الرسمي المساند لمقترح الحكم الذاتي الذي قدمه المغرب، إلا أن دراسة أبعاد تدخلات هذه القوى الدولية تظهر أنها لا تعدو أن تكون محاولة لفرض منطق استعماري جديد يبنّي

<sup>427</sup>- عبد الكريم جلام، نظرية ملك أو المفهوم الجديد للسلطة، مرجع سابق، ص 206.

<sup>428</sup>- توفيق المديني، اتحاد المغرب العربي بين الإحياء والتأجيل. مرجع سابق، ص 72.

<sup>429</sup>- عبد الكريم جلام، نظرية ملك أو المفهوم الجديد للسلطة، مرجع سابق، ص 206.

<sup>430</sup>- المرجع نفسه، ص 207.

على المحافظة على أوراق ضغط تمكن من تمرير أجندتها التي تركز حالة التجزئة و التبعية اللتان تعاني منهما جل الأقطار العربية.

و تبقى الدول الأكثر تأثراً في ملف الصحراء من الناحية الدولية هي فرنسا و إسبانيا و الولايات المتحدة الأمريكية، و هو ما يزيد الملف تعقيداً نظراً لتضارب مصالح هذه الأطراف في بعض الأحيان بالرغم من كونها تصب جميعها في نفس الإتجاه و تتوخى نفس الأهداف الإستراتيجية و المتمثلة في توسيع النفوذ و الهيمنة على الموارد الطبيعية و الحصول على امتيازات اقتصادية و بالتالي محاولة التحكم في القرار السياسي.

#### 1- إسبانيا و عقدة الكولونيالية.

احتل الإسبان منطقة الداخلة عسكرياً و كذا سائر منطقة وادي الذهب سنة 1884 بعد أن كانوا خلال أربعة قرون أو زهاءها قبل هذا التاريخ يترددون على سواحل الصحراء الغربية للتبادل التجاري مع ساكنة المنطقة<sup>431</sup>، و قد استمر التواجد الإسباني بمجمل الصحراء المغربية بعد حصول المغرب على الإستقلال بالرغم من استرجاعه لبعض المناطق قبل ذلك التاريخ كما هو الحال بالنسبة لطرفاية التي تم استرجاعها من الإنجليز سنة 1894، حيث أبرم بهذا الشأن اتفاق أمضاه الصدر الأعظم أحمد بن موسى (باحماد) و ممثل بريطانيا بطنجة "إرنست ساطون" سنة 1894م، و يعتبر هذا الإتفاق من الشهادات الدولية الكثيرة على السيادة الترابية و القانونية للمغرب لأنه ينص صراحة على سيادة المغرب على ما وراء طرفاية<sup>432</sup>.

بعد حصول المغرب على استقلاله حاولت إسبانيا بجميع الوسائل خلق نظام إداري يفصل الصحراء عن المغرب، محاولة مسخ الهوية الصحراوية و القضاء على الروح الوطنية للسكان<sup>433</sup>، و حتى يستمر الوجود الإسباني في الصحراء أصدرت الحكومة الإسبانية في التاسع عشر من أبريل لسنة 1961 وثيقة تعتبر الساقية الحمراء و وادي الذهب مقاطعتين إسبانيتين و مدينة العيون عاصمة للصحراء<sup>434</sup>، بحيث كان هم إسبانيا الوحيد آنذاك هو السيطرة على الثروة الفوسفاطية المكتشفة و المحافظة على الأموال الموظفة في مناجم بوكراع<sup>435</sup>، بالإضافة إلى الأطماع المتعلقة بالنشاط البحري المرتبط بشكل كبير بالإقتصاد

<sup>431</sup>- إبراهيم حركات، المغرب عبر التاريخ (الجزء الثالث)، مرجع سابق، ص 308.

<sup>432</sup>- إبراهيم حركات، المغرب عبر التاريخ (الجزء الثالث)، مرجع سابق، ص 309.

<sup>433</sup>- باهي محمد أحمد، آخر معارك التحرير في الصحراء المغربية، مطبعة الأنباء، المغرب، 1975، ص 32-33.

<sup>434</sup>- سعيد العمري، حمادة تيندوف، القبيلة الموقوتة، مطبعة مرجان، مكناس، 2014، ط 1، ص 33.

<sup>435</sup>- باهي محمد أحمد، آخر معارك التحرير في الصحراء المغربية، مرجع سابق، ص 44.

الإسباني، و للتذكير فإن عدد القوات الإسبانية التي كانت موجودة آنذاك في الصحراء و جزر الكناري يفوق التسعين ألفاً جلهم من العسكريين و رجال الشرطة حاولت إسبانيا في تلك الفترة إحلالهم محل السكان الأصليين، كما أنها طالبت بمنحهم الجنسية الصحراوية من طرف الجمعية العامة التي أسستها سنة 1967<sup>436</sup>، مما يظهر أن السياسة الإستعمارية التي مورست في جل الأقطار العربية كانت مبنية على منطق إحلالي استيطاني يروم القضاء على الهوية العربية الإسلامية للسكان و استبدالها بهوية أخرى هجينة تركز التبعية و الإستغلال، حتى إذا ما فشلت هذه العملية يتم استبدالها بخلق بؤر توتر تحول دون استعادة الشعوب لكامل حريتها، و تشل قدراتها على التطور و تحقيق التنمية المنشودة لمجتمعاتها، و هو ما فعلته إسبانيا من خلال المساهمة بشكل أساسي في خلق جبهة البوليساريو بغية تكريس حالة التجزئة بعد أن أدركت أن المغرب ماض في استعادة كافة أراضيه، و لثنيه كذلك عن المطالبة بالثغور المحتلة (سبتة، مليلية، الجزر الجعفرية).

كل هذه المعطيات جعلت علاقة المغرب بإسبانيا يشوبها نوع من التوتر الدائم كان آخر فصوله الأزمة التي اندلعت بين الرباط و مدريد عقب استقبال إسبانيا بطريقة غير قانونية للمدعو "إبراهيم غالي" زعيم جبهة البوليساريو و المتهم بارتكاب جرائم حرب و انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان بداعي العلاج من مضاعفات إصابته بفيروس كورونا، إلا أن المستجد في هذه الأزمة هو محاولة إسبانيا النج ببعض مؤسسات الإتحاد الأوروبي في صلب الأزمة من خلال توظيف البرلمان الأوروبي و حثه على استصدار قرار مناهض للمغرب بدعوى انتهاك اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل و استخدام القاصرين في أزمة الهجرة بمدينة سبتة المحتلة.

في هذا السياق يمكن مثلاً ملاحظة الكيفية التي تتفاعل من خلالها الأحزاب الإسبانية مع بعض الحركات اليسارية من أجل الضغط على المغرب في مسألة تقرير مصير الشعب الصحراوي حسب زعمهم، و ذلك لأعتبارات مرتبطة بتصورها للنزاع مع المغرب<sup>437</sup>، حيث يدخل في هذا الإطار المبادرة التي تم بموجها تنظيم استفتاء غير رسمي لتقرير المصير بمدينة إشبيلية، الأمر الذي قابله المغرب باستدعاء سفيره في إسبانيا من أجل التشاور، بالإضافة إلى الزيارة التي قام بها العاهل الإسباني إلى مدينة مليلية المحتلة و التي أريد بها

<sup>436</sup>- المرجع نفسه ، ص 43-44.

<sup>437</sup>- الحسن بوقنطار، *السياسة الخارجية المغربية (2000-2013)*، منشورات المجلة المغربية للإدارة المحلية و التنمية، العدد 86، مطبعة المعارف

الجديدة، الرباط، 2014، ط 1، ص 116.

تكريس الإحتلال الإسباني كأمر واقع، و هي الخطوة التي قابلها المغرب مرة أخرى باستدعاء سفيره من مدريد احتجاجاً على هذه الزيارة<sup>438</sup>.

عموماً و بالنظر لاعتبارات سياسية و اقتصادية فقد حاولت إسبانيا دائماً عدم تبني أي موقف رسمي مساند لهذا الطرف أو ذلك من قضية الصحراء، محاولة الإنطلاق من الواقع المتمثل في استحالة تنظيم الإستفتاء لتشجيع المغرب و البوليساريو على ابتكار الصيغ التي تمكن من الوصول إلى حل متفاوض عليه و مقبول من الطرفين، و قد سبق للحكومة الإسبانية أن صرحت بكون مبادرة الحكم الذاتي التي تقدم بها المغرب قد تمكن من إعادة تحريك الحوار بين أطراف النزاع المباشرين<sup>439</sup>.

## 2- فرنسا، من المنطق الإستعماري إلى عقيدة الإحتواء.

سوف لن نتطرق هنا إلى الماضي الإستعماري لفرنسا في المغرب العربي بصفة عامة و الذي كان من بين إفرزاته النزاع المفتعل حول الصحراء المغربية الغربية، خصوصاً و أن تلاعب فرنسا بجغرافية المنطقة كان السبب الرئيسي في زرع بذور التفرقة و الخلاف بين دولها و بالأخص المغرب و الجزائر، و هو الدور الذي كان موكلأً في تلك الفترة إلى ضباط الجزائر الفرنسيين الذين كان من بين قراراتهم ربط تندوف بالحدود الجزائرية سنة 1934 لتكون فاصلاً بين المغرب و موريتانيا و ليفقد المغرب كل أمل في ادعاء السيادة على موريتانيا نظراً لانعدام حدود مشتركة بينهما<sup>440</sup>، و هو ما يمثل صلب العقيدة الإستعمارية سواء في صورتها القديمة أو الحديثة، كونها تتوخى التجزئة من أجل بسط الهيمنة و التبعية، مما يجعل سياسة فرنسا المغربية تتميز طيلة العقود السابقة بنوع من الغموض من خلال العلاقة الإستثنائية مع الجزائر من جهة و الموقف المساند للمغرب في قضية الصحراء من جهة أخرى<sup>441</sup>، خصوصاً مع دعوة أمريكا إلى المنطقة و تحولها من مجرد مراقب إلى فاعل رئيسي يتحكم في خيوط اللعبة داخل المنطقة المغربية، ففرنسا تريد تحويل السيطرة الأمريكية إلى سيطرة أكثر توافقية و تريد أن يبقى كل نقاش مغاربي أمريكي حول شراكة استراتيجية في مستواه المتدني، و بذلك نفهم كيف أن الولايات المتحدة الأمريكية و المغرب حتى الآن لم يستطيعا تحويل علاقاتهما بعد اتفاق التبادل الحر إلى علاقات متكاملة، كما أن التعاون الأمريكي الجزائري في الجانب

<sup>438</sup>- المرجع نفسه ، ص 118.

<sup>439</sup>- المرجع نفسه ، ص 119.

<sup>440</sup>- إبراهيم حركات، المغرب عبر التاريخ (الجزء الثالث)، مرجع سابق، ص 319.

<sup>441</sup>- عبد الحميد العوني، ساركوزي و مغرب محمد السادس، منشورات عربية، فاس، 2008، ص 114.

العسكري لم يتطور بعد إلى الشكل الذي يعول عليه البنتاغون<sup>442</sup>، ففي مقابل الهيمنة العسكرية الأمريكية على المنطقة هناك هيمنة اقتصادية فرنسية، مما يحول دون الوصول إلى درجة عالية من التعاون بين أمريكا و دول المنطقة.

كما أن الوحدة المغربية في نظر فرنسا هي وحدة جيواقتصادية تتوخى خدمة كل المتدخلين، و من هذه الزاوية يمكن فهم الدعوة الفرنسية المستمرة لميثاق جديد لاتحاد المغرب العربي يعزز التطورات الجديدة و يفتح حوارات تخدم إطلاق حوار مغربي جزائري يحتاجه الفرنسيون و الأمريكيون معاً في هذا الظرف، من هنا تنبع المبادرة التي أطلقها من قبل الرئيس الفرنسي السابق نيكولا ساركوزي حول الإتحاد المتوسطي، و التي يجب أن يكون فيها المغرب العربي متوسطياً يخدم السياسة المتوسطية الجديدة لفرنسا دون أن يضر ذلك بالسياسة الأطلسية لأمريكا و حتى لا يتحول إلى اتحاد مغاربي عربي يرفض أمريكا و فرنسا معاً، و بذلك هو يريد إبقاء الدول المغربية الحالية بأنظمتها وحدات<sup>443</sup>، ففرنسا من خلال سياستها هاته تسعى إلى الحفاظ على نفوذها الإستراتيجي و السياسي فيما يسمى بإفريقيا الفرنكوفونية، خاصة مع احتدام التنافس على المنطقة بين الولايات المتحدة الأمريكية و الصين التي تنظر إلى القارة الإفريقية عموماً و دول غرب إفريقيا و الساحل بصفة خاصة كمخزون إستراتيجي للثروات الطبيعية الضرورية لتحريك عجلة الإقتصاد الصيني المتنامي<sup>444</sup>، فلا نمو لفرنسا دون عودتها إلى بيئتها التي انفصلت عنها لأسباب تاريخية، بيئة فرنسية جديدة متوسطية و حضارة تجد جذورها و آفاقها في الفرنكوفونية السياسية من شمال إفريقيا إلى عمق القارة السمراء<sup>445</sup>، و بالتالي فعقيدة الإحتواء التي استهدفت ألمانيا منذ أن أطلقها "جاك شيراك" في أكتوبر 1983 رداً على مشروع ريغان في ألمانيا و انتهت بتوافق ألماني مع شيراك رفض بالقطع حرب العراق سنة 2003، هي نفسها التي يمكن اعتبارها الأساس النظري للسياسة المتوسطية التي تتوخى في المقام الأول احتواء دول المغرب العربي و شمال إفريقيا<sup>446</sup>.

<sup>442</sup>- المرجع نفسه، ص 115.

<sup>443</sup>- المرجع نفسه، ص 137.

<sup>444</sup>- عشور قنبي، *التنافس الفرنسي الأمريكي حول منطقة الساحل الإفريقي* "دراسة في منطلقات الإهتمام و آليات التغلغل، مجلة المستقبل العربي"،

العدد 437، بيروت، لبنان، يوليو 2015، ص 77.

<sup>445</sup>- عبد الحميد العوني، *ساركوزي و مغرب محمد السادس*، مرجع سابق، ص 119.

<sup>446</sup>- عبد الحميد العوني، *ساركوزي و مغرب محمد السادس*، مرجع سابق، ص 139-140.

إلا أنه بالرغم من ذلك يبقى الموقف الرسمي الفرنسي من قضية الصحراء مبنياً على مساندة الطرح المغربي المتمثل في منح حكم ذاتي للأقاليم الجنوبية، وهو ما يهيم بالأساس دوائر القرار السياسي داخل المملكة، فقد ظلت فرنسا حليفاً صلباً مدافعاً عن المقاربة المغربية. ووقفت لمرات عديدة في وجه المناورات الرامية إلى النيل من مصالحه في هذه القضية، و نذكر من ذلك معارضتها الصارمة لمحاولة المبعوث الأممي السابق جيمس بيكر فرض مخططه سنة 2004 و تهديده باللجوء إلى الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة لفرض الأمر الواقع على المغرب، كذلك عندما طرحت المبادرة الأمريكية الرامية إلى توسيع اختصاصات المينورسو، حيث كانت فرنسا كعضو دائم في مجلس الأمن و عضو بمجموعة الصحراء من المعارضين لتلك الخطوة<sup>447</sup>.

### 3- الولايات المتحدة الأمريكية ولعبة المعايير المزدوجة.

لم تنظر الولايات المتحدة الأمريكية إلى قضية الصحراء من منظور واحد، بل تعددت رؤاها و مقارباتها للموضوع، ذلك أنها اتخذت منذ سنة 1977 موقف الحياد من النزاع بالرغم من كون الدبلوماسية الأمريكية نفسها هي التي عملت على دفع إسبانيا إلى اتخاذ موقف يلتقي مع مطالب المغرب عند استعادة الأقاليم الصحراوية و القبول بمعاهدة مدريد التي تخلت بمقتضاها إسبانيا سنة 1975 عن إدارة الصحراء الغربية لصالح المغرب<sup>448</sup>، حيث صممت أمريكا عن هذه الإتفاقية تكفيراً عن تورطها في الإنقلاب على الملك الراحل "الحسن الثاني" سنة 1972<sup>449</sup>، و مع بداية الألفية الثالثة ارتكز الموقف الأمريكي في مقاربتة لقضية الصحراء إجمالاً على تأييد جهود الأمم المتحدة من أجل التوصل إلى حل متفاوض بشأنه و مقبول من جميع الأطراف، و في نفس السياق عملت الإدارة الأمريكية على المحافظة على نوع من التوازن بين المغرب و الجزائر اعتباراً للإمميزات التي يحظى بها كل طرف على حدة، و كذا أخذاً بعين الإعتبار ما يتعلق بالتقلبات الجيوسراتيجية و مبادرات الأطراف المعنية مباشرة بهذا النزاع<sup>450</sup>، فالولايات المتحدة الأمريكية تصر على أن يبقى نزاع الصحراء بين يدي الأمم المتحدة من أجل تحسين صورتها في المنتظم الدولي كراعٍ للشرعية

<sup>447</sup>- الحسن بوقنطار، *السياسة الخارجية المغربية*، مرجع سابق، ص 113.

<sup>448</sup>- عبد الرحيم منار سليبي، *الولايات المتحدة وقضية الصحراء، جدلية الدعم والتخلي عن الحليف المغربي بحجة الشرعية الدولية* (تعليق على

حدث)، مركز كارنيغي للشرق الأوسط، مؤسسة كارنيغي للسلام الدولي، بيروت، لبنان، يونيو 2009.

<sup>449</sup>- عبد الحميد العوني، *أسرار جديدة بين البنتاغون والمغرب*، منشورات عربية، فاس، 2006، ص 53.

<sup>450</sup>- الحسن بوقنطار، *السياسة الخارجية المغربية*، مرجع سابق، ص 153.

الدولية و من جهة أخرى هي تهدف من خلال هذه السياسة إلى المحافظة على المغرب كحليف له دور جيوسراتيجي من دون أن يضر ذلك بمصالحها الاقتصادية في الجزائر<sup>451</sup>.

و مع ارتباط سلوك الإدارة الأمريكية بسياسة الحرب على الإرهاب في عهد "جورج بوش الابن" انتقلت المقاربة الأمريكية لتزاع الصحراء إلى مقاربة مرتبطة بالتعاون في مكافحة هذه الظاهرة، و بذلك وجد المغرب نفسه منخرطاً إلى جانب كل من الجزائر و البوليساريو في السياسة الأمريكية لمحاربة الإرهاب<sup>452</sup>، الأمر الذي حد من إمكانية توظيف هذا التعاون لصالحه، و بالتالي باتت واشنطن تنظر إلى الدول المغربية من خلال منظار وزارة الدفاع بدل وزارة الخارجية<sup>453</sup>، فالبنتاغون يُنضج الصراع البطيء في الصحراء من أجل أن يكون عاملاً إلى جانب الصراع ضد ما يسمى بالتطرف الإسلامي في إدارة الوضع الدفاعي الجديد<sup>454</sup>، تأتي هذه التطورات في المنطقة و أمريكا تعيش تحديات حقيقية في منطقة الشرق الأوسط خصوصاً ما يدعى بهلال الأزمات و الذي يقابله في تونس و الجزائر و المغرب هلال الأمان الذي تنخرط فيه ميليشيات صديقة لأمريكا (البوليساريو)<sup>455</sup>، و هي صورة تشجع البنتاغون على القول بأن الحرب في الشرق الأوسط و الثمار تؤخذ في المغرب العربي استثماراً لتنافس تاريخي بين المغرب و الجزائر، هذا التنافس الذي شجع على دعوة أمريكا إلى المنطقة من أجل إدارة حالة اللاحرب و اللاسلم عبر توظيف عقيدة استقرار اللاحرب<sup>456</sup>، و واشنطن من خلال هذه الإستراتيجية لا تؤمن مصالحها فقط بل مصالح إسرائيل أيضاً انطلاقاً من موريتانيا سياسياً، و تجارياً و سياحياً من المغرب و استراتيجياً من الجزائر عبر البوابة الفرنسية<sup>457</sup>، الأمر الذي تؤكد بالفعل عند توقيع اتفاقيات "أبراهام" برعاية إدارة الرئيس الأمريكي السابق ترامب و التي كان المغرب جزءاً منها، في مقابل اعتراف ترامب في اللحظات الأخيرة من ولايته الرئاسية بسيادة المغرب على صحرائه، كما أن إدارة الرئيس الأمريكي الحالي "جو بايدن" أكدت في أكثر من مناسبة أن الاعتراف الأمريكي بمغربية الصحراء فرضه السياق العام المتعلق باتفاقيات التطبيع مع إسرائيل.

451- عبد الرحيم منار سليبي، الولايات المتحدة و قضية الصحراء، جدلية الدعم و التخلي عن الحليف المغربي بحجة الشرعية الدولية، مرجع

سابق.

452- المرجع نفسه.

453- عبد الحميد العوني، ساركوزي و مغرب محمد السادس، مرجع سابق، ص 116.

454- المرجع نفسه، ص 11.

455- المرجع نفسه، ص 15.

456- عبد الحميد العوني، أسرار جديدة بين البنتاغون و المغرب، مرجع سابق، ص 16.

457- المرجع نفسه، ص 21.

من جانب آخر و بعد إغلاق الملف الإنساني بين المغرب و البوليساريو بعد تدخل الكونغرس و انتقال الملف الأمني و الدفاعي من الخارجية إلى وزارة الدفاع، يبقى وحده الملف السياسي بين يدي الخارجية الأمريكية و دول المنطقة، و هو ما يربط أي حل بديمقراطية أنظمة هذه المنطقة بشكل كامل، لذلك فالإعتراف الدولي بديمقراطية النظام المغربي يسبق أي دعم دولي لمقترح الحكم الذاتي في الصحراء، كما أن التنازع حول نظريات الأمن المندمج الذي يستهدف دول المنطقة قد يكون نفسه تنازعاً حول إدارة النزاع الصحراوي كأول تحد أمني قبل التطرق للملف النووي الجزائري<sup>458</sup>، و نذكر في هذا الصدد بمقال صحفي بجريدة "واشنطن تايم" الأمريكية في عددها الصادر يوم 3 يونيو 2000 و الذي أكد أن البرنامج النووي الجزائري يعرف تقدماً ملحوظاً، الأمر الذي يثير حفيظة مجموعة من العواصم الغربية<sup>459</sup>، و هو ما يفسر إصرار الجزائر على أن يبقى ملف الصحراء المغربية في مجلس الأمن من أجل إبعاد الأمم المتحدة عن سلوك نفس مسار ملف إيران النووي.

كما أن الممارسة أثبتت فيما يتعلق بالتعامل مع قضية الصحراء أنه و بصرف النظر عن الثوابت التي تتحكم في الموقف الأمريكي، فإن هذا الموقف قد لا يتلاءم مع انتظارات المغرب بالرغم من الإعتراف الأخير بمغربية الصحراء، و لا مغبة في التذكير هنا بالأزمة التي اندلعت إبان تقديم الأمين العام للأمم المتحدة تقريره السنوي لمجلس الأمن في سياق تجديد مهمة المينورسو، و قد تمثلت المفاجأة الكبرى آنذاك في مسارعة مندوبة الولايات المتحدة الأمريكية إلى تقديم مشروع قرار ينص على توسيع اختصاصات "بعثة المينورسو" لتشمل مراقبة حقوق الإنسان في الصحراء و مخيمات تندوف، و هو ما شكل صدمة كبيرة بالنسبة للمغرب، مما استدعى حملة دبلوماسية واسعة قادها العاهل المغربي الملك محمد السادس انتهت بسحب المقترح<sup>460</sup>، أضف إلى ذلك التلكؤ الواضح من طرف إدارة الرئيس المنتخب "جو بايدن" في تقديم موقف صريح و ثابت من مسألة الإعتراف بسيادة المملكة المغربية على كامل الأقاليم الصحراوية بدعوى مواصلة المشاورات مع كافة الأطراف من أجل تحقيق تسوية دائمة.

### خاتمة:

<sup>458</sup>- عبد الحميد العوني، أسرار جديدة بين البنتاغون والمغرب، مرجع سابق، ص 27-29.

<sup>459</sup>- Moussa HORMAT-ALLAH, *CHRONIQUES SAHARIENNES*, op cit, p 110.

<sup>460</sup>- الحسن بوقنطار، السياسة الخارجية المغربية، مرجع سابق، ص 156.

هكذا يتأكد لنا أن ملف الصحراء المغربية هو مجال خصب لتنازع الإرادات الدولية و الإقليمية، فمصالح كل طرف متداخلة و متضاربة مع مصالح الطرف الآخر، و هذا كله يدخل في صلب عقيدة الإحتواء الموظفة بالمنطقة، و قد انعكس هذا الوضع بالتالي على مختلف صيغ الحلول التي قُدمت من أجل تسوية هذا النزاع، وضع كهذا يحتم على المغرب أن يعزز أمنه القومي عبر تفعيل مختلف مبادئه و آلياته، من خلال تعزيز و تقوية الجبهة الداخلية أولاً، و تعزيز حضوره الإقليمي و الدولي ثانياً، مع التركيز أكثر على الإنفتاح على محيطه الإفريقي و المساهمة في المسلسل التنموي للقارة السمراء، دون إغفال امتداده العربي الإسلامي باعتباره واقعاً حتمياً يتعين التعامل معه بحذر و فعالية كبيرين، على أمل أن تتدارك القيادة الجزائرية خطأها التاريخي بالوقوف ضد المصالح الوطنية لجارتها المغرب، فلا مستقبل للجزائر دون مغرب عربي قوي، ولا وجود لمغرب عربي قوي دون دولة مغربية موحدة و فاعلة.

### المملكة المغربية في مواجهة سياسة الإحتواء الإسبانية. الجزائرية

Kingdom of Morocco In the face of the Spanish-Algerian containment policy

الدكتور: ادريس المنصوري

Driss Elmansouri

حاصل على الدكتوراه في القانون الدولي و العلاقات الدولية : جامعة الحسن الثاني الدار البيضاء.

باحث في العلاقات الدولية و السياسات الامنية.

..D. in International Law and International Relations: Hassan II University Casablanca

.Researcher in international relations and security policies

Drisselmansouri300@gmail.com

#### ملخص

المحيط الجيوسياسي للمغرب تتحكم فيه مجموعة من الإكراهات و التراكبات، الشيء الذي يجعل الأمن القومي مستهدفاً من جانب الفاعلين الآخرين في إطار تدبيرهم لسياساتهم الأمنية الخاصة، والتي تفترض كون المغرب فاعلاً أساسياً داخل هذا المجال الجيوسياسي، يتوجب تحجيم طموحاته و نفوذه، ووضعه تحت السيطرة بفرض توازن قوى يضمن تحقيق أهدافهم الأمنية.

فالجزائر الجار على طول حدودنا الشرقية بعد نيلها الاستقلال، وفي إطار سعيها لتكوين هويتها الوطنية، أدرجت المغرب سواء من خلال دبلوماسيتها الشرسة أو من خلال العمل الدبلوماسي أو الاستخباراتي السري كدعم وتسليح المعارضة اليسارية، أو العسكري كحرب الرمال في 1963م و1975م، أو التنبئ الكامل لحركة البوليساريو الانفصالية، وهذا تقدم الجزائر نفسها أحد أهم مصادر التهديد للدور الإقليمي المغربي .

وإذا كان تهديد الجزائر قد برز منذ استقلالها، فإن التهديد الإسباني يعد أكثر تعقيدا بحكم التراكمات التاريخية والثقافية بكل حمولاتها، فتاريخ العلاقة بين هذين الفاعلين داخل هذا المجال الجغرافي هي علاقة صدامية متبادلة منذ قرون بعيدة.

هذه الاستراتيجية الأمنية الإسبانية تضع نصب عينها تفادي إمكانية صعود المغرب كقوة إقليمية ذات إمكانات دبلوماسية واستراتيجية قادرة على تهديد النفوذ الإسباني إقليميا، فاتفق هذين الفاعلين (إسبانيا والجزائر) على الأهداف نفسها بخصوص خصمهما المشترك بل واتحاد مصالحهما في محطات تاريخية معينة، دفعهما مرارا إلى تنسيق سياستهما الهادفة إلى ضرب حصار جيوسياسي على المغرب.

إن هذا التنسيق ضد المغرب يضعه أمام معطى جيوسياسي صعب، يتسم بمحاولة حصاره مجاليا، وتطويقه من الشرق والشمال والجنوب الغربي، ومحاولة إكمال الطوق من الجنوب، حتى يتم تقليص دوره الاستراتيجي لصالح باقي الفاعلين.

#### الكلمات المفتاح

المملكة المغربية . الجزائر . إسبانيا . الحصار الجيوسياسي . السياسة الأمنية . السياسة الخارجية . السياسة الدفاعية . التنسيق الأمني . الجهة الشرقية . الجهة الشمالية . غرب المتوسط . الزعامة الإقليمية . سياسة الاحتواء . مراقبة القدرات الاستراتيجية

#### Summary

Morocco's geopolitical environment is controlled by a range of coercions and accumulations, which makes national security targeted by other actors as part of their own security policies, which assume that Morocco is a key player within this geopolitical sphere, whose ambitions and influence must be reduced, and placed under control by imposing a balance of power that ensures the achievement of their security objectives.

Algeria is a neighbour along our eastern border after gaining independence.

As part of its quest to form its national identity, Morocco has been included either through its fierce diplomacy or through diplomatic work or secret intelligence as support and arming the left-wing opposition, or military as the Sand War of 1963 and 1975, or through the full adoption of the Polisario separatist movement, thus providing Algeria itself as one of the most important sources of threat to Morocco's regional role.

While Algeria's threat has emerged since its independence, the Spanish threat is more complex by virtue of historical and cultural accumulations in all its loads. The history of the relationship between these two actors within this geographical area has been mutually confrontational for centuries.

This Spanish security strategy is in mind to avoid the possibility of Morocco's rise as a regional power with diplomatic and strategic potential capable of threatening Spanish influence regionally, and these actors (Spain and Algeria) agree on the same objectives regarding their common adversary. Indeed, the union of their

interests at certain historical stations has repeatedly prompted them to coordinate their policy of striking a geopolitical blockade on Morocco.

This coordination against Morocco puts it in front of a difficult geopolitical given, characterized by an attempt to blockade it in the field, surround it from the east, north and south-west, and try to complete the cordon from the south, so that its strategic role is reduced for the benefit of the rest of the actors.

...

Keywords

Moroccan Kingdom - Algeria Spain - geopolitical blockade - security policy foreign policy - defense policy - security coordination - eastern front northwestern - Mediterranean regional leadership -policy containment - control strategic capabilities ...

إن أهمية " الجيوسياسية" سواء كحقل علمي ومعرفي أو آلية عمل، ترجع لكونها تمنحنا الآليات اللازمة لفهم ومعالجة طرق تدبير الفاعلين. داخل مجال جغرافي معين. لصراعاتهم المتعلقة، سواء بالسيطرة أو امتلاك وممارسة النفوذ والهيمنة أو اقتسام الخيرات الاقتصادية أو الرمزية، أو حتى السعي للحفاظ على التواجد والبقاء كوحدات سياسية ذات سيادة مستقلة.

وإذا كان حقل الصراع الجيوسياسي والفاعلون داخله محكومين بمجموعة تراكمات وإكراهات تاريخية وسوسيو- ثقافية ، وسياسية واستراتيجية... فالمقاربة الجيوسياسية تصبح بعيدة عن مجرد كونها ترفا فكريا، بل تصبح ضرورة علمية وميدانية لفهم الصراع وشروطه وجذوره .

فالمحيط الجيوسياسي للمغرب تتحكم فيه هذه الإكراهات والشروط والتراكمات، الشيء الذي يجعل الأمن القومي مستهدفا من جانب الفاعلين الآخرين في إطار تديبرهم سياساتهم الأمنية الخاصة، والتي

تفترض كون المغرب فاعلا أساسيا داخل هذا المجال الجيوسياسي، يتوجب تحجيم طموحاته ونفوذه، ووضعه تحت السيطرة بفرض توازن قوى يضمن تحقيق أهدافهم الأمنية.

فتدبير المغرب للصراع ومواجهته للتهديدات الاستراتيجية المحدقة بدوره الاقليمي، يتطلب بالضرورة إدراكا تاما لشروط واقع جغرافي مفروض، يتميز بوجود فاعلين أساسيين هما الجزائر وإسبانيا، تميزت العلاقة معهما بالتوتر.

فالجائر الجار على طول حدودنا الشرقية بعد نيلها الاستقلال، وفي إطار سعيها لتكوين هويتها الوطنية، أدرجت المغرب سواء من خلال دبلوماسيتها الشرسة أو من خلال العمل الدبلوماسي أو الاستخباراتي السري كدعم وتسليح المعارضة اليسارية، أو العسكري كحرب الرمال في 63 م و75م، أو التبني الكامل لحركة البوليساريو الانفصالية، وبهذا تقدم الجزائر نفسها أحد أهم مصادر التهديد للدور الإقليمي المغربي .

وإذا كان تهديد الجزائر قد برز منذ استقلالها، فإن التهديد الإسباني يعد أكثر تعقيدا بحكم التراكمات التاريخية والثقافية بكل حمولاتها، فتاريخ العلاقة بين هذين الفاعلين داخل هذا المجال الجغرافي هي علاقة صدامية متبادلة منذ قرون بعيدة.

فالحروب الإسبانية خلال 150 سنة الأخيرة، وباستثناء حرب الفلبين وكوبا، كانت على أراض مغربية، بدءا بحرب تطوان والريف ومعركة أنوال ومعارك الصحراء ضد جيش التحرير، وكانت آخرها التهديد الاستعراضي أمام سواحل المغرب أثناء أزمة جزيرة ثورة صيف 2002 م.

فطبيعة العلاقة بين البلدين جعلت إسبانيا خلال كل استراتيجياتها الأمنية تمنح المغرب صفة مصدر الخطر رقم واحد، الواجب حصاره وتحجيمه جيواستراتيجيا بدءا بالمخطط الاستراتيجي المشترك للقوات المسلحة في عهد حكومة فيليبي كونثاليث الذي حدد المجال الحيوي لسياسة الدفاع الإسباني في الجنوب من جزر ملوية إلى الكناري، وضم كل من سبتة ومليلية<sup>461</sup>.

<sup>461</sup> \_ الدكتور عبد الوهاب المعلي، مقال "سبتة ومليلية في ساسة الدفاع الإسبانية" ورد في كتاب سبتة ومليلية لبوغالب العطار دار النشر المغربية ط 1996، ص: 435.

وقد أضافت إليها حكومة أثنار مفهوم الحرب الاستباقية، والتي وظفتها في نزاع جزيرة ثورة، وتم شرحها بكونها عملا استباقيا لما قد يقدم عليه المغرب من أعمال قد تهدد توازن القوى القائم في المنطقة غرب المتوسط.<sup>462</sup>

إن هذه الاستراتيجية الأمنية الإسبانية تضع نصب عينها تفادي إمكانية صعود المغرب قوة إقليمية ذات إمكانات دبلوماسية واستراتيجية قادرة على تهديد النفوذ الإسباني إقليميا، فاتفق هذين الفاعلين (إسبانيا والجزائر) على الأهداف نفسها بخصوص خصمهما المشترك بل واتحاد مصالحهما في محطات تاريخية معينة، دفعهما مرارا إلى تنسيق سياستهما الهادفة إلى ضرب حصار جيوسياسي على المغرب.

فالجزائر طالبت دائما بتنسيق إسباني معها كلما تعلق الأمر بالمغرب، ففي 1975م أعلن الهواري بومدين استيائه من عدم التشاور مع الجزائر بشأن جلاء القوات الإسبانية من الصحراء المغربية بإعلانه "... لن نقبل المس بالتوازن، إن الصحراء جزء من منطقة أمننا..."<sup>463</sup>. بل ذهب إلى إرغام إسبانيا على التنسيق معه باحتضان منطقة "إيتا" الانفصالية سنة 1988م، كما تبنت الجزائر المشروع الانفصالي لجزر الخالدات وسيلة ضغط على إسبانيا.<sup>464</sup>

وقد سعت الجزائر دائما إلى تقوية محور مدريد - الجزائر في وجه المغرب، عن طريق تعميق المصالح الاستراتيجية والاقتصادية وخصوصا اللعب بورقة الطاقة (أنبوب الغاز)، بالإضافة إلى خلق لوبي من رجال الأعمال والعسكريين من خلال تفويت صفقات مدنية وعسكرية.

وتجلت أبرز محطات التنسيق في إعلان الجزائر، في خضم أزمة جزيرة ثورة، مساندة المطلقة لإسبانيا، ورفضها "لسياسة الأمر" الواقع المتبعة من لدن المغرب حسب تعبير الخارجية الجزائرية، خارجة

---

<sup>462</sup>- في كتابه "ثمان سنوات من الحكم" الصادر بعد خسارة حزبه الانتخابات يؤكد أثنار أن عملية جزيرة ثورة كانت ضرورية لردع المغرب عن نهجه سياسة الأمر الواقع.

<sup>463</sup>- العربي المساري، المغرب ومحيطه، مطبعة المناهل 1998 ص 81.

<sup>464</sup>- تقرير حسين المجدوبي من إسبانيا، ورد في الأيام عدد 194 عدد 2 غشت 2005.

بذلك عن إجماع دول الجامعة العربية ومنظمة المؤتمر الإسلامي، بل وحتى منظمة الوحدة الإفريقية التي تعتبر سبته ومليلية والجزر المحتلة ترابا مغربيا محتلا..

وبدورها تولي إسبانيا للتنسيق مع الجزائر أهمية قصوى محاولة تقوية محور مدريد – الجزائر، مستفيدة من السوق الجزائرية الخارجة لتوها من مركزية اشتراكية عقيمة وصفقات الأسلحة الضخمة، إضافة إلى حاجة إسبانيا للغاز والنفط، كما أن الجزائر تعتبر عنصرا هاما في خدمة الاستراتيجية الدفاعية الإسبانية داخل مجالها في غرب المتوسط، فالصراع المغربي الجزائري يخلق قطيعة جغرافية بين المملكة وامتدادها نحو بلدان المغرب والمشرق العربي، وأي تقارب بينهما سيكون على حساب المصالح الإسبانية في المنطقة.

إن هذا التنسيق ضد المغرب يضعه أمام معطى جيوسياسي صعب، يتسم بمحاولة حصاره مجاليا، وتطويقه من الشرق والشمال والجنوب الغربي، ومحاولة إكمال الطوق من الجنوب، حتى يتم تقليص دوره الاستراتيجي لصالح باقي الفاعلين.

#### الفقرة الأولى: الجزائر ومحاولة الهيمنة على المجال المغاربي.

منذ حصولها على استقلالها وقيامها كدولة ذات سيادة، وجدت الجزائر نفسها محكومة بعدة إكراهات أقواها ما ورثته دولة خاضت حرب تحرير شرسة لانتزاع استقلالها، الشيء الذي أكسب سياستها الخارجية رأسمالا رمزيا، استثمرته في علاقتها الدولية خاصة مع دول المعسكر الشرقي وحركة عدم الانحياز.

لقد وقعت الجزائر أسيرة للصورة التي رسمتها لنفسها باعتبارها دولة انتزعت استقلالها انتزاعا، ذات خط ثوري، تنادي برسم نظام عالمي اقتصادي وسياسي جديد، صورة وصفها الرئيس الهواري بومدين

قائلا: "...الجزائر تمارس سياسة خارجية تعكس صورة شعبيها فيها كبرياء ثورية وغير منحازة...".<sup>465</sup>

465 -Maghreb : perception espagnole de la stabilité en méditerranée, prospective en vie de l'année 2001/ Madrid : ministerio de defansa 2001. p: 26 .

هذا الطموح سيدفع بها إلى السعي لتصبح القوة الإقليمية الأولى داخل المنظومة المغربية والإفريقية، لكن تطعاتها اصطدمت بالمغرب فاعلا تقليديا وأساسيا، مارس الهيمنة والزعامة داخل هذا المجال الجيوسياسي لقرون طويلة، فاعلا يتمتع بارث مؤسسي عريق، وبدوره خارج من معركة تحرر، وإذا كانت أقل حدة، لكن أفقدته أجزاء عديدة من إمبراطوريته القديمة، وبدوره يتطلع لممارسة دوره التقليدي قوة إقليمية.

إن تنافس الفاعلين على ممارسة دور القوة الإقليمية سيؤشر لصراع طويل بينهما، شكل ومازال أحد مصادر التهديد للأمن القومي المغربي، حيث اتخذ خلال ديناميته عدة صور سنوضحها في هذه الفقرة من خلال تحليل أسباب وضعية الصراع وتوضيح دينامية،

يعرف " شارل فيليب دافيد " الصراع بكونه تعارضا ظرفيا أودائما لمصالح فاعلين (دول، وإثنيات...) لا تعني بالضرورة قيام نزاع مسلح، لكن "ويليام زارتمان" الباحث الأمريكي في الصراعات الإفريقية ومن ضمنها الصراع المغربي الجزائري، يرى أن مصطلح الصراع يحمل في طياته حمولة المواجهة العسكرية<sup>466</sup> أي تهديد محتمل أو فعلي للأمن القومي للأطراف.

وبالنسبة للصراع المغربي الجزائري، يوضح زارتمان أن سببه صراع على النفوذ والقوة بين الفاعلين القويين في المنظومة الإقليمية المغربية تغذيها بشكل دوري أزمات ومشاكل ثانوية<sup>467</sup>.

فمن خلال هذه النقطة المكرسة لتحليل أسباب الصراع المغربي الجزائري وطبيعته، سنحاول التمييز بين الأسباب الحقيقية والبنوية للصراع وبين الأسباب الثانوية المتغيرة لمعرفة حقيقة التهديد الأمني.

فمنذ بداية الصراع، تشابكت عدة مقاربات لتفسير طبيعته، منها ما ركزت على التمايز الإيديولوجي/ الثقافي للنظامين وتضارب المصالح الاقتصادية، ومنها ما ركزت على الطموحات الجيوسياسية للصراع.

<sup>466</sup> - Charles philips david : la gerre et la paix approches de la strategie, press de la science- politique.2000 p 149.

<sup>467</sup> - William zartnan : la résolution des conflit en Afrique l harmatan , 1990 p :12 .

أولاً: المقاربة الإيديولوجية والاقتصادية لتفسير الصراع.

- منذ استقلال الجزائر، أظهر القادة الجزائريون توجههم السياسي من خلال نظام الحزب الوحيد المتبني لسياسة خارجية ثورية، ونظام اقتصادي قائم على سيطرة الدولة على الثروات عبر التأميم وسياسة المخططات الهادفة إلى بناء صناعة ثقيلة محلية، تطلبت من الدولة توفير مواد خام (حديد غارت جبيلات المتنازع عليها مع المغرب وحديد موريطانيا) إضافة لتأمين الطرق البحرية نحو أسواق إفريقيا.

❖ الأسس الإيديولوجية للصراع.

إن استقلال المغرب والجزائر كليهما تزامن مع فترة سياسية طبعها على الصعيد الدولي التقابل الكلي بين نظامين مختلفين تماماً في مرجعياتهما العقدية والسياسية والسوسيواقتصادية.

فإذا كان المغرب البلد الذي راكم تجربة مؤسسية عريقة - تجسد في ملكية تاريخياً ضامنة لاستقرار ووحدة البلد- قد ظل وفياً لنظام سياسي ليبرالي حر وتعددي، وسياسة خارجية متوازنة قوت علاقتها مع العالم الغربي وفي الوقت نفسه أوجدت بدائل من خلال علاقتها مع المنظومة الاشتراكية. فإن الجزائر إختارت توجهها آخر، فرضته نوعية النخبة الممسكة بزمام السلطة إذ اسست هوية الدولة الجديدة من خلال بناء الشرعية حول الثورة، وبعد الاستقلال أصبحت هذه الشرعية المبنية على ذاكرة الضحايا غير كافية لضمان بقاء هذه النخبة المكونة من العسكريين ووجهة التحرير الوطنية وبيروقراطية مدنية مشكلة من أطر وزارة الصناعة وأغلب المقاولات المملوكة للدولة، والتي أدارت الحكم عن طريق أقطاب تضمن ولاء المجموعات بتوزيع الخيرات الاقتصادية والرمزية.<sup>468</sup>

إن هذا التمايز السياسي والإيديولوجي الذي عرفه كلا النظامين، نظام سياسي ملكي منفتح وتعددي وآخر جمهوري اشتراكي ثوري، عزز الحذر الأمني بين الجارين خصوصاً عندما أظهرت الجزائر طموحاتها في المنطقة، والتي دشنتها بحملات إعلامية ضد المغرب عازفة على وتر التناقض الإيديولوجي، ناعته المغرب بجسر الإمبريالية الأمريكية والفرنسية والساعية لوأد الثورة الجزائرية الحرة، فالرئيس

<sup>468</sup> -Ibid, p: 10.

بومدين صرح دائما أن "... الشعب الجزائري مستعد للتحرك نحو الحدود للدفاع عن توارثه وخياره الإيديولوجي..."<sup>469</sup>

بدورها ركزت تصريحات القادة المغاربة على الطرح الإيديولوجي "فرضا كديرة" مستشار الملك الراحل صرح بأن "... المغرب أصبح قاعدة متقدمة للدفاع عن تصور معين

للمجتمع..."<sup>470</sup> لكن رغم حدة التنافر الإيديولوجي بين البلدين إلا أن الأطروحة اختلاف النظام

السياسي مفسرا للصراع لم تصمد كثيرا.

أولا : أمام تغيير النظام الدولي، ورغم ذوبان التقابل الإيديولوجي بالتحاق الجزائر سياسيا بالأنظمة الحرة، فالنزاع مازال قائما.

ثانيا: أمام اطروحات الباحثين: فالمفكر عبد الله العروي يقول: "... بدون شك هناك تناقض بين النظام الملكي المغربي والجمهوري العسكري الجزائري، لكن الصراع لا تؤطره نظرية الاستقطاب بل يقوم على التوجه بين البيروقراطية العسكرية والحزبية الجزائرية والحركة الوطنية المغربية..."<sup>471</sup>

بينما يذهب الباحث سعيد إهراي إلى أن ركوب الجزائر على التناقض الإيديولوجي كان مجرد

محاولة لجلب عطف الدول الاشتراكية ودعمها خصوصا الأحزاب الأوروبية في إطار صراعها مع المغرب.<sup>472</sup>

بدورنا نقول إن الإيديولوجية مقارنة مفسرة للنزاع بين البلدين لم تصمد أمام دينامية النظام الدولي، فرغم تحولاته الكبرى، مازالت الجزائر تشكل تهديدا للأمن القومي المغربي ودوره الإقليمي، مما يؤثر على كون العامل الإيديولوجي مجرد متغير، وليس عاملا بنيويا في الصراع، بل هناك عوامل أخرى ذات طبيعة اقتصادية واستراتيجية، سنحلل مساهمتها في تفسير طبيعة الصراع.

<sup>469</sup> -Said ihrai DESS : etude de couflit maroco –algerien, p : 38

<sup>470</sup> - Le matin 7/out/ 1986

<sup>471</sup> - Abdellah laroui : l'Algérie et le Maroc édition Serar 1976 p 7

<sup>472</sup> - S . ihrai. l'ibid. p : 38

❖ المصالح الاقتصادية دافعا للصراع.

إن من أهم الوظائف للسياسة الأمنية لأية دولة هي استعمال الآليات الدبلوماسية والاستراتيجية لضمان أمنها الشامل، بما يتضمنه ذلك من حماية الأمن الاقتصادي وضمان تدفق الخيرات الاقتصادية من وإلى الأسواق الوطنية، وحماية مصالحها الاقتصادية الوطنية ومصالحها الخارجية.

ولفهم أعمق لطبيعة الصراع المغربي الجزائري لأبد من استحضار هذا الجانب، خصوصا وأن الصراع صادف اكتشاف ثروات معدنية ضخمة في المناطق موضوع النزاع (في تندوف والصحراء المغربية) كالحديد والفسفساط. في وقت كانت هذه الدول خارجة لتوها من استعمار طويل ومكلف، وتنتظرها ملفات ضخمة لتحقيق الاستقرار الاجتماعي والتنمية، والقيام بالأدوار التقليدية للدولة كالأمن والصحة والتعليم...

ففي الستينات من القرن الماضي، تم اكتشاف مناجم ضخمة من معدن الحديد في منطقة "غار جبيلات"، بلغ احتياطها ملايين الأطنان، واستغلالها غير مكلف ولا يتطلب أعمال الحفر وفي سنة 1966م قامت الجزائر بتأميم هذه الثروات رغم كون المنطقة محل نزاع مع المغرب، مما أدى إلى تصاعد حدة النزاع.<sup>473</sup>

انخفضت حدة التوتر بمجرد اجتماع وزير خارجية البلدين آنذاك عبد العزيز بوتفليقة وأحمد العراقي، وهو اللقاء الذي تمخضت عنه معاهدة إفران، والتي توصل الطرفان من خلالها إلى مجموعة من النتائج أهمها وضع تصور لاستغلال مشترك لمناجم الحديد الواقعة داخل المناطق المتنازع عليها بواسطة شركة مختلطة تمكن الطرفين من تقسيم عادل للثروات.<sup>474</sup>

لكن الجزائر اعتبرت استغلال المغرب للثروات المكتشفة في صحرائه ورقة قوة بيده، تمكنه من موارد مالية تعزز استقراره وتطلعاته الإقليمية، ففي سنة 1965م تم اكتشاف احتياطات جد مهمة من الفوسفساط بمنطقة بوكراع بجودة عالية، قدرت قيمتها آنذاك بعشرة ملايين دولار، علما أن خلال سبعينات

<sup>473</sup>- محمد المسعودي، دور المصالح الوطنية في توجيه السياسة الخارجية المغربية، د ع م، 2001 2002، ص: 27.

<sup>474</sup>- Necol kesbaoui: les relations maghrebins .p : 48

القرن الماضي لم يكن هناك سوى منتج كبير لمادة الفوسفات -المادة الحيوية لجميع مخططات التنمية الفلاحية والثورات الخضراء موضحة تلك المرحلة -هي الولايات المتحدة الأمريكية.

وبظهور المغرب منتجا كبيرا دوليا سعى إلى رفع ثمن هذه المادة من 14 دولارا سنة 1986م إلى 68 دولارا سنة 1975م، مما منحه موردا ماليا ضخما مكن الدولة من استقرار مالي خصوصا مع ظهور نتائج أبحاث شركة (G. G.S) الفرنسية عن إيجاد احتياطي كبير من البترول قرب السمارة<sup>475</sup>.

هذا الاستقرار والتوسع الاقتصادي لم يكن ليرضي الاستراتيجية الاقتصادية الجزائرية الرامية لجعل الجزائر قطبا صناعيا كبيرا في إفريقيا الشمالية بالمرهنة على الصناعات الثقيلة.

فمنذ سنة 1965م، بنيت الاستراتيجية الجزائرية على تخطيط مركزي اشتراكي، وإحداث المقاولات العمومية الكبرى أبرزها سوناتراك المسؤولة عن إدارة قطاع الهيدروكربونات، والممول الرئيس لهذه الإستراتيجية التصنيعية.

إذاهنت البيروقراطية الصناعية ومديروالمؤسسات العمومية على جعل الجزائر يابان إفريقيا<sup>476</sup> عبر تصدير منتوجاتها الصناعية إلى الأسواق الإفريقية، لكن هذه الاستراتيجية كانت تحدها مجموعة من الصعوبات.

فالطموح الاقتصادي المغربي الذي غذته الموارد المالية للفوسفات أصبح هاجس هذه الاستراتيجية، وعائقا أمام هيمنتها على السوق المغربي والإفريقي، إضافة إلى هذا العائق كانت الجغرافية أشد أعداء المخطط الجزائري.

فالمخزونات الضخمة لحديد " غار جبيلات"، وإن كان استغلالها غير مكلف، إلا أن الدراسات التي سبقت الاتفاقية الجزائرية الصينية حول استغلال المنجم الموقعة بتاريخ 30 مارس 2021، أثبتت أن مصاريف نقلها تجعل عملية تصديرها عملية خاسرة، فنقل 15 مليون طن من الحديد سنويا من مناجمه

<sup>475</sup>- أثر المصالح الخارجية، مرجع سابق، ص: 27.

<sup>476</sup>- Maghreb :perception espagnole de la stabelien en méditerranée, prospective en vie de l'année 20012010/ madrid : ministerio de defansa 2001 .p : 108

نحو موانئ الجزائر على البحر الأبيض المتوسط يتطلب عبور 2000 كلم من التضاريس الوعرة، فكان الحل هو إيجاد منفذ نحو المحيط الأطلسي جنوب سيدي افني، حيث المسافة لا تتعدى 500 كلم فقط<sup>477</sup>

فالنفاذ إلى المحيط الأطلسي كان ضرورة ملحة لإنقاذ استراتيجية التصنيع الجزائرية، وما قيل عن صادرات الحديد يمكن قوله عن المنتوجات الصناعية المعدة للتصدير نحو الأسواق الإفريقية، إذ إن استيراد المواد الخام وتصدير المواد المصنعة من وإلى بلدان إفريقيا تتطلب عمليا وجود موانئ على المحيط الأطلسي، لتخفيض كلفة النقل من وإلى الموانئ الجزائرية بالبحر الأبيض المتوسط.

فكانت أبرز الحلول المطروحة هي تأزيم الجنوب المغربي أولا لتحقيق عدة أهداف هي:

. حرمان المغرب من موارده الآتية من صحرائه.

. إنقاذ الصناعة والاقتصاد الجزائري بإيجاد طريق نحو المحيط الأطلسي .

. الالتفاف على المحور المغربي الموريتاني، بخلق محاور تجارية مع موريتانيا بربط المعبر الحدودي

معها " معبر مصطفى بن بولعيد " بطريق برية تعبر الصحراء الجزائرية سنة 2019.

\* ضمان عدم منافسة المغرب على الأسواق المغربية والإفريقية بإلهائه بمشاكل ، ودفع العناصر

الانفصالية خارج الجدار بالتحرك من اجل قطع المحور التجاري الرئيسي مع الجنوب و اغلاق معبر الكركارات .

ثانيا: المقاربة الجيوسياسية تفسيرا للصراع.

إذا كانت كل من الإيديولوجية والمقاربة الاقتصادية مجرد متغيرات غير بنوية لفهم أسس

الصراع المغربي الجزائري رغم قوة منطقهما فإن المقاربة الجيوسياسية تطرح نفسها بقوة كمفسر بنيوي

للمواجهة بين البلدين، فالدول وحدات سياسية لا تحتل المكانة نفسها، ولا تتمتع بنفس توزيع النفوذ والقوة

داخل النظام الدولي أو النظام الإقليمي. فمكانتها تتحدد بامتلاكها لعناصر القوة المادية الاستراتيجية:

<sup>477</sup> -Ibid, p: 130 .

اقتصاد منتج ونشط، وقدرات عسكرية متطورة، وبناء داخلي قوي ومتماسك، إضافة إلى عناصر القوة الرمزية : مؤسسات ديمقراطية وإرث حضاري... ومجتمع قادر على إنتاج نخبة قادرة على التسيير والإدارة وإعادة إنتاجها.

وداخل النظام الإقليمي المغاربي لا نجد دولا تتوفر على المحددات السالفة الذكر إلا المغرب والجزائر في بعض محطاتهما التاريخية، مما يؤهلها إلى أداء دور قيادي داخل هذه المنظومة الإقليمية رغم وجود ضعف نسبي في هذه القدرات.

لقد فرض هذا الطموح نحو زعامة المنظومة الإقليمية المغاربية إقامة توازن قوى داخل هذه المنظومة، يتميز بصراع جيواستراتيجي مفتوح بين الفاعلين القويين، استعملت فيه الآليات الدبلوماسية الاستراتيجية، وتطور في أحيان كثيرة إلى مواجهات عسكرية مباشرة كحرب الرمال 1963 م وأمغالا 1975 م، أو حرب بالوكالة كتسليح الجزائر للجهة الانفصالية ودعمها.

فالمغرب بكل مقوماته المادية والرمزية، المتمثلة في تراكم تاريخي ومؤسسات عريقة وبعد ثقافي وحضاري متميز خاصة بمناطق نفوذه التقليدية بغرب إفريقيا، أهله أكثر لأن يقوم بدور القوة القيادية بالمنظومة المغاربية، لذلك كان الهاجس الأول لدى قادته استكمال الوحدة الترابية وإبعاد خطر التقزيم الجغرافي الذي حاولت إسبانيا وفرنسا فرضه باقتطاع أجزاء من ترابه.

بل تجاوز ذلك إلى المطالبة بموريتانيا كأرض تاريخيا كانت ضمن الإيالة المغربية، وشكلت حلقة وصل نحو مناطق نفوذها جنوب الصحراء.

هذا الطموح كان يوازيه آخر لدى الجزائر التي تملك مقومات مادية موازية إضافة إلى رأسمال رمزي يتمثل في معركة استقلالها الطويلة، وحملها شعار الدفاع عن مصالح العالم الثالث خصوصا دول إفريقيا والمطالبة بنظام اقتصادي عالمي جديد، مؤهلات جعلتها تطمح إلى قيادة المنظومة الإقليمية المغاربية، فكان المغرب المنافس الوحيد الذي سعت إلى تحجيمه وعزله من خلال فرض طوق استراتيجي أو كما سماها الهوارى بومدين سياسة الأحزمة الواقية.

بدأت هذه الاستراتيجية مع الرئيس بن بلة تحت ضغط العسكريين المشككين للجبهة الوطنية للتحرير، برفضهم فتح مفاوضات مع المغرب حول الحدود الشرقية فدخل البلدان سنة 1963 م في مواجهة مسلحة وعسكرة للحدود الشرقية للمغرب.

وكانت المحطة الثانية من هذه الاستراتيجية خلال استكمال المغرب وحدته الترابية، فيمجرد توقيع اتفاقية مدريد بين إسبانيا وموريتانيا والمغرب، والتي كرست حقوق المملكة في سيادتها على أراضيها وجلاء المستعمر الإسباني، اعتبرت الجزائر أن الهدف من هذا الاتفاق هو إبعادها من خلال تصريح الرئيس بومدين "بأن الصحراء كانت ومازالت قضية تتعلق بالأمن القومي الجزائري..."<sup>478</sup>، رغم عدم وجود مطالب ترابية للجزائر في هذا الإقليم، ففرضت نفسها طرفا من خلال تبنيها المادي والمعنوي لانفصالي البوليساريو.

لقد فرض اتفاق مدريد تقاربا بين الرباط ونواكشوط، وعزل الجزائر، إضافة إلى سيادة المغرب على جزء كبير من أراضيه وموارده، ووضع إقليميا كان في صالح المغرب، اعتبرته الجزائر تهديدا لأمنها القومي، فسعت من خلال خلق وتبني المجموعات الانفصالية إلى تحقيق سياستها الأمنية الهادفة إلى:

\* إكمال الطوق الأمني على المغرب جنوبا بخلق دويلة ضعيفة تابعة للجزائر ومعادية للمغرب.

\* قطع صلات المغرب مع مناطق نفوذه التقليدية بإفريقيا جنوب الصحراء.

\* خلق قطيعة مجالية لتكسير التحالف المغربي-الموريطاني وإضعاف كليهما.

\* إضعاف المغرب من خلال تقليص عمقه الاستراتيجي بتحويله إلى دويلة صغيرة ذات موارد محدودة بدون طموحات قيادية بالمنطقة، ويسهل ممارسة النفوذ عليها.

إن التطويق الكامل للمغرب بإغلاق الحدود شرقا وعسكرتها وخلق دويلة تابعة جنوبا، والتنسيق مع إسبانيا شمالا، سيؤدي حتما إلى تحجيم حقيقي للمغرب والإضرار بأمنه واستقراره وضيق

<sup>478</sup> - العربي المساري، المغرب ومحيطه، مرجع سابق، ص: 30.

مصالحه في المنطقة والإبقاء على الجزائر فاعلا وحيدا قادرا على قيادة المنظومة الإقليمية المغربية وما يدره ذلك من رساميل مادية (مصالح اقتصادية ورمزية وممارسة النفوذ والقوة).

الفقرة الثانية: إسبانيا و سياسة تحجيم القدرات المغربية.

إذا كان التهديد الأمني الجزائري قد بدأ بظهور الجزائر نفسها دولة، وازداد مع بحثها على هوية وطنية وشرعية تكرر استمرارها واستمرار نخبها الحاكمة. فالتهديد الإسباني يتسم بقدمه وتشابك تراكماته التاريخية والثقافية والجيواستراتيجية بل وتبادل الضربات بين الجارين لمدة قرون عديدة، ومحاولة الإسبان الانتصار لجروح الذاكرة التي وشمها أكثر من ثمانية قرون من التبعية للإمبراطورية الإسلامية في المغرب الأقصى.

إن المواجهات العسكرية التي خاضتها إسبانيا طوال 150 سنة الأخيرة ستوضح أنه، وباستثناء حروب كوبا والفلبين، كانت كلها ضد المغرب ابتداء من حرب تطوان 1860م وحرب الريف، وهزيمة أنوال، مروراً بمشاركة الفيالق المغربية إلى جانب فرانكوفي الحرب الأهلية، وحروب الصحراء ضد جيش التحرير التي انتهت بخروج مدوبعد المسيرة الخضراء، وكانت آخر المواجهات التدخل الاستعراضي للأرماة الإسبانية إبان أزمة جزيرة ليلى.

فالجبهة الشمالية كانت ومازالت مصدر خطر على الأمن القومي المغربي، فلا القرب الجغرافي، ولا محاولات خلق انتماء إلى ثقافة متوسطة مشتركة، استطاعت أن تبعد حالة الحذر الأمني الذي يطبع وما يزال علاقة إسبانيا بالمغرب.

فمند موت الجنرال فرانكو، وبعد أن نجحت إسبانيا في تحقيق ثورتها الثقافية والديمقراطية والاقتصادية، تطلعت إلى تحقيق ثورتها الجيوسياسية عبر بسط نفوذها على المنطقة الغربية من البحر الأبيض المتوسط والتي يقع المغرب في عمق دائرتها.

من خلال هذه الفقرة سنرصد المحاولات الإسبانية لرسم دائرة نفوذ إقليمي لها، وخلق توازن قوي لصالحها عبر هيمنتها على باقي الفاعلين داخل هذه الدائرة وأبرزهم المغرب.

لكن قبل دراسة هذه المحاولات، سنقوم في نقطة أولى برصد نظرة الفاعلين الأمنيين الإسبان والنخبة الإسبانية المؤثرة في القرار السياسي الخارجي اتجاه المغرب، باعتبار أن هذه النظرة المثقلة بهواجس أمنية وتراكمات تاريخية وثقافية تعتبر المؤسس والمشرعن لهذه الإستراتيجية إزاء المغرب .

أولاً: المغرب في تمثلات النخبة السياسية الإسبانية.

إن تراكم التوتر في العلاقات المغربية الإسبانية أدكى أحد أكثر المواقف تطرفاً لدى الإسبان، والذي يعتبر امتداداً للفكر الديني المسيحي الذي أرسته سياسياً وعملياً إيزابيلا الكاثوليكية<sup>479</sup>.

ويجد أنصاره في أحزاب اليمين وبعض الصحف المؤثرة، إضافة إلى باحثين، مؤثرين في صناعة قرارات السياسة الخارجية الإسبانية<sup>480</sup>.

ويتجلى هذا الموقف في اعتبار المغرب مصدر خطر دائم على الأمن القومي الإسباني، ويطالب بتحجيم دوره الاستراتيجي داخل المنطقة المغاربية والمتوسطية الغربية، وبناء علاقة قوية مع الجزائر، ثم حرمانه من استرجاع صحرائه، ويعتمد أصحاب هذا الموقف مجموع الملفات الخلافية التي تطفئ على العلاقات الإسبانية لتصنيفه تهديداً أمنياً واجتماعياً .

❖ المغرب مصدر تهديد أممي.

إن هم تأييد التواجد الإسباني في سبتة ومليلية والجزر المحيطة بهما فتح كل الاحتمالات أمام السياسة الدفاعية الإسبانية ، ومن بين هذه الاحتمالات إمكانية نشوب نزاع مسلح بين الدولتين.

حيث حظي المغرب دائماً بالاهتمام في كل السياسات الدفاعية الإسبانية" فالمخطط الاستراتيجي المشترك" الذي وضعته حكومة فيليبي غونزالس، وهو مخطط يتضمن كل ما يهدد أمن إسبانيا، وعلى رأسها إمكانية قيام المغرب بمحاولة تحرير سبتة ومليلية، جعلها تضع عدة سيناريوهات لمواجهة هذا الاحتمال، كان أولها تحقيق توازن إقليمي لصالح إسبانيا عن طريق تقوية روابطها مع أوروبا، ونهج سياسة تسليح لإبقاء

<sup>479</sup>- تقرير الحسين المجذوبي من إسبانيا ورد في الأيام عدد 194 27 يوليو 2005.

<sup>480</sup>- نفسه.

التفوق الكمي والنوعي خصوصا أمام الخبرات النوعية التي اكتسبها الجيش المغربي خلال حروبه في الصحراء.

وقد كان أول امتحان واجهه هذا المخطط الاستراتيجي الجديد هو التقارب المغربي الليبي في غشت 1984م، في محاولة لتكسير محور الجزائر مدريد، حيث عبرت إسبانيا عن تخوفها من التحالف المغربي مع ليبيا التي كان زعيمها يساند عروبة سبتة ومليلية، ويؤيد ضرورة استرجاعهما<sup>481</sup>، وتبعاً لذلك، كلفت لجانا من الخبراء العسكريين لإنجاز دراسات لتحديد انعكاسات هذا التقارب الذي قد يصبح نظرياً أول قوة عسكرية بالمنطقة لذلك سارعت إسبانيا إلى إيقاف بيع أسلحتها إلى ليبيا، وشراء طائرات أمريكية قادرة على ضرب الأراضي الليبية، وإحاطة الجنوب الإسباني بصواريخ أرض جو من نوع "رولان"<sup>482</sup>.

لقد كان "الاتحاد العربي الإفريقي" أول امتحان واجهه المخطط الإستراتيجي الإسباني، واستغله تيار اليمين لإثبات أطروحته التي تصنف المغرب أكبر خطر محتمل على أمن إسبانيا، هذه الأطروحة تعززت مع حكومات الحزب الشعبي الذي أضاف إليها رئيسه السابق خوسي ماريا أثنار مفهوم الحرب الاستباقية، والذي طبقه خلال أزمة ثورة صيف 2002.

ففي كتابه "ثمان سنوات من الحكم" يؤكد أثنار أن التدخل العسكري في المغرب كان عملاً استباقياً لما قد يقدم عليه المغرب من محاولة استرداد سبتة ومليلية إذا لم يجد رداً صارماً من جانب إسبانيا، ويضيف أنه كان يجب القيام بهذا العمل خلافاً لما كان يقع في الماضي، ويقصد بذلك ما يعتبره الإسبان سياسة الأمر الواقع التي نهجها المغرب اتجاه الاحتلال الإسباني للصحراء، عند استرجاعه سيدي إفني وطرفاية ثم الصحراء برمتها عن طريق المسيرة الخضراء.\*

<sup>481</sup>- فتيحة الحامدي: جيوسراتيجية سبتة ومليلية، رسالة لنيل د ع م تحت إشراف الدكتور عبد الوهاب المعلي سنة 88-1989 بكلية عين الشق- البيضاء. ص:45.

<sup>482</sup>- جريدة الإتحاد الاشتراكي نونبر 1984 عن الباييس الإسبانية.

\* في تصريحه لجريدة المساء المغربية (عدد 781 الصادر يوم الخميس 26 مارس 2009) يؤكد المستشار الإعلامي السابق لرئيس الحكومة الإسباني السيد "خابيير بالثويلا": "... إن جميع المخططات العسكرية والاستخباراتية كانت تضع المغرب كأول خطر خارجي يهدد البلاد ووضعت مخططات عسكرية للمواجهة مع المغرب.. كانت للعسكريين الإسبان قناعة بأن إسبانيا ستدخل في حرب مع المغرب، وكانت للجيش الإسباني مخططات جاهزة بشكل لا يمكن تصوره للدخول في الحرب في أية لحظة وكشفت مواجهة بريخيل عن جزء من ذلك... العسكريون الإسبان كانوا مقتنعين بصعوبة الدفاع عن سبتة ومليلية

وبدورها لم تستطع الحكومات الاشتراكية التخلص من الهاجس الأمني رغم اعتدال خطابها بخصوص العلاقات مع المغرب مقارنة مع الحكومات اليمينية. فرغم إقدام حكومة تابايطرو على إرساء مفهوم جديد لسياسة الدفاع الوطني، استبعد نظريا المغرب كمصدر تهديد، إلا أنه على أرض الواقع عززت القدرات الدفاعية والهجومية الإسبانية من خلال شراء صواريخ باتريوت الأمريكية، وإقامتها في الجنوب لحماية الأجواء الإسبانية من صواريخ باليستية قد يكون مصدرها المغرب العربي.

إضافة إلى إبرام صفقة تسليح بقيمة 15 مليار يورو على مدى 10 سنوات، بموجها تحصل إسبانيا على 87 من طائرات "أوروفاتير" القتالية الجديدة، وهي صناعة أوروبية مشتركة، إضافة إلى غواصات وسفن عملاقة للنقل ومروحيات عسكرية متطورة<sup>483</sup>.

ويبقى التسويغ الوحيد لهذا التسليح هو إدارة احتمالات النزاع مع المغرب ما دامت حدودها الأخرى جد مستقرة. ويعزز هذا الطرح عناوين جريدة "إلموندو" التي علقت أن هذه العملية تهدف إلى تحقيق تفوق عسكري على المغرب لمدة 50 سنة مقبلة<sup>484</sup>.

ورغم هذه السياسة التسليحية المتبعة من لدن الحكومة اليسارية، إلا أن المعارضة اليمينية التي جعلت توظيف الملفات المغربية إحدى الثوابت في نهجها كمعارضة للحكومة، عبرت عن عدم رضاها عن إدارة اليسار لعلاقة إسبانيا مع المغرب، والتي مكنته من الحصول على صفة الشريك الأساسي للولايات المتحدة الأمريكية بكل ما يمثله من امتيازات الاستفادة من عقود التسليح وبرامج البحث والتدريب الأمريكية.

فقد صرح الأمين العام السابق للحزب الشعبي "ماريانوراخوي" على الحكومة أن تشرح للرأي العام ما هي سياستها الخارجية... خصوصا بعد حصول المغرب على صفة الشريك الأساسي بما في ذلك من صفقات عسكرية والمشاركة في برامج التدريب والبحث العسكري الأمريكي...<sup>485</sup>

---

في حالة تنظيم مسيرة من طرف المغرب ودخول آلاف المغاربة إليها بشكل جماعي وهو ما جعل الجيش الإسباني يضع خطة للتحرك السريع عسكريا عبر وضع اليد على مناطق إستراتيجية بالمغرب. والمخطط اخذ بعين الإعتبار أن الأمم المتحدة ستطالب بوقف إطلاق النار خلال 48 أو 62 ساعة وهي المدة المحددة للعملية العسكرية...<sup>483</sup>

<sup>483</sup>- تقرير الحسين المجذوبي من إسبانيا الأيام عدد 177 مارس 2005.

<sup>484</sup>- نفسه.

<sup>485</sup>- تقرير الحسين المجذوبي من إسبانيا الأيام عدد 169 بتاريخ 02 فبراير 2005.

ومن جهة أخرى، صرح وزير العدل السابق خوسي ماريّا متشافبي "...إسبانيا تخسر في الساحة الدولية، والمغرب يسجل انتصارات بعد حصوله على صفة الشريك الأساسي..."

أما أكثر التصريحات تعبيراً عن نظرة العداء فجاء عن لويس ذي غرانديس أحد قادة الحزب الشعبي قائلاً: "... المغرب لا يعتبر عدواً مباشراً لإسبانيا، إنما مصدر خطر حقيقي لا يمكن الاستهانة به...رئيس الحكومة السابق استطاع إقناع واشنطن بعدم منح المغرب صفة الحليف الأساسي خارج الحلف، لكن إسبانيا فقدت وزنها مع مجيء ثاباطير وإلى الحكم، واتخذت واشنطن هذا القرار الذي ليس في صالح الأمن القومي الإسباني"<sup>486</sup>

إن النفخ في صورة المغرب عدو وتضخيم خطره، أصبح أحد ثوابت المعارضة الإسبانية خصوصاً إذا أضفنا باقي الملفات مصدر الخلاف بين البلدين.

شعلة الخطاب المعادي تلقفته أحزاب راديكالية في طليعتها حزب " بوديموس" المشارك في الحكومة الحالية والمدافع بقوة على خلق دولة صحراوية و إقامة علاقات دبلوماسية كاملة معها، واتخذ موقف معارض للاعتراف الأمريكي بالسيادة المغربية على الصحراء سنة 2020، بل قاد حملة توقيعات من أجل مراسلة الكونجرس الأمريكي للعدول على هذا القرار، بل أصبح الجار المغربي الموضوع المفضل للمزيدات الشعبوية من أطراف تحاول العزف على الموروث التاريخي و ادكائه ، اخرها خرجات قادة حزب " فوكس" المصنف بالفاشي ، بمناداته بعسكرة سبتة و مليلية لتفادي مسيرة خضراء جديدة .

#### ❖ مصدر تهديد اجتماعي واقتصادي.

التهديد العسكري ليس المسوغ الوحيد لسياسة العداء ضد المغرب، فتشابك العلاقات بين الجارين، وما ينجم عن ذلك من بروز مشاكل كالجريمة المنظمة (الهجرة-والمخدرات والتطرف...) أعطى للأمنيين الإسبان الفرصة لترويج صورة للمغرب مصدراً لتهديد استقرار المجتمع الإسباني .

فتفجيرات مدريد التي تورط فيها مغاربة يقيمون على الأراضي الإسبانية، كانت مناسبة لفتح ملف هجرة المغاربة والمشاكل الناتجة عنها خلال حملة قادها الحزب الشعبي عبر وسائل الإعلام، وعبر تدخل

نوابه في البرلمان بانتقاد مسلسل تسوية أوضاع المهاجرين، واعتباره خطأ كبيرا، إذ شجع موجات جديدة أخرى من المهاجرين العرب المسلمين بما تحمله من خطر على الثقافة والحضارة الإسبانية الأوروبية المسيحية وخصوصا مع المشاكل الديمغرافية الإسبانية.

لذلك طالب قادة الحزب الشعبي وأطره بضرورة إقفال أبواب الهجرة في وجه المغاربة، والاعتماد على العمالة القادمة من أمريكا اللاتينية وأوروبا الشرقية حيث يسود نظام ثقافي وديني مشابه لنظيره الإسباني.

الرهاب الإسباني من عدو قريب ينتمي حضاريا لقيم مخالفة لحضارته الأوروبية. مسيحية، عززه الخوف على مصالح ومكانة اقتصادية مازالت هشة كانت إلى أمس القريب الأضعف بين دول أوروبا الغربية، خاصة مع الخطوات التي اتخذها المغرب في استراتيجية طويلة الأمد امتدت لعقود حاولت فك الارتباط بنمط اقتصاد فوضوي وغير مهيكلي يستفيد منه لوبي قوي من التجار الإسبان، بدأت بخلق أقطاب حضرية كالناظور تطوان و طنجة، تتوفر على بنية اقتصادية بمواصفات عالمية كميناء طنجة المتوسط الذي يعد قطبا لوجيستيا موصول باكثُر من 186 ميناء عالمي وبقدرة استيعابية ل تسعة ملايين حاوية و سبعة مليون راكب و مليون سيارة سنويا، و مرتبط بمنطقة حرة صناعية تضم 900 شركة عالمية ناشطة في مجالات مدرة للثروة كالسيارات و صناعة اجزاء الطائرات و النسيج الفاخر ...

سنة 2019 قام المغرب بخطوة موجهة للاقتصاد الإسباني تمثلت في منع السلع الإسبانية المهربة عبر معبري سبتة ومليلية، ادت إلى كساد شامل ضرب المدينتين، وردود فعل متباينة للنجبة المحلية و الإسبانية اتسمت بمعادة القرار السيادي المغربي و اعتباره مهددا للمصالح الاقتصادية الإسبانية، نفس الخطاب تم رفعه بعد مصادقة البرلمان المغربي على تحديد المياه الإقليمية المغربية و بالتالي تغيير حدود المنطقة الاقتصادية و الجرف القاري التابع له، و ما تضمه من خيرات اقتصادية، اد دعا التحالف اليميني بجزر الكناري الحكومة المركزية بإسبانيا إلى "وضع شكوى بالأمم المتحدة ضد القرار المغربي الذي ينتهك المياه الإقليمية الإسبانية، ولا يتوافق مع القانون الدولي الذي لا يعترف بالسيادة المغربية على الصحراء..".

ثانيا: وضع المغرب في سياسة الدفاع الإسبانية.

يمكن تعريف السياسة الدفاعية باعتبارها مخططا شاملا لكل ما يتعلق بوظيفة جهاز الدفاع عن الوطن، انطلاقا من تصورات معينة عن مصادر الأخطار الخارجية التي يعتقد أنها تهدد فعليا أو ضمينا أمن وسلامته.<sup>487</sup> فالدكتور عبد الوهاب المعلي يحدد كل سياسة دفاعية في أربعة عناصر رئيسية:

افترض وجود عدو خارجي فعلي او محتمل، محدد او مبهم (الأجنبي بصفة عامة)  
.إدارة عسكرية .

استراتيجية عسكرية كما حددها "كلاوزفيتس" .

. مجال استراتيجي وهو مجال تشمله السياسة الدفاعية، ويتكون من التراب الوطني والمناطق

الحيوية بالنسبة للأمن الوطني.<sup>488</sup>

سنحاول دراسة السياسة الدفاعية الإسبانية انطلاقا من مجموع هذه العناصر، وبالذات المجال الاستراتيجي للأمن الإسباني الذي عرف تحولا جذريا في الثمانينات و مدى تأثيرها على الأمن الوطني المغربي.

#### ❖ تحول المجال الحيوي للسياسة الأمنية الإسبانية

بعد موت الجنرال فرانكو، طرحت بإلحاح على النخبة السياسية الجديدة مسألة الخيار الدفاعي الإسباني، فخلفا لعهد فرانكو الذي شدد على الواجهة الأطلسية لانتشار القوات العسكرية عبر التراب الإسباني، بدأ التفكير الاستراتيجي مع النخبة الجديدة يتجه نحو الجنوب، ففي سنة 1977 م، وأمام "الكورتيس" أعلن وزير الخارجية "...كون إسبانيا تقع في أقصى جنوب القارة، وكونها تمثل خطا للجمع بين البحرين، منفتحة على المحيط الأطلسي والبحر الأبيض المتوسط، ونقطة التقاء بين قارتين، فإن الفكر

<sup>487</sup> د.عبد الوهاب المعلي، مقال ورد في كتاب سبتة ومليلية مرجع سابق، ص:435.

<sup>488</sup> نفسه، ص: 435.

الجيوبوليتيكي والجيواستراتيجي يعطي لإسبانيا أهمية من الدرجة الأولى، ولأجل ذلك... فإن إسبانيا تريد أن تتوفر على دور مفيد وهام في هذه المنطقة الجيواستراتيجية..."<sup>489</sup>.

هذا التوجه سيتم تفعيله مع مجيء الحكومة الاشتراكية " لفيلبي غونزاليس " التي ستعمل على تأسيس لجنة مختلطة تتكون من ممثلين عن وزارة الدفاع ووزارة الشؤون الخارجية مكلفة بدراسة الضرورات الاستراتيجية للأمن الإسباني، فخرجت إلى الضوء وثيقة أساسية هي "المخطط الاستراتيجي المشترك للقوات المسلحة والتي ركزت على مجال استراتيجي يمتد عبر البحر الأبيض المتوسط (جزر البليار، وجزر ملوية، ونكور، وباديس، وسبتة، ومليلية، وجزر الكناري في المحيط الأطلسي) ويتوسط هذا المجال الأم، ويتمثل في شبه القارة الإيبيرية بامتداداتها البحرية على طول 345 من السواحل المتوسطية و1481 على الواجهة الأطلسية .

سنة 2019 اصدرت وزارة الدفاع الإسبانية وثيقة تفصل العقيدة التي تحكم عمل قواتها المسلحة شكلت متدادا للعقيدة القديمة ، معتبرة ان " ... الوضعية الجغرافية خاصة البحرية و التواجد باوربا و افريقيا و المتوسط ... يحدد توجهنا الاستراتيجي ... و توجه اسبانيا الى علاقات تنموية ... اولويتها الحفاظ على الاستقرار بالمتوسط و شمال افريقيا ..."

وتؤكد الوثيقة على ان ابرز تحديات الامن القومي الاسباني تتحدد ي :

.تمهديد قدرة اسبانيا في الوصول الى الموارد .

.نمو التطرف الديني و الخلاف الثقافي .

.تنامي اديولوجيات سلطوية او قومية .

.الخوف من فقدان الحكومات لسلطتها على الساكنة و مجالها الترابي .

.تلاشي الموانع التقليدية لانتقال الافراد/الهجرة و السلع الغير القانونية/المخدرات .

ادا استحضرننا ان الاتحاد الاوروبي هو حدود اسبانيا الشمالية و الشرقية و الغربية وهي حدود

جد مستقرة ، نفهم ان التهديدات التي تخشاها النخبة السياسية و العسكرية مصدرها المغرب .

<sup>489</sup> - فتيحة الحاميدي ، سبتة ومليلية.. مرجع سابق ،ص:435.

وأدى البدء في تنفيذ هذه السياسة الدفاعية الحديثة إلى تنظيم الجيش الإسباني وتسليحه، وإعادة توزيع قواته البرية والبحرية، ليقوم بالمهمة الجديدة الملقاة على عاتقه.

فقد تمت سنة 1984م المصادقة على قانون يعيد بناء الجهاز الدفاعي بهدف توحيد قطاعاته وتنظيمه، وإعادة تصميم وزارة الدفاع، ونال المجال الاستراتيجي الجديد حصة الأسد من الاهتمام، فقد تم تقسيم التراب الإسباني إلى ست مناطق منها اثنتان في الجنوب هما منطقتا قرطاجنة ومنطقة جبل طارق<sup>490</sup>.

وقد واكب التطور المؤسسي والقانوني رغبة في تحقيق طفرة كمية ونوعية في التسليح لضمان نجاح السياسة الجديدة، وعلى هذا الأساس فقد عملت، إسبانيا على إعادة توزيع وتسليح قواتها، فقد تلقت حاميات الجزر 5800 جندي وسبئة ومليوية 20.000 جندي، إضافة إلى عدد هام من الطائرات ميراج، والتي تم تركيزها في جزر الكناري، ومخابئ الطائرات ف 18، ومخازن دعم لوجستي خاصة بالصواريخ، إضافة إلى أجهزة إنذار وشبكات رادار في جزر البليار ومديني سبئة مليوية<sup>491</sup>.

أما قاعدة روتا القريبة من مضيق جبل طارق فقد عرفت تطورا كبيرا في التسليح وإعداد أرضيته لاستقبال البوارج وحاملات الطائرات الجديدة.

#### ❖ انعكاسات الاستراتيجية الإسبانية على الدور المغربي بالمنطقة.

إن تحول إسبانيا نحو الهيمنة على المجال الجنوبي، سيؤدي إلى انعكاسات سلبية على الأمن والدور المغربيين.

فالحُدود البحرية الممتدة بين البلدين تشكل أول خطوط الصدام بينهما داخل هذا المجال الحيوي لكليهما. فالبحر الأبيض المتوسط شكل رهانا للنفوذ الإسباني، وباعتبار أنه لا يمكن احتلال البحر، فإن إسبانيا سعت إلى تأسيس منظومة مراقبة وتحكم من خلال تقوية تمركزها في مجموعة النقط البحرية

<sup>490</sup>- فتيحة الحاميدي، جيوسراتيجية سبئة ومليوية مرجع سابق، ص: 243.

<sup>491</sup>- بوغالب العطار، سبئة ومليوية في سياسة الدفاع الإسبانية، دار النشر المغربية الطبعة الأولى، 1996، ص: 250.

التواجدة على التراب والمياه الإقليمية المغربية خصوصا سبتة ومليلية والجزر المحيطة بهما، والتي تعتمد عليهما لأجل تحقيق مهمات بحرية ذات أهمية كمرقابة المضيق، ودعم الأعمال العسكرية<sup>492</sup>.

إن التواجد العسكري بهذا المجال صاحبه عملية موازية لربط المصالح الاقتصادية مع سكان المنطقة لخلق جذور قوية للتواجد الإسباني مما لا يهدد الأمن العسكري للمغرب فقط بل ويهدد أمنه الاقتصادي واستقراره الاجتماعي.

#### ❖ تحجيم الدور المغربي بغرب المتوسط .

لقد شكلت الجبهة الشمالية للمغرب إما مصدر مجده العسكري وإما مصدر خطر على سيادته، فتاريخيا مارس المغرب مده الإمبراطوري وهيمنته على المجال المتوسطي عبر البوابة الشمالية لكن امتدادا من 1497م، بعد الاحتلال الإسباني لسبتة ومليلية، عرفت الجبهة الشمالية تقلصا كبيرا في نشاطها العسكري والتجاري بل أصبحت تشكل نقطة ارتكاز للمد الإسباني في الشمال الإفريقي المسلم.

أما اليوم فهذه الجبهة بما تحتويه من جيوب محتلة أصبحت ضمن المجال الحيوي الإسباني، وتضم قواعد عسكرية مهمة للسياسة الدفاعية الإسبانية، الأمر الذي أفقد المغرب موانئ استراتيجية دفاعيا، في منطقة تعاني أصلا من صعوبة تضاريسها وندرة نقط الارتكاز البحرية.

هذه المعطيات تؤكد حجم التهديد في حالة تعرض المغرب لهجوم محتمل من الشمال، خصوصا وأن هذا الاحتمال يبقى قائما مادامت العلاقات غير مستقرة.

فمن جهته يتبع المغرب واقعية سياسية في علاقته الخارجية مدركا أن موازين القوى مرحليا ليست في صالحه، لذلك لا يرغب في توسيع الخلافات إلى حد الإضرار بمصالحه الاقتصادية

<sup>492</sup> - الدكتور عبد الوهاب العلوي، مقال في كتاب بوغالب العطار سبتة ومليلية، مرجع سابق، ص: 234.

والجيوستراتيجية، لذلك يفضل الطرق والوسائط الدبلوماسية في علاقته مع إسبانيا وخصوصا ملف الجيوب المحتلة.<sup>493</sup>

أما من جهة إسبانيا التي تعتبر القيام بعمل ردعي أو وقائي ضد المغرب محتملا في حالة تأكدها من وجود أي تهديد من أي نوع ضد سبته ومليلية. ولا أدل على ذلك من الدستور الإسباني الذي ينص في فصله الثامن على أن تهديد وحدة أراضي المملكة الإسبانية له نتيجة منطقية واحدة هي إعلان الحرب.<sup>494</sup>

أما في الواقع، فقد برهنت سياستها خلال أزمة جزيرة ليلى على وجود هذه النية من خلال الاستعراض المبالغ فيه للقوة العسكرية لحد الاستفزاز، والتي اعتبرها رئيس الحكومة آنذاك عملية وقائية لثني المغرب عن التفكير في الإخلال بالتوازن القائم في المنطقة.

وخلال التوتر الذي اعقب استقبال إبراهيم غالي، و التصعيد الدبلوماسي المغربي قامت اسبانيا بتحريك لقطع عسكرية بحرية وجوية في اتجاه جزيرة الحسيمة و النكور، وكتبت صحيفة ABC " ... البحرية الحربية تستعرض قوتها في الصخور السيادية بشمال افريقيا".

إن النفوذ الإسباني أمام حدودنا الشمالية ليست آخر حلقات الطوق المجالي المضروب على المغرب، بل إن حلقات الطوق تمتد إلى الحدود الجنوبية الغربية للمملكة، حيث التواجد الإسباني في جزر الكناري أشد خطورة من حيث إمكانية تأثيره في إدارة المغرب لملفه الاستراتيجي الممثل في الوحدة الترابية للمملكة.

يبرز هذا الدور بوضوح من خلال علاقاته وقدرته التأثيرية في الأطراف وسير الأحداث، فالإسبان مازالوا ينظرون إلى الصحراء المغربية مستعمرة سابقة، مما يضع عليهم عبئا رمزيا وتاريخيا، يجعلهم معنيين بتسوية نزاعها، الشيء الذي نستشفه من خلال تصريح وزير الخارجية الإسباني السابق أنخيل موراتينوس الذي سبق أن عمل سفيرا بالرباط والذي صرح في يوليو 2005 م أمام مجلس الشيوخ الإسباني " ... أن

<sup>493</sup> - فتيحة الحامدي، سبتة ومليلية، مرجع سابق، ص:270.

<sup>494</sup> - نفسه.

الدبلوماسية الإسبانية فوتت للمغرب التسيير الإداري للصحراء وليس السيادة... وذلك في إشارة إلى الاتفاق الثلاثي الذي بموجبه خرجت إسبانيا من الصحراء المغربية في 1975 م.<sup>495</sup>

فملف الصحراء المغربية يعد من بين الملفات السياسية الأكثر حضورا في الأجندة السياسية الإسبانية، وتوزعه ثلاثة مواقف كلها تربطه بالمصالح الأمنية الإسبانية.

- **الموقف الأول:** يؤيد حل الحكم الذاتي الموسع الذي يضمن استقرار الحدود الجنوبية الإسبانية، ولا يشجع مطالب استقلال القوميين الكاطالانيين والباسكيين عن إسبانيا، من بينهم وزير الثقافة والتعليم في عهد حكومة "غونزاليس"، ورئيس برلمان جزر الخالدات السابق "خيرونيموسافيدرا" الذي صرح سنة 2001 م أن على إسبانيا الاختيار في نزاع الصحراء بين صحراء تحت سيادة مغرب مستقل سياسيا، أو تنفصل وتصبح هناك دولة متطرفة تضع الصواريخ على بعد 150 كيلومترا من أراضيها في جزر الخالدات، أما "لويس ماريا انسون" مدير جريدة "لاراثون" فكتب في إحدى افتتاحياته "... إسبانيا مطالبة بأن تختار بين إرساء علاقات جيدة مع المغرب أو أن تراهن على مجموعة من الإرهابيين الانفصاليين وهم البوليساريو بقايا الحرب الباردة..."<sup>496</sup>

- **الموقف الثاني:** يؤيده شريحة واسعة من السياسيين والمسؤولين الإسبان، يرى منح حكم ذاتي للصحراء يحقق الاستقرار للمغرب وللحدود الجنوبية لإسبانيا شريطة تنازلات من المغرب تتعلق بسببته ومليلية والجزر، وهوامتداد موقف قديم للسياسة الإسبانية، إذ سبق للجنرال فرانكو في 6 يوليو 1961 م أن أرسل هذا العرض إلى السلطان محمد الخامس مقابل التخلي عن الصحراء، فرفض الملك الراحل.

- **الموقف الثالث:** أكثر تطرفا، ويعتبر المغرب مصدر خطر دائم على الأمن الإسباني، ويطالب بتحجيم دوره الاستراتيجي من خلال العمل على حرمانه من الصحراء وبناء تحالف قوي مع الجزائر، لإحكام طوق المراقبة والسيطرة على المغرب من جهاته الشمالية والشرقية والجنوبية والجنوبية الغربية.<sup>497</sup>

<sup>495</sup>- تقرير الحسين المجذوبي من إسبانيا الأيام عدد 190 بتاريخ 9 يوليو 2005.

<sup>496</sup>- نفسه.

<sup>497</sup>- نفسه.

رغم تدرج هذه المواقف من الاعتدال إلى التطرف فهي تتمسك بمجموعة ثوابت تتجسد في خدمة الأمن القومي الإسباني، وضمان مصالحه الجيوسياسية والاقتصادية، بل والثقافية، في المغرب خصوصا في شماله الأمر الذي يهدد استقراره الاقتصادي والاجتماعي.

❖ الانعكاسات الاقتصادية والاجتماعية للسياسة الإسبانية .

إن البحر الأبيض المتوسط الممتد بين القارات الثلاث أوروبا وإفريقيا وآسيا، والمتمركز في قلب العالم، والحاضن لممرات بحرية وبرية تجارية مهمة، يعد حيويا للتجارة العالمية والصراعات السياسية للسيطرة على هذا المجال المائي ونقط الارتكاز فيه تبين أهميته منطقة مصالح تجارية واستراتيجية كبرى.

واحتلال إسبانيا لسبتة ومليلية لا ينحصر خطره فقط على مجال السيادة السياسية، بل يمتد إلى المجال الاقتصادي الذي لحقته أضرار فادحة، فقد سعت إسبانيا لتأبيد احتلالها للمدينتين عبر خلق أوضاع اقتصادية أفضل من مثيلاتها السائدة في المناطق المغربية الأخرى، لربط المواطن بمصالح اقتصادية تكون أكثر الروابط ضمانا لبقاء الوجود الإسباني عن طريق جعل المدينتين مناطق حرة معفية من الرسوم الجمركية، وتجهيزها بمينائين كبيرين دوليين لاستقبال السلع من جميع أركان العالم.<sup>498</sup>

فالإحصاءات تؤكد أن حجم الموارد التي كان يدرها ترويح المواد المهربة إلى داخل المغرب يناهز 15 مليار درهم أي أكثر من 1.6 مليار دولار، مما يضيع على الخزينة العامة ضرائب تناهز 5.3% من النفقات العمومية، وما يوازي ضياع 450 منصب شغل سنويا.<sup>499</sup>

وحسب إحصائيات غرفة الصناعة والتجارة في سبتة، فقد بلغ حجم صادرات التهريب نحوالمغرب مليارا و300 مليون أورو.

لقد حاولت السلطات الاستعمارية تحقيق أهدافها من خلال ربط فئات عريضة من سكان منطقة الشمال باقتصاد مبني على التهريب، فكل المدن القريبة من الجيبين المحتلين أصبحت متأثرة بالاقتصاد المحظور للمنتوجات الإسبانية المهربة خاصة تطوان متنفس سبتة والناظور متنفس مليلية .

<sup>498</sup>- تقرير عبد الله البقالي لأسبوعية الحوادث عدد 35 - 11 فبراير 2005.

<sup>499</sup>- نفسه.

فالاقتصاد المحلي عانى من غياب الاستثمارات في قطاعات أخرى لكون المنافسة غير متكافئة بالمرّة، إضافة إلى أن الاختلالات لا تقف عند حدود المراكز الحضرية، بل تتجاوزها إلى العالم القروي، فقد أصبحت اليد العاملة في البوادي نادرة لتفضيلها الريح السريع والسهل لاقتصاد التهريب على العمل الزراعي، الأمر الذي يهدد الأمن الغذائي للمدن المجاورة ويحد من بناء أساس اقتصادي محلي صلب ومتوازن.

إن المسألة لم تقتصر على المستوى المحلي بل شملت اقتصاديات الجهات الرئيسية للمملكة، إذ امتد شبكات التهريب إلى المناطق التجارية الحيوية بالدار البيضاء، والرباط، والقنيطرة، ومراكش، مما يسبب خسائر هامة للاقتصاد الوطني المغربي.<sup>500</sup> وما نتج عن ذلك من حرمان خزينة الدولة من مداخيل ضريبية، دون التحدث عن مخلفاتها الصحية لعدم خضوعها لمراقبة الجودة والصلاحية.

ورغم التاهيل التدريجي لمناطق الشمال و الايقاف النهائي لتهريب السلع السبانية الا ان الاحتجاجات و عدم الاستقرار الاجتماعي الذي عاشته مدن تطوان و المضيق و طنجة ، برهن على حجم ارتباط اقتصادات هذه المدن و نسيجها الاجتماعي بالنسق التي خلقتة اسبانيا طيلة عقود.

إن رهان السياسة الدفاعية الإسبانية على التوجه والهيمنة على المنطقة الجنوبية الممتدة من الجزر الجعفرية إلى الكناري، مروراً بشبه القارة الإسبانية، يجعل المغرب في صلب هذا المجال، بما يفرض عليه ذلك من تحمل آثار إدارة إسبانيا لمجالها الحيوي وما يتبع ذلك من تقييد لحرية حركته داخل هذا الفضاء، وبقائه دائماً تحت المراقبة الحذرة لإسبانيا التي تعمل دائماً مدفوعة بخلفية أحكامها الأمية إلى إبقاء قدراته الاستراتيجية تحت السيطرة.

<sup>500</sup> - محمد الناصري، سبئة ومليبية بين الماضي والحاضر، مجلة المشروع عدد 7-8-1986 ص: 211.

إن مصلحة كل من الجزائر وإسبانيا تلتقي في تحجيم الدور الإقليمي للمغرب، فالجزائر الطامحة منذ استقلالها إلى قيادة المنظومة المغاربية، تسعى إلى إضعاف منافسها الوحيد القادر على تأدية هذا الدور، وهي لا تنظر بعين الرضا إلى ما يحققه من مكتسبات اقتصادية تنموية أو مؤسسية.

أما بالنسبة لإسبانيا فنظرة العدا، والتي تحولت إلى عقيدة سياسية لدى بعض أحزابها، باتت المحركة لسياستها الخارجية اتجاه المغرب بتصنيفه مصدر تهديد حقيقي، وجب إبقاؤه دائما تحت السيطرة ومراقبة قدراته الاستراتيجية كي لا تتعدى الخطوط الحمراء.

وقد دفع التقاء المصالح هذا إلى ظهور رغبة قوية لدى الطرفين في تنسيق سياستهما ضد المغرب، فالجزائر، ومنذ الاتفاق الثلاثي بين المغرب وإسبانيا وموريتانيا، احتجت على عدم أخذ الموقف الجزائري بعين الاعتبار لدى انسحاب القوات الإسبانية، وطالبت بالتنسيق معها. بل ذهبت سنة 1988 م إلى التهديد باحتضان منظمة "إيتا" الباسكية، وتبنت مشروع جزر الخالدات الانفصالي، محاولة لتقريب المواقف الإسبانية من سياستها، كما سلكت سياسة ربط المصالح الاقتصادية بإعطاء امتيازات للشركات الإسبانية في الأسواق الجزائرية ومد أنبوب الغاز، وصفقات السلاح، الشيء الذي جعل الخارجية الإسبانية تجعل من الجزائر العاصمة محطة ضرورية في كل جولاتها لحل أزمة الصحراء.

## دور المغرب في تدير الأزمة الليبية

د. زهير لعميم DR.ZOUHAIR LAAMIM

باحث في القانون العام والعلوم السياسية، جامعة القاضي عياض، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بمراكش

[Zouhairlaamim0@gmail.com](mailto:Zouhairlaamim0@gmail.com)

### ملخص

لقد شكلت الأوضاع الداخلية السياسية، الأمنية والاقتصادية لبعض الدول الإفريقية، التي أضحت دولا هشة، فاشلة أو مرشحة للفشل، ظروفًا وعوامل لتدخل مشاريع إقليمية ودولية، تحاول تأمين الأمن والسلم، لخطورة التهديدات الناتجة عن تداعيات الأزمات الإفريقية، خصوصا في الساحل والصحراء من جهة، وحماية مصالحها الاستراتيجية المتجددة بالمنطقة من جهة أخرى، عبر توجهات تعمد رسم خريطة جيوسياسية جديدة بالمنطقة، وبالتالي فتقاطع منحنى العنف المتصل بتداعيات الأزمة الليبية وأزمات الساحل والصحراء، ومنحنى العنف المتصل بالإرهاب والجريمة، زاد من حضور التدخلات الأجنبية، وفرض تفاعل المغرب، بحكم وجوده في بؤر الأزمات، في تخطيط دور ما يحول دون تهديد مصالحه وأمنه وتموقعه الإقليمي ومن خلالهما في حفظ السلم والأمن الإقليمي والدولي.

### Abstract

The internal political, security and economic conditions of some African countries, which have become fragile, failed or candidates for failure, have constituted conditions and factors for the intervention of foreign, regional and international projects trying to secure security and peace, due to the seriousness of the threats resulting from the repercussions of African crises, especially in the Sahel and Sahara on the one hand, And protect its renewed strategic interests in the region on the other hand, through trends deliberately drawing a new geopolitical map in the region, and thus intersection of the violence's trend related to the repercussions of the Libyan crisis and the Sahel and Sahara crises, and the violence's trend related to terrorism and crime, increased the presence of foreign interventions, and imposed Morocco's interaction, by virtue of its presence in crisis hotbeds, in planning a role that prevents the threat to its interests,

security and its regional site and through them in the maintenance of the regional and international peace and security .

### مقدمة

إنَّ طبيعة السلوك الخارجي لأية دولة، ينطلق من غايات وأهداف وأولويات، تستثمر القدرات والإمكانات والمحددات المتوفرة للدولة، التي توجه سلوكيات السياسة الخارجية، وتدعم قرارات الفاعلين الأساسيين والثانويين، في صنع التوجهات العامة للفعل الخارجي وتنفيذها، الذي يتلاءم مع ما تقتضيه العلاقات الدولية المعاصرة، من قواعد وآليات ومقومات تعزز الوضع الدولي للدولة، كتدبير الأزمات، وتمتين العلاقات في أبعاد متعددة.

هذا ما ينطبق على السياسة الخارجية المغربية، التي شكلت إفريقيا إحدى دوائرها الأساسية، من خلال الانخراط في أزماتها الأمنية، والسياسية والاقتصادية والتقنية التي عرفتها المنطقة، إن لم يكن في اتجاه تكريس فكرة التفوق والتحول إلى مستوى الفاعل الأساسي، ففي الدفاع عن الأمن الوطني، وتدعيم التوجهات الاقتصادية والسياسية المغربية، تجاه إفريقيا، في إطار حقبة جديدة من الترتيبات الإقليمية، والتفاعلات الدولية، التي تحتم استمرارية الوجود في المحيط الإقليمي على الأقل، من منطلق مجموعة من المحددات الداعمة، والموجهة لأدوار المغرب الإقليمية.

يعتبر العديد من المحللين والباحثين، أن هذه المنطقة أصبحت مصدرا للتهديدات الأمنية بشكل متزايد، مع تحديد أن الأمن ينظر إليه بمفهومه الشامل، الذي يرتبط بالأمن الاجتماعي، والاقتصادي والروحي والنفسي والغذائي والسياسي، حيث أصبح الوضع الجيو-سياسي فيها فرصة استراتيجية للجماعات الإرهابية، التي تستغل هشاشة الدول وسيرها نحو الفشل، كما هو الأمر بالنسبة لليبيا التي تشهد أوضاعا سياسية وأمنية صعبة، مما ينعكس تأثيره على دول الشمال الإفريقي على الخصوص كالمغرب، ويهدد مصالحه وتوجهاته الاستراتيجية.

ويكتسي موضوع "دور المغرب في تدبير الأزمة الليبية" أهمية خاصة، ليست بسبب أن هذه الوحدة السياسية تمثل عمقا استراتيجيا للمغرب، وأحد أعمدته الحضارية والتاريخية والإنسانية فحسب، بل لأن المغرب كبلد فاعل في المنتظم الدولي، له تاريخ كبير في احتواء الأزمات الدولية والقارية، وساهم في إنشاء

العديد من المنظمات والهيئات الدولية والإقليمية والقارية المعنية بالسلم والأمن، إما بمبررات إنسانية أو سياسية أو استراتيجية، وبالتالي فالسياسة الخارجية المغربية بشموليتها الاقتصادية والسياسية والأمنية، في حاجة دائمة إلى صياغة وتحديد وتجديد وجرأة في التفاعل مع القضايا الإقليمية. وفي هذا الإطار تدرج الإشكالية الأساسية للموضوع المزمع البحث فيه والغوص في ثناياه من خلال تحليل طبيعة الدور المغربي في تدبير الأزمة الليبية، وإلى أي حد ساهم انخراط المغرب في تدبير هذه الأزمة في حماية الأمن والسلم الإقليميين؟.

#### المطلب الأول: أسباب الأزمة الليبية وتداعياتها

تشكل الأزمة الليبية، الأزمة الأكثر تطورا وخطورة في المنطقة المغاربية، حيث خلقت مسببات التوتر في الشمال الإفريقي بحكم تسارع أحداثها وامتداداتها إلى مناطق مختلفة، وبحكم طبيعة النظام السياسي الليبي السابق للراحل معمر القذافي، الذي ارتبط بميليشيات وأجنحة عسكرية من مختلف الدول المجاورة، ودعمه للحركات الانفصالية والمتمردة على طول تاريخ إفريقيا المعاصرة، وبحكم انتشار السلاح الليبي في ربوع متعددة من القارة.

لذلك لم تشكل الأزمة الليبية عبئا فقط على المستوى الداخلي، وإنما أضحت تداعياتها على المستوى الإقليمي، في ظل مناخ إقليمي يشهد العديد من التوترات والتحديات الأمنية، خصوصا في منطقة المغرب الكبير والساحل الإفريقي ومنطقة البحر الأبيض المتوسط، التي كانت تعرف العديد من التهديدات والأزمات كالإرهاب والهجرة السرية والتهريب، لكن في ظل تعقد الأزمة الليبية، أخذت أبعادا أعمق، وتداعيات مرتبطة بأزمة بنية الدولة الليبية، تفاقمت مع سقوط نظام الراحل القذافي (الفرع الأول)، حيث أصبحت ليبيا في أوضاع معقدة من الصراع الداخلي وغياب التوافق الخارجي (الفرع الثاني).

#### الفرع الأول: أزمة بنية الدولة في ليبيا

وقد ارتبط الصراع الليبي منذ بدايته، بطبيعة تدبير الدولة وشكلها، والهيمنة الأحادية في شخص الزعيم الراحل، الذي كرس البعد القبلي في التركيبة الاجتماعية لنسق الدولة الليبية، لذلك هناك علاقة وثيقة بين ما آلت إليه الثورة في ليبيا من حرب أهلية، وتفشي العنف والتطرف والصراعات الداخلية، وبين طبيعة النظام الذي عمد على مدار أربعة عقود، إلى إزالة كل ما يرتبط بمؤسسة الدولة الحديثة، وربطها بشخص

الزعيم"، وهو عبّر عنه " سيف الإسلام القذافي " عندما توجه للثوار في بنغازي في مقابلة تلفزيونية بالقول " إما القبول بالقذافي أو انهيار الدولة عبر الحرب والتقسيم"<sup>501</sup>.

ومن أبرز تجليات غياب الدولة في ليبيا:

أ- انسداد سياسي هيكلية: بإضعاف المجتمع السياسي الليبي بالكامل، مما دفع بالتيارات المعارضة، إلى انتهاج أساليب العنف، ومحاولات الانقلاب على السلطة من الداخل، أو الانتقال إلى الخارج لتشكيل مجموعات معارضة، بالتعاون مع دول وأجهزة أجنبية<sup>502</sup>، فما تعانیه ليبيا ليس مجرد انقسام سياسي طبيعي، لاختلاف إيديولوجي أو ما شابه ذلك، بل إنه قصور في إدراك مفهوم الشعور الجمعي بالانتماء للوطن، ومفهوم بناء الدولة، الذي ظهر جليا منذ البداية في تشكيل البنى السياسية الأولى للدولة الليبية الحديثة، من خلال إصدار المجلس الدستوري لإعلان دستوري، غلبت عليه الارتجالية ومنطق الغنيمية، وتركيز السلطة في هيئات دون أخرى، في مس بمبدأ فصل السلطات ومبدأ عدم تركيز السلطة، كما ظهر الخلاف في تصور نظام الدولة، وما إذا كان من الأفضل تبني نظام فيدرالي أو جهوي أو مركزي<sup>503</sup>.

وتتعمق هذه الأزمة لغياب التمثيلية السياسية في المجتمع الليبي، بحكم أن القوى الحزبية المتصارعة، لا تتأسس قوتها على قواعد شعبية، وليست لها جذور في تربة اجتماعية، ولا تمثل شرائح المجتمع الليبي، بل نصبت مجموعة من النخب نفسها كبديل سياسي لقيادة المرحلة الانتقالية، وطرح الحلول والتفاوض حول مصير البلاد، وكيفية إعادة تأهيله ليأخذ مسار التطور والاستقرار المنشودين من طرف الشعب الليبي، والذي سيشكل نقطة تحول إقليمي، بإمكانها إعادة الاستقرار لمنطقة الساحل والصحراء، وطرفا لإعادة إحياء الاتحاد المغربي، الذي يظل حلما مشروعاً للبلدان المغربية، ورهاناً أساسياً لتحقيق التنمية والأمن المستدامين.

<sup>501</sup>- خالد حنفي علي، " القذافي والثورة الليبية: خيارات السقوط والصمود"، دراسات ومقالات منشورة بتاريخ 25 ديسمبر 2015،

على الرابط: <https://bit.ly/2vxRzpg>

<sup>502</sup>- عبد الحليم محجوب، " مستقبل الأوضاع في المنطقة في ضوء الثورات العربية"، مداخلة في إطار ندوة منظمة من طرف المركز القومي لدراسات الشرق الأوسط، منشورات أوراق الشرق الأوسط، القاهرة، العدد 52، أبريل 2011، ص 270.

<sup>503</sup>- الزهراء لنقي، " أسباب تأزم الانتقال السياسي و الدستوري في ليبيا"، موقع السفير العربي، منشور بتاريخ 20 أكتوبر 2018، على الرابط:

<https://bit.ly/2vx7Med>

لذلك يربط العديد من المحللين، بين فشل الانتقال من الثورة إلى الدولة إلى الإرث السياسي، الذي طبع مرحلة كبيرة من تاريخ ليبيا المعاصرة، بفعل طغيان البعد القبلي والعشائري، على حساب الأحزاب السياسية والتعددية المجتمعية، التي تتيح المجال لتبادل الأفكار والتجارب وقبول الحق في الاختلاف، وهذا ما انعكس على السلوك السياسي لأطراف ما بعد الثورة، حيث برزت مسألة الصراع على الهوية ببروز ثنائية الإسلاميين والليبراليين، خصوصا منذ انتخاب المؤتمر الوطني العام في يوليو 2012، واستمر هذا التنافس رغم حكم المحكمة العليا ببطان انعقاد مجلس النواب بطبرق، وظهور حكومة المؤتمر الوطني العام.

ب- إضعاف المؤسسة العسكرية: حيث عمل نظام القذافي على تقليص الدعم للجيش الوطني، واستبداله بهيكل أمنية موازية، تأتي في مقدمتها اللجان الثورية، التي تقوم بملاحقة المعارضين، وأسس أجهزة مخابرات وميليشيات متعددة، تمثلت نتيجتها الصارخة في الانشقاقات التي شهدتها الأجهزة العسكرية والأمنية، إما بسبب الاختلافات القبلية، أو بسبب الرغبة في التخلص من نظام قمعي استبدادي، وهو ما انتهى إلى عسكرة الاحتجاجات، وتحويلها إلى صراعات مسلحة، رغم بدايتها السلمية<sup>504</sup>. وبالتالي انهارت المؤسسات الأمنية بسرعة أمام اتساع رقعة الاحتجاجات، لتمتد الانشقاقات عن النظام إلى المسؤولين الكبار ومسؤولي البعثات الدبلوماسية، كما حدث مع المبعوث الليبي في الأمم المتحدة "إبراهيم شلقم"<sup>505</sup>.

وبالتالي فقد كان القطاع الأمني غاية في الضعف، كما كان العسكريون في نفس المستوى من الضعف، بحكم الحذر الدائم من القذافي من تهديدات انقلاب محتمل، لذلك كان يقوم باستمرار بإعادة تنظيم الرتب ونقل الضباط بشكل تعسفي، وكانت الترقيات مبنية على المحاباة والشكليات، وليس على الجدارة، كما تم تقليص عدد الضباط الجدد بعد محاولة الانقلاب في العام 1993<sup>506</sup>.

لذلك يشكل انعدام الأمن، المشكلة الأخطر التي تواجه ليبيا منذ العام 2011، حيث أفرز تداعيات سلبية، وقوّض كل الجهود الرامية إلى بناء مؤسسات الدولة السياسية والإدارية، وسهل توسع الجماعات

<sup>504</sup>- عبد الحلیم محجوب، المرجع السابق الذكر.

<sup>505</sup>- إبراهيم عبد الكريم وآخرون، "دراسات استراتيجية: تقدير موقف الثورات العربية"، منشورات مركز دراسات الشرق الأوسط، عمان، الطبعة الأولى، 2012، ص 41.

<sup>506</sup>- كريستوفر س. شيفيس وجيفري مارتيني، "ليبيا بعد القذافي: عبر وتداعيات للمستقبل"، تقرير لمصلحة مؤسسة سميث ريتشاردسون (Smith Richardson Foundation) وتم تنفيذه في مركز سياسات الدفاع والأمن الدولي التابع لمعهد أبحاث للأمن القومي (RAND National Security Research Division) ص 11. التقرير كاملا منشور بتاريخ ديسمبر 2014، الرابط: <https://bit.ly/2SLH9u1>

الإجرامية والإرهابية التي أشاعت الخوف والترهيب والاختطاف الذي لم يسلم منه القادة السياسيون الليبيون، كما اتضح بشكل درامي في اختطاف رئيس الوزراء علي زيدان سنة 2013.

ففي تقرير تمّ إعداده برعاية فريق الاتصال الدولي لليبيا، تمّ التأكيد على أهمية تأسيس بيئة آمنة وسالمة، من خلال "ضمان عدم تطور الميليشيات المناهضة للقذافي، وتحولها إلى أجنحة مسلحة للفصائل السياسية، وإنما بدلا عن ذلك، القيام إما بدمجها في صفوف منظمات أمنية وطنية خاضعة للمحاسبة، أو نزع سلاحها وتسريحها"<sup>507</sup> وعلى نفس المنوال، أشارت دراسة أولية خاصة بالأمم المتحدة حول بيئة التخطيط لما بعد الصراع، إلى ضرورة أن "تتجنب ليبيا الفوضى وتضمن بيئة تمكينية بشكل كاف للعملية الانتقالية الهشّة، من أجل الإمساك بزمام الأمور"<sup>508</sup>، لكن رغم كل التحذيرات والدعوات، لم تتم بلورة إجراءات فعّالة، وتدهور الوضع الأمني بشكل متسارع.

إن الأزمة في ليبيا تختلف عن الأزمات العربية المماثلة في السياق، لغياب دولة المؤسسات، فقد همش النظام السابق المؤسسات المدنية والعسكرية، وهذا ما يفسر حالة الفراغ والفوضى التي تبعت انهيار النظام، وأصبحت البلاد تحت وطأة التخريب والحرب الأهلية، وبالتالي فوضى هدامة دمرت كل ما له صلة بالأمن الإنساني للمواطنين داخل البلد<sup>509</sup>، كما اختلفت في طريقة التغيير والطريقة التي سقط بها نظام القذافي، من خلال حرب داخلية ونشر للسلاح في كل مناطق البلاد، وحديث عن تدريبات لميليشيات من طرف أجهزة عربية وغربية، وهو ما خلق بيئة مهيأة لانتشار العنف، خاصة مع غياب مؤسسات الدولة الليبية، وضعف آليات الوساطة والمجتمع المدني والطبقة الوسطى<sup>510</sup>.

لقد عمل القذافي من خلال أربعة عقود من الحكم، على تحويل ليبيا من شبه مؤسسات خلال العهد الملكي، إلى بنية فارغة من كل مؤسسات الدولة الحديثة، بعد انقلاب 1969، الذي قامت على تفتيت النخب،

<sup>507</sup>-تقرير فريق الاستجابة الدولية لتحقيق الاستقرار (International Stabilisation Response Team) حول ليبيا بين 20 ماي و30 يونيو 2011، وزارة التنمية الدولية، المملكة المتحدة، 2011.

<sup>508</sup>- من "التقرير الموحد لعملية التخطيط المسبق المدمج لما بعد الصراع في ليبيا" (Consolidation Report of the Integrated Pre-Assessment Process) (For Libya Conflict Planning)، مسودة العمل، 5 غشت 2011، ص 6.

<sup>509</sup>-حنان جعفر، "التحديات الأمنية التي تواجه الشرق الأوسط في ظل تدهور الأمن الإنساني والمتغيرات الجيو-سياسية في المنطقة العربية"، أبحاث المؤتمر الدولي الثاني حول اللاجئين في الشرق الأوسط والأمن الإنساني، مركز دراسات اللاجئين والنازحين والهجرة القسرية، جامعة اليرموك، الأردن، 2017، ص 54.

<sup>510</sup>-كمال السعيد حبيب، "الجغرافية السياسية الجديدة والعنف في العالم العربي"، مجلة السياسة الدولية، مركز الأهرام، مصر، العدد 190، أكتوبر 2012، ص 41.

وتفكيك الجيش والأمن، فبعد إعلان "الجمهورية"، وتشكيل اللجان، وإعطاء السلطة للمؤتمرات الشعبية، وتحويل الوزارات إلى أمانات، وهيمنة دولة العشيرة، أو ربما دولة "الخيمة"، ومن بين تلك المؤسسات التي تم إضعافها وتمهيشها، المؤسسة الأمنية، وخاصة بعد محاولات الانقلاب على نظامه، والتي كان أهمها محاولة انقلاب 1975، والتي عرفت بمحاولة انقلاب "عمر المحيشي"<sup>511</sup> عام 1975، بعد تعطيل الإطار الدستوري والقانوني للبلاد<sup>512</sup>.

ج- الفشل في بناء الدولة- الأمة وظهور أزمة الهوية: لقد كانت لسياسات القذافي آثار وخيمة على الاستقرار والانسجام الاجتماعي، فقد أدت سياسة الإقصاء والتهميش لكافة مكونات المجتمع الليبي، إلى ظهور أزمة هوية، ألفت بظلالها على جميع نواحي الحياة العامة، وأدت بتراكماتها على مدار عقود إلى الأزمة الليبية الحالية.

لقد نظر القذافي في بداية عهده إلى القبيلة بعدوانية، حيث اعتبرها نظاما ملكيا متخلفا ورجعيا، لذلك اتخذ بعد فترة قصيرة من حكمه، سلسلة من الإجراءات الإدارية التي كانت تهدف إلى الفصل بين القبائل، وعزل جميع المسؤولين الذين عينهم الملك على أساس قبلي، لكن سرعان ما أسس بدل ذلك سياسة البدونة التي ارتكزت على القبيلة كورقة رابحة، للسيطرة على الحكم والدولة، حيث قام النظام بتشجيع الطقوس والمظاهر البدوية، وظهر ذلك جليا في طريقة اللباس، ولقائه ضيوفه في الصحراء وداخل الخيام<sup>513</sup>، كما عمل على توتير العلاقات بين القبائل، وشراء الولاء منها، وتسييسها، مما أنتج تمهيشا للعديد منها خصوصا في الشرق الليبي، لتظهر التمايزات المناطقية والمجالية، بين مدن الغرب التي تساند نظام القذافي، والتي

<sup>511</sup> مع تجسيد القيادة الفردية وشخصنة القرار في يد القذافي، جعل بعض رفاقه في قيادة الثورة ممن شاركوه الانقلاب في 1969، إلى التفكير جديا في التخلص منه، بعد تعطيل الدستور وكل المؤسسات، فقام ثلاثة أعضاء من مجلس قيادة الثورة وهم عمر المحيشي، بشير هوادي وعوض حمزة، مع مجموعة من الضباط الأحرار، بمحاولة انقلاب على القذافي، إلا أن أمرهم كشف قبل تحركهم، وألقي القبض على غالبيتهم، وهرب المحيشي من تونس ومصر إلى المغرب، حيث قبض عليه وسلم بعد مفاوضات إلى ليبيا، وتتضارب الأخبار حول مصيره، للتوسع بنظر مقال محمد بوعود "تاريخ من الجرائم لحكم العقيد: من رفاق السلاح إلى الشعب"، منشورة بتاريخ 24 فبراير 2014، على الرابط: <https://bit.ly/31UXH74>

<sup>512</sup> إبراهيم العثيمين: "ليبيا من دولة الخيمة إلى الفوضى"، مجلة آراء حول الخليج، مركز الخليج للأبحاث، العدد 107، ماي 2016، ص 38.

<sup>513</sup> احمدية عبد اللطيف، "دولة ما بعد الاستعمار والتحول الاجتماعي في ليبيا"، دراسة صادرة عن المركز العربي للأبحاث ودراسات السياسات، الدوحة 2012، ص 19-20.

أصبحت تعيش في ثراء وبذخ، ومناطق الشرق التي أصبحت تفتقر إلى أبسط الأشياء، لذلك لم يكن غريبا انطلاق الثورة من الشرق<sup>514</sup>.

وباختصار يمكن القول إن نظام القذافي، عمل على إقامة نظام تسلطي، استبدادي، ريعي، تستفيد منه القبائل الموالية له (القذافة، المفارحة)، مقابل تهيمش القبائل الأخرى (ورفلة، الزنتان، مصراتة)، ولم تقدم الحلول السياسية والاقتصادية للمشاكل الموروثة عن مخلفات الاستعمار الإيطالي، وضعف الدولة الملكية السنوسية، وغياب مفهوم الدولة وسيادة ثقافة اللادولة التي هيمنت على التفاعلات السياسية والاجتماعية في ليبيا، وكانت البذور الحقيقية لأزمة الهوية في ليبيا<sup>515</sup>، التي تصاعدت في ظل سياسات التهيمش والإقصاء وغياب العدالة والإنصاف المجاليين، الشيء الذي انعكس جليا على كل المبادرات الرامية إلى حل الأزمة و بناء دولة المواطنة والحق والقانون.

د- فشل الإصلاحات السياسية والاقتصادية: رغم محاولة سيف الإسلام القذافي إقناع والده بضرورة إحداث إصلاحات سياسية واقتصادية، وتدابير خارجية للتخفيف من الضغط الخارجي، ومعالجة القضايا الداخلية التي يمكنها التقليل من الغضب الشعبي، لكن الإدراك الجمعي تفتن إلى رغبة النظام في تجديد شرعيته وإطالة أمده، وتكريس نظام وراثي، خاصة أن سيف الإسلام يستطيع تعبئة الشباب الليبي، ومخاطبتهم بنفس لغتهم، بما يضمن استمرار النظام وتغييره ضمن الاستمرارية، عن طريق إعادة هيكلة المؤسسات السياسية والإدارية، وهذا ما رفضه معمر القذافي<sup>516</sup>.

كما سادت سياسة الريع حيث ارتهن الاقتصاد الليبي بشكل كبير بعائدات النفط، مما جعل الحياة العامة متأثرة جدليا بتقلبات أسعار النفط في السوق العالمية، وسوء العلاقات الخارجية مع القوى الكبرى، التي كانت في عداء سياسي مع القذافي، وبتدني أسعار النفط في السوق العالمية، تبنى النظام سياسة تقشفية أثارت سخط الشعب وغضبه، مما دفع به إلى تبني سياسة الانفتاح الاقتصادي في 1987 لتخفيف الآثار

<sup>514</sup>-فانن أحمد برهم الجرف، "أزمة الهوية وتداعياتها على الاستقرار السياسي في الوطن العربي"، منشورات دار الجندي للنشر والتوزيع، القدس، الطبعة الأولى، سنة 2018، ص 108.

<sup>515</sup>-احميدة عبد اللطيف، المرجع السابق ص 2.

<sup>516</sup>-يوسف محمد جمعة الصواني، "الانتقال الديمقراطي في ليبيا: التحديات والافاق"، من كتاب أحمد خميس كامل وآخرون، الديمقراطية المتعثرة: مسار التحركات العربية الراهنة من أجل الديمقراطية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2014، ص 252.

السلبية لسياسة التقشف، تزامنت مع تحسن أسواق النفط العالمية الشيء الذي جعل اقتصاد الربع والمحسوبية وشراء الذمم، آليات أمان لحماية النظام من الانهيار<sup>517</sup>.

هـ-تدهور أوضاع حقوق الإنسان والحريات العامة: حيث شكلت مجزرة سجن أبو سليم في 1996، انتهاكا صارخا لحقوق الإنسان وقمع الحريات، حيث جاء في تقرير منظمة العفو الدولية لعام 2010 أنه: "ظلت حرية التعبير وحرية التجمع وتكوين الجمعيات، تخضع لقيود مشددة، ولم تظهر قدرا يذكر من التسامح إزاء المعارضة، ووعقب بعض منتقدي الحكومة في مجال حقوق الإنسان، وقبض على بعض أهالي الضحايا الذين كانوا يسعون لمعرفة الحقيقة، ولم يتضح مصير مئات من حالات الاختفاء القسري وغيرها من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، التي ارتكبت في عقود السبعينيات والثمانينيات والتسعينيات من القرن الماضي، وظلّ جهاز الأمن الداخلي الذي كان ضالعا في هذه الانتهاكات، يمارس عمله بدون أية رقابة أو مساءلة أو عقاب"، كما استمر تجريم الأنشطة التي تعد ممارسة سلمية للمواطنة، والحق في التعبير وحرية تكوين الجمعيات، بموجب القانون رقم 71 الصادر في 1972، كما ظلت عقوبة الإعدام مطبقة في ليبيا على عدد كبير من التهم والقضايا السياسية والحقوقية<sup>518</sup>.

#### الفرع الثاني: الصراع الداخلي وأزمة التوافق الخارجي

لقد شكلت الثورة التي قامت ضد النظام السابق في ليبيا، إبان ما عرف إعلاميا بالربيع العربي، في 17 فبراير 2011، في سياق موجة الحراك التي اندلعت في المنطقة العربية، مع مطلع سنة 2011، خاصة في تونس ومصر وسوريا، إعلانا عن نهاية نظام استبد بالسلطة لما يزيد عن أربعين سنة من الحكم الفردي والعائلي، هذا السقوط أنتج تفكيك البنية السياسية والأمنية الهشة. في ظل غياب المؤسسات الأمنية والجيش، وانتشار مهول للسلاح، في ظل غياب لبدائل قادرة على قيادة المرحلة الانتقالية، مما اتجه بليبيا إلى الفوضى والخراب، وفقدان السيطرة على الحدود والمجال، ما انعكس على الأوضاع السياسية والاجتماعية والاقتصادية في بلد عاش على الربع النفطي بالأساس، وتأسس على القبيلية والعشائرية، من خلال تقوية بعضها على بعض، وتمكين جزء منها من الحظوة، والتنكيل وتهميش الأخرى، الشيء الذي انعكس سلبا على

<sup>517</sup>-نور الهدى بن بقة، "إشكالية بناء الدولة في ليبيا بعد سقوط نظام معمر القذافي 2012/2016"، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، قسم الدراسات الدولية، جامعة الجزائر 3، السنة الجامعية 2016/2017، ص 172.

<sup>518</sup>-تقرير منظمة العفو الدولية لعام 2010 حول حالة حقوق الإنسان في العالم، الطبعة الأولى 2010، منشور على الرابط:

مسارات التسوية السياسية، مما أدى إلى فقدان الاستقرار السياسي، فوفقاً لمؤشر السلام العالمي Global Peace Index لسنة 2018، الذي يقيس درجة السلم النسبي، ويشرف على إعداده معهد الاقتصاد والسلام، بالتعاون مع مركز دراسات السلام و النزاعات في جامعة سيدني الأسترالية، ويبنى على عدة مؤشرات، من ضمنها مؤشر عدم الاستقرار السياسي، حلت ليبيا بالمنطقة الحمراء الأكثر خطورة في المرتبة 157 من بين 163، بعد أن كانت في المرتبة 52 سنة 2010<sup>519</sup>.

في ظل التشردم وصراع القوى السياسية الليبية في ما بينها، وغياب التوافق السياسي داخل المؤسسات الحديثة في ليبيا، وفي ظل الفوضى الأمنية التي أربكت مسار الوفاق الوطني، المنتج للاستقرار، كشرط أساسي وحاضن لبداية بناء الدولة الليبية الجديدة، فإن الفرقاء الليبيين أمام اختيارين لإنجاح عملية الانتقال الديمقراطي، بما يؤسس الوصول إلى الدولة الليبية، التي نادى بها الجميع خلال ثورة 17 فبراير، المرتكزة على المواطنة والحقوق والمؤسسات والعدالة الاجتماعية والمجالية التي تضمن المساواة والإنصاف لكل المجتمع الليبي، وذلك إما عبر الخيار السلمي والتوافق حول التمثيلية في المؤسسات المنتخبة، وتحقيق الهدئة السياسية الممهدة لاستقرار الأمني، والاعتكاف على وضع الحلول والتصورات لحل الأزمات المتعددة في البلاد، وإمّا الاستمرار في الخلافات والاحتلال الداخلي، وتغليب المصالح القبلية والسياسية الضيقة، مما يعمق الأزمة وينذر بانتهاء تام للدولة الليبية، مع ما يعنيه ذلك من تحديات ومخاطر كبيرة جداً، تفتح ليبيا على المجهول واستباحة المجال للجماعات الإجرامية والإرهابية، واستغلال للثروات النفطية والطبيعية من طرف القوى الكبرى.

هذه البيئة التي أصبحت تعاني من غياب كل مقومات الحياة الطبيعية، وتوسم بحالة الدولة الفاشلة التي تنعدم فيها شروط الاستقرار، والتنمية والضعف المؤسساتي والأمني، أفرز كتائب وميليشيات ذات انتماءات عشائرية أو دينية ومناطقية، تفرض أجندتها الأمنية، وتمارس سلوكيات غير قانونية، رغم كل المحاولات التي قامت بها حكومات ما بعد الثورة، بداية من حكومة الدكتور عبد الرحيم الكيب، الذي دعم المكونات العسكرية وعمل على إدماج الكتائب في الجيش النظامي من أجل فرض الأمن ونزع السلاح، إلا أن غياب مؤسسة أمنية مؤهلة ، أفرزت عجزاً عن إعداد خطط أمنية محكمة ، وعدم قدرة على جمع السلاح

<sup>519</sup>-Institute For Economics&Peace,Global Peace Index 2018 :Measuring Peace in a Complet World,Sydney,June 2018,p 9, Available from : <https://bit.ly/3bltFRR>

المنتشر في كل البلد، ثم جاءت حكومة الوفاق الوطني برئاسة علي زيدان، التي أكدت على أولوية الأمن في سياستها الحكومية، إلا أن الارتباك طبع العلاقة بين الثوار وأجهزة الحكومة الجديدة، فانعدمت الثقة وتأزم الوضع الداخلي، وأصبح فقدان السيطرة على أمن البلاد عنوان المرحلة، جعل صحيفة "نيويورك تايمز" الأمريكية، تؤكد في تقرير لها على أن: حكومة زيدان فقدت تقريبا السيطرة على كل البلاد، ولاسيما في شرق البلاد، كما أشارت مجموعة من التقارير إلى أنه في ظل حكومة زيدان. زادت الجرائم والاعتقالات والتفجيرات، وارتفعت نسب الفساد والهجرة السرية وأصبحت الميليشيات المسلحة أكثر جراءة في السيطرة على المجال العام.

ورغم كل المحاولات الحكومية المتتالية، ظل الملف الأمني عصيا على الحل، سواء في ظل الحكومة المؤقتة برئاسة عبد الله الثني، بعد حجب الثقة عن علي زيدان، أو حتى في ظل حكومة الوفاق الوطني برئاسة فايز السراج، مما خلق من ليبيا منطقة عبور المهاجرين، ومرتعا لتمدد الجماعات الإرهابية التي انتعشت بغياب أمن للحدود، فالحدود الكبيرة وغير المضبوطة أمنيا التي تملكها ليبيا مع بلدان الساحل الإفريقي، وتحديدًا تشاد ونيجيريا والجزائر، أدت إلى ظهور طرق لتهرب السلاح وغيره من البضائع المهربة<sup>520</sup>.

ولبلورة حل للملف الأمني وجب تحقيق أمور أساسية هي:

أولاً: إعداد استراتيجية وطنية واضحة وطويلة الأمد من أجل نزع شامل للسلاح.

ثانياً: ضبط الحدود الصحراوية الطويلة لمنع دخول السلاح.

ثالثاً: إقامة سلطة قضائية فاعلة، وذات اختصاص من أجل محاكمة من يحتفظون بالسلاح، خارج المهلة المحددة لتسليمه، وكل ذلك في إطار جدولة زمنية واقعية ومرنة لنزع السلاح في المدى القريب وتعبئة الموارد لتنفيذها<sup>521</sup>.

ومن خلال استقراء مركب الأزمة الليبية، نجد أن هناك ثلاثة أطراف أساسية لحالة الصراع المسلح الدائر في المجال الليبي، والمهدد لأمن المنطقة برمتها، يمكن تحديدها في: قوى الإسلام السياسي المسلح، ثم القوات الحكومية، إضافة إلى قوات حفتر.

<sup>520</sup> -Amanda Kadlec, «désarmer les milices libyennes », rapport de recherche sur le terrain qu'elle a menées en Libye en décembre 2011, en tant qu'assistante de recherche pour le CARNEGIE MIDDLE EASTE CENTER, pour plus d'information, voir le lien: <https://bit.ly/38watLJ>, le 16février 2012.

<sup>521</sup> -Amanda Kadlec, op.cit.

ولعلَّ أبرز عوامل فشل تقدم ليبيا نحو الاستقرار، والتي ساهمت في تعطيل الحل السياسي، هو كثرة التدخلات الخارجية الإقليمية والدولية في الشأن الليبي، التي انعكست سلبا على الوضع الليبي، ومنعت أي اتجاه إلى حل سياسي متوافق حوله بين كل الأطراف الليبية، بما فيها قرارات الأمم المتحدة، التي لم تستطع فرض أجندة معينة أو تحييد القوى الإقليمية والدولية عن مسار التسوية الأممية للقضية الليبية، التي تجسد تهديدا كبيرا من الناحية الأمنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية.

لقد أثارت الأزمة الليبية منذ بداياتها الأولى، ردود أفعال متباينة بين القوى الإقليمية والدولية، التي تبحث عن تأمين مصالحها، واستثمار العلاقات التاريخية والجغرافيا والدور الإقليمي والدولي، الذي تبحث عنه كل الأطراف، متأثرة بالمصالح الاقتصادية المرتبطة أساسا بمحدد النفط، وهذا ما يوجه الدول الأوروبية والولايات المتحدة الأمريكية والشركات المتعددة الجنسيات التي تبحث عن استثمارات واعدة في السوق الليبية، خصوصا أمام أزمة اقتصادية تمس أوروبا، وفي ظل الصراع التجاري الأمريكي الصيني كذلك، وهناك دول تراهن على المحدد السياسي والأمني في تديرها ومقاربتها للأزمة الليبية، انطلاقا من مخاوف امتداد التداعيات إلى حدودها ومجالاتها، وهذا ما يخص دول الجوار المغاربية ومصر ودول الساحل، كما يمكن رصد التدخلات المرتبطة بأبعاد استراتيجية، من خلال البحث عن الوجود الدولي في نسق تفاعلي، أو مخاوف من انتشار التيار الإسلامي السياسي إلى دولها، ومطالبته بالمعاملة بالمثل كالسعودية والإمارات وقطر.

وبالتالي فإن تحقيق تقدم في المساعي السياسية لحل الأزمة الليبية، يصطدم بموازين القوى الدولية والإقليمية، وكان بالإمكان التوافق على أرضية للنقاش والدفع باتفاق الصخيرات إلى التنفيذ والتجسيد، كأرضية حظيت بقبول كل الأطراف وتحت الرعاية الأممية، عوض نسف المجهودات وإعادة تشكيل سيناريوهات متعددة، تعكس تضارب المصالح الدولية التي تبحث فقط عن مصالح سياسية ضيقة في أغلبها، مما يعرقل كل الالتزامات بالحلول السياسية، رغم الجهود الأممية المبذولة لتجاوز المأزق السياسي والأمني، الذي أفرز انتكاسات إنسانية وحقوقية، في ظل الحديث عن أزمة المهاجرين السريين والعودة إلى بيع الإنسان في أسواق النخاسة والرقيق.

وتؤكد العديد من التقارير أن تعدد المبادرات والوسطاء الإقليميين والدوليين في الأزمة الليبية، سبب عرقلة للمسار السياسي نحو التسوية النهائية لمشكل طال أمده، وأصبح مصدر تهديد خطير، قد لا تقف

تداعياته عند الحدود الليبية، بل يمكن أن تتعداها إلى مجالات أخرى، في ظل هشاشة المستويات الأمنية لدول الجوار الليبي، لذلك أشار المبعوث الأممي غسان سلامة، الذي جاء خلفا لمارتن كوبر، إلى أن "تعدد الطهارة يفسد الطبخة"، في إشارة إلى أن تعدد الأطراف المتدخلة في الشأن الليبي، يؤثر على كل المساعي الأممية لإيجاد حل مستدام ومتوافق حوله.

#### المطلب الثاني: تجليات الدور المغربي في حل الأزمة الليبية وحدوده

لقد شكلت اعتبارات الأمن الإقليمي، وسيادة واستقرار الدولة الليبية، الإطار العام للموقف المغربي، منذ الأيام الأولى لنشوب الأزمة الليبية في فبراير 2011، رغم ما طبع العلاقات التاريخية مع النظام السابق، التي تراوحت بين المد والجزر، خصوصا أمام الدعم الليبي للبوليساريو، ضمن السياقات التاريخية، والمتغيرات التي عرفها العالم العربي بعد هزيمة 1967، وسقوط النظام الملكي في ليبيا، وبروز نظام عسكري يستلهم من التجربة الناصرية ما يمتح منه مشروعيته.

أمام حالة التناقض وتأرجح المواقف في التعاطي السياسي الليبي مع قضية الصحراء، التي لم تتبنَّ فيها ليبيا موقف الجزائر وجمهة البوليساريو، القاضي بخلق دويلة في الصحراء، ولم تتبنَّ كذلك الطرح المغربي الراغب في استعادة وحدته الترابية التي سلمها منه الاستعمار، مما وسم هذه العلاقة بالضبابية، وحضور التكتيكات وحسابات المصالح في إطار هذه العلاقة، كما هو الشأن بمعاهدة الوحدة المغربية الليبية في 13 غشت 1984 التي عرفت بالاتحاد العربي الإفريقي، التي سعى المغرب من خلالها تخفيف أزمته الاقتصادية وفك العزلة الإقليمية والدولية عنه، عبر ضمان حياد ليبيا في ظرف صعب كان يمر منه المغرب على المستوى الاقتصادي والعسكري، وضمن خروج ليبيا من الصراع حول الصحراء، رغم حالة الإحراج التي تسببت فيها هذه الوحدة للمغرب، في إطار صراع ليبيا مع الغرب خاصة الولايات المتحدة الأمريكية<sup>522</sup>.

لكن بعد أفول نظام معمر القذافي، ودخول ليبيا عهدا جديدا، دخلت العلاقات المغربية الليبية منعطفًا جديدا، ونقلة نوعية نحو مزيد من التعاون والاعتماد المتبادل والإرادة الراسخة، التي عبر عنها البلدان من أجل انطلاقة واعدة للعلاقات المغربية الليبية، لتتجاوز الضبابية والمواقف المتأرجحة

<sup>522</sup>رشيد لزرق، "العلاقات المغربية الليبية: المسار الصعب"، مقال منشور بتاريخ 20 نونبر 2010 على موقع مغرس الإخباري، الرابط:

<https://bit.ly/2OG4egk>

والمزاجية، إلى الوضوح والتواصل البناء والدعم السياسي والأمني والاقتصادي الذي أسس له المغرب منذ بداية التغيير في ليبيا، من خلال الاتصال المباشر والعلني والواضح مع المجلس الوطني الانتقالي، سواء على المستوى الثنائي أو في اجتماعات مجموعة الاتصال الخاصة بليبيا، أو عبر المداخل السياسية ودعم المصالحة الوطنية الليبية، التي ترجمت على مستوى الاتفاق السياسي لمخرجات حوار الصخيرات المغربية، مروراً بجلسات بوزنيقة وانتهاءً بطنجة (الفرع الأول)، لكن خصوصية النظام الإقليمي وغياب التنسيق بين المغرب والجزائر أضعف المبادرة المغربية في ظل تواجد رهانات المصالح الدولية بالمنطقة (الفرع الثاني).

### الفرع الأول: الجهود السياسية المغربية لتسوية الأزمة الليبية

مع انطلاق الشرارة الأولى للحراك الليبي المناهض للنظام السابق، الذي سلب ليبيا وجهها الحضاري وأدخلها في عداد الدول البدوية، حيث طغت البدونة على معالم الدولة، في غياب للمؤسسات والحكم الديمقراطي الرشيد، وحلت محلها الأوتوقراطية والريع السياسي والاقتصادي والمجالي، حتى سارع المغرب إلى سياسة واقعية تستشرف الأفق، خصوصاً بعد توالي التقارير الاستخباراتية التي تؤكد تخلي " الحلفاء " عن القذافي، وإصرار القوى الكبرى على دعم حركة التغيير في ليبيا، حيث أبان المغرب عن براغماتية دبلوماسية كبيرة في تعامله مع الملف الليبي، من خلال تعبيره الواضح عن دعمه ومساندته للثورة الليبية منذ تشكيل المجلس الوطني الانتقالي الليبي، حيث أكدت المملكة المغربية اعترافها بالمجلس الوطني الانتقالي، كمثل شرعي ووحيد للشعب الليبي الطامح لمستقبل مبني على الانفتاح والعدالة والإنصاف، وتجاوز إرث الماضي وتشردم الهوية الليبية.

وعبر المغرب أيضاً عن تضامنه التام مع الشعب الليبي في تلك المرحلة الدقيقة التي اجتازها، مؤكداً استعدادة تقديم كل أوجه المساعدة، حتى تصبح ليبيا دولة قوية بمواردها البشرية والطبيعية، بما يساهم في الدفع بالاندماج المغاربي في إطار من الوحدة والتقدم، حيث اعترف المغرب رسمياً بالمجلس الانتقالي الوطني الليبي كمثل وحيد وشرعي للشعب الليبي، برئاسة مصطفى عبد الجليل<sup>523</sup>، وبعد ذلك استقبل وزير الخارجية والتعاون آنذاك الطيب الفاسي الزهري بمدينة بنغازي من قبل رئيس المجلس الوطني

<sup>523</sup> -مصطفى محمد عبد الجليل، رئيس المجلس الوطني الانتقالي واعتبر الرئيس المؤقت لليبيا بعد اندلاع ثورة 17 فبراير 2011، كان قاضياً ووزيراً عدل سابق في فترة حكم القذافي (أمين اللجنة الشعبية العامة للعدل)، عمل في نظام القذافي لأربع سنوات من 2007 حتى فبراير 2011، عرف في وسائل الإعلام العالمية بمواقفه ضد انتهاكات حقوق الإنسان في ليبيا وبمعاربة الفساد وملاحقة المسؤولين معه، وأول مسئول ليبي يستقيل من منصبه بسبب القمع الوحشي للمتظاهرين. (موقع ويكيبيديا).

الانتقالي، حيث نقل له رسالة شفوية من الملك محمد السادس، يؤكد له من خلالها دعم المغرب في المراحل الموالية، سواء على المستوى السياسي، أو بخصوص كافة القضايا المرتبطة بإعادة بناء البلاد وتعميرها<sup>524</sup>، ونوّه عبد الجليل بهذه المناسبة، بالدور الذي قامت به المملكة المغربية التي "نعدُّ أول بلد عربي يوفد مسؤولاً من مستوى رفيع إلى بنغازي، منذ قيام الثورة الليبية، كما أكد أن "المملكة المغربية كان لها دور فعال من خلال اجتماعات جامعة الدول العربية، وكانت ضمن الدول التي حفزت الدول العربية، لاتخاذ موقف موحد إزاء الحظر الجوي لحماية المدنيين"<sup>525</sup>.

وقد انخرط المغرب في المجهودات الدولية الرامية لإيجاد حل للأزمة الليبية، حيث شارك بشكل نشيط وفعال في اجتماعات فريق الاتصال، الذي انعقد اجتماعه الأول في لندن، مباشرة بعد اندلاع الأزمة في ليبيا، وذلك إلى جانب الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا وفرنسا وقطر وإيطاليا والإمارات، كما تشارك في هذه المجموعة منظمات دولية مثل الأمم المتحدة والجامعة العربية وحلف الشمال الأطلسي، وارتبط الدور المغربي بداية بالطابع الإنساني المحض، المناصر للشعب الليبي في الظروف المأساوية التي يمر منها؛ وكذا المساهمة في الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي من أجل التوصل إلى حل سياسي للأزمة، تطبيقاً لقرار مجلس الأمن رقم 1973<sup>526</sup>.

كما انخرط المغرب في إطار الاستمرارية في الاجتماع الثاني، الذي انعقد في روما الإيطالية في 5 ماي 2011، الذي سطر ضمن جدول أعماله، البحث عن حل سياسي للنزاع القائم بين الثوار الليبيين، ممثلين في المجلس الوطني الانتقالي، وكتائب القذافي، التي تطالب مجموعة الاتصال برحيله، لوقف المواجهة العسكرية وتدهور الوضع الإنساني، ومد المعارضة بالأسلحة الكفيلة بذلك، ومعلوم في هذه الفترة تحول المغرب إلى مزار لأطراف النزاع بغية الوساطة في حل الخلاف بين النظام والمعارضة الثورية، حيث استقبل وزير الخارجية الطيب الفاسي الفهري وفداً عن أعضاء المجلس الوطني الانتقالي، مباشرة بعد استقباله

<sup>524</sup>- مقال صحفي بجريدة بيان اليوم بتاريخ 4 أكتوبر 2011 تحت عنوان، "عبد الجليل: المغرب لعب دوراً رائداً في دعم الثورة الليبية، منشور بتاريخ 25 غشت 2011، على الرابط: <https://bit.ly/38dpEt4>

<sup>525</sup>- مصطفى عبد الجليل يشيد بدور المملكة الداعم للثورة الليبية منذ البداية، منشور على موقع جريدة الصحراء الإلكتروني، على الرابط: <https://bit.ly/2HakBxw>

<sup>526</sup>- الطيب الفاسي يلتقي وفد المجلس الانتقالي الليبي، مقال منشور بموقع جريدة هسبريس الإلكترونية بتاريخ 21 أبريل 2011، على الرابط: <https://bit.ly/38dax2H>

نائب وزير الشؤون الخارجية المكلف بالقضايا العربية، مبعوثاً من القذافي<sup>527</sup>، بما عكس ثقة الأطراف في المساعي الحميدة للمغرب، وموقفه الداعم لحل سياسي يتمخض عن حوار مفتوح بين الليبيين، تحت رعاية أممية أو إقليمية تحافظ على مصالح الشعب الليبي واستقراره في دولة تضمن الحقوق للجميع.

إنَّ الثقة التي حظي بها الدور المغربي، شكلت جوهر خلاف إقليمي بينه وبين الجزائر، التي اختارت الانحياز لقوات القذافي وإمداده بالمرتزقة، وتسهيل مرورهم إلى الجوار الليبي، مما جعل المجلس الانتقالي يشتكى من هذا التدخل السلبي ضد الشعب الليبي وإرادته، إلى وفد الاتحاد الإفريقي، رغم محاولة الجزائر دفع التهمة عنها، حيث عبّر عبد الجليل مصطفى في إحدى حواراته التلفزيونية، استغرابه للموقف الجزائري حيال الأزمة الليبية، حيث قال "كنا نتوقع أن يكون للشعب الجزائري دور أكثر فاعلية، لكن الساسة والعسكر كان لهم رأي آخر"<sup>528</sup>، في إشارة إلى رفض الجزائر الاعتراف بالمجلس الوطني الانتقالي كممثل شرعي للبيبا، مما كرس عزلة إقليمية لها، حققت بها الدبلوماسية المغربية مكاسب استراتيجية في سياقها الزماني.

إضافة إلى دعم الوساطة والمصالحة بين الليبيين، والبحث عن الحلول السياسية الأنجع لتدبير الأزمة، فإن المغرب قدّم مساهمة إنسانية ودعماً أمنياً كذلك، حيث أرسل مساعدات إنسانية عاجلة للاجئين الموجودين على الحدود الليبية التونسية، شملت إقامة مستشفى ميداني مجهز بأحدث الآليات لتقديم العلاجات الضرورية للأشخاص في وضعية مرضية، كما قدم مساعدات إنسانية عن طريق عدة منظمات دولية متخصصة، وقدّم خبرته الأمنية والعسكرية رهن إشارة السلطة الليبية خلال فترة البناء وإعادة الإعمار، بغاية استتباب الأمن والسلم ومحاربة الإرهاب المترص بليبيا والمنطقة برمتها، وعبر عن استعداده تقديم التجربة المغربية في ميدان تطوير المؤسسات والترسانة القانونية والعدالة الانتقالية، مع تأكيد أولوية الشراكة الفعالة مع ليبيا لتحقيق الوحدة المغاربية، والتصدي لتحديات الانفصال

والإرهاب التي تهدد منطقة الساحل و الصحراء<sup>529</sup>.

<sup>527</sup> -إحسان الحافظي، " المغرب يحضر اجتماع مجموعة الاتصال حول ليبيا"، مقال منشور بجريدة الصباح المغربية بتاريخ 6 يونيو 2011، على الرابط: <https://bit.ly/3799015>

<sup>528</sup> -عبد الجليل يثني على المغرب ويستغرب من الموقف الجزائري، مقال صحفي بجريدة هسبريس الإلكترونية بتاريخ 3 أكتوبر 2011، على الرابط: <https://bit.ly/2HaliqC>

<sup>529</sup> -من كلمة السيد لعل لعل بصفته ممثل المملكة المغربية بالأمم المتحدة خلال جلسة مجلس الأمن حول الحالة في ليبيا تحت رقم 7059 بتاريخ 14 نوفمبر 2013، المحضر رقم S/pv.7059.

بذل المغرب جهدا معتبرا في سبيل إيجاد تسوية نهائية لأزمة ليبيا، بحكم تزايد حدة التهديدات الأمنية على دول منطقة شمال إفريقيا ومنطقة الساحل والصحراء، خصوصا بتزامن أزمة مالي مع تدهور الوضعية في ليبيا، مما جعل اللااستقرار يخيم على المنطقة، ويهدد السلم والأمن الدولي، نظرا لقرب المنطقة من أوروبا وارتباطها الجغرافي بمصر ومنه إلى دول غرب آسيا.

ومن خلال التجربة المغربية في دعم الدوائر الاستراتيجية، والدول ذات الأهمية السياسية، التي انخرط فيها المغرب منذ قيامه بدعم حركات التحرر، وتقديم كل أشكال الدعم للعديد من البلدان في مختلف أزمتها، وتنوع طبيعة الأدوار بين الوساطة والمساعي الحميدة والتشجيع على الحوار والتفاوض، وبين الدعم الإنساني والعسكري والخبرة التقنية، سواء من خلال جهود فردية أو في إطار المشاركة في مبادرات إقليمية أو دولية، ترى الدبلوماسية المغربية أن الحل في ليبيا لن يكون إلا عن طريق تبني مقاربة سياسية، تنبني على تشجيع الأطراف على الجلوس حول طاولة الحوار لتفادي الخلافات وتذويب المشاكل القائمة، وإيجاد تسوية توافقية مرضية للجميع، فالحل السياسي والحوار هما الأليتان الكفيلتان بإيجاد حلول مستدامة للمشكلة الليبية، وفق المقاربة المغربية، وهذا ما جعل الفرقاء الليبيين ينخرطون في حوار الصخيرات المغربية، الذي نتج عنه الاتفاق السياسي الليبي، الذي اعتُبر خارطة طريق حل الأزمة الليبية، خصوصا أنه تمّ تحت رعاية أممية ودعم مغربي متميز.

لذلك أعطى المغرب لجولات الحوار السياسي بالصخيرات، أهمية كبيرة وجهدا متميزا في سبيل تقريب وجهات النظر وإيجاد حل وتسوية للأزمة الليبية، بناءً على الخيار السلمي بجمع الأطراف الليبية الفاعلة، على أسس الحوار وبناء أرضية مشتركة متفق عليها من طرف الفرقاء الليبيين، حيث كثفت الدبلوماسية المغربية من مساعيها إلى توسيع دائرة المناقشات، تجنباً لانزلاقات قد تدخل ليبيا في وضع الدولة المهارة، كما رام المغرب عدم تعقيد الأزمة، على خلاف ما اتضح من سلوك مجموعة من الدول الإقليمية، التي وجدت في الأزمة الليبية "مسرحا" لتصريف خلافاتها (مصر، دول الخليج، تركيا)، وتسعى المقاربة المغربية إلى تحييد الجماعات المسلحة، وإعادة الاعتبار إلى الجيش الليبي الوطني وقوات الأمن النظامية، وتسوية الخلاف في إطار المؤسسات والشرعية السياسية.

وقد حظي الاتفاق السياسي بإشادة دولية وإقليمية وازنة، عكست دور المغرب كفاعل وداعم لجهود السلام والأمن والاستقرار بليبيا، بعد استضافته لعدد كبير من جولات المفاوضات، التي برهنت على بعد

النظر والتبصر الذي ميز السياسة المغربية، وعكس تضامنها الدولي، واعتمادها على المبادئ التي ترفض كل محاولات التفرقة والانفصال، والتي تتعارض مع القيم السامية والكونية، بحسب شهادة الرسالة التي بعثها الأمين العام لمنظمة الأمم المتحدة السيد بان كي مون إلى الملك محمد السادس، وإلى الحكومة المغربية<sup>530</sup>.

#### الفرع الثاني: حدود الدور المغربي في ليبيا ومعيقاته

تقوم الدبلوماسية المغربية بجهود محمودة من أجل المساهمة في تهدئة توترات دول الجوار والساحل، مستندة إلى مقومات جغرافية وتاريخية، وإصلاحات سياسية، جعلتها تحظى بالمقبولية من طرف أطراف الصراعات، وكذلك المنتظم الدولي، لتجربتها وحركيتها التاريخية في دعم السلم والأمن الدوليين في محطات كثيرة، ودعم المسار التفاوضي والحوار السياسي الليبي، الذي شكل خارطة طريق أساسية للتوصل إلى حل نهائي للأزمة، وتحظى الرعاية المغربية لمسار الحوار الليبي بدعم إقليمي ودولي، واعتماد مقاربة تتأسس على التفاوض، والعمل على إزالة مسببات التوتر في الأزمة المالية، من خلال استراتيجية ذات أبعاد متكاملة، تعيد الثقة وترسخ المصداقية بين مختلف الأطراف، ما يؤكد على محورية الدور المغربي على المستوى الإقليمي.

لكن تواجه السياسة الخارجية المغربية كذلك مجموعة من التحديات داخليا وخارجيا، تعيق قيامها بأدوار أكبر على المستوى الإقليمي، وتصعب تنفيذ رؤيتها ومقاربتها للحد من مختلف التهديدات التي تنتجها الأزمات الإقليمية، والتي تشهد تصاعدا مستمرا وواسعا، ساعد على وجود بيئة سياسية وأمنية هشة، لذا فمقاربة المغرب المتعددة الأبعاد تحمل العديد من الأمور الإيجابية، والتي أثبتت نجاعتها في العديد من الأزمات، لكن الصراع الإيديولوجي الذي ما زال يحكم العقيدة الأمنية الجزائرية، يحاول في كل المناسبات تقويض الجهود المغربية بمبادرات مناوئة للتصور المغربي، عوض البحث عن آليات التنسيق والتعاون، والاعتماد المتبادل الذي يعود بالنفع والأمن على الدول المغاربية، وسيشكل إرثا صاعدا لعودة إحياء التكتل المغربي، الذي جمد وظيفيا بفعل الرؤية الضيقة للساسنة الجزائريين، رغم سياسة "اليد الممدودة" التي عبر

<sup>530</sup>- أطراف الحوار السياسي الليبي يوقعون بالمغرب على " الاتفاق السياسي الليبي لتسوية الأزمة، بتاريخ 17 دجنبر 2015، موقع المملكة المغربية على

عنها المغرب غير ما مرة دون أن تجد استجابة من طرف الأجهزة الجزائرية ذات الحمولة العسكرية الشيء الذي يسم كل المقاربات الفردية للدول المغاربية بالمحدودية.

إنَّ محدودية الدبلوماسية المغربية، تتأطر ضمن المحدودية الجماعية، التي تسم المقاربات المغاربية المنفصلة عن بعضها البعض، والتي تنزع نحو التنافس المغاربي،<sup>531</sup> عوض التعاون وتنسيق الرؤى وتقديم مشروع متكامل يحظى بالقوة والدعم الشعبيين، لأن صيغة التنافس في السياسات الخارجية المغاربية، خاصة الجزائرية التي تبحث دائما عن إبعاد المغرب عن كل الترتيبات الإقليمية، لن تجدي نفعا لكل بلدان المغرب، نظرا لمحدودية الإمكانيات والقدرات الفردية، وكذا طبيعة الأدوار التي بإمكان دول المغرب القيام بها بشكل فردي، في ظل تواجد قوى دولية كبرى أو منظمات إقليمية قوية وذات حضور دبلوماسي في العديد من النزاعات الدولية، وبالتالي وجب على المغرب ومختلف الدول المغاربية الدفع نحو تبني صيغ التعاون، والاعتماد المتبادل والتنسيق على مختلف الأصعدة، وتجاوز الخلافات البينية جانبا لأن ما يجري ترتيبه للمنطقة لن يكون سوى مزيد من التقسيم و"الفدرلة"، التي لن تخدم مستقبل الدول المغاربية، كما حدث خلال الفترة الاستعمارية التي ما تزال الأزمات الإفريقية شاهدة عليها.

بعيدا عن الصراع الإقليمي بين الجزائر والمغرب، فإن تمهافت القوى الدولية على المنطقة، يؤكد الأهمية الاستراتيجية لمنطقة الساحل والصحراء لدى الدول الكبرى، فالكل يتذكر الإلحاح الذي أبدته واشنطن من أجل حث البلدان الإفريقية على الانخراط في تأسيس قاعدة عسكرية أمريكية بالقارة الإفريقية تحت مسمى "الأفريكوم"، الذي لم يحظ بحماس الدول الإفريقية لتتوجسها من المقرب الأمريكي.

تعددت الاستراتيجيات والتحركات الدولية لمواجهة تداعيات الأزمات الإقليمية في منطقة الساحل والصحراء، فالدول الأوروبية عملت على تعزيز الشراكات بدول جنوب المتوسط، وأطلقت برنامج "ميديا" الذي يركز على دعم التنمية الاقتصادية وتعزيز الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية، وتعزيز العمليات الإقليمية وتأمين الحدود، والتنسيق وتبادل المعلومات على المستوى الإقليمي، كما أطلقت فرنسا مشروع الاتحاد من أجل المتوسط في 22 أكتوبر 2008، باعتباره محور التنسيق الأورو إفريقية<sup>532</sup>.

531. وليد عبد الحى، العلاقات المغربية الجزائرية: العقدة الجيو-استراتيجية، مجلة سياسات عربية، دراسات وأوراق بحثية، ع6، 2014، ص40.

532- عصام عبد الشافي، "معضلة الأمن في منطقة الساحل والصحراء"، مجلة السياسة الدولية، القاهرة، عدد 195، يناير 2014، ص 150.

ورغم أن المنطق الأمني والحرب العالمية على الإرهاب، تشكل أساس اهتمام القوى الكبرى بالمنطقة، بسبب الضعف والهشاشة الأمنية، والفضل في تأمين الحدود، بما يهدد الأمن الإقليمي والدولي، فإن الرهانات السياسية والمصالح الحيوية، خاصة في الغرب الإفريقي حيث الثروات النفطية، أحدثت تغيرات في القيمة الاستراتيجية للمنطقة، وأصبحت منطقة جذب للتنافس الدولي، خصوصا فرنسا التي تمثل القوة الفاعلة التاريخية في إفريقيا، والولايات المتحدة الأمريكية صاحبة الهيمنة العالمية وقائدة المعركة العالمية على الإرهاب، إضافة إلى تواجد قوى ناشئة تبحث لها عن موطئ قدم في المسرح الدولي كتركيا.

### خاتمة

ختاما يتميز الواقع الأمني والسياسي بإفريقيا بتعدد وتنوع التهديدات، فالتهديدات التقليدية التي ارتبطت بطبيعة الدولة بالمنطقة باعتبارها نتاجا لمرحلة الاستعمار وإكراهات بناء الدولة في مرحلة ما بعد الاستقلال، حيث فشلت هذه الأخيرة في تدبير الأزمات واحتواء الصراعات التي تحولت إلى مجموعة من الانقلابات، ساهمت في تعزيز حالة عدم الاستقرار بالمنطقة من جهة، ومن جهة ثانية، في تنامي حدة التهديدات ب بروز أزمات جديدة وتهديدات لا تماثلية كالإرهاب والهجرة غير الشرعية و بروز فاعلين جدد غير الدول.

أمام هذه التحولات والأزمات الإقليمية، حاولت الدول بلورة تصورات وتدابير تسعى من خلالها المساهمة في حل الأزمات سواء من خلال تعزيز تدابير الأمن الجماعي والتنسيق المشترك أو من خلال مقاربات أحادية وتحركات دبلوماسية لتقريب وجهات النظر بين أطراف النزاع، كما هو الشأن بالنسبة للدور المغربي في تدبير أزمة ليبيا، غير أن غياب تنسيق جدي ومتفاعل مبني على تجسير العلاقات والثقة المتبادلة بين الدول المغربية والإفريقية، وضعف الإطار المؤسسية الإقليمية والقارية على احتواء تدبير الأزمات وبلورة حلول تتوافق مع أولويات الدول، فتح المجال للدول الكبرى كفرنسا والولايات المتحدة الأمريكية وتركيا، وفاعلين آخرين كالجماعات الإرهابية التوغل في المجال القاري الذي أنتج مجموعة من التعقيدات والتحولات ارتبطت أولا بصراع المصالح والرهانات الجيو-استراتيجية، وثانيا بتموقع الإرهاب بالمنطقة مستفيدا من هشاشة الوضع الأمني والسياسي وشساعة المجال الجغرافي مما جعل منطقة الساحل والصحراء الإفريقية على الخصوص حاضنة للجماعات المتطرفة التي غدت وقودا لتغذية النزعات الانفصالية والطائفية بالمنطقة بما يهدد وحدة الدول واستقرارها واستمراريتها.

### تطور القوة في العلاقات الدولية: بين المفهوم والنظرية

## The Evolution of Power in International Relations: The Concept and Theory

عبدالصمد فاضل Abdessamad FADIL

طالب باحث بسلك الدكتوراه قانون عام وعلوم سياسية بجامعة القاضي عياض - المغرب.

[Abdessamad.fadil@ced.uca.ma](mailto:Abdessamad.fadil@ced.uca.ma)

يعتبر مفهوم القوة في العلاقات الدولية من المفاهيم الشائكة والمسيطر على تحليل تلك العلاقات، بل ذهب البعض أكثر من ذلك، واعتبر العلاقات الدولية على أنها مبنية ابتداء وانتهاء على أساس القوة، فالدول تسعى إما للحصول على القوة أو للحفاظ عليها أو لزيادتها، إلا أن هذا الحصر الضيق للعلاقات الدولية في مفهوم القوة لم يلقى استحساناً من الكثيرين، الذين يعتبرون أن هذا النهج في التحليل هو منحاز وغير عادل، فالدول عقلانية ولا تسعى فقط للقوة، بل تنتهج أساليب أخرى ومتعددة للانخراط البناء ضمن المجتمع الدولي، لمحاولة بناء نظام دولي مستقر يتم بالتعاون عوض الصراع، فبدأ هذا الطرح بالبروز بشكل متزايد خصوصاً بعد نهاية الحرب الباردة والتحول في النظام الدولي، لتظهر للوجود مفاهيم أخرى للقوة ساهمت بشكل أو بآخر في توسيع هذا المفهوم ومحاولة إخراجه من قالبه الضيق الذي كان فيه لعقود، الأمر الذي يتعلق بالقوة العسكرية، بحيث أن التحولات الكثيرة التي شهدها العالم أفرزت مجالات أخرى وأنواع أخرى من القوة.

كلمات مفتاحية: القوة، العلاقات الدولية، النظرية الواقعية، النظرية الليبرالية.

Abstract:

The concept of power in international relations is a thorny concept that controls the analysis of those relations, and some have even gone further, and considered international relations to be based on power. States seek to acquire, maintain or increase their strength, but this narrow limitation of international relations in the concept of power has not been well received by many, who consider this approach in analysis to be biased and unfair. States are rational and do not seek only power. Rather, it is pursuing many other methods of constructive engagement within the international community, to try to build a stable international order that will be carried out in cooperation rather than conflict, and this proposition has begun to emerge increasingly, especially after the end of the cold war, and the transformation of the international system, to show that there are other concepts of force that have contributed in one way or another to the expansion of this concept and to try to remove it from its narrow form of decades, which relates to military force, so that the many transformations that the world has witnessed have produced other areas and other types of power.

Keywords: Power, International Relations, Realism, Liberalism.

## مقدمة

حقل العلاقات الدولية يعتبر من بين الميادين التي تعرف الكثير من التشابك والترايط، ما يجعلها تتميز بعدم الثبات بفعل تأثرها بمزاجية علاقات الدول ببعضها، فحينما يطبعها السلام والتعاون وحسن النية، وفي حين آخر يغلب عليها الصراع والتزاع، هذه التقلبات في العلاقات الدولية تفرض على الدول تطوير نفسها وامتلاك إمكانيات ترقى بها لمستوى ربط علاقات تعاونية، تعود عليها بالمنفعة وكذا من الدفاع عن

نفسها في حال الصراع وانعدام الأمن، للحفاظ على أمنها وبقائها، وبالتالي فهذه كلها مقومات تدفع الدول للسعي وراء امتلاك القوة.

إن مصطلح القوة هذا بدوره طرح مجموعة من التحليلات وبنيت عليه مجموعة من الآراء بل وحتى النظريات، فالحديث عن مصطلح القوة يحيلنا إلى التساؤل حول المقصود بالقوة وما الحجم المناسب الذي يجب على الدول امتلاكه من هاته القوة، كما أضى مفهوم القوة من المفاهيم الأكثر استخداما في حقل العلاقات الدولية، بل حتى أن العلاقات الدولية كانت تفسر على أنها علاقات من أجل القوة، لكن بالمقابل ليس من الحكمة اختزال العلاقات الدولية بمجملها على أنها علاقات من أجل القوة، خصوصا مع التحولات والتغيرات المتعددة التي عرفها العالم بأسره، وبالتحديد منذ انتهاء الحرب الباردة وتحرير السوق العالمية، الشيء الذي شكل نقلة نوعية في تفسير مفهوم القوة فتم إخراجها من إطاره المتمثل في القوة المادية والعسكرية بالأساس ليشمل مظاهر وأنواع أخرى من القوة، على الرغم من أنه إذا ما تم الرجوع إلى تاريخ العلاقات الدولية، نجد أن القوة العسكرية كانت تتمتع بمزايا لا مثيل لها في تحقيق الفوائد السياسية والاقتصادية للدولة، وتم التركيز عليها بشكل كبير، حتى أنه لا يمكن الحديث عن القوة دون ربطها بالجانب العسكري والعتاد، واستمر ذلك حتى أواخر القرن العشرين وبعد انتهاء الحرب العالمية الثانية التي شهدت أشرس حرب عسكرية بالعالم، وظهر فيها الاستخدام الأول للسلح النووي المدمر، ما أدى للسباق والتنافس النووي بين القوى العظمى، الذي أنتج بدوره صراعا قطبيا بين أكبر القوى النووية بالعالم، الولايات المتحدة الأمريكية متزعمة المعسكر الغربي والاتحاد السوفياتي السابق كقائد للمعسكر الشرقي، لكن تحولات العصر وتطوراتها جعلت الأداة العسكرية تتراجع لصالح الأداة الاقتصادية في سلم أدوات السياسة الخارجية، فلم تعد الأداة العسكرية تحتفظ بميزتها السابقة ولم تعد نتائجها مضمونة، وإنما تبدلت وأصبحت مكلفة للغاية، أما القوة النووية فهي في حد ذاتها رادعة إذ لن يتجرأ أي طرف في استعمالها ضد طرف آخر، لما في ذلك من دمار لكلاهما، بل وللعالم بأسره، بالتالي فإن الحرب الباردة رغم التوازن النووي، أو ما يمكن أن نطلق عليه بتوازن الرعب، كان الحسم للقوة الاقتصادية التي كانت تتميز بها الولايات المتحدة ومعها المعسكر الغربي، على عكس لو كان الاتحاد السوفياتي آنذاك يوازي القوة الاقتصادية للولايات المتحدة حينها ربما قد تؤول الأمور إلى منحنى آخر غير انهيار الاتحاد.

تأكيدا لما سبق، فالأزمة الكبيرة التي شهدها العالم نتيجة تفشي فيروس كوفيد-19، أكدت بشكل قاطع أن التحديات الكبرى الموازية التي تهدد البشرية على كوكب الأرض أكبر بكثير من اختزالها في تحدي

الحروب والصراعات بين الجيوش وبين القوى العسكرية. ففي المراحل الأولى من تفشي الوباء أصاب العالم ارتباك لم يشهد له مثيل في التاريخ المعاصر، الشيء الذي أدى إلى دخوله في حجر صحي شبه كلي أصاب شريان العالم بالشلل، فتوقفت التحركات البشرية ومعها سلاسل التوريد، الذي أثر بدوره على الملاحه والتجارة والسياحة وغيرها، فهذا الرعب الذي أصاب العالم لم يكن سببه القوة العسكرية أو أسلحة الدمار الشامل، التي غالبا ما يرتبط مصطلح الرعب بها، كما لم تستطع القوة العسكرية بما وصلت إليها من تقدم تقني وتكنولوجي أن توقف ذلك الرعب الناتج عن انتشار فيروس كورونا القاتل، الذي أصاب أكثر من 254 مليون شخص، وقتل أزيد من 5 ملايين منهم<sup>533</sup>، إلى حدود كتابة هذه الأسطر، بل على العكس تماما أغلب القوى العسكرية والنووية بالعالم هي التي تأثرت بشكل كبير من تفشي فيروس كورونا المستجد.

إن الأهمية البالغة التي يكتسبها مفهوم القوة في العلاقات الدولية، جعلت منه عنصرا فاعلا ملازما لها ولا غنى عنه، حيث أن هذه الخاصية التي يتميز بها مفهوم القوة تستدعي منا مساهمته في مراحل تطوره وفي اتساع مجالاته، من خلال تحليل مراحل نموه وانعكاس ذلك على العلاقات الدولية كممارسة وكعلم، لذلك فإن جميع الدراسات التي تطرقت لدراسة هذا المفهوم وإن تعددت، فإنما تزيد من تبسيط المهم، وتعالج بشكل كبير إشكالات عدم الفهم، أو ربط القوة بمفهوم مطلق ومحدد، دون الإلمام بالمرحل التي مر بها والتطورات التي طرأت عليه باستمرار، وبالتالي فمفهوم القوة في العلاقات الدولية من المواضيع الغنية والتي تفك شفرات سلوك الدول داخل نظام دولي تتفاعل فيه مجموعة من الكيانات.

ومما لاشك فيه، أن النظام الدولي عرف تحولات جذرية أثرت في بنيته مرارا، ذلك من خلال ما تعرفه العلاقات الدولية من دينامية مستمرة، ما يفرض علينا طرح إشكال محوري هو، إلى أي مدى ساهمت التحولات في النظام الدولي وتطور العلاقات الدولية، في التأثير على مفهوم القوة؟

للإجابة ولتحليل هذا الاشكال سوف نحاول دراسة مفهوم القوة وإطاره النظري في العلاقات الدولية، من خلال استحضاره مراحل تطوره والقيود المفروضة عليه، وكذا الأنماط الحديثة لمفهوم القوة، هذا بالتأكيد مع التطرق للمدارس الفكرية والنظرية التي ساهمت بدورها في حلحلة مفهوم القوة.

### المطلب الأول: مراحل تطور مفهوم القوة

<sup>533</sup>- الموقع الرسمي لمنظمة الصحة العالمية، تاريخ الزيارة 2021/11/18 الساعة 20:15 [/https://covid19.who.int](https://covid19.who.int)

يتميز مفهوم القوة في العلاقات الدولية بالمرونة والتعقيد في نفس الوقت، حيث أنه لا يوجد تعريف محدد يختزل المفهوم ويضعه في إطار معين، فبينما كانت العلاقات بين الدول مبنية بالأساس على مبدأ القوة، الشيء الذي أدى إلى دخولها في كثير من الحروب الدامية الشرسة والتي بقيت راسخة في الذاكرة الإنسانية، آخرها الحربين العالميتين الأولى والثانية، فاستخدام القوة واللجوء إليها كوسيلة لحل النزاعات لا يمكن التنبؤ بعواقبه حتى وإن كان طرفي النزاع هم دولتين فقط، وهو الأمر الملاحظ في أغلب الحروب الدامية، تكون بدايتها بين طرفي اثنين وتنتهي بحرب اقليمية أو دولية، الشيء الذي دفع الدول إلى العمل الجاد في سبيل إيجاد حل أنجع للحد من سطوة مفهوم القوة في شقه العسكري والمادي على العلاقات الدولية.

#### الفقرة الأولى: تطور مفهوم القوة على مستوى القانون الدولي

باعتبار الدول كيانات عقلانية، فهي وعت بشكل أو بآخر خطورة الصراعات الدولية التي تنشأ بسبب غطرسة القوة والرغبة الجامحة في امتلاكها أو في إظهارها، فعملت منذ القدم أو على الأقل منذ ظهور الدولة الحديثة على الحد من تسلط القوة ووضع بعض القواعد التي تحد من تسلطها أو تقييدها بشروط معينة.

#### أولاً: القوة في مرحلة ما قبل عصبة الأمم

في مرحلة ما قبل ظهور عصبة الأمم، كانت معاهدة "وستفاليا" التي انعقدت سنة 1648م مع انتهاء حرب الثلاثين عام بين مجموعة من الدول الأوروبية، النواة الأولى لوضع حد للحروب بين الدول، وتعتبر المرجع الأساس للدول بحيث من خلالها تم ميلاد الدولة بمفهومها الحديث كما أكدت على مبدأ أساسي هو مبدأ سيادة الدولة بالإضافة لتكريس فكرة توازن القوى، الشيء الذي يحد من طغيان قوة بعينها

على قوى أخرى، عن طريق التحالف لردع الطغيان وعدم السماح بسيطرة القوة الواحدة، أي أن الدول تتساوى بينها كيفما كان حجم قوتها النسبية دون تمييز<sup>534</sup>.

لكن كل هذه الرغبة وحسن النية في تحسين العلاقات بين الدول لا تعني بتاتا أن الأمر سيقف عند ذلك الحد وتنضبط الدول وتضبط سلوكها العدواني خارج حدودها، بل على العكس دائما ما نجد حالات عدم الالتزام بالمعاهدات، فتارة يتم خرقها وتجاوزها وتارة أخرى تتمرد عليها الدول وتتبرأ منها بل ترى في تلك المعاهدات السلمية تقييدا لحركتها وسياستها الخارجية، مثلما هو الشأن مع "نابليون بونابارت" الذي تمرد على أوروبا ودخل معها في صراعات متواصلة دامت لعقود من الزمن انتهت بتحالف الدول عليه لإسقاطه وعقد مؤتمر فيينا لسنة 1815، ذلك لإعادة تعديل العلاقات بين الدول وتأهيلها لتجنب مثل تلك التجاوزات وبالتالي تحقيق المصالح والحفاظ على السلم والأمن<sup>535</sup>. كما تم تعزيز هذا النهج والتأكيد عليه من خلال مؤتمري لاهاي الأول سنة 1899، ولاهاي الثاني سنة 1907، اللذين قننا استعمال القوة والتأكيد على أهمية التسوية السلمية للنزاعات الدولية<sup>536</sup>.

كل هذه الخطوات الرامية لتحقيق الاستقرار والسلم خصوصا بالدول الأوروبية، قد يراها البعض دون جدوى لفشلها في تجنب تلك الدول الحروب والنزعة التوسعية، لأنها لم تقيد بشكل صريح سلوك الدول الخارجي وبقي الأمر رهينا بحسن النية في الانضباط للقواعد والالتزام بالمواثيق والمعاهدات، لكن بالمقابل لا يمكن الحديث عن القانون الدولي بشكله الحالي دون الرجوع إلى المسار التاريخي الذي صار عليه ليتطور مع مرور الوقت ويعالج مكامن الضعف والخلل.

### ثانيا: القوة في عهد عصبة الأمم

من المعلوم أن عصبة الأمم جاءت كنتيجة لانتهاء الحرب العالمية الأولى، والغرض منها تعزيز النهج الذي سارت عليه القوى الدولية لردع استعمال القوة، هذه الأخيرة التي تعتبر آلية قانونية مشروعة ومظهرا من مظاهر سيادة الدولة، وبالتالي من الصعب جدا اقناع الدول على التخلي عنها أو تقنين استعمالها، لما في

<sup>534</sup>- بوردباله صالح الدين، استخدام القوة المسلحة في إطار أحكام الأمم المتحدة، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون العام، جامعة بن يوسف بن خده: كلية الحقوق الجزائر 2010، ص 28.

<sup>535</sup>- عرفة عبد السلام، التنظيم الدولي، الطبعة الثانية، مصر: منشورات الجامعة المفتوحة، 1997، ص 15.

<sup>536</sup>- الاتفاقية الخاصة باحترام قوانين وأعراف الحرب البرية، اللجنة الدولية للصليب الأحمر، تاريخ الزيارة: 2021/11/18، الساعة: 20:05.

<https://www.icrc.org/ar/doc/resources/documents/misc/62tc8a.htm>

ذلك من تأثير مباشر على سيادة الدولة، إلا أن ما خلفته الحرب العالمية الأولى من دمار وخسائر في الجوانب المادية والبشرية انعكس سلبا على مستوى قوة الدول، ما أدى إلى أفول قوى وبروز قوى أخرى جديدة في الساحة الدولية، وبالتالي فكل هذه المتغيرات والتكلفة الباهظة للحرب ارتأت القوى على أن تكون عصبة الأمم هيئة دولية تعنى بتحقيق السلم والأمان للعالم، على الرغم من أن أغلب دول العالم لم تكن عضوة فيها، كما أن هذه النزعة التفاوضية والمثالية المفرطة في تأسيس عصبة الأمم، لقيت انتقادات كثيرة، لكن رغم ذلك فتأسيسها أعلن عصرا جديدا للتنظيم الدولي، ووضع قواعد القانون الدولي بشأن الحرب واستعمال القوة في العلاقات الدولية، فأصبحت القوة مع عصبة الأمم طبقا لبنود العهد المنشئ لها أمرا ينطبق على القوى الدولية بأسرها.

بالرغم من كون طموحات عصبة الأمم كانت كبيرة وبزعة تفاؤلية طاغية، إلا أن عهد العصبة لم يتضمن أي نص صريح يحظر استخدام القوة في العلاقات الدولية<sup>537</sup>، واكتفى وفقا للمادة 12 منه على أن تتعهد الدول الأعضاء بأن تخضع نزاعاتها التي تهدد السلام العالمي للتحكيم أو التسوية القضائية أو تحيلها إلى مجلس العصبة، كما أكدت المادة 13 منه على تعهد الدول الأعضاء، بالعمل على تنفيذ الأحكام التي تصدر عن المؤسسات واللجان الدولية بحسن نية، أي أنها ليست ملزمة ولا تجبر الدول على الالتزام والرضوخ لها وإنما الأمر راجع إلى حسن نوايا الدول، وبالتالي فالحرب واستعمال القوة مشروعة، والجديد الذي جاء في عهد عصبة الأمم هو تحديد مشروعيتهما في حالات معينة دون غيرها وهي كالتالي<sup>538</sup>:

الحالة الأولى: إذا شنت الحرب قبل عرض النزاع على التحكيم أو التسوية القضائية، أو التحقيق أو بواسطة مجلس العصبة وفقا للمادة 12 من عهد عصبة الأمم.

الحالة الثانية: إذا أعلنت ضد دولة قبلت قرار التحكيم أو الحكم القضائي الصادر من المحكمة الدائمة للعدل الدولي أو تقرير المجلس الصادر بالإجماع في موضوع النزاع ولو بعد مرور فترة 03 أشهر وفقا للمادتين 13 و15 من العهد.

<sup>537</sup>- سمعان بطرس فرج الله، جدلية القوة والقانون في العلاقات الدولية المعاصرة، الطبعة الأولى، القاهرة: مكتبة الشروق الدولية، 2008، ص 51.

<sup>538</sup>- The Covenant of the League of Nations, Articles 13 and 15, accessed on 18/11/2021, at:

[https://avalon.law.yale.edu/20th\\_century/leagcov.asp](https://avalon.law.yale.edu/20th_century/leagcov.asp)

بالمقابل تعتبر الحرب غير مشروعة إذا حصلت قبل انقضاء ثلاثة أشهر على صدور قرار التحكيم أو الحكم القضائي أو تقرير المجلس، وفي حالة النزاع بين دولة عضو ودولة ليست عضو في العصبة، أو بين دولتين غير أعضاء في العصبة حينها يعتبر اللجوء إلى الحرب أمراً غير مشروع وفقاً للفقرة الثالثة من المادة 17 من عهد عصبة الأمم<sup>539</sup>.

فعلى الرغم من أن عصبة الأمم قد شكلت منعطفاً جديداً في مسار العلاقات الدولية والنظام الدولي، وجمعت الأطراف المتعاقدة من أجل تعزيز التعاون الدولي وتحقيق السلم والأمن الدوليين، إلا أن تلك الأفكار الطوباوية وعدم تحيينها بالشكل الذي يحول دون نشوب نزاعات أخرى، ساهمت بشكل أو بآخر في فشل العصبة وحلها نهائياً باندلاع حرب عالمية ثانية فاقت خسائرها بكثير ما خلفته الأولى، وهو ما فتح على واضعي تلك الأفكار انتقادات لاذعة من طرف الواقعيين خصوصاً "كار" التي اعتبر أن الرغبة في منع الحروب والنزاعات بالنوايا والأفكار الطوباوية لا يعدو أن يكون ساذجاً وسخيفاً<sup>540</sup>، لذلك وجب العمل على تحليل العلاقات الدولية من خلال واقعها وسلوك الدول داخل النظام الدولي وليس بناء على النوايا وما يجب أن يكون. كما أن نقاط ضعف عصبة الأمم تم تداركها نوعاً ما مع إحداث منظمة الأمم المتحدة.

### ثالثاً: القوة في إطار منظمة الأمم المتحدة

بعد ما خلفته الحرب العالمية الثانية من دمار كبير بأوروبا وخارجها، علق المجتمع الدولي آماله على منظمة الأمم المتحدة لتجنبيه ويلات الحروب والدمار الناتج عنها، فبعد الخطوة الأولى التي مثلتها هيئة عصبة الأمم رغم فشلها في تحقيق الاستقرار الدولي المرجو منها، إلا أنها ساهمت في تدارك مكامن النقص والخلل، لتقنين وتوجيه العلاقات الدولية لتكون أكثر سلمية، بعيداً عن المفاهيم التقليدية لاستعمال القوة والهيمنة، وهذا ما أكدت عليه بالفعل المنظمة في ميثاقها على أنه يتمتع أعضاؤها جميعاً في علاقتهم الدولية عن التهديد باستعمال القوة أو استخدامها ضد سلامة الأراضي أو الاستقلال السياسي لأية دولة، كما نص على ذلك ميثاق الأمم المتحدة في فقرته الرابعة، وفي حالة ما إذا تم خرق هذا البند فإن المنظمة تخول نفسها اتخاذ الإجراءات اللازمة لردع العدوان والتصدي لأي دولة يشكل سلوكها تهديداً للأمن والسلم الدوليين، ذلك من خلال الآليات المتاحة والمتبعة التي أكد عليها تباعاً الفصل السادس والفصل السابع من

<sup>539</sup>- Ibid. Article 17.

<sup>540</sup>- Carr, E.H, *The Twenty Year's Crisis 1919-1939*, London: Macmillan, 1939, p. 87.

الميثاق، كما أن بنود الميثاق لا تنطبق فقط على الدول الأعضاء في المنظمة بل يسري مفعولها على جميع دول العالم، والملاحظ كذلك أن منظمة الأمم المتحدة في بنودها لم تستبق رد العدوان بالعدوان مباشرة، بل انتهجت أسلوب الضغط والحوار أولاً من خلال الآليات المتاحة كالضغوط الدبلوماسية والاقتصادية، وكذا من خلال آليات الحوار والتحكيم والتعاون من أجل تجاوز الأزمات، ثم بعد ذلك إذا لم تفلح أي من تلك الوسائل والآليات لردع العدوان أو السلوك المهدهد لسلامة وأمن الدول، حينها يكون خيار اللجوء لاستخدام القوة وارداً، وتلتزم جميع الدول الأعضاء بالمنظمة بتوفير ما يلزم من القوات والمساعدات وكذا التسهيلات الضرورية لإعادة حفظ الأمن والسلم.

بالإضافة لبنود ميثاق الأمم المتحدة، التي تنص صراحة على منع استخدام القوة أو التهديد بها في العلاقات بين الدول، لضمان الأمن والسلم الدوليين، نجد كذلك مجموعة من القرارات الصادرة عن الأجهزة التابعة للأمم المتحدة، كقرار الجمعية العامة رقم 2625 المتضمن لمبادئ القانون الدولي بشأن العلاقات الودية والتعاون بين الدول، والذي أكد على واجب الدول الامتناع في علاقاتها الدولية، عن التهديد باستخدام القوة أو استعمالها ضد السلامة الإقليمية لأية دولة كيفما كانت، وأن التهديد باستعمال القوة يشكل انتهاكاً للقانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة وتترتب عليه مسؤولية دولية<sup>541</sup>.

على الرغم الانتقادات الكثيرة الموجهة لمنظمة الأمم المتحدة وخاصة في تركيبة مجلس الأمن التي يراها البعض على أنها تركيبة غير عادلة وتكرس بشكل أو بآخر مفهوم القوة، إلا أن المنظمة قد عملت على تجنب العالم كارثة قد تكون من أخطر الكوارث العالمية إبان الصراع الأيديولوجي بين المعسكرين الشرقي بزعامة الاتحاد السوفياتي (سابقاً) والغربي بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية، والذي يميز خطورة هذا الصراع عن سابقه هو الخطر النووي المدمر، واللجوء للحروب بالوكالة التي كانت آلية من آليات الانتقال من الحرب المباشرة إلى حرب الهيمنة والمواجهة غير المباشرة، لكن مع التحولات البارزة التي شهدتها النظام الدولي والتحديات المتزايدة التي تواجه العالم باستمرار، أصبح للأمم المتحدة تحديات أخرى جديدة موازاة مع حرصها في منع الحروب المدمرة والعمل على ضمان الاستقرار العالمي، من قبيل تحديات المتزايدة للحروب الداخلية بين الدول، زد على ذلك تحدي الكيانات الأخرى من غير الدول التي تهدد الأمن والسلم الدوليين،

<sup>541</sup>- أمير حسين وآخرون، مبدأ منع التهديد باستعمال القوة في العلاقات الدولية في إطار ميثاق الأمم المتحدة، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية والقانونية، المجلد 3، العدد 9، (2019)، ص 152-153.

كمنظمات الجريمة المنظمة والجماعات الإرهابية المسلحة وغيرها كثير من مظاهر التحديات الأمنية التي تستدعي تظافر الجهود في مواجهتها والحرص على عدم تورط الدول نفسها في دعم وتمويل تلك التهديدات، وبالتالي فالأمم المتحدة صارت أدوارها أكثر تعقيدا مما كانت عليه منذ تأسيسها.

### الفقرة الثانية: أنماط القوة في العلاقات الدولية

يعد مفهوم القوة مفهوما محوريا في العلاقات الدولية، إلا أنه طرأت على المفهوم العديد من التحولات التي عكست تطور واقع العلاقات الدولية ومحاولة العلم للتنبؤ لهذا الواقع، وقد اختلفت منظورات العلاقات الدولية في تناولها لمفهوم القوة، بحيث جاء المنظور الواقعي بروافده المختلفة للتأكيد على أهمية القوة العسكرية كأساس في العلاقات الدولية، حيث بنيت العلاقات بين الدول، منذ بدايتها على القوة العسكرية<sup>542</sup>، السبب في ذلك راجع إلى طبيعة النظام الدولي الفوضوية وغياب سلطة عليا فوق الدول، لذلك تسعى الدول حسب الواقعيين دائما إلى ضمان أمنها وبقائها، وهو الشيء الذي تعتبره لن يتحقق إلا بامتلاك القوة العسكرية اللازمة لذلك.

وفي ضوء المراجعات التي قامت بها الدول لسياستها الخارجية وخاصة الدول الكبرى التي تسعى للحفاظ على توازن واستقرار النظام العالمي لصالح استمرار هيمنة تلك الدول، وجد صناع قرار السياسة الخارجية أنه من الصعب الفصل بين أدوات القوة، فالقوة العسكرية والاقتصادية قد تصبح أحد مصادر قوة الدولة الناعمة لأنها تجذب الآخرين، ومن الصعب، أن تعمل القوة الصلبة وحدها في ظل تزايد الخسائر الناجمة عن الحروب، ومن الناحية الأخرى، من الصعب أيضا أن تعمل القوة الناعمة وحدها دون وجود قوة عسكرية واقتصادية تدعم مكانة الدولة عالميا، الأمر الذي أدى إلى ظهور مفهوم جديد هو "القوة الذكية في السياسة الخارجية" التي تهدف إلى رسم استراتيجية متكاملة تجمع ما بين القوة الصلبة و القوة الناعمة، فبالإضافة للمفهوم التقليدي للقوة المتمثل أساسا في القوة الصلبة (التي يراها البعض منحصرة في القوة العسكرية فقط بينما هناك من يضيف لها القوة الاقتصادية) ظهرت مفاهيم جديدة للقوة، بل وجدت لنفسها مكانا في دراسة وتحليل القوة في العلاقات الدولية، وهي كالتالي:

### أولا: القوة الناعمة

<sup>542</sup>- سماح عبدالصبور عبدالمحي، القوة الذكية في السياسة الخارجية، سلسلة الوعي الحضاري، الطبعة الأولى، مصر: دار البشير للثقافة والعلوم، 2014، ص 11.

القوة الناعمة هي من المفاهيم الجديدة التي ظهرت خلال العقود الأخيرة، ويعتبر "جوزيف ناي" مهندساً للمفهوم وتحديده بهذا الاسم، رغم أن مظاهر هذه القوة كانت متمثلة في العلاقات الدولية حتى قبل تحدث "ناي" عن القوة الناعمة، حيث نجده جلياً في عديد من سياسات الدول عبر العالم، ولعل المثال الأبرز هو سياسة الولايات المتحدة الأمريكية بعد نهاية الحرب العالمية الثانية، التي كانت القوة العسكرية محدداً رئيساً فيها، من خلال إعادة إعمار أوروبا واليابان بعد الدمار الكبير الذي خلفته الحرب، بالتالي انتهجت أسلوب الدعم والبناء بدل السيطرة والتحكم، من خلال ما كان يعرف بخطة مارشال، وهو الأمر الذي ساهم في موالاة دول أوروبا الغربية واليابان للولايات المتحدة وتحالفها معها في مرحلة الحرب الباردة، والنتيجة هنا هي كما قال "جوزيف ناي" "إذا أقنعتك بالرغبة في أن تفعل ما أريد، فعندئذ لن أضطر إلى استخدام الجزر والعصي لأجعلك تفعله"<sup>543</sup>، الإقناع هنا ليس فقط ذلك الذي يحدث في الكلام وتبادل الأفكار ومحاولة طرف لإقناع طرف آخر، بل الإقناع يكون عن طريق نهج سياسات ناعمة باعتماد مجموعة من الآليات المتاحة، أي أنها عملية متكاملة من عدة جوانب تشمل القدرة على جذب الآخر لما تمتلكه، إذ لا يعقل بتاتا أن تكون دولة نظامها ديكتاتوري مستبد وتنتهك حقوق مواطنيها، وبالمقابل تسعى إلى جذب الآخرين وتحقيق الرضا الخارجي، حيث أن القوة الناعمة هي مترابطة ومتكاملة تتأثر بالعوامل الداخلية للدولة، لأن العوامل الأخلاقية والسياسات المشروعة غالباً ما تكون أكثر جاذبية<sup>544</sup>، على عكس السياسات المستبدة غير الشرعية التي تلقى نفورا وعدم القبول، وإن حدث القبول لها فهو يكون إما عن طريق الإكراه أو الإرغام، وهنا نكون قد خرجنا عن إطار القوة الناعمة.

إن القوتين الصلبة والناعمة مترابطتان لأنهما معا يسعيان لتحقيق المنفعة والمصلحة القومية للدولة، والذي يميز بينهما هو الدرجة في طبيعة السلوك وفي كون الموارد ملموسة، فالقوة الصلبة يتم استخدامها لتغيير سلوك الآخرين، فبالتالي تركز على الإرغام أو على الإغراء، أما القوة الناعمة فهي تسعى لتشكيل ما نريده عند الآخرين ببناء الأفكار والتأثير عليها، أي أنها تركز على جاذبية ثقافة المرء وقيمه<sup>545</sup>، وكما هو معلوم فالولايات المتحدة الأمريكية تعتبر النموذج الأمثل لتصوير القوة الناعمة، من خلال امكانياتها الضخمة في تسويق أفكارها وقيمتها حتى صرنا نتحدث عن مصطلح جديد هو "أمركة العالم"،

<sup>543</sup>- جوزيف ناي، القوة الناعمة وسيلة النجاح في السياسة الدولية، ترجمة محمد توفيق البجيرمي، الطبعة الأولى، الرياض: العبيكان 2007، ص 25.

<sup>544</sup>- رفيق عبدالسلام، الولايات المتحدة الأمريكية بين القوة الصلبة والقوة الناعمة، الطبعة الرابعة، بيروت: مركز صناعة الفكر، 2015، ص 11.

<sup>545</sup>- جوزيف ناي، القوة الناعمة، ص 26.

فشعوب العالم في الوقت الراهن ترى في القيم الأمريكية الغربية على أنها القيم الفضلى والتي يجد الوصول إليها واستقطابها، وتعتبر مواقع التواصل الاجتماعي الآلية المثلى لبسط القوة الناعمة والاستلاء على أفكار الأجيال القادمة في كل دول العالم لتتناسب مع القيم والأفكار الأمريكية الغربية.

### ثانيا: القوة الذكية

بسبب سمعة القوة العسكرية المنبوذة من طرف الشعوب لما تسببه من ويلات ودمار، ولضرورة القوة العسكرية بالنسبة للدول لما تمثله من ضمان البقاء والأمن، كان لزاما البحث عن مخرجات جديدة ومفاهيم مواكبة للتطور الدولي، تبقي على القوة الصلبة كألية أساسية لضمان أمن وسلامة الدول، وبالتالي جاء الحديث عن إطار جديد لمفهوم القوة في السياسة الدولية، يقوم على الاستفادة من كلتا القوتين الناعمة والصلبة، في إطار استراتيجيات جديدة تستدعي أدوات القوة المختلفة تبعا لسياقات الزمان والمكان، فمفهوم القوة الذكية ليس مفهوما مختلفا عن القوة الناعمة والصلبة<sup>546</sup>، لكنه مفهوم قائم بالأساس على القوتين بشروط واستراتيجيات تراعى عددا من المتطلبات والظروف السياسية.

لقد برز مفهوم القوة الذكية في السياسات الخارجية للدول التي اتجهت للتأكيد على القوة العسكرية واستمرار حالات التسلح، مع إدماج تلك القوة بأدوات ناعمة أخرى غير عسكرية<sup>547</sup>، واتضح ذلك في تحركات القوى الكبرى مثل الولايات المتحدة الأمريكية والصين وروسيا وغيرها من القوى العالمية المؤثرة، التي لم تعد تركز في سياستها الخارجية على القوة العسكرية فقط، بل مزجتها بمظاهر القوة الناعمة مما حول لها التحكم في قوتها وفق الحالات المتاحة أمامها، فكل حالة لها استراتيجيتها في التعامل، وبالتالي فاستخدام القوة الذكية في السياسة الخارجية للدول العظمى أصبح واضحا، إذ نجد أن العلاقات الثنائية أو متعددة الأطراف التي تعقدها تلك الدول لا تخلو من مصالح تشمل جميع الجوانب سواء الاقتصادية أو العسكرية أو السياسية، لكن بطرق أكثر دبلوماسية وذكاء مما يدل على التطور المستمر لسلوك الدول العظمى في بسط نفوذها وهيمتها، فمسألة بيع الأسلحة لدول أخرى يصب في مصلحة الدولة المصنعة من ناحيتين، أولها الناحية الاقتصادية من خلال الإيرادات التي تحصل عليها من بيع الأسلحة، وثانها الجانب السياسي والدبلوماسي من خلال التقارب والعلاقة الودية التي يخلقها، كما قد يصل الأمر في بعض حالات

<sup>546</sup>- سماح عبد الصبور، ص 62.

<sup>547</sup>- جوزيف ناي، مستقبل القوة، ترجمة: أحمد عبد الحميد نافع، الطبعة الأولى، القاهرة: المركز القومي للترجمة، 2015، ص 241.

التعاون الكلي إلى إمكانية بناء قواعد عسكرية داخل تراب الدول الأخرى، وبالتالي فدمج القوة الناعمة مع القوة الصلبة يؤدي ثماره ويحقق الكثير من المكاسب، وقد يتم ربط أمن دولة أقل قوة بدفاع دولة أخرى أكثر قوة من خلال التعاون والحماية.

كذلك من بين مظاهر القوة الذكية استخدام القوة الصلبة لأغراض ناعمة، كعمل القوات العسكرية لدولة ما في تقديم الخدمات الطبية والاجتماعية بدولة أخرى على أساس تقديم المساعدة الإنسانية، وكذا حماية دولة لدولة أخرى عسكرياً وتقديم الخبرات والتدريب العسكرية، نفس الشيء ينطبق بدوره على الجانب الاقتصادي، بحيث أن القوة العسكرية والقوة الاقتصادية اللتان تندرجان في إطار القوة الصلبة، يتم استخدامهما لأغراض إنسانية وناعمة قصد كسب الرضى والتوغل داخل الدولة المقابلة دون تكلفة الحروب والصراعات العالية.

### المطلب الثاني: النظريات المفسرة للقوة وتأثير التقدم التكنولوجي عليه كمفهوم

إن بروز مفهوم القوة في حقل العلاقات الدولية وتعدد التعاريف التي تطرقت له، يدل على مدى الديناميكية الذي يعرفها مفهوم القوة، فالجانب النظري بدوره نظر لمفهوم القوة من عدة زوايا تنتهي إلى مدارس مختلفة أبرزها المدرسة الواقعية، التي نظرت إلى القوة من المنظور التقليدي الكلاسيكي وحصرت في أن العلاقات الدولية تبنى على أساس القوة، كما أن الدول تسعى في سياستها إما لاكتساب القوة أو تطويرها أو الحفاظ عليها، كما نجد بالجانب المقابل المدرسة الليبرالية، التي نظرت للقوة من زوايا مغايرة مرتبطة بالتغير الطارئ في النظام الدولي ونهاية الحرب الباردة، الشيء الذي جعل من العامل الاقتصادي، والسوق، وتطور عالم التكنولوجيا، من أبرز العناصر والمؤثرات التي واكبت التحول على مستوى مفهوم القوة لدى التيار الليبرالي.

### الفقرة الأولى: النظريات المفسرة لمفهوم القوة

يبرز الجانب النظري لمفهوم القوة بشكل واضح، وليس حصري، في نظرتين أساسيتين، يتعلق الأمر بالمدرسة الواقعية ونظيرتها المدرسة الليبرالية اللتان تعتبران الأكثر شعبية في حقل العلاقات الدولية.

### أولاً: القوة في العلاقات الدولية من منظور واقعي

مفهوم القوة يشكل أحد الركائز الأساسية في فكر المدرسة الواقعية الكلاسيكية التي يعتبر "هانس مورغنثاؤ" من أبرز منظريها، فهي تنظر إلى السياسة الدولية على أنها صراع من أجل القوة، ذلك في

ظل نظام دولي يتسم بالفوضوية مع غياب سلطة عليا فوق الدول<sup>548</sup>، وفي ظل هذا المعطى تسعى لدول لتطوير وزيادة حجم قدراتها وامكاناتها من أجل ضمان البقاء، فالعالم هو عالم الصراع والحرب، ولكل دولة مجموعة من المصالح التي تريد تحقيقها، قد تكون تارة مرتبطة بالجانب العسكري وتعظيم القدرات العسكرية، كما قد تكون مرتبطة بالمجال الاقتصادي أو الأمني أو كذلك غيرها من المصالح القومية<sup>549</sup>.  
تفضل المدرسة الواقعية في تحليلها لمفهوم القوة التركيز على القوة العسكرية، لما لها من تأثيرات واضحة في تشكيل ميزان القوى وبصناعة القرار الدولي، وهذه حقيقة لا يمكن إنكارها إطلاقاً، فحجم القوة العسكرية للدولة هو الذي يحدد مكانتها داخل المنتظم الدولي، والحديث هنا دائماً هو حول الدولة، لأن فكر المدرسة الواقعية تأسس على عدة افتراضات من أهمها أن الدولة هي الفاعل الرئيسي في العلاقات الدولية<sup>550</sup>، والدولة بدورها هي كيان عقلائي تعرف أين تكمن مصلحتها وأين يكون الخطر على بقاءها، ففوضوية النظام الدولي هو معطى في حد ذاته تفرض على الدولة الاعتماد على نفسها دون غيرها، وهذا لا يتحقق إلا ببناء قوتها المادية، هذه القوة المادية التي من بين عناصرها ما هو معطى مسبق ولا يمكن للدولة أن تغيره، كالموقع الجغرافي والثروات الطبيعية وغيرها، ومنها ما هو متغير ويمكن للدولة التحكم فيه من خلال استراتيجياتها ورؤاها المستقبلية، كالقوة العسكرية والاقتصادية وعدد السكان كذلك وجوده هذا العامل الرئيسي كذلك، هذا على الرغم من كون بعض الواقعيين يفضلون كثيراً القوة العسكرية ويعتبرونها البعد الأهم في قوة الدولة<sup>551</sup>.

بالإضافة إلى أن مفهوم القوة يعرف اختلافاً متبايناً بين الواقعيين أنفسهم، فبينما يعتبر "الترز" أن تعظيم الدولة لقوتها وسعياً نحو الهيمنة يفقدها الهدف الأساسي له والمتمثل في البقاء، حيث أن السعي نحو الهيمنة الدولية وإظهار القوة له فوائد قليلة ومتاعب كثيرة<sup>552</sup>، وقد نجد هذا المثال واضحاً في سياسة الهيمنة التي انتهجتها الولايات المتحدة الأمريكية بعد نهاية الحرب الباردة، إذ أنها انفضت الكثير من أجل حماية مصالحها القومية والحد من الانتشار الشيوعي والأفكار المضادة للبرالية، وبالمقابل وفرت مناخاً

<sup>548</sup>- بونان كمال، الواقعية والخوف في العلاقات الدولية: مراجعة لمورغنثاو ووالتر، المستقبل العربي، المجلد 41، العدد 471، (2018)، ص 145.

<sup>549</sup>- إهاب خليفة، كيف يمكن أن تدير الدولة شؤونها في عصر الإنترنت، الطبعة الأولى، القاهرة: العربي للنشر والتوزيع، 2017، ص 43.

<sup>550</sup>- وهبان أحمد محمد، الواقعيون وتحليل العلاقات الدولية من مورجانثو إلى ميرشايمر: دراسة تحليلية للنظرية الواقعية عبر ستة عقود، مجلة الحقوق للبحوث

القانونية الاقتصادية، العدد 1، (2016)، ص 1213.

<sup>551</sup>- إهاب خليفة، ص 44.

<sup>552</sup> - Kenneth Waltz, *Theory of International Politics*, New York: McGraw. Hill, 1979, p. 126.

دوليا أمنا لقوى صاعدة أصبحت تنافسها على مستوى العالم، الأمر هنا يتعلق بالصعود الصيني. فعلى عكس ما ذهب إليه "والتر" يعتبر أنصار التيار الهجومي للنظرية الواقعية، أن أفضل خيار للدولة العظمى هي تعظيم قوتها قدر ما تستطيع ووقت ما سمحت لها الظروف بذلك<sup>553</sup>. وبالتالي احتواء منافسها داخل اقليمهم ومنعهم من التوسع والتمدد خارج اقليمهم لكي لا يشكلوا تهديدا مستقبليا، من خلال ما يعرف باستراتيجية الاحتواء.

كما أنه مع ازدهار التكنولوجيا وتطورها فقد تغيرت مصادر القوة، إذ لم تعد تلك المصادر التقليدية التي تميزت بها القوى الدولية التقليدية في قرون ماضية، فعلى سبيل المثال كان العنصر السكاني أحد مصادر القوة، وذلك من خلال دفع الضرائب التي تستخدم في التمويل العسكري و تجنيد المواطنين الصالحين في الجيش، كما كان العنصر البشري حاسما في كثير من المعارك الحربية، لكن في الوقت الحالي أصبح السلاح النووي والتكنولوجيا العسكرية المتطورة أكثر حسما وتأثيرا في ميزان القوة<sup>554</sup>، فمحددات القوة تتغير مع تغير الظروف والامكانيات المتاحة، كما أن ظهور السلاح النووي شكل نوعا جديدا وغير مسبوق من التهديد وحسم المعارك، كما شكل معادلة جديدة في ميزان القوة، وبالتالي فقوة الحماية الذاتية التي تعتمد عليها الدولة في السابق أصبحت غير كافية، كما يرى ذلك "جون هيرز"، لكن على العكس اعتبر "والتر" أن وجود السلاح النووي من شأنه أن يؤدي إلى السلام<sup>555</sup>، كما هو الحال إبان الحرب الباردة، بحيث أن امتلاك الطرفين للسلاح المدمر حال دون دخولهما في حرب كونية مدمرة.

#### ثانيا: القوة من منظور ليبرالي

تتعارض النظرية الليبرالية مطلقا مع النظرية الواقعية أولا في اعتبار الدولة هي الفاعل الرئيسي في العلاقات الدولية<sup>556</sup>، مبررة ذلك ب بروز فواعل أخرى جديدة لها ثقلها ووزنها وتأثيرها على الساحة الدولية، على غرار المنظمات والتكتلات الدولية، الشركات متعددة الجنسيات، وغيرها من الفواعل الحديثة من غير الدول، هذا دون إغفال دور الدولة في العلاقات الدولية، لكن هذا الدور يبقى متكاملًا مع أدوار الفواعل الأخرى، بالتالي فهذا التعارض من طبيعة الحال سينعكس على مفهوم القوة الذي تحصره الواقعية في

<sup>553</sup> - John Mearsheimer, Structural Realism, in Tim Dunne, Milja Kurki, and Steve Smith, International Relations Theories: Discipline and Diversity, 3<sup>rd</sup> Edition (Oxford: Oxford University Press, 2013), p. 72.

<sup>554</sup> - Raymon Aron, Peace and war, (New York: Routledge, new published 2017), p. 585.

<sup>555</sup> - Booth Ken, Realism and World Politics, (London & New York: Routledge, 2011), p. 29-30-31.

<sup>556</sup> - John Mearsheimer, The Tragedy of Great Power Politics, (New York & London: Norton, 2014), p. 15.

الدولة باعتباره مفهوما حصريا لها، أما الليبرالية فانتساع دائرة الفواعل الدوليين لديها سيوزع كذلك القوة على تلك الفواعل، فالشركات العابرة للقارات لديها قوتها التي تؤثر من خلالها على صنع القرار العالمي، وكذلك المنظمات الدولية بدورها لديها من القوة ما يمكنها من لعب أدوار قد تقزم هامش تحرك قوة الدولة، مما يعني حسب هذا التيار أن امتلاك الفواعل الجديدة في النظام الدولي للقوة يخول لها المشاركة والمساهمة في السياسة الدولية ورسم معالمها، كما أنه على الرغم من الدور الفعال والمتزايد الذي تلعبه الفواعل الجديدة في العلاقات الدولية وخاصة الشركات متعددة الجنسيات، من خلال امتلاكها للقوة التي تمكنها من التأثير على مسار صناعة القرار داخل الدولة، حسب اعتراف الليبراليين بذلك، إلا أن أنصار التيار الليبرالي يتفقون مع الواقعيين في اعتبار الدول هي الفاعل الأساسي والمؤثر في العلاقات والشؤون الدولية<sup>557</sup>، لأن ففوضوية النظام الدولي هي التي دفعت وساهمت في بروز تلك الفواعل الجديدة، للدفع نحو بناء النظام الدولي من خلال التعاون والتكامل، على عكس الواقعيين الذين يرون في ففوضوية النظام الدولي السبب الرئيسي الذي يؤدي إلى الصراع وعدم الأمن والاستقرار.

إن التحولات التي عرفها النظام الدولي والتي كان سببها في كثير من المرات الحرب الدموية بين القوى العالمية، والولايات التي تخلفها الحروب والدمار المادي للأرض والنفسى للشعوب، أصبح اللجوء للأداة العسكرية أمرا غير مرحب به، خصوصا في الدول الديمقراطية التي يراها الليبراليون أنها لا تخوض الحروب فيما بينها، هذا إن سلمنا أنها أصبحت ديمقراطية بعد العالم الثانية، أما إن كانت تعتبر نفسها ديمقراطية حتى قبل الحرب العالمية، فهذا المعطى غير صحيح لأن الحرب العالمية سواء الأولى أو الثانية، كانت بين الدول التي تعتبر نفسها اليوم ديمقراطية، هذا بالإضافة إلى ارتفاع تكلفة الحروب ليس فقط لدى الدول ذات الاقتصاد الضعيف بل حتى القوى العظمى والمهيمنة، فمسألة الردع العسكري والتوسع الامبريالي كلها مفاهيم متجاوزة وتم الحسم فيها بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية من خلال ميثاق الأمم المتحدة، وبالتالي فهذا الأمر الواقع يلزمه مواكبة في التفكير وإيجاد البدائل، وهو ما جاء به "جوزيف ناي" أحد مفكري المدرسة الليبرالية من خلال مفهوم القوة الناعمة، كبديل للقوة العسكرية مع تحقيق نفس النتائج والأهداف اعتمادا على الإغراء والاقناع بدل الإرغام والردع<sup>558</sup>، ويبقى هذا المفهوم الجديد للقوة طاغيا بشكل ملحوظ على دراسة القوة في العلاقات الدولية حيث وجد نفسه بسرعة في مجال تدريس العلاقات والسياسة

<sup>557</sup> - Stephen M.Walt, International Relations: One World Many Theories, Foreign Policy, No. 110, (Spring, 1998), p. 32.

<sup>558</sup>-جوزيف ناي، القوة الناعمة، ص 25.

الدولية، بل أكثر من ذلك، أصبحت الدول تنهج هذا الأسلوب الفعال في سياستها الخارجية، كما كانت الولايات المتحدة الأمريكية المستفيد الأكبر من سياسة القوة الناعمة، إذ حققت بها ما لم تستطع قوتها العسكرية أن تحققه، كيف لا وقد استطاعت بفضل سياستها الدولية النشيطة أن تسوق أفكارها الليبرالية على أنها الافكار المثلى، وأنها تملك تلك القيم الإنسانية التي ينبغي على الدول أن تسعى لكسبها لتصير من الدول المتقدمة والمزدهرة.

من خلال ما سبق، تحاول المدرسة الليبرالية قدر المستطاع أن تحول مفهوم القوة من طبيعته المادية التقليدية المرتبطة بالأساس بالقوة العسكرية، إلى مفهوم جديد يحقق نفس المكاسب وأكثر، مع الحرص على تحقيق المبادئ التي بنيت عليها، والمتمثلة في السلام والاستقرار، وهذا لن يتحقق إلا بنشر قيم الديمقراطية وحقوق الإنسان، كما نجد هذا المعطى بارزا في كتل الاتحاد الاوروبي حيث أن الدول التي كانت بالأمس القريب معادية وتميل إلى الصراع والحرب بدل السلم والأمن، أصبحت اليوم بنهجها الديموقراطي دولا سلمية متحضرة وعاقلة بحيث تعي جيدا نتائج الحرب وتكلفتها الباهظة على عكس الحوار والتسوية الدبلوماسية التي تؤدي إلى نتائج أفضل وتفضي إلى حلول سلمية متوافق عليها،<sup>559</sup> لكن من جهة أخرى، إذا كانت القوى الأوروبية مندمجة ومتكاملة فهذا يعني اشتراكها في نفس القيم والايديولوجية مما يسهل عملية التكامل والتقدم، أما بالنسبة للدول التي تختلف اختلافا واضحا مع القيم الغربية فمن الصعب تكييفها مع تلك المعتقدات والأفكار التي تحاول القوى الغربية فرضها عليها، مما قد ينتج عنه تصادمات وصراعات فيما بينها، فكما سبقنا وأشرنا إلى أن اعتبار القيم والأفكار الغربية على أساس أنها القيم الفضلى لا يستقيم أبدا، بحيث أن الدول غير الغربية ترى في عولمة تلك الأفكار وغزوها للعالم تهديدا لسيادتها ولهويتها التي أسست عليها، لذلك تعمل جاهدة لصددها وردعها، فالعالم متنوع باختلافه والسلام الدولي يمكن تحقيقه بآليات أخرى كثيرة ومتعددة دون تجريد الدول من هوياتها وقيمها.

وهنا نصل إلى أن المدرسة الليبرالية قد وسعت من مفهوم القوة في العلاقات الدولية وأخرجته من المجال الذي حصرت فيه المدرسة الواقعية، وذلك بناء على التطورات التي شهدتها العالم أجمع، بحيث أنه بعد منع استخدام القوة العسكرية أو التهديد بها، كما جاء بذلك ميثاق الأمم المتحدة، أصبح من الصعب

559- سحر صديق السيد الشافعي، السياسة الدولية بين التأويلات الواقعية والمثالية: دراسة تحليلية نقدية في فلسفة السياسة، المجلة العلمية بكلية الآداب- جامعة طنطا، العدد 33 الجزء 1، (2018)، ص 617.

نهج نفس الأسلوب الذي كان سائدا في السابق، وغزو الدول من أجل الحصول على الثروات الطبيعية والمواد الخام، فأصبح بإمكان الدول الطاقية أو التي تمتلك ثروات طبيعية مؤثرة أن تستعمل مواردها للتأثير في صناعة القرار الدولي وفرض مكانتها دون ضرورة امتلاك القوة العسكرية.

#### الفقرة الثانية: القوة في زمن التكنولوجيا المتطورة

بفضل ثورة تطور تكنولوجيا المعلومات، وظهور أنواع كثيرة من شبكات الانترنت ووسائل التواصل الاجتماعي ومواقع إلكترونية متعددة وحساسة، بالتالي فهذه الطفرة النوعية في مجال التكنولوجيا، فرضت نفسها كأحد العناصر المؤثرة في النظام الدولي<sup>560</sup>، حيث لعبت هذه التكنولوجيا ولا تزال دورا مهما في عوامة الأفكار والقيم عبر العالم، كما لها دور بارز في عمليات التعبئة والحشد الجماهيري، بالإضافة إلى امكانيات الضغط والتأثير على صناعات القرار في كثير من القضايا العالمية، وبالتالي فهذا التحول يعتبر قوة في حد ذاته، ما جعل القوى العظمى تتسارع لامتلاك التكنولوجيا والتحكم فيها، فمن يمتلك التكنولوجيا في المستقبل هو من سيكون الأقوى والمسيطر، لأن مميزات التكنولوجيا هي أن يمكن استعمالها في تطوير ونجاعة سواء القوة الصلبة أو القوة الناعمة أو هما معا.

التكنولوجيا دون شك هي مجال حديث ودائم التطور والجدة، وهي تستجيب للتغيرات بشكل سريع ودون حدود، ويحتوي هذا المجال أو الفضاء على كم هائل من المعلومات وعدد ضخم من المستخدمين عبر العالم، سواء كانوا أفراد أو جماعات أو منظمات، بل صارت الدول بدورها تتفاعل وتتواصل مع رعاياها من خلال الانترنت<sup>561</sup>، حتى باد هذا المعطى واقعا يفرض نفسه لرقمنة الإدارة والخدمات وإحداث مدن ذكية، وغيرها من المتغيرات التي يحدثها التطور التكنولوجي المستمر وتستوجب مواكبتها، كيف لا وقد رسخت الطفرة التكنولوجية الحديثة مفاهيم جديدة في العلاقات الدولية، على غرار سباق التسلح وامتلاك القوة العسكرية، صرنا نتكلم اليوم على سباق امتلاك التكنولوجيا المتطورة، كما هو الشأن بين الولايات المتحدة الأمريكية والصين الشعبية في صراعهما حول تكنولوجيا الجيل الخامس، فقوة الولايات المتحدة هي تفردتها في امتلاك التكنولوجيا المؤثرة، التي بسطت لها بساط الهيمنة والسيطرة وبالتالي الظهور كقوة عظمى دون منازع في النظام الدولي، لكن امتلاك الصين للتكنولوجيا الحديثة بدورها على غرار باقي الدول المتقدمة، لا تنظر إليه الولايات المتحدة بنفس المنظار، لأن الصين أصبحت تنتج التكنولوجيا بل

<sup>560</sup>- سيف الهرمزي، مقتربات القوة كآلية من آليات التغيير الدولي: الولايات المتحدة الأمريكية أنموذجا، سياسات عربية، العدد 32، (2018)، ص 125-126.

<sup>561</sup>-إيهاب خليفة، ص 53.

وتفوقت على الولايات المتحدة في مجال الابتكار التكنولوجي، هذا التفوق الصيني لم تستسهه أمريكا طبعاً لأنه يؤكد باللموس على مدى التقدم والصعود الصيني، مما قد يشكل تهديداً لعرش الولايات المتحدة وهيمنتها على النظام الدولي، فالتقدم التكنولوجي والتفوق في الابتكار التكنولوجي سيقابله تلقائياً التفوق العسكري، فهذا بالضبط ما تخشاه الولايات المتحدة الأمريكية في صراعها مع الصين<sup>562</sup>، إن دل هذا الصراع على شيء، فهو يدل على الدور الكبير التي تتميز به التكنولوجيا كقوة مؤثرة في ميزان القوى الدولي، حتى وإن لم تظهر معالم تأثيرها في الوقت الراهن إلا أنها ستكون واضحة في المستقبل.

ليس هناك مجال للشك، أن للتكنولوجيا الحديثة تأثير وانعكاس على مفهوم القوة في العلاقات الدولية، حيث ظهر مفهوم جديد مقترن بالتكنولوجيا وهو ما يطلق عليه بـ "القوة الإلكترونية"، وفي ذات السياق يعرفها "جوزيف ناي" على أنها تلك القدرة في الحصول على النتائج المرجوة من خلال استخدام مصادر المعلومات المرتبطة بالفضاء الإلكتروني، أي أنها القدرة على استخدام الفضاء الإلكتروني لخلق مزايا<sup>563</sup>، و التأثير في الأحداث المتعلقة بالبيئات الواقعية الأخرى وذلك عبر أدوات إلكترونية، وهنا "ناي" يربط امتلاك التكنولوجيا بالقدرة على استخدامها، فالامتلاك دون القدرة على الاستخدام لن يكون ذا جدوى، أو بصيغة أخرى لن يخلق أي صراع أو تسابق في لامتلاك التكنولوجيا الأحدث والأنجع بين القوى المعنية، وهنا بالضبط نفهم عمق التخوف الأمريكي من الصعود الصيني، فالصين تمتلك التكنولوجيا وتبتكرها وأيضاً تحسن استخدامها وتدمجها في جميع مظاهر قوتها الاقتصادية أو المعلوماتية أو العسكرية.

كما يرى جوزيف ناي أن القوة الإلكترونية مرتبطة بامتلاك المعرفة التكنولوجية، والقدرة على استخدامها، وهي تعني القدرة على استخدام الفضاء الإلكتروني في خلق مميزات والتأثير في الأحداث التي تجري عبر البيئات التشغيلية و عبر أشكال وأدوات القوة المختلفة، سواء كانت عسكرية أو اقتصادية أو دبلوماسية أو معلوماتية، وقد حدد "ناي" ثلاثة أنواع من الفاعلين الذين يمتلكون القوة الإلكترونية، يتمثل النوع الأول في الدولة، والنوع الثاني في الفاعلين من غير الدول، و النوع الثالث يتمثل في الأفراد، كما حدد أيضاً أنماطاً لاستخدام موارد القوة الافتراضية وميز بين الاستخدام الناعم لها والاستخدام الصلب، وبالتالي تبقى عناصر القوة الإلكترونية أكثر تركيباً وتعقيداً، بحيث تجمع بين التكنولوجيا والقدرة على

<sup>562</sup>- Christopher Darby and Sarah Sewall, *The Innovation Wars*, Foreign Affairs, March/April 2021, Last accessed November 13 2021

at: <https://www.foreignaffairs.com/articles/united-states/2021-02-10/technology-innovation-wars>

<sup>563</sup>- جوزيف ناي، مستقبل القوة، ص 50.

تحويل التكنولوجيا إلى أداة قوة، الأمر الذي لا يتحقق إلا بتوفر أرضية ملائمة وبنية تحتية متطورة وكفاءات عالية تحسن استخدام تلك القوة وتوجيهها في الطريق الأنسب.

ويبقى التحدي الأكبر في مجال التكنولوجيا هو التحدي الأمني<sup>564</sup>، بحيث لا توجد بتاتا ضمانات قوية قد تضمن أمن المعلومات الأمنية الحساسة ضمانا أبديا ومستمرًا، حيث أن التكنولوجيا بطبيعتها معرضة للاختراق وتفكيك شفراتها المعقدة، مما قد يطرح عنصر الأمن السيبراني كتحدٍ من أكبر التحديات التي ستواجه مستقبل العالم، فكما تتطور الدول من خلال انفتاحها على العالم التكنولوجي والرقمي وبناء القوة على هذا الأساس، فنفس النهج تنتهجه الفواعل الأخرى من غير الدول خصوصا الإجرامية منها كمنظمات الجريمة المنظمة والجماعات الإرهابية المسلحة، والخطر الأخطر هو الوصول إلى المعلومات التقنية الحساسة حول البرامج النووية وصناعة أسلحة الدمار الشامل.

#### خاتمة:

إن مفهوم القوة في حقل العلاقات الدولية ليس جامدا بل هو مفهوم يتميز بالديناميكية والتطور ومواكب للتحويلات الدولية. فلكل زمان قوته ومميزاته، فحتى القوة العسكرية باعتبارها عاملا كلاسيكيا لا يمكن تجاهله عندما يتم الحديث عن القوة، عرفت تطورات كثيرة وجذرية، حيث أنه في الوقت الراهن لا يمكن الحديث عن قوة عسكرية باستخدام المنجنيق، أو البنادق البارودية، أو حتى المناطيد الهوائية أو غيرها، وبالتالي فهناك تحولات كثيرة تتمثل بالتطور في السلاح العسكري وظهور السلاح النووي واقحام التكنولوجيا في هذا المجال، هذه التطورات في الجانب العسكري طبعًا سيكون لها انعكاس على نتائج الحرب إذا اندلعت، لأن استخدام أسلحة الدمار الشامل نتائجها لا تكون طبعًا كنتائج الأسلحة التقليدية الأخرى، إذا فمسألة الدخول في حرب بين القوى العظمى أصبح أمرًا خطيرًا للغاية ومستبعدًا كذلك، لأن الدول باعتبارها عقلانية لا يمكن أن تدخل في حروب مدمرة ستنعكس عليها أيضًا، وهي التي تريد الرخاء والازدهار والتطور، مما يعني اللجوء إلى صيغ أخرى وبدائل جديدة تحصل من خلالها الدول على أهدافها دون استخدام القوة العسكرية، التي رغم ذلك لن تفرط الدولة فيها وفي زيادتها قدر المستطاع، لكن بالمقابل رغم ظهور مفاهيم وأنماط جديدة للقوة أبننت عن فعاليتها ونجاعتها، إلا أن اللجوء واستخدام القوة العسكرية لا يزال واقعا، وقد تكون بين القوى العظمى نفسها لكن في أراضي غير أراضيها، وهو ما يعرف بأسواق العنف التي يتم

<sup>564</sup> -Amitav Mallik, Role of Technology in International Affairs, New Delhi: Pentagon Press, 2016, p.154.

خلقها وتجريب الأسلحة فيها، فتنعش القوة الاقتصادية من خلال بيع الأسلحة، وتتطور القوة العسكرية من خلال تجريب أسلحتها في الحرب بين الدول التي تبيع لها الأسلحة أو داخل الدولة بعينها، وكذلك الدور على القوة التكنولوجية التي تمتلكها القوى العظمى وتتأكد من نجاعتها في أراضي غيرها.

و القوة اليوم لها تأثير واضح في سلوكيات الدول ضمن إطار العلاقات الدولية، حيث أنها تمكن للدولة مكانة متقدمة في الساحة الدولية، فالدول هي كيانات حية متحركة وبالتالي فقوتها تزايد أو تتراجع أو تستقر على حال معين، فالدولة التي تبني قوتها بشكل متكامل يجمع بين النمو الاقتصادي والعسكري والسياسي، فمن المؤكد أن مكانتها سواء على المستوى الاقليمي أو الدولي ستتغير كذلك، وقد تنتقل من قوة اقليمية إلى قوة دولية، والعكس كذلك، وبالتالي فالدول التي تريد أن تصير قوة اقليمية أو دولية، ينبغي عليها أن ترسم سياسات واستراتيجيات واضحة وشاملة تواكب التحولات الدولية الراهنة والمستقبلية.

محددات السياسة الخارجية المغربية

Déterminants of Moroccan foreign policy

رحوتي محمد Rahouti Mohamed

باحث في القانون العام وحقوق الإنسان

جامعة محمد الأول الكلية المتعددة التخصصات الناظور

[rahoutti@gmail.com](mailto:rahoutti@gmail.com)

ملخص الدراسة

تخضع السياسة الخارجية المغربية لمجموعة من المحددات منها المباشرة، ومنها غير المباشرة. إذ يلعب موقعه الجيوسياسي والعوامل الثقافية والدينية دورا هاما في توجيه سياسة المملكة المغربية الخارجية إلى جانب خصوصية نظامه السياسي المتميز بنظام ملكي يعتبر مجال السياسة الخارجية محفوظا له. أما المحددات غير المباشرة فهي متنوعة أهمها الضغوط الدولية الآتية من مختلف القوى الفاعلة في المسرح الدولي ناهيك عن اتسام هذا الأخير بالحركية والتغير الدائم. إن كثيرا من هذه المحددات المذكورة، تؤثر كل حسب قوتها في توجيه مسار السياسة الخارجية المغربية. وتتغير هذه الأخيرة بقدر تغير موازين وقوة هذه المحددات خاصة ما يتعلق بدينامية العلاقات الدولية التي تبرز في كل مرة لاعبين إقليميين ودوليين جدد في الوقت الذي تشهد فيه قوى أخرى تراجعاً أو ثباتاً في موقعها في أحسن الأحوال. الكلمات المفتاح باللغة العربية: السياسة الخارجية- المحددات- الموقع الجيوسياسي- العوامل الثقافية- الاعتبارات السياسية- المحيط الدولي

**Abstract**

Moroccan foreign policy is subject a number of determinants, including direct and indirect. Its geopolitical location and cultural and religions factors play and important role in directing the foreign policy of the kingdom of Morocco, in addition to the peculiarity of its political system, which is distinguished by monarchy that considers the field of foreign policy reserved for it.

As for the indirect determinants, they are diverse, the most important of which is the international pressures coming from the various active forces in the international scene, not to mention the latter's permanent movement and change.

Many of these determinants mentioned, each according to its strength, influence the direction of the course of Moroccan foreign policy.

And the latter changes as much as the balance and strength of these determinants change, especially with regard to the dynamics of international relations, which every time new regional and international players emerge, at a time when other powers are witnessing a decline or stability in their positions at best.

**Keywords in english:** policy- Determinants- Geopolical location-Cultural factors- Political considerations- International environment.

مقدمة:

إذا قمنا بالبحث في تعريفات السياسة الخارجية التي تناولتها الدراسات العلمية منذ الخمسينات من القرن الماضي، فإن ما يمكن استيعابه، هو أنه لا يوجد اتفاق بين دارسي السياسة الخارجية حول تعريف هذه الأخيرة. بل إن عددا من الدراسات المتعلقة بالسياسة الخارجية تناولت هذه الأخيرة دون أن تحدد تعريفا لها.

علي سبيل المثال، يعرفها مازن اسماعيل الرمضاني بأنها "السلوك السياسي الذي يتبعه صناع القرار في وقت معين مقابل غيره من اللاعبين الدوليين، خارج الحدود الإقليمية لدولته، وذلك بقصد إنجاز إحدى مكونات المصلحة الوطنية أو القومية، أو تطويرها أو الدفاع عنها"<sup>565</sup>، بينما قدم لها المفكر الأمريكي جيمس روزنو Rosnao. تعريفًا يعتبر حسب العديد من دارسي السياسة الخارجية أكثر شمولية من غيره، حيث يعرفها بأنها "ذلك المجهود الذي تبذله جماعة وطنية من أجل التحكم في محيطها الخارجي، سواء من خلال تكريس الوضعيات الايجابية، أو تعديل تلك الوضعيات السلبية التي لا تخدم مصالحها"<sup>566</sup>.

أما محددات السياسة الخارجية فيعرفها محمد السيد سليم، بأنها مجموعة من المتغيرات التي تجعل السياسة الخارجية تأخذ توجهها معينًا، ويعطي مثالًا على ذلك عبر التساؤل لماذا تختلف السياسة الخارجية الأمريكية عن السياسة الخارجية للصين الشعبية؟ ولماذا تتغير كذلك السياسة الخارجية للولايات المتحدة من فترة تاريخية إلى أخرى، بحيث يصل إلى استنتاج مؤداه أن السياسة الخارجية لا تتحدث ولا تتغير بفعل الصدفة وإنما تركز على مجموعة من المتغيرات التفسيرية المستقلة التي تتفاعل مع بعضها البعض بشكل أو بآخر اعتمادًا على خصائص الوحدة الدولية محل التحليل<sup>567</sup>. وبالنسبة للسياسة الخارجية المغربية، فهي تخضع لمجموعة من المحددات شكلت في تفاعل مع بعضها البعض نوعًا من الإطار الذي لا يمكن أن تخرج عنه، فإرضاء بذلك على صانع القرار الخارجي المغربي أن يتصرف فقط في بدائل معينة دون أخرى أثناء اتخاذه للقرار الدولي، ولم تخرج منذ الاستقلال عن هذا الإطار الذي جعلها تتبع توجهها معينًا وتتكيف

<sup>565</sup> - مازن اسماعيل الرمضاني، السياسة الخارجية: دراسة نظرية، مطبعة دار الحكمة، بغداد، 1991، ص: 14.

<sup>566</sup> - محمد السيد سليم، تحليل السياسة الخارجية، الطبعة الثانية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية جامعة القاهرة، 1998، ص: 11.

<sup>567</sup> - نفس المرجع، ص: 137.

حسب تغيير وتطور هذه المتغيرات أو المحددات، فهناك محددات في السياسة الخارجية المغربية تظل ثابتة كالجغرافيا والمقومات الحضارية بينما تتغير المحددات الأخرى خاصة الآتية من البيئة الخارجية.

وتكمن أهمية هذا الموضوع في كون محددات السياسة الخارجية المغربية تفسر لنا جانبا مهما من القوى التي تدفعها لكي تسير في اتجاه معين دون الاتجاهات الأخرى، و بذلك يمكن لنا أن نكتشف بعض ظروف اتخاذ القرار الخارجي المغربي، كل هذه الأسباب تجعل من هذا الموضوع أهمية بالغة وتحمسا كبيرا لدى الباحثين، لمعرفة هذه الضغوطات والقوى التي تضع إطارا للسياسة الخارجية المغربية يصعب عليها أن تخرج عنه.

وبذلك يفرض علينا هذا الموضوع إحدى الإشكاليات الرئيسية المتمثلة في إبراز أهم هذه المحددات التي يخضع لها صانع القرار الخارجي المغربي؟ هل هي محددات مباشرة متعلقة فقط بالبيئة الداخلية؟ أم يتعدى ذلك إلى محددات موضوعية خارجية؟

وسنعمد لمعالجة هذه الإشكالية على التصميم التالي:

المبحث الأول: المحددات المباشرة للسياسة الخارجية المغربية

المبحث الثاني: المحددات غير المباشرة للسياسة الخارجية المغربية

المبحث الأول: المحددات المباشرة للسياسة الخارجية المغربية

يعتبر الموقع الجيوسياسي للمملكة المغربية عاملا مهما في تحديد توجه سياستها الخارجية (المطلب الأول)، كما أن طبيعة نظامها السياسي وخصوصيته له دور أساسي في عملية صنع السياسة الخارجية (المطلب الثاني)، ناهيك عما تلعبه المحددات التاريخية والثقافية من تأثير في القرار الخارجي للمملكة (المطلب الثالث).

المطلب الأول: الموقع الجغرافي

تعتبر الجغرافيا من أكثر المقومات السياسية للأمة ثباتا وتأثيرا على سلوكها الخارجي، وهي تصنف في مقدمة العوامل المادية الدائمة المحددة للسياسة الخارجية، ورغم أن هذا العامل أصبح اليوم أقل أهمية مما كان عليه قبل خمسين أو مائة سنة، بسبب التطور التقني لوسائل النقل والمواصلات والحرب، إلا أنه ما زال يمثل عاملا جوهريا ذو أهمية على مستوى السياسة الخارجية لجميع الدول، التي عليها أن تأخذ بعين الاعتبار مهما كان أثره على القرار السياسي اليوم مختلفا مما كان عليه في فترات أخرى من التاريخ<sup>568</sup>.

وبالنسبة للموقع الجغرافي المغربي فخير تعبير عنه نجده في مذكرات الحسن الثاني حيث يقول "المغرب يشبه شجرة تمتد جذورها المغذية امتدادا عميقا في التراب الإفريقي وتنفس بفضل أوراقها التي يقويها النسيم الأوربي"<sup>569</sup>.

فموقع المغرب يقدم نموذجا للدولة التي بإمكانها أن تضطلع بأدوار متميزة في تعاملها مع محيطها الخارجي، فهو يقع في أقصى العالم العربي ويطل في نفس الوقت على أوروبا، علاوة على ذلك فهو يشاطئ البحر الأبيض المتوسط والمحيط الأطلسي. فهو ملتقى القارتين الإفريقية والأوروبية، وبالتالي حلقة وصل بين حضارات مختلفة، حيث بات بمثابة مختبر حقيقي. فهو المتوسطي والإفريقي والعربي والإسلامي، والمتشعب بتراث

<sup>568</sup> هانز مورغانو، السياسة بين الأمم.. الصراع من أجل السلطان والسلام، ترجمة خيري حماد، الجزء الأول، الطبعة الثانية، دار القومية للطباعة والنشر، ص: 161-162.

<sup>569</sup> الحسن الثاني، التحدي، الطبعة الثانية، المطبعة الملكية، الرباط، 1983، ص: 295.

مزدوج شرقي وغربي، أهله لذلك وضعيته الجغرافية الاستثنائية التي يحتلها من العالم. وهو وضع جعله- كما لاحظ ذلك هنري كسنجر- في ملتقى الاستراتيجيات الكبرى للقوى الأجنبية<sup>570</sup>.

وإذا كان الموقع الجيو استراتيجي للمغرب قد أثر بحوثات استعماله فإن هذا الموقع يعتبر من طرف النخبة المغربية كإحدى الأوراق الراجعة بالنسبة للسياسة الخارجية المغربية، وذلك راجع لكونه نقطة التقاء<sup>571</sup>.

ومن جهة أخرى حكم الموقع الجغرافي على المغرب بنهج سياسة الانفتاح على كثير من الفضاءات من بينها الفضاء الأوروبي، إذ أن الجوار الجغرافي وإفرازات المرحلة الاستعمارية. وإجراءات السوق الأوروبية كلها معطيات لم تترك أمام المغرب مناصب من البحث عن الارتباط في شكل عضو مع المجموعة الاقتصادية الأوروبية وصل إلى حد تقديم طلب رسمي للانضمام إليها عام 1985، واستند المغرب على طلبه هذا بكونه يشكل توجهها سياسيا يفرضه بالأساس اعتبار المغرب القاعدة الخلفية أو العمق الاستراتيجي الذي تحتاج إليه المجموعة الأوروبية خاصة بعد توسعها<sup>572</sup>.

أما فيما يخص الفضاء الإفريقي، فقد سمح الموقع الجغرافي للمغرب في مختلف مراحل تاريخه، توسيع وترسيخ نفوذه في القارة الإفريقية، بينما هناك من يعتبر أن الموقف المعتدل للمغرب من الصراع العربي الإسرائيلي يرجع إلى البعد الجغرافي عن منطقة الشرق الأوسط الساخنة<sup>573</sup>.

وبالتالي، يمكن القول أن الموقع الجيو سياسي للمملكة المغربية يشكل محددات أساسية في تحديد اختيارات صانع القرار المغربي بحيث كلما كان الموقع مهما كلما كان تفاعل هذا الأخير قويا.

### المطلب الثاني: خصوصية النظام السياسي المغربي

إن طبيعة النظام السياسي من جهة، وطبيعة النخبة الحاكمة خلال كل فترة من جهة ثانية، تؤثران في سياسة الدولة الداخلية والخارجية، بحيث أن هذه الأخيرة هي في يد القيادة أولا وقبل كل شيء، وعليه فإن

<sup>570</sup>- الحسان بوقنطار، السياسة العربية للمملكة المغربية، الطبعة الأولى، مركز الدراسات العربي-الاروبي، 1997، ص: 26.

<sup>571</sup>- الحسان بوقنطار، مرجع سابق، ص: 27.

<sup>572</sup>- محمد العربي المساري، المغرب ومحيطه، الجزء الأول، مطبعة الهلال، الرباط، 1991، ص: 272.

<sup>573</sup>- الصديق نخلي، متغيرات السياسة الخارجية المغربية وصناعة القرار، بحث لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة، جامعة محمد الأول، وجدة،

1999\_2000، ص: 39.

القيادة هي التي تصنع القرارات مع ما يتماشى وعقائدها أو مفاهيمها الإيديولوجية<sup>574</sup>.

وتطبيقا لمقولة جون جاك روسو "إن الممارسة الخارجية للسلطة لا ترجع إلى الشعب لأن مناهج الدولة ليست في متناوله وإنما في يد الرؤساء الأكثر استنارة والمأما بخصوص هذه القضايا". فإن الملك في المغرب باعتباره أمير المؤمنين يعد المهندس والمنسق للسياسة الخارجية، حيث أنه يرأس المجلس الوزاري ويسهر على قيادة الدفاع ويشارك في المفاوضات ويعين السفراء... الخ، بمعنى أن كافة الوسائل التي تمكنه من القيام بهذا الدور بشكل فعلي بما في ذلك التوفيق بين المواقف الشعبية والرسمية والصراعات الداخلية بين الإيرادات والإذاعات المختلفة المرتبطة بالمحيط الخارجي<sup>575</sup>.

إن مركزية اتخاذ القرار الخارجي بيد الملك يجعل السياسة الخارجية المغربية رهينة بطبيعة ثقافة وتكوين وإيديولوجية الملك، فمن المعروف أن الملك الحسن الثاني كان ذو مرجعية إسلامية وليبرالية في نفس الوقت، وكانت هذه الشخصية التي تجمع بين الأصالة والمعاصرة تنعكس على مستوى قراراته خاصة الخارجية منها مثل ميله إلى الاعتدال وتشجيعه للحوار العربي الإسرائيلي والارتباط بالمعسكر الغربي، في حين نجد أن توجهات الملك محمد السادس في السياسة الخارجية المغربية مختلفة إلى حد ما في بعض القضايا نظرا لاختلاف شخصيته عن والده. فإذا كان الراحل الحسن الثاني يحضر المؤتمرات الإسلامية والعربية ويقوم بالوساطة، فإن الملك محمد السادس يفضل الانكباب على المشاكل الداخلية والتقليل من الحضور الشخصي على المستوى الخارجي<sup>576</sup>.

ومن جهة أخرى، فإن احتكار مؤسسة واحدة للقرار الخارجي وخاصة القضايا الإستراتيجية يجعل مسيرة المغرب الخارجية عرضة لبعض الأخطاء بسبب عدم الاستفادة من آراء وأفكار باقي الفاعلين السياسيين للبلاد، ولعل أبرز الخطوات الانفرادية التي اتخذتها القيادة المغربية ولم تحظ بإجماع الفاعلين السياسيين في البلاد هو إرسال المغرب لجزء من قواته العسكرية إلى الزاير، والمشاركة في الحرب على العراق إبان حرب

<sup>574</sup> - الحسن بوقنطار، مرجع سابق، ص: 62.

<sup>575</sup> - محمد عصام لعرومي، "قراءة في بعض محددات السياسة الخارجية المغربية إزاء العالم الإسلامي"، دراسات وأبحاث قانونية، العدد 1886، 15\_04\_2007، أنظر الرابط : <http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=94025>

<sup>576</sup> - Rachid EL HOUDAIGUI, La politique étrangère sous le règne de Hassan II : Acteurs, enjeux et processus décisionnels, Ed L'harmattan , Paris, 2003, p : 86.

الخليج الثانية مع قوات التحالف الدولية إضافة إلى قبول الملك الحسن الثاني إجراء الاستفتاء في الصحراء المغربية...<sup>577</sup>

وعلاوة على هذه المركزية الدستورية، فإن شخصية الملك تزداد طفوحا، مستندة في ذلك على تجربته السياسية الطويلة باعتباره عاش فترة زمنية طويلة وهو في سدة الحكم، مما يعني أنه ظل حاضرا في السياسة الخارجية المغربية ما يقارب خمسين سنة بين فترة الحكم المباشر وفترة ولاية العهد التي مارس فيها سلطات فعلية خاصة على المستوى الخارجي، وقد راكم خلال هذه المدة تجربة واسعة، وخبرة طائلة للواقع الدولي في أبعاده المختلفة وأدرك واقعيته وميكانيزماته والقوى المتحركة فيه، ولعب أدوارا مهمة على الساحة الدولية خاصة على المستوى العربي.<sup>578</sup>

في مقابل ذلك، يمكن القول بأن تديير الملك محمد السادس ملف الصحراء كان بطريقة أكثر منطقية وواقعية ومختلفة عن عهد والده، فإذا كان هذا الأخير قد قرر انسحاب المغرب من منظمة الوحدة الإفريقية وقطع العلاقات الدبلوماسية مع عدد من الدول الإفريقية، فإن عهد الملك محمد السادس أصبحت فيه السياسة الخارجية تطبعها نوعا من المبادرة لاسترجاع مكانة المغرب في إفريقيا داخل مناطق غير تلك المتميزة بعلاقات جيدة تاريخيا مع المغرب.<sup>579</sup> وأرجع بلاده إلى منظمة الاتحاد الإفريقي (منظمة الوحدة الإفريقية سابقا) إلى مكانها الطبيعي، قاطعا بذلك الطريق على جبهة البوليساريو وبعض الدول المساندة لها من داخل القارة السمراء عن تسجيل بعض النقاط الدبلوماسية خلال فترة غياب المغرب عن هذه المنظمة.

ومن جهة أخرى، شكل الوضع الدولي المتعلق بالحرب الباردة وما تلاه من صراع جيواستراتيجي على مناطق النفوذ، ظروفًا ساهمت إلى جانب الظروف الداخلية المتمثلة في ضعف الأحزاب السياسية والبرلمان، وغياب المنهجية الديمقراطية في ممارسة السلطة، في تقوية الملك الراحل الحسن الثاني على مستوى صناعة القرار الخارجي المغربي. بينما يفتقد الملك محمد السادس لكثير من هذه الظروف، حيث أصبحت السياسة

<sup>577</sup> - سعيد الصديقي، صنع السياسة الخارجية المغربية، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، جامعة محمد الأول، وجدة، 2002، ص: 301.

<sup>578</sup> - الحسان بوقنطار، السياسة العربية للمملكة المغربية، مرجع سابق، ص: 35.

<sup>579</sup> - الحسان بوقنطار، السياسة الخارجية المغربية: الفاعلون والتفاعلات، شركة بابل للطباعة والنشر والتوزيع، الرباط، 2002، ص: 42.

الخارجية المغربية أكثر تعقيدا وتنامى معها العديد من الفاعلين الجدد، الشيء الذي فتح المجال للسياسة التشاركية على المستويين الداخلي والخارجي وهذا ما يؤكدته دستور سنة 2011 للمملكة المغربية.

### المطلب الثالث: الاعتبارات التاريخية والثقافية

تعتبر أقدمية العلاقات بين الدول وما يكتنف ذلك من تراكم، عاملا من عوامل التقارب إلى جانب عوامل أخرى<sup>580</sup>.

إن قدم الدولة المغربية، ساهم في تقارب علاقاتها الخارجية مع مجموعة من الدول على الصعيدين الإقليمي والجهوي، وتعتبر مميزات التوازن والاعتدال من السمات القديمة للسياسة الخارجية المغربية، حيث يقول في هذا السياق الباحث المغربي علي كربي "ستبدأ ملامح السياسة الخارجية المغربية بثوابها المعروفة حتى اليوم تتشكل منذ ما قبل نهاية العهد السعودي ومباشرة بعد معركة واد المخازن. وهي سياسة مبنية على مبدأ اللعب على تناقض القوى العظمى، واللعب على الحبلين بغية درء مخاطر كل قوة على حدة، وسلوكها منهجا برغماتيا. تحكمه عوامل المناورة والتحالفات الظرفية والاستفادة من الدعم الاقتصادي، والتجهيزات العسكرية (...)"<sup>581</sup>.

أما إفريقيا، فإن مساهمة المغرب الأساسية في انتشار الإسلام في الصحراء، شكل نوعا من التبعية الدينية لمناطق جنوب الصحراء، خاصة في السنغال بفعل انتشار الزوايا ولا زالت هذه العلاقة موجودة، وتلعب دورا هاما في التقارب بين دول جنوب الصحراء والمملكة المغربية<sup>582</sup>.

كما أن الاستعمار خاصة الفرنسي منه، ترك إرثا تاريخيا لا زال يساهم في توطيد العلاقات المغربية مع العديد من هذه الدول، فمن جهة ظل المغرب وفيها لعلاقاته مع فرنسا ولا تزال الشريك الاقتصادي والسياسي الأول له. ومن جهة ثانية، خلقت فرنسا الاستعمارية في مجموعة من الدول الفرانكفونية نخبا حاملة للثقافة الفرنسية، لذلك نجد أن المغرب الذي تحكمه نخبة فرنسية بالأساس له علاقات دبلوماسية

<sup>580</sup> - مارسيل ميرل، سوسولوجيا العلاقات الدولية، ترجمة حسن ناعقة، دار المستقبل العربي، 1986، ص: 117.

<sup>581</sup> - علي كربي، "مكانة المغرب في العلاقات الدولية: الانتقال من دور قطب فاعل إلى لاعب صغير"، مجلة نوافذ، العدد 19، منشورات نوافذ، المغرب، ماي 2003، ص: 19.

<sup>582</sup> - Rachid EL HOUDAIGI, La politique étrangère de Mohamed VI d'une «puissance relationnelle», centre d'études internationales, Karthala, Paris, p : p : 297\_300.

جيدة مع معظم دول العالم الفرانكفوني، فرغم خروجه من منظمة الوحدة الإفريقية، استمرت علاقاته الدبلوماسية في بعض الأحيان بفعالية أكثر مع دول هذه الأخيرة بسبب الإرث التاريخي الاستعماري المشترك معها<sup>583</sup>.

كما يلعب المكون اليهودي المغربي دورا هاما في السياسة الخارجية المغربية، بحيث ساهمت الجالية اليهودية المغربية في إسرائيل في كثير من المناسبات في تحقيق بعض مكاسب المغرب الدولية، وهكذا لعبت الطائفة اليهودية دورا حاسما في العهد السابق، على سبيل المثال، سبق للملك الراحل الحسن الثاني أن استدعاها، وطلب منها التوجه إلى الولايات المتحدة قصد الدفاع عن قضية الصحراء<sup>584</sup>.

كما لعب انضمام المغرب إلى "اتفاق ابراهام" دورا مهما في الرفع من مستوى العلاقات المغربية الأمريكية، وأعاد تنشيطها لدرجة بمستوى عال من الحيوية، حتى بلغ مستويات مهمة كان من آثارها اعتراف الولايات المتحدة الأمريكية في عهد الرئيس السابق "دونالد ترامب" بالسيادة المغربية على أقاليمه الجنوبية التي تنازعه فيه "جمهة البوساريو" بدعم من بعض القوى الإقليمية والدولية.

فهذه العوامل كلها تدخل في إطار التاريخ المغربي العريق وتلعب دورا مهما في توجيه السياسة الخارجية المغربية وتحديد اختياراتها.

ومن جهة أخرى تعتبر المرجعية الإسلامية إحدى الأوراق الموظفة في السياسة الخارجية المغربية والتي طالما ترددت في الخطاب الرسمي لدول شمال إفريقيا والشرق الأوسط بغض النظر عن نوع النظام السائد، وفي حالة المغرب نجد أن رئيس الدولة هو في نفس الوقت أمير المؤمنين وأمير المسلمين وإمام، كما أن استعمال الرمزية الإسلامية أمر كأداة في خدمة السياسة الخارجية للمملكة المغربية لا يزال أمرا شائعا. فالحضور الفعال للحسن الثاني في الساحة الإسلامية منذ 1969 تاريخ إنشاء منظمة المؤتمر الإسلامي بالرباط، ساعد على تعزيز مكانة الملك على مستوى السياسة الخارجية الذي تمخض عنه رئاسته للجنة القدس منذ 1979،

<sup>583</sup> - الحسن بوقنطار، السياسة الخارجية المغربية الفاعلون والتفاعلات، مرجع سابق، ص: 133.

<sup>584</sup> - عبد الحق جناتي الإدريسي، دور المغرب في مسلسل الصراع العربي الإسرائيلي، المجلة المغربية للدراسات الدولية، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، وجدة، العدد الأول، ماي 1998، ص: 19.

كما أن مكانة المغرب في العالم الإسلامي قد سمحت له بالعمل كوسيط في الصراع العربي-الإسرائيلي وكذلك في صراعات عربية\_عربية كما هو الشأن في تدخله كوسيط لإنهاء الحرب الأهلية اللبنانية<sup>585</sup>.

وتقوى دور المغرب كوسيط خلال الثمانينات وسمح التوجه الديني للملك الحسن الثاني خلال القمة الرابعة في المؤتمر الإسلامي لكي يحمل شعار المصالحة بين الشيعة والسنة وكذلك دعوته للحوار بين الديانات السماوية الثلاث<sup>586</sup>.

كما أن الاعتبارات الدينية ذات الخصوصية المغربية المعتدلة المنفتحة ما فتئت تلعب دورا في السياسة الخارجية المغربية حتى في عهد الملك محمد السادس، خاصة وأنه لازال يترأس لجنة القدس ويحتفظ رغم تغيبه عن حضور المؤتمرات العربية والإسلامية، بعلاقات مع مختلف الدول الإسلامية خاصة مع دول الخليج، رغم أنها دول يغلب عليها الطابع الديني المتطرف وتشكل معقلا للوهابية.

#### المبحث الثاني: المحددات غير المباشرة للسياسة الخارجية المغربية

إن عدم الاستقرار في العلاقات الدولية، وتعقد مجالاتها وتنوع الفاعلين فيها، يجعل السياسة الخارجية المغربية تخضع لعنصر المفاجأة الآتي من البيئة الدولية (المطلب الأول). كما أن صانع القرار الخارجي المغربي يتأثر بضغوطات دولية وإقليمية تضيق من الاختيارات المتاحة أمامه (المطلب الثاني).

#### المطلب الأول: محيط دولي غير ثابت

تتسم السياسة الدولية بالتغير والتطور، والمغرب باعتباره جزء من المجتمع الدولي يتأثر ويؤثر بقدر قوته في العلاقات الدولية، وسياسته الخارجية تتأثر بالظروف التي تعيشها العلاقات الدولية والسياسة الخارجية التي تصرفها مختلف الدول خاصة الدول الكبرى.

إذا كان المغرب قد انتهج سياسة عدم الانحياز وشارك في العديد من مؤتمرات منظمة "دول عدم الانحياز" وعبر في مناسبات عديدة عن تمسكه بهذا المبدأ، فإن الملك الراحل الحسن الثاني أعاد نظره في هذا المفهوم وأصبح منحازا في ظروف أخرى، خاصة مع بروز قضية الصحراء وتأكد له أن الذين يقفون إلى جانب الانفصاليين، هم دول شيوعية، أو تدور في فلك هذه الأخيرة، وحتى داخل مرحلة الحرب الباردة كانت

<sup>585</sup>- ميغيل مرانندو لرامندي، السياسة الخارجية للمغرب، ترجمة عبد العالي بروكي، الطبعة الأولى، النجاح الجديدة، الدار البيضاء، 2005، ص:35.

<sup>586</sup>- نفس المرجع، 35-36.

السياسة الخارجية المغربية تتأرجح بين هذا المعسكر وذاك، ففي كثير من الأحيان وقف المغرب إلى جانب المعسكر الغربي وتدخل عسكريا في أكثر من منطقة إفريقية دفاعا عن مصالحه<sup>587</sup>.

كما أكد ذلك الراحل الحسن الثاني عندما استقبل الكتيبة العسكرية التي شاركت في التدخل العسكري في الزاير، حيث صرح بأن مهمة المغرب تكمن في الدفاع عن أوروبا والغرب، لأن التهديد موجه إلى أوروبا أكثر مما هو موجه إلى إفريقيا نفسها.<sup>588</sup> في مقابل ذلك لم يقطع المغرب علاقاته الدبلوماسية مع الاتحاد السوفياتي بل وقع اتفاقيات اقتصادية هامة معه، وقام الملك الراحل الحسن الثاني بزيارة رسمية إلى موسكو سنة 1966.

أما على مستوى شمال إفريقيا والشرق الأوسط، فبكل المواصفات والمعايير لا يمكن التعامل مع هذه المنطقة كنظام مستقر وثابت استكمل مقومات بنائه، بل أنه يظهر في بعض الأحيان كنظام هلامي غارق في المتناقضات وتبرز كل قراءة لتفاعلات "النظام العربي" أن تطوراتها قد تظهر في بعض الأحيان وكأنها مستعصية على التنبؤ وعلى التوقعية، فمثلا في الوقت الذي كان التيار العام يتجه نحو البحث عن الصيغ الوحودية من خلال إعطاء الأفضلية لتجمعات إقليمية، تمخض عنها في نفس الوقت ميلاد "اتحاد مغاربي" و"مجلس التعاون الخليجي" بشكل خلق نقاشا حول الإمكانيات الفعلية التي تطرحها هذه الأدوات الجديدة لبلورة أشكال من التعاون في المنطقة، انفجرت أزمة حرب الخليج الثانية بشكل مفاجئ وأدت إلى وضع حد للمشاريع الوحودية<sup>589</sup>.

وحتى إذا سلمنا بأن مرحلة الحرب الباردة تميزت بنوع من الاستقرار والثبات على مستوى العلاقات الدولية، إلا أن ما يجمع عليه علماء السياسة والعلاقات الدولية، أن نهاية الحرب الباردة فتحت المجال لتعقد المجال الخارجي ليس للدول الصغيرة فقط، ولكن حتى للدول الكبرى، والمغرب أصبح يواجه سياسته الخارجية وفق هذه المعطيات الجديدة. فالأحداث المتسارعة والشمولية العالمية، تجعل صانع القرار الخارجي المغربي في حيرة وحذر دائمين، ونستحضر في هذا الصدد تطور مفهوم حق التدخل الإنساني،

<sup>587</sup>- ميغيل مرناندو لرامندي، مرجع سابق، 165\_168.

<sup>588</sup>- سعيد الصديقي، مرجع سابق، ص: 315.

<sup>589</sup>- الحسان بوقنطار، السياسة العربية للمملكة المغربية، مرجع سابق، ص: 41.

محاوية الإرهاب الدولي، التبادل الحر، "ثورات الربيع الديمقراطي" الأخيرة التي انفجرت في مدد زمنية قصيرة بشكل مفاجئ جاءت غير متوقعة.

وبالرغم من صعوبة التكيف مع هذه الأحداث والمستجدات بسرعة، إلا أنه نلاحظ أن المغرب ظل حاضرا في معظم هذه الانتفاضات، وأصبح يساير اتجاه القوى الكبرى ويشارك إلى جانبها في تدبير ملفاتها، منتهجا أسلوب المبادرة في السياسة الخارجية بدل رد الفعل.

### المطلب الثاني : الضغوط الدولية

تشكل المساعدات الاقتصادية والمالية والعسكرية... الخ، نوعا من العقوبات الإيجابية التي تتبعها الدول الكبرى في العالم خاصة الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي ضد الدول الضعيفة من بينها المغرب، وذلك لإخضاع سياستها الخارجية وفقا لأجندتها (الفرع الأول)، ويلعب الدعم السياسي والاستراتيجي الذي يسعى إليه المغرب خاصة فيما يتعلق بقضية الصحراء الإغراء الحقيقي الذي يجعل القرار الخارجي المغربي ليس موجها فقط، بل يكون في بعض الأحيان مطابقا لتوجهات هذه القوى (الفرع الثاني).

### الفرع الأول: تأثير المساعدات الاقتصادية على السياسة الخارجية المغربية

تعد المساعدات التي تقدمها حكومة ما إلى حكومة دولة أخرى أسلوبا متبعًا عبر التاريخ بين الدول المستقلة، وهو ما يمكن أن يطلق عليه "العقوبات الإيجابية" بهدف ممارسة القسر على الحكومات الأجنبية والمحافظة على النفوذ عليها أو لتأييد أو إضعاف المجتمعات الأخرى<sup>590</sup>.

وفيما يخص المغرب، فقد تبين أن تأثير المساعدات الغربية كإحدى المؤثرات الإيجابية في تقليص دوره الاستقلالي قد أعطى ثماره من حيث إدراجه ضمن دائرة الكتلة الغربية إبان الحرب الباردة، وهذا ما تأكد فعلا عندما دعا بعض المسؤولين المغربية "التقنوقراطيين" إلى ضرورة إدماج المغرب في الحلف الأطلسي<sup>591</sup>.

<sup>590</sup> - الحسان بوقنطار، السياسة العربية للمملكة المغربية، مرجع سابق، ص: 307.

<sup>591</sup> - يوسف عنتر، دور السياسة الخارجية المغربية، في تسوية النزاعات الدولية: القضية الفلسطينية نموذجا، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، جامعة محمد الأول كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، وجدة، 2005، ص: 103.

وهكذا ظل السلوك الدولي المغربي متأثراً بالمساعدات الاقتصادية، ويمكن القول في هذا الصدد أن تمسك المغرب بمبدأ الحوار الفلسطيني-الإسرائيلي وإنعاشه لا يخلو من الدوافع الاقتصادية، حيث أن أهم دوافعه في ذلك، هو تطلعه إلى الاستفادة من الإمكانيات التي توفرها الجالية اليهودية إلى جانب مجموعة من الفاعلين الاقتصاديين، ويذهب في هذا السياق الباحث الفرنسي "ريمي لوفو" إلى أن استقبال العاهل المغربي السابق لشمعون بربز بإفران سنة 1986، يجب وضعه في الإطار العام لعلاقات المغرب مع الخارج وأساساً في المجالات المالية الدولية، إذ كان يسعى وراء ذلك إلى البحث عن حلول للوضع الاقتصادية المتأزمة مستهدفاً أساساً الدعم الاقتصادي الخارجي لتأجيل الإصلاحات القاسية التي كانت تفرضها الوضعية الاقتصادية للمغرب آنذاك وكذا تأجيل موعد تسديد الديون<sup>592</sup>.

وعموماً، لعبت المساعدات الغربية دوراً هاماً تجاه العديد من القضايا التي تهم المغرب خاصة إزاء بعض القرارات والسلوكات الدولية المتبناة بخصوص المنطقة العربية، وخاصة فيما يتعلق بالقضية الفلسطينية، ويمكن اعتبار رفضه قطع العلاقات الدبلوماسية-التي دعت إليها الدول العربية- مع ألمانيا الغربية التي اعترفت بإسرائيل عام 1965، ومع الولايات المتحدة وبريطانيا اللتان أيدتا صراحة إسرائيل في حرب الستة أيام عام 1967، وكذلك مواقفه الإيجابية من القرارين 242 و 388<sup>593</sup>، وتأييده للمبادرات الغربية بشأن تسوية الصراع أمثلة حية على ذلك<sup>594</sup>.

وكثيراً ما تضايق القوى الغربية صاحبة المساعدات الاقتصادية حين تتعارض سياسة المغرب الخارجية مع مصالحها، فقد استعملت أسلوب التهديد بتعليق مساعداتها الاقتصادية بسبب بعض مظاهر أزمة الثقة في بعض الفترات، فمثلاً لجأت فرنسا إلى تعليق مساعداتها للمغرب بين 1958 و 1962 بسبب ردود الفعل المغربية حول اختطاف فرنسا للطائرة المغربية التي كانت تقل زعماء جبهة التحرير الوطني الجزائري، وخلال الفترة ما بين سنتي 1966 و 1968 بعد اختطاف الناشط اليساري المغربي "المهدي بن بركة"، أضف إلى ذلك محاولة توقيف الرئيس الفرنسي الأسبق "فرانسوا ميتران" للمساعدات الفرنسية وربطها بملف حقوق الإنسان والتي لم يتراجع عنها إلا بعد اصطدامه بالسياسة الواقعية<sup>595</sup>. كما استعملت

<sup>592</sup> - يوسف عنتر، مرجع سابق، ص: 106\_107.

- هذان القراران يدعوان الدول العربية وإسرائيل إلى وقف إطلاق النار خلال حرب 1967 والدخول في المفاوضات.<sup>593</sup>

- سعيد الصديقي، مرجع سابق، ص: 310.<sup>594</sup>

- الحسان بوقنطار، السياسة الخارجية المغربية: الفاعلون والتفاعلات، مرجع سابق، ص: 127.<sup>595</sup>

الولايات المتحدة نفس السلوك عندما هددت بوقف المساعدات الاقتصادية والعسكرية للضغط على المسؤولين المغاربة للتراجع عن بعض مواقفهم التي لا تتوافق مع التوجهات الأمريكية الخارجية، وهو ما حدث بعد أن وقع المغرب اتفاقية تجارية مع كوبا لشراء 250 ألف طن من السكر الكوبي، لكن بفعل الضغط الأمريكي قلص المغرب من حجم مبادلاته التجارية مع كوبا والصين الشعبية ابتداء من 1965، بل أكثر من ذلك وافق على قيام الإدارة الأمريكية بمراقبة كمية الكوبالت المصدرة إلى الصين، وبفعل حاجة المغرب إلى المساعدات الغربية وتخوفه من تعليقها لم يعد يكتفي بتطبيق المطلوب منه فقط، بل سارع في بعض الأحيان إلى وضع نفسه في الخدمة كما فعل إبان حرب الخليج الثانية، إذ قام بإدانة الاجتياح العراقي للكويت في اليوم الأول والموافقة بدون تردد على طلب الولايات المتحدة لمشاركة قواته في الهجوم على العراق رغم معارضة الرأي العام المغربي<sup>596</sup>.

#### الفرع الثاني: التأثير السياسي والاستراتيجي الدولي على السياسة الخارجية المغربية

إذا كان دور المساعدات الاقتصادية قد أثر على توجهات السياسة الخارجية المغربية، فإن التأثيرات السياسية والإستراتيجية والإيديولوجية لعبت دورا هاما في تحديد منحنى العلاقات المغربية الدولية، وهكذا احتلت قضية "الصحراء الغربية" مكانة متميزة في السياسة الخارجية المغربية وشكلت إحدى أهم محددات الموقف المغربي الدولي.

إن الحديث عن استقبال الجنود الأمريكيين داخل الأراضي المغربية وإقامة قواعد عسكرية أمريكية من جهة، وارتباط المغرب طيلة الحرب الباردة "بالعالم الحر" ونهجه لنظام اقتصادي ليبرالي من جهة أخرى، لم يكن صدفة، بل كان توجهها خارجيا مغربيا يندرج ضمن سياسته الهادفة إلى ضمان دعم لقضيته الوطنية، أو على الأقل تحييد بعض القوى الدولية المؤثرة في ذلك خاصة وأن أعداءه المعنيين بالصحراء كالجنازير وليبيا ظلوا يدوران في فلك المعسكر الشرقي<sup>597</sup>.

وحتى بعد نهاية الحرب الباردة، استمر تأثير السياسة الخارجية المغربية بالبيئة الخارجية، خاصة بعد أن حسمت الولايات المتحدة الصراع شرق - غرب لصالحها، وهكذا سيدخل المغرب في اتفاق للتبادل

- سعيد الصديقي، مرجع سابق، ص: 310.596

- ميغيل مرناندو لزامندي، مرجع سابق، ص: 209-210.597

الحر مع أمريكا أملا في الحصول على دعم منها حول قضية الصحراء، بحيث يرى بعض المحللين الاقتصاديين أن الدوافع التي جعلت المغرب يقبل على توقيع هذه الاتفاقية بالرغم من أن حجم اقتصاده يعادل فقط 0.6 بالمائة من حجم الاقتصاد الأمريكي، هو المراهنة على كسب موقف أمريكي إيجابي من ملف الصحراء، في وقت تراهن فيه أمريكا على أرضية المغرب لفتح منافذ جديدة لتصريف البضائع وجلب الحاجات من المواد الأولية بكل من إفريقيا وأوروبا والشرق الأوسط واعتبار الموقع الاستراتيجي للمغرب<sup>598</sup>.

وما يزيك فرضية تأثير السياسة الخارجية المغربية من أجل كسب مواقف الدول الغربية إزاء بعض مصالحه الأساسية على رأسها قضية الصحراء، هو انسياقه وانخراطه في الحرب الدولية على الإرهاب من جهة، وتبنيه بشكل سريع "لقانون الإرهاب" على إثر تداعيات أحداث 11 ستمبر 2001، وهو ما يدل على ذلك الضغط السياسي ذات الطابع الأمني الذي تمارسه الولايات المتحدة الأمريكية على المغرب<sup>599</sup>.

ومن جهة، أخرى كانت ولا زالت قضية حقوق الإنسان من المنافذ الهامة لممارسة القوى الخارجية لضغوطاتها على السلطات المغربية وابتزازها لاتخاذ مواقف خارجية منحازة لها، ذلك أن الوضع السيئ لحقوق الإنسان في المغرب كانت له في بعض الفترات آثار سلبية كبيرة على علاقاته الاقتصادية ومعاملاته التجارية مع الدول الغربية وعلى رأسها فرنسا، لا سيما وأن موضوع حقوق الإنسان أصبح بعد انتهاء الحرب الباردة معيارا أساسيا في العلاقات الدولية<sup>600</sup>. وما يبين مدى تأثير السياسة الخارجية المغربية بالبيئة الخارجية خاصة ما يتعلق بملف حقوق الإنسان، هو خطاب الحسن الثاني لأعضاء المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان بتاريخ 1990 بمناسبة تأسيس هذا المجلس حيث قال "... الدولة تريد قبل كل شيء أن تنتهي هذه المسألة... وعليكم أن تغسلو للمغرب وجهه لأنه لكل سبب تأتي منظمة العفو الدولية وتمارس علينا الرقابة كأننا ما زلنا تحت الحماية..."<sup>601</sup>

598 - سعيد الهومي، "التدخل الأمريكي في سياسات الدول: دراسة لتأثير واشنطن على السياسة المغربية"، الحوار المتمدن، العدد 2640، 08-05-2009. أنظر الرابط: <http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=171214>.

599 - نفس المرجع.

- محمد عصام لعروسي، مرجع سابق<sup>600</sup>.

- انبعاث أمة، الجزء 35، الطبعة الأولى، المطبعة الملكية، الرباط، 1990، ص: 117.<sup>601</sup>

ومن أهم مظاهر تأثر السياسة الخارجية المغربية بالبيئة الخارجية نجد المساهمة الفعالة في الحوار العربي- الإسرائيلي والاندماج المبكر في فلك "العالم الحر"، ومساهمة ذلك في دمج الاقتصاد المغربي في دائرة الرأسمالية العالمية، إضافة إلى تأسيس الاتحاد العربي - الإفريقي، غير أن العوامل الخارجية ساهمت في بعض الأحيان بشكل إيجابي مثلما أدى تعزيز المجموعة الأوروبية لوحدها إلى تقارب الدول المغربية وتأسيس الاتحاد المغربي، والرغبة الأمريكية في توحيد السوق المغربية بعد اتفاق التبادل الحر لكي يصبح هذا السوق الكبير مفتوحا للشركات الأمريكية. وقد يلعب هذا العامل دورا في المستقبل من أجل إعادة تفعيل الاتحاد المغربي وإيجاد الحل للقضايا العالقة خاصة قضية الصحراء.

#### خاتمة

نخلص من خلال ما سبق إلى أن السياسة الخارجية المغربية تخضع لمجموعة من المتغيرات التي تجعلها موجهة نحو مسارات معينة دون غيره وتتغير بتغيرها، فالموقع الاستراتيجي والإمكانيات الاقتصادية والعسكرية للمغرب تؤثر دائما في سياسته الخارجية عبر التاريخ، وكل ما كان قويا على مستوى هذه العوامل كان صوته الدولي أقوى، كما أن المحددات الخارجية ظلت تؤثر على القرار الدولي المغربي بفعل سياسة الدول الكبرى، وخاصة الأوروبية منها نظرا لقربه الجغرافي منها ومرآنته على القوة الاقتصادية للاتحاد الأوربي ومساعدته التي ينتظرها دائما. بالإضافة إلى الولايات المتحدة التي يحتاج إلى كسب رضاها حتى تقدم له المساعدات المالية والعسكرية وتدعمه ولو بشكل غير مباشر بخصوص قضية الصحراء، إلى جانب دورها في المؤسسات المالية الدولية التي يحتاج المغرب إلى قروضها.

وعموما تلعب هذه المحددات دور ضاغط يضيق الخناق على حرية القرار الدولي المغربي خاصة ما يتعلق بالمحددات الخارجية، التي تؤثر بشكل فعال في السياسة الخارجية لدول العالم الثالث ومنها المغرب، مما يجعل السياسة الخارجية لهذا الأخير في معظم الأحيان رهينة بتوجهات السياسة الخارجية لبعض الدول والمنظمات الأكثر تأثيرا في هذه المحددات وتفقد إلى زمام المبادرة.

## النظام الدولي بين المصالح والمخاوف

### The International Order Between Interests and Fears

علي الريسوني RAISSOUNI Ali  
دكتور في الحقوق القانون العام، تخصص العلاقات الدولية؛  
جامعة عبد المالك السعدي بتطوان، كلية العلوم  
القانونية والاقتصادية والاجتماعية بطنجة  
Soufiane.rais@gmail.com أو raisali@hotmail.fr

نجوى الشاعر CHAER Najoua  
دكتور في الحقوق القانون العام، تخصص العلاقات الدولية؛  
جامعة عبد المالك السعدي بتطوان، كلية العلوم  
القانونية والاقتصادية والاجتماعية بطنجة  
najoua83@live.fr

#### ملخص

إذا كان تعريف العلاقات الدولية بمجمل العلاقات ما بين الفاعلين الدوليين، فالنظام الدولي هو نمط التفاعل بين الفاعلين الدوليين في كافة المجالات، وتكمن أهمية هذا النظام كونه البيئة التي تتم فيها العلاقات الدولية، باعتبار أن الفاعلين الدوليين هم اصحاب القوة والنفوذ، و مع تغير اصحاب القوة يتغير شكل النظام، ومع انتهاء كل مواجهة بين دول كبرى تظهر تحولات رئيسية في توزيع القوة والقواعد التي تحكم التفاعلات الدولية، ويطيح هذا التوزيع الجديد بمؤسسات النظام الدولي القديم ليحل مكانه مؤسسات جديدة تبلور نظامها. وبناء على ذلك يمكن القول أن السلام العالمي يرتبط بمدى فعالية التنظيم الدولي وتأثيره من خلال مؤسساته المختلفة في مواجهة العدوان، وحل النزاعات بالوسائل والطرق السلمية، فالنظام الدولي سار في مراحل تطوره التاريخي بشكل متدرج من الفوضى إلى التنظيم وذلك من خلال دراسة هذه الظاهرة ووضع أسس جديدة لها، وترسخ ذلك من الانتقال من الدائرة الضيقة في إطار الدولة إلى الدائرة الواسعة في إطار المجتمع الدولي والذي بدوره اسهم بظهور النظام الدولي، فالنظام الدولي يقوم على قاعدة تعدد الدول في إطار مجتمع دولي متكون من عناصر مختلفة ومتناقضة، وهو يهدف إلى ترسيخ نوع متميز من العلاقات بين الدول وهذه العلاقات تهدف إلى التخفيف من النزاعات القائمة، وتطويق مظاهر الصراع، والعمل على إيجاد أسس قوية للتعاون الدولي المتبادل، يقوم على قاعدة المصلحة العامة للمجتمع الدولي وليس على أساس المصلحة المنفردة لإحدى مكوناته، ولعل الطريق لتحقيق ذلك يكمن في العمل الجماعي المستند إلى الوعي والإدراك الذي يهدف إلى تنظيم هذه العلاقات من خلال إحداث مؤسسات دولية حكومية أو غير حكومية، لها شخصية مستقلة ومعترف بها من قبل الدول، وتتعهد على نفسها تطبيق الأحكام والالتزامات الواردة في المواثيق التي توقع عليها.

ومن هنا يمكن ان نعتبر الاتفاق بين الدول مقدمة لظهور النظام الدولي، وقوة هذا النظام تكمن في مدى تعاون الأطراف المشاركة فيه ومدى دعمها للأهداف وإنجازات هذا النظام، فالنظام الدولي هو نقيض لمظاهر الفوضى في المجتمع الدولي، ونقيض لظاهرة ضعف المسؤولية لدى الدول، والنظام الدولي هو ظاهرة راسخة، دائمة منظمة، هدفها تطويق مظاهر الصراع والنزاع وإنهاؤها، وخلق أرضية من التعاون والبناء، وإيجاد الطرق والوسائل التي تستطيع من خلالها أن تتعايش مع الدول ذات الأنظمة المختلفة في جو من العلاقات الجيدة.

If the definition of international relations is the whole of relations between international actors, then the international system is the pattern of interaction between international actors in all fields, and the importance of this system is that it is the environment in which international relations take place, given that international actors are the holders of power and influence, And with the change of the owners of power, the form of the system changes, and with the end of every confrontation between major countries, major shifts appear in the distribution of power and the rules that govern international interactions. Accordingly, it can be said that world peace is related to the effectiveness of international organization and its influence through its various institutions in confronting aggression, and resolving conflicts by peaceful means and methods. to her, This has been established by moving from the narrow circle within the framework of the state to the broad circle within the international community, which in turn contributed to the emergence of the international system, for the international system is based on the basis of the multiplicity of states within the framework of an international community composed of different and contradictory elements, and it aims to establish a distinct type of relations between States and these relationships aim to mitigate existing conflicts, Enclosing the manifestations of conflict, and working to find strong foundations for mutual international cooperation, based on the general interest of the international community and not on the basis of the individual interest of one of its components, and perhaps the way to achieve this lies in collective action based on awareness and perception that aims to organize these relationships through the creation of institutions International governmental or non-governmental, with an independent personality and recognized by states, and undertakes to implement the provisions and obligations contained in the charters they sign. Hence, we can consider the agreement between states a prelude to the emergence of the international system, and the strength of this system lies in the extent of cooperation of the parties participating in it and the extent of their support for the goals and achievements of this system. A well-established, permanent and organized phenomenon whose goal is to encircle and end the manifestations of conflict and conflict, to create a ground of cooperation and construction, and to find ways and means through which it can coexist with states with different regimes in an atmosphere of good relations.

مقدمة

إن التفكير في نسق أو نظام علاقات أو في قواعد تحكم المجموعة ومن حولها، وكذلك في المحيط الأوسع الذي توجد فيه، من أجل محاولة تنظيم الأوضاع الاجتماعية – المعيشية، هو أمر موغل في القدم من تاريخ البشرية، والبحث في ذلك جعل العديد من المفكرين يوجهون أفكارهم صوب الواجهة التي تخدم الجماعة البشرية عبر تنظيمها في أطر اجتماعية كانت أم سياسية، وفقا للإيديولوجيا والمعتقدات التي يرتكز إليها كل منهم.

وبناء عليه فالفكر السياسي في القرون الماضية يظهر الملامح العامة التي نظر إليها بعض المفكرين لرؤيتهم للنظام العالمي الأمثل والسبل الآيلة إلى سعادة البشر ورفاه حياتهم وعلاقاتهم، والذي يجمع بين كل الأفكار المتضاربة؛ هو كونها سعت جاهدة إلى إظهار نفسها البديل الملائم والصحيح للحياة الكريمة والازدهار الذي يحلم به البشر. لذا على امتداد خط التاريخ قامت الحضارات الإنسانية المتعاقبة بتقديم نموذجها الخاص لهذا النظام، كل منها على حدة. كل واحدة من هذه الحضارات كانت ترى في نفسها مركز العالم، وتعتقد أن نموذج النظام الذي تقدّمه هو الأنسب ليُتخذ منها عالميا تشترك فيه دول الأرض كافة. فالصين على سبيل المثال تجد أن التسلسل الهرمي العالمي للثقافات يبدأ من رأس هرم الإمبراطورية الصينية حين كان الإمبراطور في ذروة مجده وسلطته. أما في أوروبا، وفي قلبها البشري روما، فإن الشعوب الأوروبية باشرت بعد سقوط روما تقديم نموذج الدولة المستقلة وذات السيادة، وأرادت تصدير هذا النموذج إلى كل أنحاء العالم. ولم تجد الولايات المتحدة الأميركية عن هذه المعادلة. حسب كيسنجر، فأميركا التي ولدت وتأسست على قناعات ومبادئ الفكر والممارسة الديمقراطية، وأن هذه المبادئ التي تحمل صبغة عالمية تجب ممارستها كمنهج وحيد ناجع في العالم.

ومما لاشك فيه، فإن النظام العالمي أو "الدولي" الجديد، يعد شكلا من أشكال تنظيم العلاقات الدولية ويقوم على فكرة سيطرة قطب على حلبة السياسة الدولية، وهي فكرة ليست بجديدة في إطار العلاقات الدولية، حيث يمكن إرجاعها إلى عهود قديمة؛ ابتداء بالعهد الروماني ومرورا بالحقب الزمنية، والسلم الوستفالي وحتى نظام الأمن الأوربي بعد عام 1815، والأمن الجماعي الذي تمخض عن الحرب العالمية الأولى، وكذلك ما طرحته الأمم المتحدة، فالنظام الدولي مر بعملية تحول من صورة إلى أخرى، أو من شكل إلى آخر تبعا لطبيعة علاقات القوة والنفوذ، إذ يؤكد هينري كيسنجر أن هناك ثلاثة متغيرات أساسية تؤثر في عملية تحول النظام الدولي، يجملها في قوله:

- زيادة عدد المشاركين في النظام الدولي وتغير صفاتهم.
- وزيادة إمكانياتهم التقنية للتأثير المتبادل.
- ومن ثم اتساع حقل الأهداف الخاصة بهم<sup>602</sup>.

فماذا نقصد بمصطلح النظام العالمي؟ وهل يمكن الحديث عن نظام عالمي جديد؟ (المطلب الأول)، وما هي طبيعة النظام العالمي الجديد وخصائصه؟ (المطلب الثاني)

المطلب الأول: مفهوم وبنود تشكل النظام العالمي الجديد

لاشك في أن مفهوم النظام العالمي الجديد، اعتبر من أكثر المفاهيم التي لاقت ذيوعا وانتشارا في الأوساط السياسية والإعلامية والأكاديمية، العربية والأجنبية، أثناء أزمة الخليج الثانية وفي أعقابها، لذلك ارتأينا أن نتعرف على إشكالية مصطلح النظام الدولي العالمي الجديد (الفرع الأول) ثم مقومات هذا النظام ومدى القبول بجديته (الفرع الثاني).

الفرع الأول: إشكالية مصطلح النظام العالمي الجديد

إن العديد من الكتابات السابقة والدقيقة ابتداء من عهد أرسطو تظهر نظرتهم الشمولية للعالم على اعتبار أنه كل لا يتجزأ، وإن لم يشيروا إلى النظام كمصطلح، لذلك كانوا يحللون الأمور المركبة تحليلا كليا، وكل تجزيء لها قد يفقدها الكثير من الخصائص التي تتمتع بها.

إلا أنه في عصر النهضة أسسوا لنظرية معاكسة وخاصة مع غاليليو وظل الأمر على ذلك إلى القرن التاسع عشر؛ غير أن عجز هذه النظرية عن تفسير بعض المسائل التي لا يمكن تجزئتها كالقضايا الحيوية والبيولوجية أسهم في العودة إلى النظرية الشمولية التي أخذت في الانتشار بين مختلف العلوم الطبيعية والإنسانية كعلم الطبيعة وعلم النفس والاجتماع والسياسة وغيرها من العلوم<sup>603</sup>.

وبعد الحرب العالمية الأولى والثانية وخاصة في سنة 1949م توصل عالم الأحياء الألماني بيرتالانفي<sup>604</sup>

<sup>602</sup> د. ناظم عبد الواحد جاسور، تأثير الخلافات الأمريكية. الأوروبية على قضايا الأمة العربية حقبة ما بعد نهاية الحرب الباردة، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الأولى، يناير 2007، ص 196.

<sup>603</sup> Philippe BRAILARD « Théorie des systèmes et relations internationales »ets Emile Broylant, Bruxelles 1977.p50-51.

<sup>604</sup> BERTALANFFY Ludwig Von : « An outline of general system theory »British journal for the philosophy of science ;vol 1 ;1950 ;p 134-165.

"BERTALANFFY Ludwig Von" إلى ما أسماه النظرية العامة للأنساق<sup>605</sup> التي ارتكزت على مجموعة من الفرضيات والقوانين العلمية القابلة للتطبيق على بعض العلوم. كما امتد استعمال النظام كمصطلح إلى الجوانب الاجتماعية والسياسية والاقتصادية، لذا نجد من أشهر من ساهم في مجال العلوم السياسية كل من ديفيد إيستون و كابريل أالموند (Gabriel ALMOND و Daivid EASTON) كما استخدم مفهوم النسق System والنظام Order في تحليل العلاقات وتوقع ما يمكن أن تكون عليه في المستقبل.

لذلك يمكن القول إن النسق / النظام هو تصور ذهني يستند إليه الباحث في توجيه بحثه من خلال إطار أو شكل مرجعي يستند إليه الباحث للتدليل على ظاهرة معينة بافتراض أن هناك ثمة تفاعلا بين مجموعة من العناصر، وأن هذا التفاعل بين الأجزاء يشكل كلا يبدو على انتظام معين يصل إلى حد النظام ويستمر لوقت ما بحسب ديمومة انتظام هذه التفاعلات. إلا أن هناك تصورا آخر يؤيده "ديفيد إيستون" حيث يرى أن النسق ليس أكثر من مجرد أداة ذهنية فكرية يستند إليها الباحث للتحليل وله مطلق الحرية باستخدامه بصرف النظر عن وجود أو عدم وجود واقع فعلي له يدل عليه<sup>606</sup>.

أما فيما يتعلق بمفهوم النظام الدولي أو ما يعرف بنمطية<sup>607</sup> النظام الدولي فلتعريف عبارة "النظام الدولي" يقتضي الأمر النظر في البداية في دلالات مفهوم "النظام"<sup>608</sup> بحيث تشير من حيث مدلولها اللغوي العام إلى عدة معان من أهمها ما يلي:

- النظام هو "حالة" من التوافق والانضباط تتسم بخلوها من الفوضى أو الاضطراب،

<sup>605</sup> النسق هو "جمع من العناصر المتفاعلة" أو "عبارة عن كيان عام تترابط عناصره ومكوناته على نحو يجعله يتفاعل ويتبلور في النهاية بشكل متميز عن غيره" حسب إسماعيل صبري مقلد في كتابه "دور تحليلات النظم في التأصيل لنظرية العلاقات الدولية" كما اعتبره آخرون "جمع من العناصر ذات الاعتماد المتبادل فيما بينها بعلاقات معينة بحيث إذا حدث تغير ما في أي من هذه العلاقات، فإن بقية العلاقات تتغير وفقا لذلك، ومن ثم يتخذ الكل شكلا جديدا" كما عرفه محمد طه بدوي في كتابه "المنهج في علم السياسة" (كلية التجارة، جامعة الإسكندرية 1979، ص134) "هو كل أجزاء متساندة ومتفاعلة فيما بينها على نحو يتحقق به انتظام ذلك الكل".

<sup>606</sup> غير أن عيوبها تواجه هذا التيار باعتبارها غير موضوعي الأمر الذي يحول دون استخدامه بالشكل الصحيح. وبناء عليه يمكن التمييز بين نوعين من الأنظمة:

1- الأنساق المحسوسة أو الطبيعية كجسم الإنسان والنظام الشمسي أي التي تشغل حيزا من الوجود المكاني والزمني أي أن لها وجود مستقل عن إرادة الغير.

2- الأنساق التجريدية والتي تستند إلى روابط الواقع، أي التي تم التوصل إلى صياغتها من خلال تجريد الواقع الملموس. ولذلك النسق كمفهوم هو تعبير عن نسق تجريدي أو نموذج للنسق. كما يوجد نوعين من الأنساق: مغلق لا يتفاعل مع بيئته، ومفتوح يتفاعل مع محيطه وبيئته.

<sup>607</sup> اعتبر مفهومها نمطيا صرفا من حيث نشأته ودلالته، أي أنه يعكس "ما يجب أن تكون" عليه علاقات الدول من وجهة نظر واضعي هذا النظام وبالتالي فهو بعيد عن أن يعتبر مفهوما علميا.

<sup>608</sup> (order) وإن كان الحديث عنه سيكون عند الحديث عن النسق.

وذلك بعامل الالتزام بالقانون واحترام السلطة<sup>609</sup>.

وبعبارة أخرى يمكن القول بأن النظام هو "حالة" أو "وضع" يتسم بالتوافق، أو بالترتيب النظامي، بعامل وجود سلطة مستقرة، وبعامل الالتزام ومراعاة القانون، ومن ثم تسير الأمور سيراً هادئاً غير مضطرب وبصورة متعارف عليها، أو وفقاً لإجراءات وأعراف مستقرة، أي وفقاً لسلوك نمطي موصوف<sup>610</sup>.

- النظام هو مجموعة من القواعد (Rules)، أو الضوابط (Regulations)، أو التوجيهات (Directions)، أو الأوامر (Commands)، أو التكاليفات (commissions)، وتتسم هذه القواعد المنظمة عادة بأنها أمرية وملزمة، تبعا لكونها صادرة عن سلطة عليا، ومن ثم فهي قواعد سلطوية (Authoritative).

أما فيما يتعلق بالمذلول الاصطلاحي لمفهوم "النظام" في الدراسات الاجتماعية بصفة عامة، وفي الدراسات السياسية بوجه خاص فمفهوم "النظام" يشير إلى المذلولين اللغويين السابقين، حيث تستخدم عبارة (Political Order) للإشارة إلى "حالة" الضبط السياسي، وتعني تحقيق حالة من الهدوء والانضباط داخل المجتمع، أو ما يسمى بالسلام الاجتماعي، وكذا تحقيق أمن المجتمع في مواجهة أية تهديدات قد تأتيه من خارج حدوده.

ونجد أن هناك عدة تعريفات للنظام الدولي<sup>611</sup> تركز مجموعها على علاقات الدول فيما بينها ومن أهمها ما يلي: "النسق الدولي هو جمع من الدول التي تتفاعل مع بعضها ومع بقية الوحدات أو اللاعبين

<sup>609</sup> Webster's Ninth New Collegiate Dictionary (Merriam Webster Inc. Publishers. 1990) p. 830. «...The state of peace. freedom from confused or unruly behavior. and respect for law or proper authority»

<sup>610</sup> بالتوافق (Harmony)، أو بالترتيب النظامي (Methodical Arrangement)، بعامل وجود سلطة مستقرة (Established Authority)، وبعامل الالتزام ومراعاة القانون (Observance of the law)، ومن ثم تسير الأمور سيراً هادئاً غير مضطرب وبصورة متعارف عليها (customary Mode)، أو وفقاً لإجراءات وأعراف مستقرة (Established Procedures)، أي وفقاً لسلوك نمطي موصوف (Prescribed conduct).

<sup>611</sup> هناك من الباحثين من قال بأن النظام الدولي العالمي، يعد الأداة الفعالة لحفظ السلم والأمن الدوليين وسيادة السلام محل الحرب، وهذا يحتاج بدوره إلى تفعيل قواعد القانون الدولي (التي يقصد بها عموماً كل ما يشتمل عليه النظام القانوني من قواعد السلوك الاجتماعي الملزم للدول متى كانت هذه القاعدة عامة ومجردة أم خاصة بحالة بعينها دون الأخرى، أي سواء تعلقت بالمصالح العليا للجماعة الدولية التي لا يجوز الاتفاق على مخالفتها، أم أنها قواعد ارتضتها الدول فيما بينها ومن ثم يجوز الاتفاق على ما يخالفها. كما عرفه أحمد شرف في كتابه "مسيرة النظام الدولي الجديد قبل وبعد حرب الخليج، طبعة يناير 1992، ص 22-23" بأنه مجموعة الحقائق الاقتصادية-الاجتماعية والجغرافية - السياسية، التي تحكم علاقات المجتمع الدولي بكل أشخاصه ومؤسسته، وبكل الأنساق القيمية والقانونية التي تعبر عن هذه الحقائق والتي تنظم علاقات الدول بعضها ببعض وعلاقات الدول بالمجتمع الدولي ككل، وعلاقة الدول والمجتمع الدولي بالطبيعة، وآليات التنفيذ لهذه العلاقات "كما يقول بأنه: في هذا المجال يتميز النظام الدولي بمجمعه عن أبنيته الفوقية التي تنفذ من قانون دولي وتنظيم دولي، كما أنه يتميز عن القواعد التي تصوغ هذه الأبنية وهذه الآليات التي تنتج عنها. إن هذه القضية الأخيرة تمثل أكبر مجالات الخلط والتشويش على مفهوم النظام الدولي بحيث يخلط البعض بين النظام الدولي والاستقطاب الدولي، فيقولون هذا نظام دولي متعدد الأقطاب، وذلك نظام دولي ثنائي الأقطاب، وهذا نظام دولي أحادي القطب، ولا شك أن هذه الإشارات تمثل بعض الصور التقليدية التي بنت وخلق آليات النظام الدولي في مراحلها المتقدمة السابقة، ولكن من المؤكد أنها ليست هي النظام الدولي بذاته وليست شرطاً حتمياً له في المستقبل. ومن المعروف تاريخياً

الفاعلين في النسق" أو "النسق الدولي هو مجموعة من الوحدات السياسية المتدرجة لجهة القوة والمتفاعلة في علاقاتها على نحو يبرئ لاتزان قواها ولاانتظام علاقاتها بعيدا عن الفوضى الدولية من جهة وبما يحول دون هيمنة أي من هذه الدول على ما عداها مكونة إمبراطورية عالمية من جهة أخرى"<sup>612</sup>.

وللنسق الدولي عناصر يتكون منها تمثل الوحدات السياسية أي الدول التي يجب أن تتوافر على عدة خصائص<sup>613</sup> لكي تكون فاعلة في النسق الدولي.

إلا أنه هناك مؤيد ومعارض في العلاقات الدولية بين الاقتصار على الدول فقط أو ضم عناصر أخرى<sup>614</sup> في النسق الدولي.

أما قوة الأعضاء في النظام الدولي فهي تختلف بحسب قوة كل عضو وحجمه وإمكاناته وتأثيره في النسق، بحيث نجد دولا تؤثر في تسيير النسق الدولي كالولايات المتحدة الأمريكية في نهاية القرن العشرين وبداية القرن الواحد والعشرين، بينما نجد دولا وإن كانت قوية إلا أنها غير قادرة على ممارسة التأثير في النظام كفرنسا واليابان مثلا، وهناك دولا متذبذبة بين علاقات الأقطاب الأخرى، بينما نجد دولا أخرى ضعيفة في انتظار تقرير مصيرها ووضعها في النظام الدولي وفقا لتوازن القوى بين الأقطاب كالدول العربية. ويعتبر التفاعل الخاصة الجوهرية لدراسة الأنظمة والأنساق سواء كانت إقليمية أو دولية ولذلك فالعلاقات بين الدول لا تخضع لأية مبادئ عامة وإنما تشكل من خلال المصالح والقدرات الوطنية لمختلف

أن فكرة القطبية هي إفراز مرحلة التنافس الإمبراطوري، سواء التنافس الإمبراطوري لمراحل الإنتاج البسيط والتبادل البسيط، أو التنافس الإمبراطوري لمراحل الإنتاج السلعي الكبير والتبادل السلعي الواسع، ذلك أن المفهوم الإمبراطوري هو مفهوم تكريس التمايز بين الدول والأقاليم على أساس حيازة القوة، سواء القوة العسكرية المحضة لإمبراطوريات مراحل الإنتاج البسيط، أو مركب القوة العسكري - الاقتصادي لمراحل الإنتاج السلعي الكبير. إن هذا التمايز هو تعبير مرضي عن نزعة سيادية ويختلف عن التمييز الذي يستند على أساس المساواة، والذي يمتد فقط إلى التباينات العددية أو تباينات المساحة والرقعة...إل غير ذلك من التباينات التي تعكس اختلافات مشروعة وواقعية تجسدها الظروف الدولية المعاصرة، ولكنها مختلفة من حيث طبيعتها عن هذه التمايزات ذات الطابع المكرس للزعات السيادية الإمبراطورية ذات الطبيعة العدائية، والتي عرفت ووجدت في ظل ظروف دولية أذنت بالانتهاء والموت...)) ووضعها موضع التطبيق الفعلي بوصفها القواعد الحاكمة للعلاقات الدولية والتي يستقي منها النظام الدولي العالمي مصادره وأحكامه، إلى جانب ذلك تلعب الظروف والأحداث الدولية دورا لا ينكر في تشكيل ملامح النظام العالمي. (د.محمد سامي عبد الحميد، أصول القانون الدولي العام، الجزء الثاني، القاعدة الدولية، الطبعة السادسة، الدار الجامعية بالإسكندرية، 1996م، الصفحات من 7 إلى 16).

<sup>612</sup> محمد طه بدوي، مدخل إلى علم العلاقات الدولية، المكتب المصري الحديث، الإسكندرية 1976، ص 246-247.

<sup>613</sup> أبرز هذه العناصر هي: - أن تكون لها شخصية معنوية على المستوى الدولي تمكها من ممارسة حقوقها والتزاماتها الدولية.

- أن تتمتع الدولة بالقدر الكافي من القوة التي تمكها من اتخاذ مواقفها وقراراتها بحرية وبمغزل عن الضغوط الخارجية.

- أن تكون قادرة على التفاعل مع محيطها والتأثير في مجريات العلاقات الناجمة عن مواقفها والتزاماتها.

<sup>614</sup> قد تكون منظمات إقليمية ودولية، وشركات متعددة الجنسية ومنظمات ومؤسسات غير حكومية وصولا إلى الأفراد. بينما الرأي الثاني الذي يرى باقتصار عناصر النسق الدولي على الدول القومية فقط، يبررون ذلك باعتبارها الوحيدة القادرة في النهاية على اتخاذ القرارات، بينما المنظمات والشركات غير الحكومية هي قاصرة مهما عظم شأنها لعدة اعتبارات أهمها افتقادهما للسيادة وعدم تمكها من اتخاذ القرارات بصورة ذاتية دون الرجوع إلى المنفذين فيها محمد طه بدوي، مرجع سابق، ص 274-275.

أعضاء النسق<sup>615</sup>.

كما يمكن أن تطلق صفة الدولي في علم القانون على فرع من فروع علم القانون يحكم العلاقات في المجتمع الدولي، ويستند مصطلح الدولي على فكرتين جوهريتين:

الأولى: نسبة إلى الدولة وهي الشخص الفاعل الرئيس في العلاقات الدولية.

الثانية: نسبة إلى طبيعة التنظيم الدولي الذي يستند في أساسه إلى الدولة. فمُنظمة الأمم المتحدة وفروعها لا تضم إلا دولاً، ومحكمة العدل الدولية لا يمثل فيها إلا قضاة مرشحون عن دول، والمعاهدات والاتفاقيات الدولية في مجالات متعددة مصدر إنشائها وتدويلها هي الدول (حقوق الإنسان، الطيران الدولي، التجارة الدولية..).

وهناك من يرى أنه من الأجدى لقبول هذا المصطلح إطلاق صفة "العالمي" على هذا النظام ليكون أكثر دلالة على الواقع وأكثر توجهاً نحو ديمقراطية القواعد والمؤسسات ... فهو على الأقل سيكون توجهاً نحو عالمية صناعة القرار والحدث على مستوى العلاقات الدولية<sup>616</sup>.

ولعل الهدف من تأكيد صفة الدولي هو إبراز دور "الدولة" الأكثر قوة وهيمنة في العالم في مواجهة الدول الحليفة والدول الصديقة ومحاولة للحد من تنامي دور الفرد في المجتمع الدولي، وقد يفضي ذلك إلى تأكيد وتكريس قيم قانونية وسياسية تؤدي في النهاية إلى إحداث خلخلة في أنماط التفكير السياسي في علم العلاقات الدولية وبصورة مدارس منهجية تقرر بأحادية التفكير، ونظرية المركز والأطراف، وظهور قانون دولي أقل ديمقراطية وأقل إنسانية وأقل عدالة، ويبقى من الأهمية بمكان الإشارة إلى تفسير "الدولي" على أنه تأكيد دور الدولة، ينطوي على مفارقات عدة من بينها مايلي:

- أن هذا الأمر أقل انطباقاً على دول العالم الثالث منه في دول العالم الأول، لأن مفهوم السيادة في ظل عالم ما بعد الحرب الباردة يبدو عرضة للتحدي، حيث أصبح للتدخل في شؤون هذه الدول الداخلية (مشروعات) و(آليات) متعددة ومختلفة.
- إن قيم ما يسمى بالنظام الدولي الجديد تحمل في جنباتها ما يسهم في تهميش دور الدولة في إدارة الفعاليات الاقتصادية، وتدعوها للتخلي عن مركزيتها وتوزيع جانب كبير من

<sup>615</sup> د. خليل حسين، النظام الدولي، المفاهيم والأسس.. الثوابت والمتغيرات، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت لبنان، الطبعة الأولى 2013م، ص 36-37.

<sup>616</sup> ميلود المهدي، قراءة مغايرة لمصطلحات معاصرة، النظام العالمي الجديد والشرعية الدولية، المستقبل العربي، العدد 61، بيروت، 1992، ص 30-31.

صلاحياتها حتى ظهر من بين الساسة والاقتصاديين من يرى بأن الدولة أصبحت عند مفترق طرق<sup>617</sup>.

ويرى الدكتور بهجت قرني أن سمة التفاعلات الدولية خلال الأعوام الماضية ابتداء من عام 1965 هي التغيير والتحول من نظام دولي (أي تفاعلات بين الدول ومؤسساتها الرسمية والتمثيلية) إلى نظام عالمي "أي كثافة التفاعلات بين الشعوب والأفراد"، بحيث إننا فعلا في طور ظهور مجتمع مدني عالمي.

الفرع الثاني: مقومات النظام العالمي ومدى القبول بجديته

قد لا يوجد اتفاق على تعريف واحد بين جمهور الباحثين لاصطلاح النظام الدولي<sup>618</sup>، فكل واحد ينظر إلى هذا الاصطلاح من منظور مختلف وزاوية خاصة، وفي ضوء ظروف وأوضاع معينة، بل وحتى انطلاقا من اعتبارات وحسابات خاصة، ولذا يفسر تعدد أوصاف هذا النظام، فحين يصفه البعض بأنه نظام محايد، يصفه البعض الآخر بأنه نظام غير محايد ومنحاز إلى طائفة من الدول في المجتمع الدولي على حساب الطوائف الأخرى، كما يصفه آخرون بكونه يقوم أساسا على مبدأ المعيار المزدوج<sup>619</sup>.

كما نجد من الباحثين من سعى تشكيل النظام العالمي بأهم المشكلات، باعتبار الحديث عنه ليس وليد الساعة وإنما هو مسألة قديمة متجددة<sup>620</sup>، فقد أثير بعد نهاية الحرب العالمية الأولى، وبعد نهاية الحرب العالمية الثانية وفي بداية السبعينيات، وبعد حرب الخليج.. كما يلاحظ تضارب وجهات النظر حول ما يسمى بالنظام العالمي الجديد، بحيث توجد أطروحتين متناقضتين هما أطروحة اللانظام وأطروحة النظام، أنصار الأطروحة الأولى ينكرون<sup>621</sup> وجود نظام عالمي جديد ويذهبون إلى أن ما يشهده العالم من تحولات لا يستحق أن يطلق عليه اسم النظام العالمي الجديد، فالعالم في نظرهم خرج من حالة النظام إلى حالة اللانظام. أما

<sup>617</sup> د. ثامر كامل محمد الخزرجي، العلاقات السياسية الدولية واستراتيجية إدارة الأزمات، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى 2005، ص 189.

<sup>618</sup> د. نايف يوسف حتي، التحولات في النظام العلمي والمناخ الفكري الجديد وانعكاسه على النظام الإقليمي العربي، مجلة المستقبل العربي العدد 165، نونبر 1992، ص 29.

<sup>619</sup> د. علي الدين هلال، النظام الدولي الجديد، مجلة عالم الفكر، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، المجلد 23، 1995، ص 11-10.

<sup>620</sup> د. بشار الجعفري، منظمة الأمم المتحدة والنظام الدولي الجديد، دار طلاس للدراسات والترجمة والنشر، الطبعة الأولى 1994، ص 7.

<sup>621</sup> نمة إجماع غريب بين المثقفين والأكاديميين العرب على إنكار وجود النظام الدولي الجديد، بل إن بعضهم يميز بين ما يسمى بالنظام الدولي الجديد كنظام (System) والوضع الدولي الجديد كوضع متميز (Order) عما سبقه من أوضاع دولية فحسب. ومن هؤلاء الذين ينكرون البتة وجود نظام دولي جديد محمد حسنين هيكل، وعابد الجابري: أما الذين اعترفوا بوجوده فقد أنكروه كتفكير بالتمني وقالوا إنه منحاز ضد العرب والمسلمين ومن هؤلاء فهدى هويدي ونجاح وأكيم وحسين فهدى وسعد كامل ومحمد عصفور... أما الأكاديميون، أمثال سعد الدين إبراهيم ووليد قزيبا ومحمد السيد سليم فقد وجدوا في النظام الدولي الجديد سلبيات لا حصر لها ضد المصالح العربية. أما الأكثر تشددا، فقد أعد سيف عبد الفتاح بجامعة القاهرة قائمة مطولة، تتعدى السبعين صفحة من الحجم المتوسط، لتعيزات النظام الدولي الجديد ضد العرب والمسلمين. للمزيد من التفاصيل، يراجع، د. عبد المنعم سعيد، من أجل فهم أفضل للنظام الدولي الجديد "جريدة الحياة" العدد 11114 في 19 يوليو 1993 م.

المؤيدون لأطروحة النظام فهم ينقسمون إلى مجموعتين: مجموعة رافضة للنظام العالمي الجديد ومجموعة مؤيدة؛ مجموعة الرافضين<sup>622</sup> يرون في النظام العالمي الجديد مرحلة من الهيمنة الأمريكية والغربية، لأن مصالحهم كانت في انهيار الكتلة الشرقية داخل إطار "نظام ما" حتى لا يترتب على هذا الانهيار مضاعفات يتحمل الغرب عواقبها، بعبارة أدق أن يجري الإحكام إلى "نظام" يتم بمقتضاه احتواء دول الكتلة الشرقية داخل إطار "ضوابط تحول دون انتشار عدوى الفوضى المصاحبة لانهيارها إلى الغرب"<sup>623</sup>.

وبهذا المعنى فإن النظام العالمي الجديد ليس بنظام ولا هو بمبادئ لها الدوام، وإنما هو شيء عارض، ومرحلي، ويتعلق بموازن قوى دولية معينة وبظروف وملابسات تاريخية معينة، وما هو إلا مبرر لإنجاز مهمة سياسية معينة، في ظرف تاريخي معين، وليس هذا المعنى هو الذي يطلق عادة على كلمة "النظام" المفترض فيه شيء ثابت مستمر، له ضوابطه وأساسه ومؤسساته الراسخة.. أما الحديث عن نظام بمعنى أن يكون أداة لاحتواء "انهيار النظام"، فليس هذا قط ب"نظام"، بل نقيض فكرة "النظام" أصلاً ويصبح شيئاً يمت إلى "التكتيك" بدلاً من أن يكون تعبيراً عن بناء له بعد استراتيجي، بهذا المعنى فإن النظام العالمي الجديد، رغم حقيقة أن هناك ضرورة موضوعية لإقامته، إنما أسفر عن مجرد ظاهرة "انتقالية"<sup>624</sup> من عالم كان ثنائي القطبية إلى عالم آخر.. وهذا العالم الآخر يوصف عادة بأنه متعدد الأقطاب. وهذا هو رأي الدول المتمردة أو المتشددة ورأي الحركات الثورية بما فيها الحركات الإسلامية. أما المجموعة المؤيدة للنظام العالمي أو الراضية به فهي أسيرة لما وقع في حرب الخليج الثانية وتزعم بأن العالم الجديد يقوم على حكم القانون الدولي ومبدأ الأمن الجماعي ومبدأ الشرعية الدولية ومكافحة الإرهاب ومعاقبة الخارجين على النظام والقانون...

<sup>622</sup> محمد سيد أحمد، حول إشكالية النظام الدولي الجديد، السياسة الدولية، العدد 104، أبريل 1991م، السنة السابعة والعشرون، ص 25.

<sup>623</sup> محمد سيد أحمد، حول إشكالية النظام الدولي الجديد، السياسة الدولية، نفس المرجع السابق، ص 25.

<sup>624</sup> زين العابدين حمزوي، أضواء على فكرة النظام العالمي الجديد وواقع العلاقات الدولية في ظله، نوافذ: مجلة ثقافية، السنة الثامنة، العدد الثامن والعشرون، يناير 2006، ص 97. يراجع أيضاً فاطمة برودي، محمد الداودي، عمليات حفظ السلام الأمم المتحدة وتحديات "النظام العالمي الجديد"، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا في القانون العام، جامعة الحسن الثاني. عين الشق. كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، الدار البيضاء، يناير 1997. محمد الهزاط، النظام الدولي المعاصر بين قوة القانون وقانون القوة، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا في القانون العام، جامعة سيدي محمد بن عبد الله، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية فاس، شتنبر 1997.

وبصرف النظر عن هذا التضارب في وجهات النظر بشأن النظام العالمي الجديد فالذي لاشك فيه أن الفترة التي تلت نهاية الحرب الباردة شهدت بروز ظاهرتين جديدتين: الظاهرة الأولى تتمثل في تبلور بيئة جديدة للقبطية على الصعيد العالمي تختلف بصورة جذرية عن البيئة التي عرفها نظام القبطية الثنائية. والظاهرة الثانية تتمثل في الأخذ بمفاهيم جديدة تتناسب مع البيئة الدولية الناتجة عن اندثار القبطية الثنائية.

وبناء عليه يمكن القول بأن اصطلاح النظام الدولي حسب شيوع استخدامه بين الباحثين والمحللين إنما يستخدم بالأساس للإشارة إلى مجموعة التفاعلات أو شبكة علاقات القوى سواء التعاونية منها أو الصراعية، التي تتم فيما بين أعضاء المجتمع الدولي على المستويين العالمي والإقليمي، والتي تجري وفقا لنسق أو منظومة معينة للقيم.

بناء على ذلك يتضح أن أي نظام دولي إنما تتحدد عناصره المفهومية في مجموعة مقومات رئيسية يمكن إجمالها فيما يلي:

بداية يلاحظ أن أي نظام دولي لا بد وأن يعرف حالة وجود قوة أو قوى معينة هي التي تمسك بزمام الأمور في نطاقه، وتكون لها الكلمة الفصل في توجيه مسار حركة الأحداث بين أطرافه، ويمكن إرجاع ذلك لكون النظام الدولي كمفهوم مجرد، إنما يقوم أساسا على مبدأ الصراع والمواجهة بين القوى الفاعلة فيه، وذلك على خلاف الحال في التنظيم الدولي الذي يفترض فيه أنه يقوم على مبدأ التعاون والتآزر. ثانيا: الملاحظ أن أي نظام دولي لا بد أن تسود فيه طريقة أو طرق معينة لإدارة الأزمات أو العلاقات المتبادلة بين أطرافه وبما يحقق أو على الأقل لا يتعارض والمصالح الوطنية لفئة الدول المهيمنة من بين هذه الأطراف.

ثالثا: أن كل نظام دولي يتسم في العادة بسمات وملامح خاصة تميزه بدرجة ملحوظة عن النظام الدولي السابق عليه<sup>625</sup>. لذلك يمكن القول، أحيانا، بأن كل نظام دولي يكاد يرتبط بواقعة أو وقائع معينة تشكل نقطة أو تاريخا فاصلا بين مرحلتين مختلفتين لتطور العلاقات الدولية. مثلا الواقعة أو الحدث المتمثل في اندلاع الحرب العالمية الأولى قد شكل أحد الخطوط الرئيسية الفاصلة بين النظام الدولي ذي الطابع الأوربي الغالب والذي سيطر على العلاقات الدولية منذ قيام الثورة الصناعية ونشوء الإمبراطوريات في أوروبا

<sup>625</sup> د. عبد العزيز السعيد، دشارلز ليرتشي الابن، دشارلز ليرتشي الثالث، ترجمة نافع أيوب لبس، النظام العالمي الجديد الحاضر والمستقبل عبر مفاهيم السياسة الدولية في المنظور العالمي، منشورات اتحاد الكتاب العرب 1999، ص437.

وامتدادها إلى أقاليم ما وراء البحار، والنظام الدولي الذي ساد خلال فترة ما بين الحربين العالميتين. كما أن نشوب الحرب العالمية الثانية قد مثل بدوره تاريخاً حاسماً يفصل بين فترة ما بين الحربين ومرحلة جديدة سواء في تفاعلاتها السياسية أو في قواعدها الضابطة.

وطبقاً للرأي الراجح في أوساط الباحثين والمحللين في العلاقات الدولية، فإن المرحلة الجديدة لتطور النظام الدولي منذ أوائل عقد التسعينيات قد ارتبطت بحدثين كبيرين هما: انهيار الاتحاد السوفيتي، واندلاع حرب الخليج الثانية بعد احتلال العراق لدولة الكويت. ويرى هؤلاء الباحثون أن العديد من الأحداث التي وقعت على امتداد المسرح الدولي منذ أوائل العقد الأخير من القرن العشرين لم تكن لتحدث لو أن الاتحاد السوفيتي ظل قائماً<sup>626</sup>.

رابعا: قد تكون قاعدة أنه بالنسبة إلى أي نظام دولي فهو يقوم أو يتشكل من مجموعة من النظم الدولية الفرعية أو التابعة والتي يمكن لكل منها أن يباشر تأثيراً متفاوتاً على مجمل التفاعلات الواقعة على مستوى النظام الدولي العالمي أو الكوني، ولا شك أن ذلك يتحقق بصفة خاصة في حالة وجود أكثر من قطب واحد على قمة هذا النظام الدولي كما حدث في الفترة الممتدة من نهاية الحرب العالمية الثانية إلى الانهيار الرسمي للاتحاد السوفيتي في 21 دجنبر 1991م<sup>627</sup>.

والسؤال الذي يطرح نفسه في ضوء التحولات الدولية التي أخذت تحدث بعمق منذ بداية عقد التسعينيات هو إلى أي مدى يصح لنا الحديث عن نظام دولي عالمي "جديد"؟.

إن التحولات العميقة في العلاقات الدولية منذ بداية عقد التسعينيات قد خلقت شعوراً عاماً قوياً لدى الكثير من الباحثين بأن النظام الدولي في مرحلة جديدة تختلف من حيث خصائصها وعلاماتها العامة عن تلك المراحل السابقة التي تطور خلالها هذا النظام طيلة الفترة الممتدة من عام 1945م وحتى منتصف الثمانينيات تقريباً<sup>628</sup>. ولعل هذا الشعور العام هو الذي يمكن أن يفسر لنا شيوع استخدام اصطلاح "النظام الدولي الجديد" أو النظام العالمي الجديد في العقود الأخيرة. وحسب رأي جانب كبير من الباحثين، فإن هذا الاصطلاح قد استخدم أول مرة على لسان الرئيس السوفيتي السابق ميخائيل جورباتشوف<sup>629</sup>، وذلك في إطار الحديث عن سياسته الخاصة بالتقارب مع الغرب ومع الولايات المتحدة الأمريكية على وجه

<sup>626</sup> مارسيل ميرل، أزمة الخليج والنظام العالمي الجديد، ترجمة حسن نافعة، القاهرة، دار سعاد الصباح، 1992م، ص 75 وما بعدها.

<sup>627</sup> علي الدين هلال وجميل مطر، النظام الإقليمي العربي، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1988م، ص 160.

<sup>628</sup> حسن عنبري، الأمم المتحدة بعد مرور 50 سنة ودورها في إقرار الأمن الدولي، الأمم المتحدة وتكريس مبادئ النظام الدولي الجديد، مجلة القانون والاقتصاد، العدد 14، سنة 1997، ص 10.

<sup>629</sup> محمد سيد أحمد، حول إشكالية النظام الدولي الجديد، السياسة الدولية، العدد 104، أبريل 1991م، ص، 26-27.

الخصوص. وقد قصد جورباتشوف من وراء استخدامه لهذا الاصطلاح أنه النظام الذي أعقب الحرب الباردة وانتهاء خطر المواجهة بين الشرق والغرب، والذي يقوم على مبادئ حاكمة جديدة من ضمنها أمور عدة كنزع السلاح، وإحلال مبدأ توازن المصالح بدلا من توازن القوى انطلاقا من التسليم بعدم قدرة أي من المعسكرين الأمريكي والسوفيتي على فرض إرادته على الآخر، ونزع الصفة الإيديولوجية عن العلاقات الدولية ومع الحرص في الوقت ذاته على العمل من أجل تخطي الحواجز والصراعات تحقيقا لمصالح البشرية جميعا.

وقد اعتمد الرئيس الأمريكي جورج بوش . الأب . على المصطلح نفسه في بداية أزمة الخليج الثانية في الثاني من غشت 1990م، بهدف حشد التأييد العالمي ضد العراق، واستخدمه فيما بعد مرارا، وخاصة بعد أن بدأ الدور السوفيتي في الضعف ثم الانهيار مع توالي عمليات تفكك الأطر الاتحادية التي كان يجمعها اسم اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفيتية. وكأمثلة على ذلك ما أعلنه الرئيس الأمريكي "بوش" في خطابه أمام الكونغرس الأمريكي في 5 مارس 1991م من: "أن حرب الخليج كانت المحك الأول لنظام عالمي جديد" وبعد نجاح الولايات المتحدة في إدارة أزمة الخليج وتدمير القدرات الحربية العراقية وتحرير الكويت وإعادة حكومتها الشرعية، عاد الرئيس الأمريكي "بوش" ليعلن بوضوح، في خطاب له بالكلية الحربية بقاعدة ماكسويل الجوية: "أن أركان النظام الدولي الجديد هي: تسوية المنازعات بالوسائل السلمية، والتضامن الدولي في مواجهة العدوان، والعمل من أجل تخفيض مخزونات الأسلحة وإخضاعها للسيطرة ومعاملة الشعوب معاملة عادلة..."<sup>630</sup>.

ومع ظهور هذا المصطلح، وتداوله - كواقع سياسي جديد فرضته المتغيرات والظروف الدولية المستجدة - تناثرت هنا وهناك، العديد من الأفكار والنظريات المختلفة، التي حاولت تحديد ماهية الطرق الجديدة التي قصدها بوش للتعامل مع الأمم الأخرى.

ففي الدول الغربية بالذات، أعطيت نظرية النظام العالمي الجديد أهمية كبرى، وترجمات مختلفة: الترجمة الأولى كانت مثالية نوعا ما، حيث رأت أن الرئيس الأمريكي ربما قصد بكلامه، عن النظام العالمي الجديد، تكوين نظام حقيقي للأمن الجماعي تحت راية الأمم المتحدة،<sup>631</sup> أو ربما تكوين نظام عالمي جديد

<sup>630</sup> صدام مريم الجميلي، الاتحاد الأوروبي ودوره في النظام العالمي الجديد، دار المنهل اللبناني، الطبعة الأولى 2009، ص 155.

<sup>631</sup> درجب عبد المنعم متولي، النظام العالمي الجديد بين الحداثة والتغيير، دراسة نظرية تطبيقية على الأحداث الدولية الجارية، الناشر / دار النهضة العربية، الطبعة الأولى 2003 - 2004 م، ص 181.

يصبح قوة عظمى مشتركة بين الولايات المتحدة والاتحاد السوفييتي<sup>632</sup>. أما الترجمة الأخرى وهي ترجمة واقعية، فقد اعتبرت أن الرئيس الأمريكي، بكلامه عن النظام العالمي الجديد، إنما يمهد فعلياً لمرحلة دولية جديدة، ستكون الولايات المتحدة هي القوة الوحيدة المسيطرة فيها، والتي ستجبر الآخرين على تشكيل الأمن الجماعي، وفقاً لمصالحها، أو أطماعها، وبدعم من حلفائها، وبمباركة الأمم المتحدة التي ستستخدمها كأداة طبيعية، تضيف الشرعية الدولية على تصرفاتها اللاشرعية في العالم<sup>633</sup>.

وهذا بالفعل ما حدث بعد ذلك، خاصة بعد انهيار الاتحاد السوفييتي، وانتهاء الحرب الباردة، وسياسة الأحلاف العسكرية، وعجز روسيا عن استعادة المكانة السابقة للاتحاد السوفييتي، حيث تهيأت الظروف تماماً للولايات المتحدة كي تمارس سيطرتها وهيمنتها على العالم، باعتبارها، وفي ظل هذا النظام العالمي الجديد، القوة العظمى الوحيدة التي لا منازع لها. لهذه الأسباب وغيرها يرى أغلب الباحثين والمتخصصين أن النظام العالمي الجديد هو نظام أحادي القطبية بسبب تزايد نفوذ الولايات المتحدة وتأثيرها على مجريات الأحداث الدولية، ويتوقعون أنها. الولايات المتحدة. سوف تنفرد بالزعامة العالمية لسنوات أخرى قادمة<sup>634</sup>.

وبناء عليه، أصبح الحديث عن النظام العالمي "الجديد" يمثل أحد الموضوعات الأساسية في مختلف وسائل الإعلام في دول العالم المختلفة، كما أصبح هذا الموضوع مادة خصبة للبحث والدراسة من جانب المحللين الذين تباينت آراؤهم بشأن شكل هذا النظام وسماته الرئيسية والقوى الفاعلة فيه، وعمّا إذا كان سيظل نظاماً أحادي القطبية، أم أن التطورات الدولية سوف تفرز شكلاً معيناً من أشكال توازن القوى بين الولايات المتحدة الأمريكية وأوروبا واليابان...وبما يعيد إلى الأذهان نظام تعدد الأقطاب الذي كان سائداً خلال الفترة السابقة على الحرب العالمية الثانية<sup>635</sup>.

<sup>632</sup> أحمد طه، التحولات السياسية في آسيا والنظام العالمي الجديد، السياسة الدولية، السنة 28، العدد 108 أبريل 1992 م، ص 242-252.  
<sup>633</sup> عبد الوهاب، التحديات الجديدة للأمن الجماعي وإشكالية إصلاح الأمم المتحدة، ورقة مقدمة إلى أعمال الندوة الدولية، كلية الحقوق، جامعة القاضي عياض، مراكش 1995م، منشورات كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية -مراكش، سلسلة الندوات والأيام الدراسية، العدد السابع 1997 م ص 41.

<sup>634</sup> د. ناصر مسعد علي البسارة، حق الاعتراض (الفيتو Veto) مطابع دائرة التوجيه المعنوي، الطبعة الأولى، 2011، ص 194.  
<sup>635</sup> نازلي معوض أحمد، النظرة السوفيتية الجديدة للصراع والتوازن في العالم المعاصر، مجلة السياسة الدولية، عدد 94، أكتوبر 1988م.

المطلب الثاني: طبيعة النظام العالمي الجديد وخصائصه

النظام العالمي الجديد كمصطلح طرح عقب الحرب العالمية الثانية، ولبس ثوب التنظيم الدولي تحت راية الأمم المتحدة، ثم أخذ هذا المصطلح حظه من الشهرة والسماع مع الرئيس السوفييتي جورباتشوف في سعيه للتقرب من الغرب وإنهاء الحرب الباردة، وظهر أخيراً مع الرئيس الأمريكي بوش - الأب - في حربه على العراق، - كما سبق وأن ذكرنا ذلك - وإنه من الثابت أن المصطلح، رغم قدمه، لم يعد يحمل نفس المعنى، وإن ما يعيننا - كأصحاب مرحلة زمنية معينة - أن نستنكفه ونعرف المضمون الجديد لهذا المصطلح القديم، باعتبار أن المعاني السابقة قد سال فيها الكثير من المداد ونشرت لها العديد من الأبحاث، ويجب أن نعرف المضمون الجديد لهذا المصطلح، بالتناغم مع معطيات عصرنا الحالي، ونحن في القرن الحادي والعشرين (الفرع الأول). كما أنه من المؤكد أن النظام العالمي الجديد له سمات أو خصائص تميزه عن النظام العالمي الذي كان سائداً في الحقبة الماضية مما جعل التغيير يلقي بظلاله على هيكل التنظيم الدولي المعاصر والنظام القانوني السائد فيه، فالسمة الأساسية هي هيمنة hegemony الولايات المتحدة على النظام الدولي، وانفرادها بقيادة العالم والتصرف بصورة فردية بدلاً من القطبية الثنائية السابقة، كما أدت التحولات التي عرفها النظام الدولي إلى بروز قضايا جديدة على الساحة الدولية كالصراعات الإثنية والإرهاب الدولي والجريمة المنظمة... (الفرع الثاني).

الفرع الأول: هو نظام الهيمنة الأمريكية وازدواج المعايير

" إن ما روج له الرئيس الأمريكي الأسبق " جورج بوش " عشية الانتصار على الاتحاد السوفييتي من قول بأن العالم مقبل على نظام عالمي جديد مختلف عما كان عليه الوضع إبان الحرب الباردة لا يعدو كلاماً أجوفاً ظاهره الرحمة وباطنه العذاب، لا يعبر عن أي معنى قانوني دولي جديد"<sup>636</sup>.  
ففي الوقت الذي كان فيه الاتحاد السوفييتي يزداد انحساراً وتفككاً وانشغالاً بهيمومه الداخلية، كانت الولايات المتحدة الأمريكية تحقق أكبر قدر من الانتشار العالمي ومن النجاحات والانتصارات السياسية والعسكرية والثقافية، وتستغل التحولات الدولية لتزيد من حضورها وصعودها الدولي كدولة وحيدة تتمتع بكل مواصفات ومقومات الدولة العظمى<sup>637</sup>. هذا التفرد في الهيمنة الأحادية على العالم استمر لقرابة عقدين من الزمن، ويؤكد الكثير من المحللين، مثل بريجنسكي وجوزيف ناي، استمرارية هذه الهيمنة لعقود

<sup>636</sup> د أحمد عبد الله أبو العلا، تطور دور مجلس الأمن، مجلس الأمن في عالم متغير، دار الجامعة الجديدة، 2008 ص 199.

<sup>637</sup> عبد الله عبد الخالق، النظام العالمي الجديد: الحقائق والأوهام، السياسة الدولية، السنة 32، عدد 124، أبريل 1996 م، ص 42.

أخرى في المستقبل، رغم المنافسة الاقتصادية الشرسة من الأقطاب الأخرى في العالم، كاليابان والاتحاد الأوروبي.

ويؤثر هذا الهيكل الأحادي في العالم، خاصة من الناحية العسكرية. حيث إن ميزانية الدفاع والتسليح في الولايات الأمريكية تفوق ميزانيات الدفاع في 14 دولة تليها مباشرة<sup>638</sup>. كما أن الناتج القومي الأمريكي يبلغ أكثر من تسعة أضعاف الناتج القومي في الصين، وعشرين ضعف الناتج في الهند، وثلاثة أضعاف تقريبا الناتج في اليابان، وأكثر من خمسة أضعاف الناتج في ألمانيا، وحوالي ستة أضعاف الناتج في بريطانيا العظمى<sup>639</sup>.

كما أن مؤشرات الإبداع والاختراع والتنافسية التجارية تعطي المقام الأول للولايات المتحدة بلا منازع، وهي الحالة نفسها بالنسبة إلى غزو الفضاء، ففي العام 2003 مثلا أرسلت الولايات المتحدة الأمريكية 24 مركبة فضائية، بينما لم ترسل الصين غير 6، وفرنسا 4، والهند 2، وكذلك اليابان<sup>640</sup>، كما أن الولايات المتحدة الأمريكية تساهم بحوالي ربع ميزانية الأمم المتحدة، وأكثر من خمس ميزانية صندوق النقد الدولي. رغم أن الكثير من المحللين يرون أن النظام الدولي الحالي مؤقت وانتقالي، إذ ستولد داخله قوى توازنية تدفعه إلى التحول نحو بنية جديدة، إلا أنه في هذه المرحلة هو نظام أحادي القطبية، خاصة على الصعيدين السياسي والعسكري. ولقد لخص المحلل دومينيك مواسي (Dominique Moisi) هذه الحقيقة بقوله: "إنه لا يمكن عمل أي شيء في العالم من دون الولايات المتحدة الأمريكية، وإن تكاثر العناصر الفاعلة الجديدة لا يعني أنه ليس هناك شيء تستطيع الولايات المتحدة الأمريكية أن تحققه وحدها، ولكن الولايات المتحدة الأمريكية تتفهم تكلفة انفرادها بالمركز"<sup>641</sup>. وتأكيدا لما سبق يقول الدكتور علي الدين هلال<sup>642</sup>: "إن الولايات المتحدة هي الدولة الوحيدة الآن القادرة على العمل المنفرد، وهي الدولة الوحيدة التي لديها من القوة ما لا ترغب فيه... قد لا تستطيع الولايات المتحدة أن تنفذ ما تريده، ولكن لا يمكن للأطراف الأخرى أن تنفذ أشياء لا تريدها الولايات المتحدة". ويضيف أنه منذ انهيار الاتحاد السوفييتي مرت الولايات المتحدة بمرحلتين:

<sup>638</sup> حوار مع الدكتور عبد الله النفيسي، في برنامج "بلا حدود"، على قناة الجزيرة، بتاريخ 2002/9/19.

<sup>639</sup> بهجت قرني، من النظام الدولي إلى النظام العالمي، مجلة السياسة الدولية، العدد الواحد والستون بعد المائة، يونيو 2005، ص 40.

<sup>640</sup> المصدر السابق نفسه، ص 43.

<sup>641</sup> المصدر السابق نفسه.

<sup>642</sup> د. علي الدين هلال، القوى البازغة، محاضرة أقيمت في المركز العالمي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر، طرابلس الغرب - ليبيا، يوم الثلاثاء، في

2006/4/18.

المرحلة الأولى هي الزهو والخيلاء، والنصر الكبير فيما فعلته. وقد استمرت هذه المرحلة حتى بداية الغزو الأمريكي للعراق في العام 2003، وهو الغزو الذي عارضته فرنسا. ولقد أدركت أمريكا حدود قدرتها بعد احتلال العراق.

أما المرحلة الثانية، التي بدأت في السنوات الموالية، فقد تميزت برغبة أمريكية أكبر في العمل الجماعي، وفي التزام ألمانيا وفرنسا معها، ورغبة أكبر في العمل من خلال مجلس الأمن، وفي إعطاء ما تفعله شرعية دولية، وأنه قرار المجتمع الدولي.

لقد تحولت الولايات المتحدة، بعد أحداث الحادي عشر من شتبر 2001، التي تمثل فاصلا تاريخيا بين ما قبل وما بعد، كما يعبر عن ذلك كل من صموئيل هانتنغتون<sup>643</sup>، والدكتور محمد حسنين هيكل: إلى القوة الأوحده أو "القوة الانفرادية" (The Lonely Super Power) في القرن الحادي والعشرين بدلا من القوة الأكبر، التي استمرت عليها منذ انتهاء الحرب الباردة وطوال العقد الأخير من القرن العشرين.

وقد انعكس تغير هيكل النظام الدولي لصالح الولايات المتحدة وهيمنتها الانفرادية على العلاقات الدولية من خلال عسكرة أزماتها، فضلا عن تجاهل وتهميش للأمم المتحدة<sup>644</sup>.

ويختلف اتجاه الولايات المتحدة إلى عسكرة العلاقات الدولية عما كان عليه منذ الحرب العالمية الثانية (الأزمة الكورية 1950، كوبا 1961، التورط الأمريكي في فيتنام، حرب الخليج الثانية، الأزمة البوسنية، أزمة كوسوفو 1999... الخ)<sup>645</sup>، سواء من حيث القوة العسكرية المستخدمة، أو من ناحية منظومات التسليح وتقدمها تقنيا. كما يأتي اتجاه عسكرة الأزمات الدولية في إطار جزء من مخطط استراتيجي مقصود من جانب الإدارة الأمريكية للهيمنة.

أما على صعيد علاقة الولايات المتحدة بالمنظمة الدولية، فقد أدت الهيمنة المنفردة الأمريكية بشؤون العالم إلى تجاهل وتهميش للمنظمة الدولية والدعوة إلى الإصلاح وفقا للرؤية الأمريكية<sup>646</sup>. وفي تفسير للامبالاة التي تبديها الولايات المتحدة لمنظمة الأمم المتحدة، يقول، كلايد برستويتز، رئيس معهد التخطيط الاقتصادي في واشنطن: "... إن أمريكا تتصرف بطريقة أن العالم يحتاجنا أكثر مما نحتاج إليه.. ولذلك

<sup>643</sup> حوار مع الدكتور عبد الله النفيسي، في برنامج بلا حدود، على قناة الجزيرة، بتاريخ 2002/9/19.

<sup>644</sup> العرب وتحديات النظام العالمي، مجموعة من الباحثين، سلسلة كتب المستقبل العربي (12)، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الأولى، أكتوبر 1999، ص 263.

<sup>645</sup> مصطفى علوي، الأزمة العراقية كمنعطف في عسكرة أزمات العلاقات الدولية، في: كتاب، العدوان على العراق: خريطة أزمة... ومستقبل أمة، ص 55-56.

<sup>646</sup> كمال الهلباوي، السياسة الأمريكية في الشرق الأوسط، مركز الإعلام العربي، القاهرة، الطبعة الثانية 1998، ص 187.

لم تتردد في تكريس "أحاديثها" و"هيمنتها" على العالم، من دون أن تكتثرت بالرأي العام العالمي الذي صدمته مواقفها إزاء قضايا، مثل الاحتباس الحراري أو اتفاقية كيوتو، أو المحكمة الجنائية الدولية<sup>647</sup>. وفي هذا الصدد يعبر جون بولتون أحد صقور البيت الأبيض، والممثل السابق للولايات المتحدة الأمريكية في الأمم المتحدة، عن موقف بلاده من المنظمة بقوله: "لا توجد أمم متحدة، وإنما يوجد مجتمع دولي تقوده الولايات المتحدة".

ولقد جاء قرار واشنطن بغزو العراق، من دون تفويض من مجلس الأمن يضيء الشرعية عليه، متزامنا مع الكثير من الانتقادات والتعليقات التي تستهدف إلغاء أية صلة لمجلس الأمن بهذا الشأن، وذهبت إلى حد تأكيد عدم انطباق أحكام القانون الدولي على الولايات المتحدة، بل إن بعضا من صقور المحافظين الجدد، مثل ريتشارد بيرل، ذهب أبعد من ذلك فرحب بـ "موت الأمم المتحدة"<sup>648</sup>. وفي الإطار ذاته يقول مايكل ليدين، أحد المحافظين الجدد: "إننا إذا ما أرسلنا الأمم المتحدة إلى العراق... نكون نحن الخاسرين... تذكروا أن هذه حربنا دفعنا ثمنها بمالنا، وحاربنا بأسلحتنا ونشرنا فيها رجالنا بقدر ضئيل من العون من أصدقائنا"<sup>649</sup>.

ولقد شكل جموح الولايات المتحدة ولامبالاتها بالمنظمة الدولية وبحلفائها في هذه المرحلة تحديا حقيقيا لبقية القوى الكبرى، التي بذلت جهودا متواصلة للتقليل من ممارسات القوة العسكرية الأمريكية الأحادية الجانب، خاصة على صعيد مجلس الأمن الذي يواجه تهديدات متضادين: أولهما تهميش دور المجلس على الصعيد الجيو- استراتيجي.

وثانيهما وهو الأسوأ - في رأي البعض - إلحاقه كمؤسسة تابعة للإدارة الأمريكية<sup>650</sup>. وفي هذا الصدد يقول الدكتور هيثم مناع: "منذ أحداث 11 سبتمبر، وضعت الإدارة الأمريكية مجلس الأمن أمام أحد خيارين، إما إقرار الخطوط العامة لسياستها، أو تجاوز وجوده. وبذلك نصبت نفسها بكل المعاني فوق هذا المجلس، في هدم منهجي للأسس التي قامت عليها الأمم المتحدة"<sup>651</sup>.

<sup>647</sup> د. سعيد اللاندي، وفاة الأمم المتحدة، أزمة المنظمات الدولية في زمن الهيمنة الأمريكية، القاهرة، دار نهضة مصر العربية، سنة 2004، ص 122.

<sup>648</sup> Richard Perle، « Thank God For the Death of the UN, »Guardian , 21/3/2003, p.9.

<sup>649</sup> افتتاحية العدد، "الأمم المتحدة: أم الولايات المتحدة؟"، المستقبل العربي، السنة 26، العدد 301، مارس 2004، ص 6.

<sup>650</sup> ديفيد مالون، الأمم المتحدة والولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي والعراق: تحديات متعددة للقانون الدولي، أبو ظبي؛ مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، سنة 2005، ص 21.

<sup>651</sup> د. هيثم مناع، ديكتاتورية مجلس الأمن، القدس العربي، 2006/8/15.

إذن مما سبق يمكن القول إن البنية الدولية قد تغيرت بعد نهاية الحرب الباردة، وخاصة بعد أحداث الحادي عشر من ستمبر بشكل صارخ، أقرب ما يكون إلى انقلاب في السياسة الدولية، وهذا أدى بدوره إلى تغير نوعي في السياسة الخارجية الأمريكية، أصبحت بمقتضاه الولايات المتحدة أكثر عداء للأمم المتحدة واستعدادا لاستخدام القوة في سياستها الخارجية، وأشد رغبة في العمل الأحادي الجانب (Unilatérale)، سواء وافقت منظمة الأمم المتحدة أم لم توافق، فمواجهة الأخطار التي تهدد الأمن الأمريكي أهم من موافقة هيئة الأمم المتحدة، أي أن البنية الدولية الحالية قد عززت من استخدام الولايات المتحدة للقوة العسكرية، وقللت إمكانية الاحتكام إلى قواعد وأسس القانون الدولي والشرعية الدولية.

#### الفرع الثاني: خصائص النظام العالمي الجديد

بعد العام 1990 تغيرت الأدوار على مستوى الساحة الدولية، فاتفاقية تقسيم النفوذ -بالمطابق 1945- لم تعد سارية المفعول بعد سقوط الاتحاد السوفييتي، وظهر للعيان أن هناك لاعبا واحدا مؤثرا على صعيد صناعة الحدث على الصعيد الدولي، وهو الولايات المتحدة -والدول الغربية الدائرة في فلكها-. وإن هذا الواقع ليس تخبطا في السير أو تشويشا في الرؤية، فالمنافس أو الخصم الشيوعي الند قد انسحب وانصرف لمداواة جروحه الداخلية، إذن هناك فوز للغرب الرأسمالي وخسارة للشرق الشيوعي، ما يعني أن الوضع السابق المحكوم بالفيتو سيتغير ويعني أيضا أن الغالب سيفرض شروطه في أي موقف أو حوار أو نزاع، فلا غرو والحالة هذه أن نعود للمبدأ القائل إن القوة تنشئ الحق وتحميه.

وبالإضافة إلى التحول في هيكل النظام الدولي لصالح الولايات المتحدة الأمريكية، فقد عرف الواقع الدولي لما بعد الحرب الباردة، ظهور فاعلين جدد، كان لهم أثر في مجريات العلاقات الدولية. فقد برزت أهمية التفاعلات الإقليمية بصورة واضحة، كما ظهرت العديد من التكتلات الاقتصادية الإقليمية في شتى أنحاء العالم والتي تستهدف وضع القواعد المنظمة للتفاعلات الاقتصادية بين مجموعة من الدول في نطاق إقليم معين وفي نطاق تجمع معين، وبعضها البعض، أو بينها وبين الدول الأخرى أو بينها وبين التكتلات الأخرى<sup>652</sup>.

وعليه يمكن تبين خصائص النظام العالمي الجديد على النحو التالي:

#### أولاً: الأمن الجماعي

<sup>652</sup> د. السيد أبو عطية، سياسات الأمن الدولي في عالم متغير نحو مجتمع دولي آمن، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية 2013، ص 106.

إن تطور النظام الدولي قد تجاوز من وجوه عدة مفهوم "الأمن الجماعي" كما عبر عنه الميثاق، فالميثاق ركز في الواقع، صراحة أو ضمنا، على مفهوم التهديد العسكري باعتباره مصدر الخطر الرئيسي والدليل أن الرد الذي سمح به "الميثاق" حين خول مجلس الأمن صلاحيات وسلطات التعامل مع هذا التهديد للسلم، أو الإخلال به، أو وقوع العدوان، هو رد عقابي ومن طبيعة عسكرية في الأساس لأنه يشتمل على إمكانية استخدام القوة العسكرية لقمع العدوان أو رده... إن إحدى المفارقات الرئيسية في فلسفة الميثاق الحالي، وفي البنية التنظيمية الحالية للأمم المتحدة، منظورا إليها من وجهة نظر التحولات التي طرأت على النظام الدولي الراهن، تكمن في أن رؤيته الخاصة للسلم والأمن الدوليين قد انتهت إلى خلق سلطة (بوليس دولي) بينما التطورات العالمية الراهنة تدفع في اتجاه إيجاد سلطة لإدارة الموارد الدولية<sup>653</sup>.

#### ثانيا: فكرة السيادة

إن النظام العالمي الجديد لم يبلغ فكرة السيادة التقليدية للدول والتي عرفها الفقه بأنها: السلطة العليا على المواطنين والرعايا، أو كما قيل سابقا بأن "سلطان الأمير لا يقيد بقيد"<sup>654</sup>. هذا المفهوم عن السيادة ظل سائدا في البنية الدولية برغم دخول الدول عصر العولمة، حيث لم تستطع هذه الأخيرة أن تلغي دور الدولة أو سيادة الدولة، جل ما في الأمر أن العولمة أحدثت تعاونا "وثيقا" بين الدول ارتباطا مع سياسة الدولة الأقوى (أمريكا). ولكن ذلك لم يمنع أية دولة من أن تدافع عن نفسها أو أن تنادي بسيادتها على إقليمها وشعبها حتى في ظل هيمنة القطب الواحد؛ وظلت فكرة السيادة متسلطة، ولو باجتزاء إن صح التعبير، فبعد أن كان مفهوم السيادة يعني أن الدولة مطلقة التصرف لا تتقيد بأي شيء إلا بإرادتها تلجأ متى أرادت إلى استخدام القوة لتأكيد سيادتها وإرادتها، أصبحت سيادة الدولة في العصر الحاضر مقيدة بقواعد القانون الدولي العام...<sup>655</sup>.

أما داخل الدولة: تعد الدولة هي صاحبة الاختصاص العام وهي بذلك لا تخضع لسلطة أعلى، وفضلا عن ذلك فإن القانون الدولي يستطيع التدخل وفرض سلطته ورقابته على علاقات الدولة برعاياها. بقصد

<sup>653</sup> جميل مطر وعلي الدين هلال، الأمم المتحدة ضرورات الإصلاح بعد نصف قرن، الطبعة الأولى، مركز دراسات الوحدة العربية 1989 مرجع سابق، ص 167:166.

<sup>654</sup> الفقيه الفرنسي جان بودان في مؤلفه المشهور الكتب الستة للجمهوريات 1976 وراجع أيضا، عصام العطية، القانون الدولي العام، الطبعة السادسة، مكتبة السنهوري، بغداد، ص 39.

<sup>655</sup> د مصطفى سلامة حسين، ازدواجية المعاملة في القانون الدولي العام، دار الجامعة الجديدة 2007، ص 19.

ضمان حد أدنى من الحقوق للفرد في مواجهة الدولة. وهذا ما يؤكد أن الدولة ليست مطلقة التصرف في داخل إقليمها<sup>656</sup>.

إذ نجد في مجال العلاقات الدولية، أن الدولة ليست مطلقة التصرف حيث تخضع للقانون الدولي العام، الذي يورد قيودا كثيرة على أعمالها ويحكم علاقاتها مع الدول الأخرى ومع الهيئات الدولية... وعليه، فإن نظرية السيادة وإن كانت كما قيل لا تتفق مع التطور الحديث للقانون الدولي إلا أنها تمثل مرتكزا أساسيا. حتى الآن. لتبادل العلاقات في المجتمع الدولي ولو حتى في ظل النظام العالمي الجديد وهي مبنية على مظهرين داخلي (التصرف في شؤون الدولة الداخلية) وخارجي (استقلال الدولة بإدارة علاقاتها الخارجية بدون أن تخضع لأية سلطة عليا)، والأمر في ظل العولمة ما هو إلا مجرد "تعاون" مع الأقوى. لضرورات المرحلة. لا فقدان لكيان دولة أو سيادتها أو استقلالها. ثالثا يمكن جمع عدة خصائص أخرى منها، الثورة التكنولوجية وخاصة اللاتجانس وتساعد التوترات والصراعات، والميل نحو التكتلات الدولية الكبيرة...

#### خاتمة

برز على الساحة الدولية مصطلح النظام الدولي الجديد ليعبر عن حقبة جديدة في العلاقات الدولية لها سماتها وخصائصها المميزة والتي بشر بها البعض على أنها نهاية التاريخ بينما يراها الأكثرية مجرد مرحلة من مراحل تطور العلاقات الدولية التي مرت عبر تاريخها بالعديد من الدورات والنظم وستأتي وتنتهي كغيرها

<sup>656</sup> للمزيد حول هذا الموضوع راجع: د. عثمان علي الرواندوزي، السيادة في ضوء القانون الدولي المعاصر، دار الكتب القانونية، مطابع شتات، سنة 2010،

ليحل محلها نظام دولي جديد ومرحلة لاحقة من مراحل العلاقات بين الدول. كما أن التحليل على مستوى النظام الدولي يركز على الصورة الكبرى للعلاقات الدولية، ويعتمد في إحدى أساسياته على أن هيكل النظام يؤدي الدور الأهم في تحديد سلوك الدول تجاه بعضها البعض. وهنا يتم التركيز على الشكل العام للسياسة الخارجية للدول العظمى وليس على دقائق الأمور التي تعتمد دراسة الحالة. ختاماً ومن خلال استعراض أهم مفاهيم وطبيعة وخصائص النظام الدولي الجديد في مرحلته المعاصرة يتبين أننا نعيش مرحلة جديدة تبدو فيها الولايات المتحدة بيدها خيوط التأثير الدولي إلا أنها في الوقت نفسه تؤمن بضرورة إفساح المجال للقوى الصاعدة إقتصادياً لا لتزاحمها في مجال الصدارة بل لاحتوائها وطمئنها في ركابها والأيام القادمة ربما تكشف عن ملامح مرحلة جديدة من النظام الدولي تشهد نوع من القطبية المتعددة ولكن من نوع مختلف.

واشنطن وبكين، اتجاه نشط نحو تطيرات الحرب الباردة زمن الجائحة  
Washington and Beijing, an active trend towards cold war framings  
during the pandemic

جواد القسي

Jaouad el kassemi

دكتور في الدراسات السياسية والعلاقات الدولية المعاصرة

جامعة سيدي محمد بن عبد الله

كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بفاس

Jawadi592@gmail.com

#### الملخص:

يهدف المقال إلى رصد تلك العلاقة المضطربة والمتوترة بين الولايات المتحدة الأمريكية والصين كقوتين عالميتين لهما وزنهما وتأثيرهما في النظام العالمي، مع التركيز على اشتداد هذا التوتر إبان فترة جائحة كورونا ودفع الكثير من الباحثين إلى تشبيه حالة الاشتباك الحاصلة بحرب باردة جديدة، وما إذا كانت هذه "الحرب الباردة" ستشكل تغييراً جديداً في شكل النظام الدولي، وذلك وفق مفاهيم النظرية الواقعية في تفسير العلاقات الدولية.

#### الكلمات المفتاحية:

الحرب الباردة الجديدة \_ جائحة كورونا \_ النظام العالمي الجديد \_ العلاقات الأمريكية-الصينية \_ الواقعية السياسية.

#### Abstract :

The article aims to tackle the turbulent and tense relationship between USA and China as two global powers which have weight and influence on the international system. Moreover, it focuses on the intensification of this tension during the period of Corona pandemic which makes many scholars compare this clash to a new cold war and to what extent it will shape a change in the world order in relation to the concepts of the theory of realism in interpreting international relationships.

#### key words:

The new cold war - the corona pandemic - the new world order - US-China relations - political realism.

#### مقدمة:

يوماً بعد يوم، يتراكم عداً مناهض لبكين في سماء العاصمة واشنطن، وقد حذر الكثير من الخبراء من تزايد/تمدد خطوط الصدع الناشئة بين الولايات المتحدة الأمريكية والصين، وتزايد هذا الإحساس بالاشتباك الذي يلوح في الأفق بين أصحاب الوزن الثقيل في القرن الواحد والعشرين منذ أن

أصاب الفيروس التاجي الجديد العالم بشلل كبير، فتزايدت معه التصريحات العدائية بين الطرفين، وصلت حد تلويح الرئيس السابق "دونالد ترامب" لشبكة "فوكس نيوز" اليمينية بإمكانية قطع العلاقات بأكملها مع الصين في أعقاب هذا الوباء، وقد استمرت نفس النظرة المليئة بالشك والريبة من الصين حتى مع مجيء الرئيس "جو بايدن"، حيث بقي التوتر سمة بارزة تطبع العلاقات بين البلدين.

هذه التوترات والانتقادات المتبادلة دفعت الكثيرين إلى التساؤل حول ما إذا كانت هذه السجلات تقربنا بالفعل من حرب باردة جديدة بين الصين و الولايات المتحدة الأمريكية؟ وهل تسمح تلك المعطيات فعلا لقياسات الحرب الباردة بتأطير العلاقات الأمريكية-الصينية المعاصرة؟ وهل كانت العلاقات بين الولايات المتحدة الأمريكية والصين تتأرجح فعلا بالقرب من حافة الهاوية قبل الفيروس التاجي المستجد، وأن الأخير دفعها على الفور؟ وهل ستشكل هذه الحرب الجديدة تغييرا في شكل النظام الدولي؟ أم أن مجريات المواجهة ونتائجها من سيحدد أمد التغيير؟

سنحاول مناقشة هذه الأسئلة من خلال مجموعة من النقاط.

#### أولا: خطورة الوضع وارتفاع منسوب الخوف من حرب باردة جديدة

لقد حذرت الكثير من المراكز ومعاهد الأبحاث والدراسات من خطورة الوضع والعلاقة المتوترة القائمة بين الصين والولايات المتحدة الأمريكية، وقد أكد على ذلك "وانغ هوي ياو" (Wang Huiyao) رئيس مركز الصين والعمولة Center for China and Globalization، وهو مركز أبحاث غير حكومي في بكين بقوله "وصل مستوى الثقة بين الصين والولايات المتحدة إلى أدنى مستوياته منذ تأسيس العلاقات الدبلوماسية لأول مرة في عام 1979، يبدو أن المواجهة الآن تفوق التعاون على جهات عديدة"<sup>657</sup>.

وقال "كلييت وليمز" (Clete Willems) المسؤول التجاري السابق بالبيت الأبيض لشبكة CNBC "أعرف أن الناس لا يشعرون بالارتياح تجاه المصطلحات، لكنني أعتقد أنه يجب أن نكون صادقين، وأن نسي الأمور بمسمياتها، هذه بداية حرب باردة جديدة... وإذا لم نكن حذرين، فقد تسوء الأمور كثيرا"<sup>658</sup>.

وصح "أورفيل شيل" (Orville Schell)، مدير مركز العلاقات الأمريكية الصينية Center on U.S-China Relations في جمعية آسيا لبيزنس إنسايدر Business Insider "نحن في الأساس في بداية

<sup>657</sup> " CCG Dialogue With Harvard Professor Anthony Saich", CENTER FOR CHINA AND GLOBALIZATION, April 30, 2021, < <http://en.ccg.org.cn/archives/71235>>, July 24, 2021.

<sup>658</sup> Yen Nee Lee, " This is the start of a new Cold War", former Trump trade official says of rising US-China tensions", CNBC, MAY 5, 2020, < <https://cnb.cx/3rEikd4>>, october 10, 2020.

الحرب الباردة. نحن في انحدار نزولي نحو شيء عدائي متزايد مع الصين. " وأكد شيل على أن عواقب انهيار العلاقات بين الولايات المتحدة الأمريكية والصين ستكون خطيرة للغاية بالنسبة للعالم والاقتصاد العالمي، لأن قدرة الولايات المتحدة الأمريكية والصين على العمل معا كانت حجر الأساس لكامل قاموس العمولة والعالمية، ومع هذا الانحسار سيكون هناك قدر كبير من الإضطراب<sup>659</sup>.

من جهتها قالت "بوني جلاسر" (Bonnie Glaser)، مديرة مشروع الطاقة الصيني في مركز الدراسات الإستراتيجية والدولية (CSIS) Center for Strategic and International Studies، لمجلة Insider "أن هناك عناصر من المنافسة الأمريكية الصينية تذكرنا بالحرب الباردة بين الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي"<sup>660</sup>.

وقال "ميكو هووتاري" (Mikko Huotari)، المدير التنفيذي لمعهد ميركاتور للدراسات الصينية Mercator Institute for China Studies (MERICS)، وهو مركز أبحاث مقره برلين يركز على الصين، لـ "فاينانشيال تايمز": "سيكون من الصعب للغاية ترسيخ العلاقة المتدهورة مرة أخرى في هذا المركز". "ستبقى المنافسة الإستراتيجية هي النموذج السائد. السؤال هو ما إذا كان يميل نحو العداء الدائم والشامل"<sup>661</sup>.

كما أكد "روبين نيبليت" (Robin Christian Howard Niblett) مدير المعهد الملكي للشؤون الدولية Royal Institute of International Affairs "تشاتم هاوس" (Chatham House) في مقال له على أن إدارة العلاقات مع الصين فور انتهاء أزمة فيروس كورونا ستكون واحدة من أكبر التحديات التي تواجه القادة السياسيين في الولايات المتحدة وأوروبا، وهما من أكثر المناطق تضررا من الفيروس الذي نشأ في الصين. وذلك في ظل تفاقم التدهور في العلاقات بين الطرفين<sup>662</sup>.

هذا التخوف المتنامي في أوساط الأكاديميين والمفكرين و المحللين، جاء نتيجة ما أصبح يعيشه واقع العلاقة المتوترة بين بكين وواشنطن، ليس فقط مع ظهور جائحة كورونا، ولكن قبل ذلك أيضا، وهو واقع كانت سمته البارزة الاتهامات المتبادلة، وتحميل كل طرف المسؤولية للطرف الآخر في مختلف القضايا العالقة بين البلدين.

<sup>659</sup> John Haltiwanger, "The US and China are on the brink of a new Cold War that could devastate the global economy", *BUSINESS INSIDER France*, MAY 13, 2020, <<https://bit.ly/3dnfL01>> OCTOBER 10, 2020.

<sup>660</sup> Ibid.

<sup>661</sup> Ishaan Tharoor, "Is a U.S.-China Cold War already underway?", *The Washington Post*, May 15, 2020, <<https://wapo.st/3dx3Mgq>>, August 22, 2020.

<sup>662</sup> Ibid.

## ثانيا: مظاهر التصدع والصراع في العلاقة الصينية-الأمريكية

تراجعت العلاقات بين الولايات المتحدة والصين بحدة خلال جائحة فيروس كورونا، وكذا قبلها وتعددت المظاهر التي توجي بتدهور العلاقة بين كل من الدولتين، سواء على شكل سجلات واتهامات متبادلة، همت كلا من الجانبين السياسي و الاقتصادي بالأساس، أو على شكل إجراءات عملية عززت منطقتي التوتر بين الطرفين.

### 1- سجلات واتهامات متبادلة

لم يكن اختلاف الرؤى والتوجهات بين بكين وواشنطن وليد اللحظة—أي مع انتشار وباء كورونا— بل كانت تلك الاختلافات قبل ذلك، إلا أنها زادت عن الشكل المألوف، وبنسق مرتفع بداية مع حملة ترامب الرئاسية عام 2016، حين صور ترامب الصين بأنها متنمر عالمي استفاد من الولايات المتحدة الأمريكية<sup>663</sup>، وصولاً إلى توليه مقاليد الحكم في بلده ليكيّل الاتهامات كلما سنحت له الفرصة بذلك، وقد رأى الرئيس ترامب وحلفاؤه بأن انضمام الصين لمنظمة التجارة العالمية منذ ما يقارب العقدين من الزمن، بمثابة الخطيئة الكبرى، حيث حول البلاد—الصين— إلى قوة اقتصادية عظيمة مدفوعة بالصادرات، وهم يسعون إلى استبدالها واعتبارها غير ذات صلة، حيث أن الفوائد الاقتصادية المتوقعة لانضمام الصين لمنظمة التجارة العالمية عام 2001 لم تتحقق أبداً، بحسب راي براون، الذي عمل محللاً اقتصادياً للحكومة الأمريكية بين عامي 2001 و2018<sup>664</sup>. كما أكد خبراء أنه بحلول عام 2030، قد يتجاوز إجمالي الناتج المحلي للصين ذلك الذي للولايات المتحدة الأمريكية<sup>665</sup>.

وقد عرفت العلاقة بين الطرفين أزمات سابقة عن أزمة كورونا، وكانت جملتها تقريبا ذات صلة بالعلاقات التجارية بين البلدين، ومنها أزمة شركة هواوي الصينية المشتغلة في مجال التكنولوجيا، وكان آخر الاتهامات الموجهة للشركة الصينية وما أعلنت عنه وزارة العدل الأمريكية، حين عقدت مؤتمراً صحفياً بحضور رئيس المباحث الفيدرالية (FBI) "كريستوفر راي" اتهمت فيه هواوي بسرقة التكنولوجيا الأمريكية

663 Luke Patey, "China Is an Economic Bully—and Weaker Than It Looks", *Foreign Policy*, JANUARY 4, 2021, <<https://bit.ly/30tb3ei>> (25 May, 2021)

664 عصام سمير دلول، "التنافس الأمريكي الصيني الحديث في مجال الاقتصاد والسياسي"، *مد للإعلام*، 27 أبريل 2020، <<https://bit.ly/3sRH9h>> (20 أكتوبر 2021)

665 جيمس دوبينز (James Dobbins)، أندرو سكوبل (Andrew Scobell)، إدmond ج. بورك (Edmund J. Burke)، ديفيد ش. غومبرت (David C. Gombert)، ديريك غروسمان (Derek Grossman)، إيريك هجينبوثام (Eric Heginbotham)، وهارد ج. شاتز (Howard J. Shatz)، "إعادة النظر في الصراع مع الصين: احتمالات، ونتائج، واستراتيجيات الردع"، *RAND CORPORATION*، 2017، <<https://bit.ly/3EUZVf>> (15 أكتوبر 2021).

وسرقة أسرار تجارية منها والتحايل على بنوكها للالتفاف على العقوبات الموجهة لإيران<sup>666</sup>. وقد حاجت الولايات المتحدة الأمريكية بأنه لا يمكن الوثوق بأمان شبكات جي 5 خاصة هواوي؛ لأن النظام السياسي في الصين يحول دون السماح للقطاع الخاص برفض طلبات الحكومة للحصول على البيانات، ولكن إدارة الرئيس الأمريكي دونالد ترامب فشلت إلى حد كبير في جهودها لإقناع الدول الأخرى بعدم العمل مع هواوي<sup>667</sup>.

ورغم توصل الجانبان إلى اتفاق تجاري مطلع سنة 2020. إلا أنه ومع ظهور وباء كورونا أصبحت هدنة الحرب التجارية في مهب الريح، وبدلاً من توحيد الصفوف للتعامل مع الفيروس، خاضت الدولتان معارك خطابية يتم فيها تبادل الاتهامات حول أصل الفيروس، وفي واشنطن وصفه الرئيس السابق دونالد ترامب بـ "الفيروس الصيني" منذ بدء ظهوره في خطابه الصحفية وتصريحاته المنشورة عبر تويتر، وفي بكين تروج وسائل الإعلام الرسمية وعدد من الدبلوماسيين لرواية أن الفيروس وصل إلى الصين عن طريق الجنود الأمريكيين الذين شاركوا في دورة الألعاب العسكرية التي عُقدت في أكتوبر 2019 في ووهان<sup>668</sup>، وهي البؤرة الأصلية للوباء، كما اتهمت الرئيس ترامب بالعنصرية، وترفض بكين بشدة الاتهامات بكون الفيروس تسرب من مختبر ووهان.

واتهم الرئيس ترامب حينها الصين بإخفاء التقارير التي تثبت إمكانية انتقاله من إنسان إلى آخر، كما أساءوا للدكتور "لي وين ليانج" (Li Wenliang) الذي حذر من هذا الفيروس واتهموه بنشر الإشاعات، كما أثار ترامب إمكانية طلب تعويضات من بكين بسبب الفيروس. كما أعلن الرئيس دونالد ترامب عن وقف التمويل لمنظمة الصحة العالمية<sup>669</sup>، التي اتهمها بأنها تتمحور حول الصين. وفي حديثه عن الجائحة، قال ترامب "هذا أسوأ من بيرل هاربور، إنه أسوأ من حادثة مركز التجارة العالمي، لم يحدث هجوم مثل هذا أبداً"، وقال "كان يمكن إيقافه في الصين. كان يجب إيقافه في منبعه مباشرة، ولم يحدث ذلك"<sup>670</sup>.

666 نور خيري، "يراها البعض شركة الفقراء وتتهمها الاستخبارات الأمريكية بالتجسس.. هل قررت الولايات المتحدة الأمريكية تدمير هواوي"، مركز الجزيرة للدراسات، (13 مارس 2021)، <<https://bit.ly/3GZBmbR>> (20 يونيو 2021)

667 عفاف الحاجي، "فورين بوليسي، 5 مظاهر التنافس بين أمريكا والصين في خضم جائحة كورونا"، موقع SASAPOST، 20 مايو 2020، <<https://bit.ly/3qSU4vn>> (15 يونيو 2021)

668 Steven Lee Myers، "China Spins Tale That the U.S. Army Started the Coronavirus Epidemic"، *The New York Times*, March 13, 2020، <<https://nyti.ms/3J24uRh>>، (May 18, 2021).

669 Anne Gearan، "Trump announces cutoff of new funding for the World Health Organization over pandemic response"، *The Washington Post*, April 14, 2020، <<https://wapo.st/3e3eegb>>، (Octobre 12, 2020).

670 "Trump claims coronavirus 'attack' worse than Pearl Harbor, 9/11"، *ALJAZEERA*, 7 May 2020، <<https://bit.ly/3e7DstQ>>، (January 12, 2021).

وقد وصف ترامب التعامل مع الصين بالملكف للغاية، حيث أنه بمجرد الانتهاء من إبرام الصفقة التجارية مطلع عام 2020، وقيل أن يجف حبر الاتفاقية - حسب وصف الرئيس الأمريكي السابق - حتى أصيب العالم بالطاعون من الصين، وزاد بأن 100 صفقة تجارية لن تعوض الفرق، والخسائر في الأرواح<sup>671</sup>.

وقد تحدث وزير الدفاع بالوكالة باتريك شاناهان إلى "فوكس نيوز" قائلاً إن الصين هي التهديد رقم واحد للولايات المتحدة، اقتصادياً وديبلوماسية وعسكرياً، مضيفاً: "إنه عالم يجب أن نواجهه"<sup>672</sup>.

إن استمرار هذا النهج في العلاقة المتسم بالتوتر والريبة المتبادلة حتى مع الرئيس الأمريكي الحالي جو بايدن تزكيه مختلف مراكز اتخاذ القرار في الولايات المتحدة الأمريكية، فمنذ اليوم الأول للرئيس بايدن في الحكم وضع مواجهة الصين في قلب أجندته الاقتصادية والاستراتيجية بوصفها التحدي الأكبر في هذه الحقبة، رغم تأكيديه أن الولايات المتحدة الأمريكية ورغم تصاعد التوترات فهي لا تسعى إلى " حرب باردة جديدة " مع الصين<sup>673</sup>.

وقد وصف وزير الخارجية الحالي "أنتوني بلينكن" الصين بأنها " التحدي الجيوسياسي الأكبر في القرن الحادي والعشرين، كما أكد في وقت سابق " دانيال كليمان " (Daniel Kleiman) المستشار رفيع المستوى في وزارة الدفاع الأمريكية والمدير الحالي لبرنامج آسيا المحيط الهادي الأمني في المركز الأمني الأمريكي الجديد (CNAS) : "أعتقد لو كانت هيلاري كلينتون في الرئاسة أو أي ديموقراطي أو جمهوري آخر لكنت ستري التحول نفسه، فقد ساد شعور بأن التوجه السابق في التعامل مع الصين لم يعد ناجحاً"<sup>674</sup>.

## 2- إجراءات عملية عززت منطق التوتيرين الطرفين

حذر تقرير داخلي<sup>675</sup> حسب وكالة رويترز قدمته وزارة أمن الدولة الصينية إلى كبار قادة البلاد من العداء العالمي المتزايد تجاه بكين، والذي ولده جزئياً الخطاب الأمريكي، حيث كان في أسوأ مستوياته منذ

<sup>671</sup> Ibid.

<sup>672</sup> Paulina Dedaj, " Acting Defense Secretary Shanahan says China is America's biggest threat, and southern border situation an 'emergency'", *Fox News*, April 9, 2019, <<https://fxn.ws/3p9wnyV>>, ( July 10, 2021).

<sup>673</sup> محمد طارق، " رغم تصاعد التوتر مع الصين ..بايدن يقول إنه لا يسعى إلى حرب باردة جديدة"، ANADOLU AGENCY، 21 شتنبر 2021، <<https://bit.ly/3rpadjd>> (15 دجنبر 2021)

<sup>674</sup> عصام سمير دلول، " التنافس الأمريكي الصيني الحديث في مجال الاقتصاد والسياسي"، أمد للإعلام، 27 أبريل 2020، <<https://bit.ly/3sRH19h>> (20 أكتوبر 2021)

<sup>675</sup> تقرير أعده المعهد الصيني للعلاقات الدولية المعاصرة (CICIR) China Institute of Contemporary International Relations، وهو مركز أبحاث تابع لوزارة أمن الدولة.

الأحداث التي وقعت في ميدان "تيانانمن"<sup>676</sup> عام 1989، ويزعم أن التقرير خلص إلى أن الولايات المتحدة كانت عازمة على تقويض الحزب الشيوعي الصيني الحاكم، واعتبرت البلاد تهديدا اقتصاديا وأمنيا<sup>677</sup>.

وقد أشار أحد المطلعين على التقرير إلى أن بعض أجهزة المخابرات الصينية اعتبروه نسخة صينية من "Novikov Telegram" نوفيكوف تيليغرام<sup>678</sup>، وكانت رسالة نوفيكوف ردا على برقية للدبلوماسي الأمريكي "جورج كينان" George Kennan "من موسكو سميت بـ"البرقية الطويلة" Long Telegram" قال فيها إن الاتحاد السوفييتي لا يرى إمكانية للتعايش السلمي مع الغرب، وإن الاحتواء هو أفضل استراتيجية على المدى البعيد.

وأعلن رئيس مجلس النواب الأسبق "نيوت غينغريتش" "Newt Gingrich" أنه "إذا رسمتم المقارنة مع الحرب الباردة، فنحن الآن بالضبط في اللحظة التي سبقت مباشرة كتابة الديبلوماسية الأمريكي جورج كينان التيليغرام الطويل، وقد أسهمت الوثيقتان في تمهيد الساحة للتفكير الاستراتيجي الذي حدد جانبي الحرب الباردة"<sup>679</sup>.

وكانت السرقات الفكرية من أولى القضايا في العلاقة المتوترة بين بكين وواشنطن؛ حيث قال "كريستوفر راي" "Christopher A. Wray" مدير التحقيقات الفيدرالي اف.بي.آي أمام الكونغرس إن 1000 تحقيق على الأقل من التحقيقات التي أجريت مؤخرا في سرقات فكرية من مؤسسات أمريكية تشير بإصبع الاتهام إلى الصين، وتقدر الحكومة الأمريكية أن الحجم الإجمالي للملكية الفكرية التي سرقتها الصين خلال السنوات الأربع بين 2013 و 2017 تصل إلى 1.2 تريليون دولار<sup>680</sup>.

<sup>676</sup> - مجموعة من المظاهرات الوطنية التي وقعت في جمهورية الصين الشعبية، وتمركزت في ساحة تيانانمن في بكين التي كانت محتلة من قبل طلاب جامعيين صينيين طالبوا بالديمقراطية والإصلاح.

<sup>677</sup> Reuters Staff, "Exclusive: Internal Chinese report warns Beijing faces Tiananmen-like global backlash over virus", *REUTERS*, MAY 4, 2020, <<https://reut.rs/3JSQhmE>>, (October 12, 2021).

<sup>678</sup> "نوفيكوف تيليغرام" هي برقية أرسلها السفير السوفييتي لدى واشنطن عام 1946 نيكولاي نوفيكوف، تؤكد/تشدد على مخاطر الطموح الاقتصادي والعسكري الأمريكي في أعقاب الحرب العالمية الثانية. يصف السفير السوفياتي لدى الولايات المتحدة الأمريكية نيكولاي نوفيكوف، ظهور سياسة خارجية أمريكية أكثر حزما. يحذر نوفيكوف القيادة السوفياتية من أن إدارة ترومان عازمة على فرض الهيمنة السياسية والعسكرية والاقتصادية للولايات المتحدة الأمريكية حول العالم، فمنذ اكتشاف هذه البرقية في الأرشيف الروسي، وصفت بأنها المكافئ السوفياتي للسفير الأمريكي لدى الاتحاد السوفياتي جورج كينان "البرقية المطولة".

"September 27, 1946 Telegram from Nikolai Novikov, Soviet Ambassador to the US, to the Soviet Leadership", *Wilson Center Digital Archive International History Declassified*, <<https://bit.ly/3fuf0M>>, (April 15, 2021).

<sup>679</sup> Tsang Tak-sing, "The Cold War mindset", *Ejnsight*, May 30, 2019, <<https://bit.ly/3Fs43NZ>>, (July 16, 2021).

<sup>680</sup> عصام سمير دلول، "التنافس الأمريكي الصيني الحديث في مجال الاقتصاد والسياسي"، مرجع سابق.

وعلى إثر اتهامات واشنطن لبكين ومسؤوليها عن تفشي الوباء، عمدت الإدارة الأمريكية إلى قطع التمويل للباحثين الأمريكيين الذين تعاونوا مع مختبر ووهان في إطار مشروع بحثي\* استمر لسنوات في الصين من طرف منظمة أمريكية غير ربحية تسمى (EcoHealth Alliance)<sup>681</sup>، وكذا وقف الرئيس السابق دونالد ترامب التمويل الأمريكي لمنظمة الصحة العالمية لاتهامه لها بالسماح بتدخل الصين في عملياتها<sup>682</sup>. كما وضع ترامب قيودا على عدد من المواطنين الصينيين الذين يمكنهم العمل في الولايات المتحدة الأمريكية لخمس وكالات أنباء صينية تديرها الدولة<sup>683</sup>.

ردت الصين على ذلك في شهر مارس من السنة الفارطة بطرد الصحفيين الذين يعملون في ثلاث من أبرز الصحف الأمريكية<sup>684</sup>. كما عمل الرئيس ترامب وحلفاؤه بالضغط على مجلس الشيوخ من أجل فرض عقوبات تهدف إلى معاقبة الصين لدورها المزعوم في التستر على المراحل الأولى من تفشي المرض، وقد قامت وزارة الخارجية الأمريكية بتقليص تأشيرات الصحفيين الصينيين العاملين في الولايات المتحدة الأمريكية، كجزء من استمرار الانتقادات الموجهة لبكين<sup>685</sup>.

هذه التطورات المتلاحقة في العلاقة بين البلدين أشرت على تحول ملحوظ من سياسة الشراكة الاستراتيجية التي سادت بعد نهاية الحرب الباردة على المستوى الدولي إلى التنافس الاستراتيجي. في شهر أبريل من السنة الماضية، وافقت لجنة العلاقات الخارجية بمجلس الشيوخ الأمريكي رسميا على قانون المنافسة الاستراتيجية لعام 2021، الذي يصنف الصين كمنافس استراتيجي في العديد من المجالات، بما في ذلك التجارة والتكنولوجيا والأمن. ونظرا إلى دعم القانون من قبل الحزبين الأمريكيين - وهو أمر نادر للغاية في الولايات المتحدة في الوقت الحاضر - فمن المرجح أن يصادق الكونجرس على مشروع القانون، وسيقوم

\* يقوم المشروع على إرسال المنظمة لفرق إلى الصين لاصطياد الخفافيش، وجمع العينات من دماغها ولعابها وبرازها، ثم التحقق من تلك العينات بحثا عن فيروسات كورونا الجديدة التي يمكن أن تؤدي إلى الوباء العالمي التالي، حيث تكمن الفكرة في تحديد المواقع التي يجب مراقبتها، والتوصل إلى استراتيجيات لمنع انتشار الفيروس في البشر والبدء في إنشاء اللقاحات والعلاجات، وقد حدد المشروع بالفعل المئات من فيروسات كورونا، بما في ذلك واحد مشابه جدا للفيروس الذي يقف وراء التفشي الحالي.

681 Nurith Aizenman, " Why The U.S.Government Stopped Funding A Research Project On Bats And Coronaviruses", *NPR*, April 29, 2020, < <https://n.pr/32EBUVw>>, (March 15, 2021).

682 " ترامب يعلق التمويل الأمريكي لمنظمة الصحة العالمية"، شبكة الجزيرة الإعلامية، 14 أبريل 2020، < <https://bit.ly/3sEjq2y>>، (2 يونيو 2021).

683 Lara Jakes and Marc Tracy, " U.S. Limits Chinese Staff at News Agencies Controlled by Beijing", *The new York Times*, March 2, 2020, < <https://nyti.ms/3sEaSZu>>, (April 20, 2021).

684 " الصين تطرد صحفيين أمريكيين مقيمين على أراضيها"، موقع ANADOLU AGENCY، 18 مارس 2020، < <https://bit.ly/3EweNtG>>، (18 ماي 2021).

685 " US places new restrictions on Chinese journalists", *BBC NEWS*, MARCH 2, 2020, < <https://bbc.in/33VY6el>>, (April 19, 2021).

الرئيس جو بايدن بالتوقيع عليه. ونتيجة لذلك، سوف يصبح عداء أمريكا تجاه الصين مكرسا في قانون الولايات المتحدة بشكل فعال<sup>686</sup>.

يرى البعض أن ذلك يشكل جهدا غير مسبوق من الحزبين لتعبئة جميع الأدوات الاستراتيجية والاقتصادية والدبلوماسية للولايات المتحدة من أجل استراتيجية المحيطين الهندي والهادئ، والتي تمكن الحكومة الأمريكية من التنافس بشكل فعال مع جمهورية الصين الشعبية و التحديات التي تشكلها على أمنها القومي والاقتصادي لعقود قادمة.

هذا التوتر الحاصل بين البلدين لم يبق على المستوى الحكومي، أو على مستوى أجهزة الدولة الخارجية لكلا البلدين، بل انتقلت المشاعر السلبية إلى الشعب الأمريكي، فوفقا لمسح مركز بيو للأبحاث "Pew Research Center" الذي أجري شهر أبريل من عام 2020، ينظر الأمريكيون إلى الصين بشكل سلبي أكثر من أي وقت مضى منذ أن بدأت المنظمة في مسح المشاعر المعادية للصين بهذه الطريقة في عام 2005<sup>687</sup>.

إن استمرار المشاعر السلبية الحاصلة بين البلدين، وتطورها إلى اعتماد كل طرف لخطوات تصعيدية أو إجراءات مضادة ضد الطرف الآخر، من شأنها ليس فقط أن تدخل البلدين في حرب باردة جديدة، ولكن أن تكون تداعياتها على دول أخرى مرتبطة بالدولتين، بل وقد يصل التأثير إلى قضايا عالمية كبرى، ومنه إلى النظام العالمي ككل.

قد يشكل هذا التنافس على المدى الطويل تغييرا في هيكل النظام والمعايير الحاكمة له، حيث أن صعود الصين وواقع حقيقة تتأكد مع الوقت، مما قد يعطها سلطة في تشكيل بعض قواعد هذا النظام<sup>688</sup>.

### ثالثا: تداعيات حرب باردة جديدة على النظام العالمي

يؤكد الفيلسوف اليوناني "توسيديد" على أن بروز قوة جديدة يتم دوما على حساب قوة قائمة ويقود غالبا إلى النزاع. لكن قد يتم ذلك سلميا إذا كانت القوتان تتقاسمان القيم نفسها. والحال، أن بين الصين والولايات المتحدة هوة قيمية؛ ولذا، فإن انقلاب ميزان القوى بين القوتين خلال جيل أو جيلين يشكل

<sup>686</sup> Zhang Jun، " ما الذي يفسر عداء أمريكا تجاه الصين"، *Project Syndicate*، 21 ماي 2021، <<https://bit.ly/3skO9l8>>، (20 يوليو 2021).  
<sup>687</sup> Kat Devlin, Laura Silver and Christne Huang, "U.S. Views of china Increasingly Negative Amid Coronavirus Outbreak", *Pew Research Center*, April 21, 2020, <<https://pewrsr.ch/3pxBeuc>>, (July 19, 2021).

<sup>688</sup> محمد بن صقر السلي، " التنافس الأمريكي-الصيني وانعكاساته-على-منطقة-الشرق-الأوسط"، *المعهد الدول للدراسات الإيرانية، الرياض*، 22 أبريل 2021، ص. 5.

اليوم التحدي الأكبر للسياسة الدولية، كما ستكون له تبعاته على الاستقرار، ومنه ستنبع إعادة تشكيل النظام العالمي في المستقبل رغم شدة الارتباط بين الطرفين<sup>689</sup>.

### 1- الارتباط الاقتصادي بين واشنطن وبكين في النظام العالمي الحالي

رغم الفروقات/الاختلافات الجوهرية والكبيرة بين بكين وواشنطن، وطبيعة رؤية الطرفين للعالم وللنظام ككل، إلا أنهما مرتبطان بشكل أكثر تعقيدا، خاصة على المستوى الاقتصادي وهو المحرك الأساسي لباقي المستويات، فأوجه الارتباط متعددة؛ تختلف عن تلك التي كانت سائدة إبان نظام يالطا\*، وكمثال على ذلك ما قاله رئيس الوزراء البريطاني الأسبق "توني بلير" في مقابلة أجراها مع شبكة CNN، حيث أشار إلى أن أمريكا كانت تستورد من الاتحاد السوفياتي سابقا ما يقارب 200 مليون دولار من السلع، أما الآن فالولايات المتحدة الأمريكية استوردت سنة 2018 ما يقارب 500 مليار دولار، كما أن ديون الولايات المتحدة الأمريكية المستحقة للصين حوالي 1.09 تريليون دولار.

فحجم الترابط التجاري كبير جدا، فقد أنشأت الآلاف من الشركات الأمريكية أعمالها في الصين، كما تباع شركات صناعة السيارات الأمريكية مثل "جنرال موتورز" سيارات في الصين أكثر مما تباعه في الولايات المتحدة الأمريكية، ويدرس حوالي 370 ألف طالب صيني في الولايات المتحدة الأمريكية<sup>690</sup>. زد على ذلك أن الصين تستحوذ على عناصر الأرض النادرة\*\*، والتي تنتج منها أكثر من 95 في المائة من الإنتاج العالمي، وتعتمد أمريكا على 80 في المائة من وارداتها من هذه العناصر<sup>691</sup>.

<sup>689</sup> ميشال أبو نجم، " الصراع الأمريكي-الصيني هدفه الهيمنة على العالم"، مركز الروابط للبحوث والدراسات الاستراتيجية، 26 مايو 2021، <<https://bit.ly/33GbsLZ>> (20 دجنبر 2021)

\* مؤتمر يالطا أو اتفاقية يالطا هي الاتفاقية الموقعة بين الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا والاتحاد السوفياتي في مدينة يالطا السوفياتية، كان الهدف من المؤتمر تنظيم حالة السلم بعد الحرب، إلا أنه سرعان ما تحول خلال السنوات القليلة التالية إلى موضوع يثار حوله الكثير من الجدل مع اشتعال فتيل الحرب الباردة التي قسمت أوروبا.

<sup>690</sup> Lucas Niewenhuis, " Trump administration move puts 370.000 Chinese student visas at risk", *FOREIGN AFFAIRS*, July 7, 2020, <<https://bit.ly/3mJOg5T>>, ( Octobre 20, 2021).

\*\* المعادن الأرضية النادرة أو العناصر الأرضية النادرة بحسب تعريف الاتحاد الدولي للكيمياء البحتة والتطبيقية هي مجموعة من سبعة عشر عنصرا كيميائي في الجدول الدوري، وتحديدًا السكانديوم، الإتريوم، واللانثانيدات، يعتبر السكانديوم والإتريوم على أنها عناصر أرضية نادرة بسبب ظهورها في الفلزات مع اللانثانيدات وبسبب خواصها الكيميائية المشابهة لها. أطلق اسم "نادرة" على هذه العناصر بسبب قلة الأماكن التي كانت تستخرج منها سابقا، وتستخدم في صناعة الأجهزة الإلكترونية. <<https://bit.ly/32ITisa>>

<sup>691</sup> " U.S. dependence on China's rare earth : Trade War vulnerability", *REUTERS*, JUNE 28, 2019, <<https://reut.rs/3qBox0x>> ( Octobre 10, 2021)

كما أضفت الجائحة إلحاحاً جديداً على أسئلة من قبيل فك الارتباط مع الصين، وكشفت عن مدى النقص في المعدات والمواد الحيوية التي تعتمد عليها الحياة. وإدراك الولايات المتحدة ودول أخرى مدى اعتمادها على الصين في المنتجات الدوائية، والأقنعة الطبية، ومستلزمات الرعاية الصحية الأخرى<sup>692</sup>.

وانطلاقاً من حجم الترابط بين الدولتين، وكذا الديناميكية المثيرة للجدل بين بكين وواشنطن في عصر الفيروس التاجي والتي توحى بتعثر القوتين العظميين في الأيام الأولى للحرب الباردة الجديدة، يمكن القول أن من شأن هذا الوضع أن يطيل من الوباء، ويقاوم الدمار الاقتصادي المرتبط به - الوباء-، ويضعف قدرة العالم على إحباط التهديدات المشتركة، كما سيفرض على النظام الدولي تحديات جديدة، ويقاوم التحديات العالمية القائمة؛ كتغير المناخ والإرهاب، ويجعل التعاون أصعب ويجبر الدول على اختيار جانب معين، في عملية مبادلة صعبة للغاية ومن المحتمل أن تكشف عن عدد من الحقائق القبيحة؛ كالإغلاء من أهمية الأمن وسبل العيش على القيم الإنسانية.

إن احتمالية فك الارتباط وقطع العلاقات الأمريكية مع الصين بالكامل كما لوح الرئيس ترامب بذلك سابقاً، تؤكد وجود تنافس بين الولايات المتحدة الأمريكية والصين على مستقبل النظام الدولي والقواعد والمؤسسات التي تحكم السياسة الدولية، كما أن هذا التنافس ومحاولات فك الارتباط ليجعل عملية التعافي بعد فيروس كورونا أكثر صعوبة، على الكثير من المستويات، ذلك أن الصين تمثل ما يقرب من 20 في المائة من الناتج المحلي العالمي. هذا يجعل العالم يدخل مرحلة جديدة قد تشهد تغييراً في شكل النظام الدولي، إذ سرعت شعبية ترامب، واتباعه لحمائية تجارية، وسياسته التي أثارت هواجس حلفاء أمريكا قبل خصومها، وكورونا التي أصابت أركان النظام العالمي، من إمكانية حدوث تغيير في طبيعة وشكل هذا النظام.

كل ما سبق ذكره يوحي ذلك بدخول العالم الحرب الباردة الجديدة بين بكين وواشنطن، لكنها ليست كسابقها زمن الاتحاد السوفياتي فأوجه الاختلاف كثيرة جداً لا يسع المقال للتطرق إليها، فإذا ما سلمنا بأنها حرب باردة جديدة فهي لن تكون صراعاً بين قطبين كما كانت، بل هي صراع من أجل أن يتحول العالم إلى ثنائي القطبية؛ أو يبقى العالم على حاله، أو أن تنجح الصين في تغيير شكل النظام الدولي؛ من نظام أحادي القطبية تقوده الولايات المتحدة الأمريكية، إلى نظام ثنائي القطبية رأسه الأول في بكين والثاني في واشنطن.

## 2- اتجاه الصين في النظام العالمي الجديد

<sup>692</sup> عفاف الحاجي، " فورين بوليسي، 5 مظاهر التنافس بين أمريكا والصين في خضم جائحة كورونا"، مرجع سابق.

إن دراسة إمكانية عودة النظام العالمي لثنائي القطبية، يجعل الصين وعلى المدى البعيد غالباً المرشح الرئيسي ليكون ندا للولايات المتحدة الأمريكية، فالكثير من المفكرين والكتاب أمثال بريجنسكي وكيسنجر وجوزف ناي وآخرون، جعلوا الصين في صدارة الدول القادرة على منافسة الولايات المتحدة الأمريكية في النظام العالمي، والطامحة لأن تكون قطبا عالميا إلى جانب أمريكا، بل والقادرة على الوصول لذلك.

في عالم قريب لما كان يعاش إبان الحرب الباردة بين الاتحاد السوفياتي والولايات المتحدة الأمريكي بين عامي 1945-1991، استدخل الصين خصوصا \_علما أن الولايات المتحدة الأمريكية حاليا هي القطب الوحيد والأوحد حاليا \_ في عملية استقطاب الدول وجعلها أقرب لها من الطرف الآخر، وقد تستخدم لتلك الغاية إمكاناتها الاقتصادية الضخمة، إما قروض أو مساعدات<sup>693</sup>، وهو ما بدا واضحا زمن كورونا وإرسال الصين لمساعدات طبية لدول كانت تعاني من الوباء، في حين كانت أمريكا عاجزة عن ذلك<sup>694</sup>، بل وتعاني من جراء الوباء، تبقى عملية الاستقطاب ومحاصرة الولايات المتحدة الأمريكية صعبة على الصين خصوصا في محيطها الإقليمي، علما أنها محاطة بدول تربطها مع الولايات المتحدة الأمريكية علاقات يصعب تجاوزها بسرعة، كاليابان وكوريا الجنوبية، وأخرى لازالت بعض المشاكل بينها وبين الصين كالهند وتايوان؛ حيث تمثل الأخيرة العقدة الكأداء في وجه الصين نظرا للدعم الأمريكي الكامل الذي تحظى به، فهي بمثابة حصان طروادة لواشنطن لمواجهة الصين، وستكون للسنوات المقبلة في حال زادت العلاقات الصينية-الأمريكية تدهورا<sup>695</sup>. ودولة كبرى قد لا ترغب في بقائها كالمترجم كروسيا رغم علاقاتها المميزة مع الصين، إلا أن الولايات المتحدة الأمريكية لا شك ستلعب على هذه العوائق أمام الصين للحد من تأثيرها، فحسب أحد رواد المدرسة الواقعية الجديدة "جون ميرشايمر" فإنه لا يمكن للصين أن تصبح قطبا ندا للولايات المتحدة الأمريكية دون هيمنتها على محيطها الإقليمي، كما فعلت الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفياتي سابقا<sup>696</sup>.

وبسبب تضاعف التوترات المرتبطة بتايوان يخشى كثير من المراقبين من سيناريو كارثي يتمثل في غزو الصين للجزيرة، واضطرار الولايات المتحدة للتدخل، وهو ما يهدد بإشعال حرب بين القوتين في عالم

<sup>693</sup> بدأت الصين فعلا في نهج دبلوماسية المساعدات للدول النامية، قصد تشييد البنيات التحتية الضرورية للانخراط في مبادرة طريق الحرير الجديدة، من قبيل الطرق والموانئ والمطارات وغيرها، وعادة ما تكون تلك المساعدات عبارة عن قروض، تمنحها بكين لهذه الدول دون اعتبار لقدرتها على السداد من عدمه، إذ اعتبر ذلك أحد السبل في معركة التدافع والصراع ضد الولايات المتحدة الأمريكية.

"دبلوماسية قروض صينية أم استعمار جديد؟"، *جريدة العرب الاقتصادية الدولية*، 27 شنتبر 2021، <<https://bit.ly/3eAzrOD>> (29 نونبر 2021).  
<sup>694</sup> "وباء كورونا.. هل تنجح الصين في تقديم نفسها كمنقذ للعالم؟"، *Made for minds DW*، 24 مارس 2020، <<https://bit.ly/3zchLgV>> (12 أكتوبر 2021).

<sup>695</sup> ميشال أبو نجم، "الصراع الأمريكي-الصيني هدفه الهيمنة على العالم"، مرجع سابق.

<sup>696</sup> جون ميرشايمر، "الواقعية الجديدة والنهوض الصيني" محاضرة مرئية على يوتيوب، <<https://bit.ly/3EGXIRy>> (20 أكتوبر 2021)

اليوم، ففي رده على سؤال في لقاءه مع شبكة "سي إن إن" (CNN) حول إذا ما كانت بلاده ستتدخل عسكرياً حال شنت الصين هجوماً على تايوان، رد بايدن بالقول "نعم، لدينا التزام بالقيام بذلك". فواشنطن ترفض كل الإجراءات الصينية في بحر جنوب الصين، ويمثل الموقف الأمريكي نقطة تحول كبير في سياسة واشنطن تجاه بكين، حيث لم تعد الولايات المتحدة بمقتضاه لاعبا محايدا في نزاع الصين مع جيرانها من الدول المشاركة في بحر جنوب الصين مثل فيتنام، والفلبين، وماليزيا، وإندونيسيا<sup>697</sup>. وقد حذر الرئيس الصيني في المقابل نظيره الأمريكي من أن السعي لتحقيق استقلال تايوان "لعب بالنار"<sup>698</sup>.

ستعمل الصين على تعزيز التحالفات الاقتصادية كمنظمة شنغهاي أمام مجموعة بريكس، كما ستعمل على تطوير قدراتها العسكرية موازاة مع قدراتها الاقتصادية الكبيرة، إذ عرف الإنفاق العسكري الصيني زيادات متتالية منذ سنة 2010 ليصل سنة 2019 إلى 177.5 مليار دولار أمريكي بزيادة بنسبة 7.5 في المائة<sup>699</sup>، علما كذلك أن الإنفاق العسكري الأمريكي وصل سنة 2019 إلى 750 مليار دولار أمريكي، لتكون الدولتان الأكثر إنفاقاً على المستوى العسكري في العالم وبفارق كبير جدا عن الدول الأخرى.

سيظل النفط والغاز أحد أهم العوامل المحددة للسياسة وصور التنافس بين أمريكا والصين، وستحاول الصين مجازات الولايات المتحدة الأمريكية وإنشاء قواعد عسكرية لها، وحماية مصالحها الإستراتيجية عبر العالم، وقد أقامت أولى قواعدها العسكرية في جيبوتي عام 2017<sup>700</sup>، وربما تبحث عن إقامة قاعدة عسكرية أخرى في باكستان، أو في دولة من دول الشرق، إن إقامة قواعد عسكرية صينية خارج الأراضي الصينية يحتاج إلى حماية تلك القواعد، ولذات الغاية بدأت الصين برنامجاً عملاقاً سرياً لبناء 10 حاملات طائرات، وقد انتهت سنة 2017 من تصنيع "شاندونغ" كأول حاملة طائرات محلية الصنع، بعد الحاملة السوفيتية الوحيدة "لياونينغ" التي كانت تمتلكها الصين، وأشارت معلومات استخباراتية أمريكية إلى اقتراب حاملة طائرات ثالثة من الاكتمال، وتحاول الصين مجازات أمريكا التي تمتلك فعليا 10 حاملات طائرات<sup>701</sup>. فرغم أن الولايات المتحدة تبقى القوة البحرية الأهم والأقوى والأكبر في العالم، فإن الصين

<sup>697</sup> محمد المنشاوي، " القمة الأولى بين بايدن وشي..أبرز الخلافات بين الولايات المتحدة والصين"، مركز الجزيرة للدراسات والأبحاث، 15 نونبر 2021، <<https://bit.ly/3A6l7XX>> (10 دجنبر 2021)

<sup>698</sup> " شي يحذر بايدن من أن السعي إلى تحقيق استقلال تايوان "لعب بالنار"، INDEPENDENT عربية، 16 نونبر 2021، <<https://bit.ly/326yVW4>> (20 دجنبر 2021)

<sup>699</sup> Alexander Cooley and Daniel Nexon, Exit from Hegemony: The Unraveling of the American Global Order, Oxford Scholarship, 2020, P83.

<sup>700</sup> " China is struggling to establish military bases", The Economic Times, Dec 14, 2021, <<https://bit.ly/3qALEX6>>, (Dec 21, 2021).

<sup>701</sup> " China Naval Modernization : Implication for U.S. Navy Capabilities\_Background and Issues for Congress", Congressional Research Service, December 2, 2021, <<https://bit.ly/3zgvmsC>>, (December 20, 2021).

تطور بسرعة كبيرة قدراتها البحرية، حيث تعمل على تحقيق استدارة استراتيجية عن طريق التحول من قوة قارية إلى قوة بحرية، وهو شرط من شروط تحولها إلى قوة شاملة.

مع تعدد واختلاف مستويات القوة، فإن التنافس العسكري قد تخبو حدته، ويغطي بدل ذلك الصراع الاقتصادي، وكسب الأسواق، وبروز الحرب التجارية، والتي بدت بعض معالمها في السنوات الأخيرة بين الصين وأمريكا.

يعتبر مشروع الصين الطموح "طريق الحرير"، التي تهدف من خلاله ربط الاقتصاد الصيني بقارات ثلاث، وتسريع إيصال بضائع المصنع الأول في العالم برا وبحرا وجوا من المشاريع التي تمثل خطرا على الحضور الأمريكي الذي لا ينحصر فقط على التجارة والاقتصاد. إن «طرق الحرير» يعني أن الصين انتقلت من سياسة خارجية تتسم بالحذر وذات بعد إقليمي إلى سياسة متعددة الارتكازات وذات أبعاد شاملة، فمع قدراتها المالية غير المحدودة وقدراتها الديموغرافية (1.380 مليار نسمة) والتكنولوجية تسعى الصين لأن تكون «بديلاً» عن «النموذج الغربي»<sup>702</sup>.

إن استفحال العولمة في تفاصيل حياتنا سيلعب دوراً جديداً في مظاهر حرب باردة بين الطرفين، لذا قد نشهد حروبا إلكترونية يكون أبطالها الهكرز، كما قد تحتدم المنافسة في مجال التكنولوجيا، فأزمة هواوي والعقوبات الأمريكية التي طالتها قد تكون مثالا على ذلك،، وقد يُحاول الطرفان كسب الفواعل من غير الدول، مثل المنظمات غير الحكومية، ورؤساء الشركات العالمية الكبرى، والشخصيات والوسائل الإعلامية وغير ذلك، وقد يتخذ الطرفان من الإرهاب حجة في كثير من تدخلاتهم، وبناء سياساتهم الخارجية.

وقد يجري بعض الاختلافات في طبيعة الصراع والتنافس بين الصين والولايات المتحدة. لعلّ دعاية الأيدولوجيا ستكون أقل مما كانت عليه بين السوفييت والأمريكان، وتحل مكانها شعارات مثل الحرية، والقانون، والاستقرار، والديمقراطية وغيرها، والكفة هنا لصالح الغرب، حيث أن الشرق لا يلقى قبولا من الكثير من شعوب العالم، خصوصا مع وضع حقوق الإنسان والحريات في الصين والانتقادات الموجهة لها في هذا الشأن.

قد يزداد التنافس في مجال القوة الناعمة، على حساب التنافس في المجال العسكري، لأن أهميته تضاءلت عما سبق، قد يُوسم الصراع بتنافس النموذج الشرقي في مواجهة النموذج الغربي، بطابع إقليمي وليس فكري، كما كان بين الرأسمالية والاشتراكية.

<sup>702</sup> ميشال أبو نجم، " الصراع الأمريكي-الصيني هدفه الهيمنة على العالم"، مرجع سابق.

خاتمة:

لقد أوضحت جائحة فيروس كورونا أن المنافسة باتت محتدمة بين واشنطن وبكين، وعلى مستويات مختلفة اقتصادية وتكنولوجية واستراتيجية.. مما جعل من الصعب إنكار أن "المنافسة" أصبحت تحدد العلاقة بين الولايات المتحدة والصين. يبقى أن نرى ما إذا كان واقع "المنافسة" سيكون له تأثير متتالي يحول العلاقة إلى علاقة عداء وعداء صريح أو ما إذا كان يمكن إدارة العلاقة بطريقة مؤقتة تؤكد على "التعايش" و "المنافسة". مما لا شك فيه أن الوضع الحالي للعلاقات الصينية الأمريكية يتميز بالكثير من عدم اليقين: من حيث تحديد نطاق وطبيعة المنافسة، وفهم أهداف ووجهات نظر الجانب الآخر.

يبدو أن بناء مستوى معين من الثقة والتفاهم بين بكين وواشنطن من خلال حوار جاد لإدارة الأزمات، ومناقشات بشأن متابعة السياسات، وفي النهاية سرد استراتيجي جديد، أمر لا يمكن تصوره في ظل الظروف الحالية. من الممكن، بل على الأرجح أن القيادة على كلا الجانبين ستحتاج إلى التغيير من أجل تحقيق تقدم حقيقي. لكن العلاقة بين الولايات المتحدة والصين أصبحت كبيرة جدًا ومترابطة للغاية وحيوية للغاية بالنسبة للاستقرار السياسي والاقتصاد العالمي، بحيث يتعذر على البلدين الانزلاق إلى علاقة عدائية حقيقية.

يجدر التأكيد في الأخير أن تشبيه الحرب الباردة ليس كاملا، مقارنة بما وقع بعد نهاية الحرب العالمية الثانية، حيث المنافسة لم تصل بعد إلى نوع النظام الذي يجب أن يسود، وكذا لم تصل المنافسة العسكرية بين البلدين إلى مستويات متقدمة، بل لا زال هناك بون/فرق شاسع. إلا أن ما يقع من حرب تجارية وعلاقات متوترة...لا يوحى بنهاية في الأفق.

جريمة الاتجار بالبشر: قراءة في القانون 27.14

The crime of human trafficking : a Reading of Law 27.14.

مريم بنمنصور،

طالبة باحثة بسلك الدكتوراه، جامعة محمد الخامس،

كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية – السويصي، الرباط

Maryam Benmansour,

PhD student, Mohammed V University,

Faculty of Legal, Economic and Social Sciences- Souissi, Rabat.

#### ملخص المقال:

يعتبر الإتجار بالبشر شكلا من أشكال الجريمة الدولية المنظمة، ويشكل عبودية العصر الحديث، حيث يتم استهداف الضحايا على نقاط ضعفهم والإتجار بهم بين البلدان والمناطق باستخدام الخداع أو الإكراه، ولمواجهة هذه الجريمة وضع المشرع المغربي القانون 27.14.

الكلمات المفتاحية: الاتجار بالبشر، القانون 27.14.

Human trafficking is a form of international organized crime, and constituting modern-day slavery

Victims are targeted on their vulnerabilities and trafficked between countries and regions using deception or coercion.

In order to confront this crime, the Moroccan legislator established Law 27.14

**Keywords:** Human Trafficking, Law 27.14.

#### تقديم:

تعتبر جريمة الاتجار بالبشر ثالث أكبر تجارة غير مشروعة في العالم بعد الاتجار في السلاح وفي المخدرات، وتشير العديد من التقارير الدولية إلى اتساع نطاق الاتجار بالبشر في العقود الأخيرة، خاصة في ظل عولمة الاقتصاد والاتصالات وتحرير الأسواق وتزايد أنشطة الشركات عابرة القارات، مما كان له تأثير سيء في سهولة تخفي أنشطة الإجرام المنظم في طي الأنشطة التجارية المشروعة.

وقد عرف المغرب في السنوات القليلة الماضية سن قانون لمكافحة الاتجار بالبشر وهو القانون رقم 27.14<sup>703</sup> الذي جاء بعد مخاض طويل، ذلك أن الاهتمام الرسمي بالموضوع تعود بوادره إلى سنة 1959 تاريخ توقيع المملكة المغربية على الاتفاقية الأممية الخاصة بالرق لسنة 1926، ثم المصادقة سنة 1973 على اتفاقية حظر الاتجار بالأشخاص واستغلال دعارة الغير لسنة 1949، وبعدها موافقة المغرب سنة 2002 على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية لسنة 2000، وصولاً إلى انضمام المغرب إلى البروتوكول الملحق بالاتفاقية سنة 2009.

وقد جاء هذا القانون لسد فراغ كبير في مجال السياسة الجنائية، من جهة لكثرة وخطورة نشاط العصابات الإجرامية التي تتاجر بالبشر كجريمة عابرة للحدود يمكن أن تطال أية دولة مهما كانت يقظتها الأمنية، ومن جهة أخرى كون المغرب سن سياسة جديدة في موضوع الهجرة من ركائزها وضع وتعديل بعض القوانين خاصة القانون المتعلق بدخول وإقامة الأجانب بالمغرب وبالهجرة غير المشروعة رقم 02.03، والقانون المتعلق باللاجئين والقانون موضوع دراستنا والمتعلق بالاتجار بالبشر الذي ساير المشرع المغربي من خلاله المجهود الدولي في هذا المجال، والذي يترجمه إطار مرجعي حقوقي هام تمثله عدد من الاتفاقيات والبروتوكولات والقرارات الصادرة عن الأمم المتحدة، والملاحظات والتوجيهات والتقارير الصادرة عن أجهزتها المتخصصة وكذا عدد من الاتفاقيات ذات الطبيعة الإقليمية.

فما مدى نجاعة وفعالية الترسانة القانونية التي وضعها المشرع المغربي في مكافحة جريمة الاتجار

بالبشر؟

<sup>703</sup>- ظهر شريف رقم 1.16.127 صادر في 21 من ذي القعدة 1437 (25 أغسطس 2016) بتنفيذ القانون رقم 27.14 المتعلق بمكافحة الاتجار بالبشر، منشور بالجريدة الرسمية عدد 6501 بتاريخ 19 شتنبر 2016، ص 6644.

### المطلب الأول: ماهية جريمة الاتجار بالبشر

إن تحديد ماهية جريمة الاتجار بالبشر يقتضي بداية تعريفها ومعرفة خصائصها، ثم تحديد أركانها.

#### الفقرة الأولى: تعريف جريمة الاتجار بالبشر وخصائصها

عُرّف الاتجار بالأشخاص دولياً للمرة الأولى في المادة 3 من بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، على أنه يتألف من ثلاثة عناصر هي:

- "فعل" يتمثل في تجنيد أشخاص أو نقلهم أو تنقيحهم أو إيوائهم أو استقبالهم؛

(ب)- "وسيلة" تساعد على تحقيق الفعل، مثل التهديد بالقوة أو استعمالها أو غير ذلك من أشكال الإكراه أو الاختطاف أو الاحتيال أو الخداع أو استغلال السلطة أو استغلال حالة ضعف أو إعطاء أو تلقي مبالغ مالية أو مزايا لنيل موافقة شخص له سيطرة على شخص آخر؛

(ج)- "غرض" من الفعل المعتمَر أو من الوسيلة، أي الاستغلال.

وبالتالي فإن موافقة الضحية على الاستغلال المعتمَر غير ذي أهمية عند استخدام أي من الطرق المذكورة، ويتعين توافر العناصر الثلاثة في أي فعل لكي يعد "اتجاراً بالأشخاص" في القانون الدولي، والاستثناء الوحيد هو أن عنصر "الوسيلة" لا يكون جزءاً من التعريف عندما يكون الضحية طفلاً.

كما عرف جانب من الفقه الاتجار بالبشر بأنه "كافة التصرفات المشروعة وغير المشروعة التي تحيل الإنسان إلى مجرد سلعة أو ضحية يتم التصرف فيه بواسطة وسطاء محترفين عبر الحدود الوطنية بقصد استغلاله في أعمال ذات أجر متدن أو في أعمال جنسية أو ما شبه ذلك، وسواء تم هذا التصرف بإرادة الضحية أو قصرها عنها أو بأي صورة أخرى من صور العبودية"<sup>704</sup>.

وبالرجوع إلى القانون 27.14 الذي يشكل إطاراً قانونياً لهذه الجريمة إلى جانب النصوص الدولية<sup>705</sup> ذات الصلة، نجد أن المشرع المغربي قد اقتبس ذات التعريف الوارد في المادة الثالثة من بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص وبخاصة النساء والأطفال المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة

<sup>704</sup>- فتيحة جيلو، جريمة الاتجار بالبشر في التشريع المغربي، مقال منشور بمجلة المعلومة القانونية بتاريخ 10 أبريل 2019، تم الاطلاع عليه يوم 2019/04/22.

<sup>705</sup>- من الصكوك الدولية ذات الصلة بجريمة الاتجار بالبشر نجد، الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، اتفاقية حقوق الطفل والبروتوكول الاختياري الملحق بها بشأن بيع الأطفال واستغلالهم في البغاء وفي المواد الإباحية، بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص وبخاصة النساء والأطفال المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية.

المنظمة عبر الوطنية لسنة 2000 حيث عرفه بأنه "تجنيد شخص أو استدراجه أو نقله أو تنقيله أو إيواؤه أو استقباله أو الوساطة في ذلك، بواسطة التهديد بالقوة أو باستعمالها أو باستعمال مختلف أشكال القسر أو الاختطاف أو الاحتيال أو الخداع، أو إساءة استعمال السلطة أو الوظيفة أو النفوذ أو استغلال حالة الضعف أو الحاجة أو الهشاشة، أو بإعطاء أو بتلقي مبالغ مالية أو منافع أو مزايا للحصول على موافقة شخص له سيطرة على شخص آخر لغرض الاستغلال".

وقد تتلاقى جريمة الاتجار بالبشر بمظاهر أخرى مشابهة لها إلا أنها تعد أشمل لجميعها، ومن تلك المظاهر نجد الرق والاستعباد<sup>706</sup>، أيضا تتقاطع هذه الجريمة مع ظاهرة التهريب غير القانوني للأشخاص، وذلك بنقلهم لدولة ما بطريقة غير قانونية وذلك بهدف الربح، والعنصر الرئيسي الذي يميز الاتجار بالبشر عن تهريبهم هو وجود عنصر الخداع والقسر والاستغلال والقوة والإكراه.

وتتمثل أبرز صور جريمة الاتجار بالبشر في:

\_ البغاء المنظم والاتجار بالرقيق الأبيض والذي يهيم أساسا النساء في حالة الفقر واليأس والاستضعاف، حيث يتم استغلالهن وتجنيدهن في شبكات الدعارة؛

\_ الجني بالأطفال دون سن الثامنة عشر بصورة مادية أو عن طريق الصور والأفلام الإباحية؛

\_ الاتجار بالأعضاء البشرية والتي تتعدد أساليبه ووسائله، ومن ذلك على سبيل المثال الإغراء الذي يتعرض له الأفراد الذين يعانون من أوضاع مالية مزرية، لنزع أعضائهم التي يمكن استمرار العيش بدونها، كإحدى الكليتين على سبيل المثال.

\_ الاتجار بالبشر في مجال الهجرة خاصة غير المشروعة، من خلال استقدامهم وعدم عدالة تشغيلهم وسوء معاملتهم، وكذا استغلالهم بعد وصولهم في أعمال إجرامية في مجال الجريمة المنظمة، ناهيك عن الابتزاز المستمر لهم.

كما تضاف صور أخرى تطورت مع تطور الثورة المعلوماتية، كالاستغلال الجنسي عبر شبكة الانترنت والتي يعتبر الأطفال أكثر عرضة له.

وتتميز جريمة الاتجار بالبشر بعدة خصائص أهمها ما يلي:

<sup>706</sup>- يقصد بالرق جعل الشخص ذكرا أو أنثى مملوكا لمن استرقه، أما الاستعباد فيقصد به جعل شخص عبد لدى شخص آخر يسلبه حريته في الاختيار والتنقل وارتباط تصرفه بقرار سيده، ويعد كل منهما صورة من صور الاتجار بالبشر.

أولاً: أنها جريمة منظمة، فإذا كانت اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية لم تعط للكلمة المنظمة تعريفاً فإنها بالمقابل عرفت الجماعة الإجرامية المنظمة بأنها "جماعة ذات هيكل تنظيمي مؤلفة من ثلاثة أشخاص أو أكثر، موجودة لفترة من الزمن وتعمل بصورة متضافرة بهدف ارتكاب واحدة أو أكثر من الجرائم الخطيرة أو الأفعال المجرمة وفقاً لهذه الاتفاقية من أجل الحصول بشكل مباشر أو غير مباشر على منفعة مادية أخرى".

ثانياً: جريمة مركبة، أي أن ركنها المادي يتكون من أكثر من فعل أو يتكون من أفعال ذات طبيعة مختلفة يصلح كل منها ليكون بذاته جريمة (كالاختطاف المقترب بالاعتصاب).

وفي جريمة الاتجار بالبشر يكون التهديد أو الاختطاف أو الاحتيال وسيلة لارتكاب أفعال أخرى هي النقل أو التجنيد أو الإيواء أو الاستقبال فنكون أمام جريمة واحدة مركبة هي جريمة الاتجار بالبشر.

ثالثاً: جريمة مستمرة، أي أن عناصرها تستغرق زمناً ولا تتم دفعة واحدة، وبالتالي فعنصر الزمن أمر جوهري في هذه الجريمة.

رابعاً: أنها من الجرائم العمدية: لأنه يصعب ارتكابها من طرف شخص أو أشخاص عن طريق الخطأ أو الإهمال، فكل الأفعال المشككة لركنها المادي تتم عن طريق القصد والعمد ولا يمكن حدوثها بخلاف ذلك.

خامساً: أنها من الجرائم الواقعة على الأشخاص، ذلك أن موضوع جريمة الاتجار بالبشر \_ كما تدل على ذلك تسميتها \_ هو الإنسان الذي يقع عليه الاعتداء بنقله من قبل الجاني أو تجنيده أو إيوائه أو استغلاله كلياً أو على جزء منه أو عضو من أعضائه.

#### الفقرة الثانية: أركان جريمة الاتجار بالبشر.

بين المشرع المغربي من خلال القانون 27.14 المتعلق بمكافحة الاتجار بالبشر المتمم لأحكام الباب السابع من الجزء الأول من الكتاب الثالث من مجموعة القانون الجنائي، الجرائم التي تدخل ضمن جريمة الاتجار بالبشر وحدد ركنها الأساسيين المتمثلين في الركن المادي والركن المعنوي، على أن الركن القانوني لا يطرح إشكالا لأنه ركن مفترض في جميع الجرائم<sup>707</sup>.

<sup>707</sup>- يعد الركن القانوني المتمثل في شرعية التجريم والجزاء المحدد الرئيسي والفاصل بين الأفعال المباحة والأخرى المجرمة، والمبدأ الضامن لحرية وحقوق الأفراد، ويتمثل هذا الركن في جريمة الاتجار بالبشر في المواد من 1-448 إلى 14-448 من الباب السابع من الجزء الأول من الكتاب الثالث من مجموعة القانون الجنائي.

والركن المادي لجريمة الاتجار بالبشر يقصد به المظهر الخارجي الذي تبرز به الجريمة إلى حيز الوجود، وهو يقوم على ثلاثة عناصر وهي السلوك الإجرامي والنتيجة الإجرامية والعلاقة السببية بينهما.

#### أولاً: السلوك الإجرامي

يشمل السلوك الإجرامي في جريمة الاتجار بالبشر الأفعال التي يؤتمها الجاني بوسائل حددها الفصل 1-448 من القانون الجنائي، وقد أورد المشرع صور هذا السلوك كالآتي:

**فعل التجنيد:** ويقصد به تطويع الأشخاص واستخدامهم كسلعة قابلة للتداول في مخالفة للقوانين والأعراف الدولية، بغرض الاستغلال وجني الأرباح أيا كانت الوسيلة المستخدمة، وبصرف النظر عن ارتكابها داخل الدولة أو خارجها.<sup>708</sup>

**فعل الاستدراج:** وهو فعل ينطوي على استعمال وسائل الإغواء أو التفرير أو الضغط مما يجعل الضحية تتبع الجاني دون حاجة لإكراه أو تحريض لاستخدامه في غايات أو أعمال غير مشروعة.

**فعل النقل:** ويراد به نقل الأشخاص من مكان إلى آخر داخل الحدود الوطنية وعبرها وذلك برضا الضحية، ورضا من له سلطة عليه، عندما يتعلق الأمر بالأطفال، ويتحقق فعل النقل عندما يتم بأساليب ووسائل غير مشروعة.<sup>709</sup>

**فعل التنقيط:** ويقصد به تحويل الملكية إلى شخص آخر، باستخدام أساليب الجبر والقوة، فالأصل في الإنسان أنه بطبيعته لا يمكن الاستئثار به أو تملكه أو استغلاله أو بيعه لكونه خارج عن دائرة التعامل ومباشرة الحقوق العينية عليه والتي تكون لصيقة فقط بالحق الشخصي.

**إيواء الأشخاص:** وهو يعني تدبير مكان أو ملاذ آمن لإقامة المجني عليهم سواء داخل الدولة أو في دولة المقصد التي يتم نقل المجني عليهم إليها، حيث يتم توفير بعض مقومات الحياة الأساسية لهم من مأكل ومشرب تمهيداً لاستغلالهم كمرحلة أخيرة.<sup>710</sup>

**استقبال الأشخاص:** ويقصد به استلام الأشخاص الذين تم نقلهم أو تنقيطهم داخل الحدود الوطنية أو غيرها.

<sup>708</sup> - إكرام مختاري، المواجهة التشريعية لجرائم الاتجار بالبشر - دراسة في مشروع القانون الجنائي الجديد والتشريعات الدولية - مجلة الملف، العدد 23، نونبر 2015، ص 56.

<sup>709</sup> - فتيحة محمد قوراري، المواجهة الجنائية لجرائم الاتجار بالبشر 'دراسة في القانون الإماراتي المقارن'، بحث منشور في مجلة الشريعة والقانون، العدد الأربعون 2009، ص 192.

<sup>710</sup> - خالد مصطفى فهمي، النظام القانوني لمكافحة جرائم الاتجار بالبشر، دار الفكر الجامعي الإسكندرية، طبعة 2010، ص 168.

الوساطة أو الوسيط: ويقصد بها الأشخاص والجماعات الإجرامية المنظمة وغير المنظمة التي تعمل على تسهيل عملية النقل والوساطة ما بين الضحايا والجماعات الأخرى، سواء تم ذلك في نفس البلد أو في البلاد الأخرى مقابل مبالغ مالية يتقاضوها على أعمالهم.<sup>711</sup>

واشترط المشرع المغربي، إضافة لتعداده أفعال الاتجار بالبشر، أن تتم هذه الأفعال بوسائل معينة، حددها سبيل الحصر وهي:

استعمال القوة والتهديد باستعمالها: ويقع ذلك من خلال الضرب أو إحداث جروح أو تقييد حركة المجني عليه إما باستخدام قوة الجاني أو باستخدام آلات وأجهزة تؤثر على إرادة المجني عليه.<sup>712</sup>

الاختطاف: ويقصد به في إطار هذه الجريمة قيام الجاني بنقل المجني عليه من المكان الموجود فيه إلى مكان آخر بقصد إخفائه عن مكان معيشته الأصلي.<sup>713</sup>

الاحتيال أو الخداع: ويقصد به الكذب الموهوم والمقنع للمجني عليه لإقناعه بصحة ما يقوله الجاني من أجل السيطرة عليه تمهيدا لتجنيد أو نقله أو إيوائه أو استقباله بقصد تحقيق الغاية وهي الاتجار به.

إساءة استعمال السلطة والوظيفة أو النفوذ: إن تعبير إساءة السلطة جاء بشكل مطلق، وبالتالي يمكن القول أن السلطة التي تستعمل بشكل سيء من قبل الجناة المتاجرين قد تكون سلطة أي شخص تربط بينه وبين شخص أو أشخاص آخرين علاقة التبعية، كسلطة الأب على أولاده أو على زوجته، أو صاحب المنزل على خدمه أو موظفي الدولة.

استغلال حالة الضعف أو الحاجة أو الهشاشة: ويقصد به استغلال حاجة وضعف المجني عليه سواء كان هذا الضعف جسديا أو عقليا أو اجتماعيا أو اقتصاديا، وغير ذلك من الصور التي تدفع المجني عليه لقبول استغلال الجاني.<sup>714</sup>

إعطاء أو تلقي مبالغ مالية أو مزايا لنيل موافقة شخص له سلطة على أخري بقصد الاستغلال.

من خلال ما سبق يتبين لنا أن المشرع المغربي قد سعى إلى توسيع دائرة التجريم بإيراده العديد من الصور التي تشكل النشاط الإجرامي في جريمة الاتجار بالبشر، وأيضا وسائل تحقيقها، مساهرا بذلك "بروتوكول باليومو" في معظم أحكامه، وإن كان قد انفرد عنه المشرع باستعمال مصطلح الهشاشة الذي

<sup>711</sup>- فتية جيلو، مرجع سابق

<sup>712</sup>- خالد مصطفى فهي، مرجع سابق، ص 170.

<sup>713</sup>- حمودي أحمد، النظام القانوني لجريمة الاتجار بالأشخاص، مذكرة لنيل شهادة الماستر، فرع القانون الجنائي، جامعة الجزائر كلية الحقوق، السنة الجامعية 2014/2015، ص 37.

<sup>714</sup>- فتية محمد قوراري، مرجع سابق، ص 201.

يشمل بالحماية الجنائية شريحة من الضحايا قد لا يسعها مصطلحي الضعف والحاجة، ذلك أن مصطلح الهشاشة يعكس حالة سوسيو اقتصادية ترتبط بنمط من العيش يسهل استهدافه لاستقطاب ضحايا الاتجار.

#### ثانيا: النتيجة الإجرامية.

يقصد بالنتيجة الإجرامية الأثر المترتب على السلوك الإجرامي، وهو يتخذ عدة أشكال في جريمة الاتجار بالبشر تبعا للغرض الذي أراد الجاني الحصول عليه، ومن ذلك نجد الاستغلال الجنسي، أو الاستغلال عن طريق العمل القسري أو السخرة أو التسول أو الاسترقاق أو الممارسات الشبيهة بالرق أو نزع الأعضاء أو نزع الأنسجة البشرية أو بيعها، أو الاستغلال عن طريق إجراء التجارب والأبحاث الطبيعية على الأحياء، أو استغلال شخص للقيام بأعمال إجرامية أو المشاركة في النزاعات المسلحة<sup>715</sup>.

#### ثالثا: العلاقة السببية.

يشترط لقيام الركن المادي في أي جريمة من الجرائم أن يكون الفعل أو الامتناع الذي ارتكبه الجاني هو سبب وقوع النتيجة، وعليه فعلاقة السببية في جرائم الاتجار بالبشر تستوجب أن يكون الاستغلال الجنسي واستغلال دعارة الغير والاسترقاق والسخرة والعمل القسري ونزع الأعضاء البشرية، نتيجة السلوك الإجرامي كالنقل والتنقيط والاستقطاب والاستدراج والترحيل والاستقبال وذلك باستخدام أي من الوسائل التي حددها الفصل 1-448 في فقرته الأولى.

ويتطلب قيام جريمة الاتجار بالبشر بالإضافة إلى الركن المادي ركن آخر هو الركن المعنوي باعتبارها من الجرائم العمدية بشقيه العام والخاص.

يتحدد القصد الجنائي العام في هذه الجريمة باتجاه إرادة الجاني نحو تحقيق واقعة إجرامية مع العلم بكافة عناصرها القانونية، أي قيام عنصره المتمثلين في العلم والإرادة؛

أما العلم فهو الصورة الذهنية التي تولد لدى الجاني عن عناصر الجريمة، بحيث يكون عالما أن محل الجريمة هو الإنسان، وأنه يقوم بواحد من السلوكات الإجرامية المكونة لجريمة الاتجار بالبشر، فإذا وقع في غلط مادي انقضى القصد لديه، كما لو كان الناقل يعتقد أنه يقوم بعملية نقل اعتيادية

<sup>715</sup> - الفقرة الثالثة من الفصل 1-448 من القانون الجنائي.

للمسافرين، كما يجب أن ينصرف العلم بالنتيجة الإجرامية والمتمثلة في استغلال الضحايا بأحد أشكال الاستغلال المكونة للنتيجة الإجرامية في جريمة الاتجار بالبشر.<sup>716</sup>

وأما الإرادة فهي نشاط نفسي موجه نحو هدف معين بغية تحقيق نتيجة غير مشروعة وهي المساس بحق معين أو مصلحة معينة يحمها القانون، ويشترط أن تكون واعية ومدركة ولديها حرية الاختيار، فإذا عابت الإرادة فلا يسأل الشخص جنائياً.

ويتحدد القصد الجنائي الخاص، حسب الفصل 1-448 من القانون الجنائي بما يهدفه الجاني من وراء الأفعال المكونة للركن المادي للجريمة من استغلال للمجني عليهم، باعتباره العنصر الأساسي المكون لجريمة الاتجار بالبشر والفاصل الذي يميزها عن الجرائم المشابهة لها مثل تهريب المهاجرين، ورغم أن المشرع المغربي لم يعرف كلمة الاستغلال في القانون 27.14 إلا أنه حدد أشكاله والتي جاءت على سبيل الحصر.<sup>717</sup>

<sup>716</sup>- خالد مصطفى فهمي، النظام القانوني لمكافحة جرائم الاتجار بالبشر، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، طبعة 2010 ص 177-178.

<sup>717</sup>- انظر الفصل 1-448 من القانون الجنائي.

### المطلب الثاني: العقوبات المترتبة على جريمة الاتجار بالبشر وآليات مكافحتها

يعتبر الاتجار بالبشر اليوم من أخطر الجرائم الماسة بالحق في الحياة والحرية، لذلك عمد المشرع المغربي إلى تشديد العقوبات المترتبة عنها (الفقرة الأولى)، مع وضعه لآليات تهدف مكافحة هذه الجريمة والوقاية منها (الفقرة الثانية).

#### الفقرة الأولى: العقوبات المترتبة على جريمة الاتجار بالبشر.

تأخذ جريمة الاتجار بالبشر، حسب الفصل 2-448 وصف جنائية، حيث يعاقب عليها المشرع بالسجن من خمس إلى عشر سنوات وبغرامة من 10.000 إلى 500.000 درهم، وبنفس العقوبة على محاولة ارتكابها وذلك حسب الفصل 11-448، وهو ما ينسجم مع نص المادة 5 من بروتوكول الاتجار بالبشر، هذا وقد عمد المشرع إلى تشديد العقوبة بالنسبة للشخص الطبيعي إذا توافرت ظروف التشديد، وعيا منه بخطورة هذه الجريمة وتأثيراتها الجسيمة على الحقوق والحرية، وفي نفس الوقت خفف أو أعفى من العقوبة في حالة توافر إحدى الأعدار.

#### أولاً: تشديد عقوبة الاتجار بالبشر

يمكن تقسيم ظروف التشديد إلى عينية وشخصية<sup>718</sup>. فالظروف العينية هي تلك المتصلة بالفعل ونتائجه وظروف الزمان والمكان، أو بالوسائل المستعملة، حيث تفترض زيادة مقدار الخطورة،<sup>719</sup> وفي هذا الصدد نجد أن المشرع المغربي رفع من سقف العقوبة في جريمة الاتجار بالبشر مرتين في الحالات التالية:

" إذا ارتكبت الجريمة بواسطة التهديد بالقتل أو الإيذاء أو التعذيب أو الاتجار أو التشهير؛

إذا كان مرتكب الجريمة حاملاً لسلاح ظاهر أو مخبئ؛

إذا كان مرتكب الجريمة موظفاً عمومياً استغل وظيفته لارتكاب الجريمة أو تسهيل ارتكابها؛

إذا أصيبت الضحية بواسطة استغلالها في جريمة الاتجار بالبشر بعاهة دائمة أو بمرض عضوي

أو نفسي أو عقلي؛

إذا ارتكبت الجريمة من قبل شخصين أو أكثر بصفتهم فاعلين أصليين أو مساهمين أو مشاركين؛

إذا كان مرتكب الفعل معتاداً على ارتكابه؛

إذا ارتكبت الجريمة ضد عدة أشخاص مجتمعين.<sup>720</sup>

<sup>718</sup>- بوعزة مكرزي، قراءة حول مشروع قانون رقم 27.14 المتعلق بمكافحة الاتجار بالبشر، مجلة العلوم الجنائية، العدد الثالث 2016، ص 55.

<sup>719</sup>- هشام أبو الفتوح، النظرية العامة للظروف المشددة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة 1982، ص 105.

<sup>720</sup>- راجع الفصل 3-448 من القانون 27.14.

كما يتم تشديد العقوبة إلى السجن من عشرين سنة إلى ثلاثين سنة إذا نتج عن الجريمة وفاة الضحية أو تم ارتكابها في إطار عابر للحدود، وترفع العقوبة لتصل أقصى درجاتها وهي السجن المؤبد في حالة ارتكابها بواسطة التعذيب أو أعمال وحشية<sup>721</sup>؛

أيضا تتشدد عقوبة الاتجار بتوافر ظرف شخصي يتصل بالجاني من حيث صفته وعلاقته بالمجني، أو يتصل بالمجني عليه من حيث سنه وصفته وذلك على النحو الآتي:

بالنسبة للظروف المشددة التي تخص سن المجني عليه وصفته: نجد أن المشرع من خلال الفصل 4-448 من القانون الجنائي يعاقب على جريمة الاتجار بالبشر بالسجن من عشرين إلى ثلاثين سنة وغرامة من 2.000.000 إلى 3.000.000 درهم متى ارتكبت هذه الجريمة ضد قاصر دون الثامنة عشر، أو إذا ارتكبت ضد شخص يعاني من وضعية صعبة بسبب كبر سنه أو المرض أو الإعاقة أو نقص بدني أو نفسي أو امرأة حامل سواء كان حملها بينا أو كان معروفا لدى الفاعل<sup>722</sup>.

الظروف المشددة التي تخص صفة الجاني وصلته بالمجني عليه: يلاحظ أن المشرع المغربي يعاقب بنفس العقوبة المشار إليها أعلاه إذا كان مرتكب الجريمة زوجا للضحية أو أحد أصولها أو فروعها أو وصي عليها أو كافلا لها أو مكلف برعايتها أو كانت له سلطة عليها، ولعل علة التشديد تكمن في أن وجود صلة بين الفاعل والمجني عليه قد تكون سببا أو وسيلة للتأثير عليه ووقوعه فريسة الاستغلال.

أيضا تشدد العقوبة برفعها إلى عشرين سنة كحد أقصى وغرامة من 100.000 إلى 1.000.000 درهم في حالة كون الجاني موظفا عموما استغل وظيفته لارتكاب الجريمة أو تسهيل ارتكابها، كأن يكون مثلا موظفا بإحدى المطارات ويستغل وظيفته لنقل أو إيواء المجني عليهم لارتكاب جريمة الاتجار بالبشر.

ثانيا: الأعدار القانونية المعفية أو المخفضة من عقوبة الاتجار بالبشر

أوجد المشرع المغربي في القانون 27.14 أعدارا في حالة توافرها تؤدي إلى التخفيف من العقوبة وأحيانا الإعفاء منها.

ففيما يخص الإعفاء من العقوبة نجد أن المشرع المغربي حدد الأعدار المعفية من العقوبة في جريمة الاتجار بالبشر على سبيل الحصر في الفصل 12-448 من القانون الجنائي، في الحالات التالية:

<sup>721</sup>- الفصل 5-448 من القانون 27.14.

<sup>722</sup>- يعاب على المشرع المغربي في هذا الصدد عدم اعتباره صفة الأثني طرفا يستدعي تشديد العقوبة، بصرف النظر عن كونها قاصرة أو راشدة لا سيما إذا علمنا أن فئة النساء والأطفال معا هما الأكثر استغلالا واستهدافا للمتاجرين بالبشر.

كل من بادر من الجناة بإبلاغ السلطات المختصة بما يعلمه عن جريمة الاتجار بالبشر قبل تنفيذها أو الشروع في تنفيذها أو مكن من الحيلولة دون إتمامها، ويبقى الإعفاء متروكا للسلطة التقديرية للمحكمة لذكر المشرع لفظ "يجوز"؛

من كان أحد فروع أو أصول الضحية أو زوجها عندما يمتنع عن التبليغ بارتكاب الجريمة<sup>723</sup>؛ كما يتمتع ضحايا الاتجار بالبشر بأحكام الإعفاء من العقاب ومن أية مسؤولية عن الأفعال التي تصدر عنهم أو يرتكبونها أثناء أو بمناسبة استغلالهم من قبل تجار البشر<sup>724</sup>. وقد أقر المشرع المغربي في الفقرة الثانية من الفصل 12-448 عقوبة حبسية أخف تتراوح بين سنة إلى خمس سنوات وغرامة من 5.000 درهم إلى 50.000 درهم في حق كل من:

علم بارتكاب الجريمة أو الشروع فيها ولم يبلغها إلى السلطات المختصة؛ كل من استعمل العنف، أو التهديد باستعماله أو وعد بمنفعة لمنع شخص من الإدلاء بشهادته أو تقديم أدلة، أو حرضه على الإدلاء بشهادة زور، أو على الامتناع عن تقديم أدلة أو على تقديم إقرارات أو تصريحات أو أدلة غير صحيحة تتعلق بجريمة الاتجار بالبشر أمام أي سلطة مختصة وفي أي مرحلة من مراحل التقاضي بشأنها.

كل من عرض للخطر عمدا ضحية من ضحايا الاتجار بالبشر أو الشاهد، بالكشف عن هويته أو مكان إقامته أو عرقلة إجراءات الحماية المتخذة لفائدته.<sup>725</sup>

ونشير إلى أن المشرع المغربي أقر مسؤولية الشخص الاعتباري وذلك في الفصل 6-448 حيث عاقبه في حالة تورطه في ارتكاب جريمة الاتجار بالبشر بغرامة مالية تقدر ما بين 1.000.000 و10.000.000 درهم، بالإضافة إلى حكم المحكمة بحل الشخص المعنوي وبالتدابير الوقائية العينية المنصوص عليها في الفصل 62 من القانون الجنائي<sup>726</sup>، وذلك دون الإخلال بالعقوبات التي تطبق على الشخص الذاتي الذي يمثله أو يديره أو يعمل لحسابه.<sup>727</sup>

### المطلب الثاني: آليات مكافحة جريمة الاتجار بالبشر والوقاية منها.

<sup>723</sup> - الفصل 7-448 من قانون مكافحة الاتجار بالبشر رقم 27.14.

<sup>724</sup> - الفصل 14-448 من القانون 27.14

<sup>725</sup> - الفصلين 8-448 و 10-448 من القانون.

<sup>726</sup> - تتمثل التدابير الوقائية العينية حسب الفصل 62 من القانون الجنائي في: 1- مصادرة الأشياء التي لها علاقة بالجريمة أو الأشياء الضارة أو الخطيرة أو المحظور امتلاكها، 2- إغلاق المجل أو المؤسسة التي استغلت في ارتكاب الجريمة.

<sup>727</sup> - وهو نفس الاتجاه الذي أقرته اتفاقية مجلس أوروبا للاتجار بالبشر في المادتين 22 و 23 منها، انظر بوعزة مكراري، مرجع سابق ص 54.

أصبح واضحا أن المغرب لم يعد في منأى عن تداعيات جريمة الاتجار بالبشر، خاصة مع تزايد أفواج المهاجرين وتحوله من بلد عبور إلى بلد استقبال، واستهدافه من طرف جماعات إجرامية عابرة للحدود الوطنية، وتفشي الوسطاء ووكالات تستقطب بكيفيات مختلفة، المواطنين للعمل، فيسقطون في النهاية في أسوأ أشكال الاستغلال.

وقد أوجد قانون مكافحة الاتجار بالبشر مجموعة من الضمانات لحماية ضحاياه، حيث أوجب العمل فوراً على التعرف على ضحية الجريمة وهويتها وجنسيتهما وسنها في جميع مراحل البحث والتحقيق والمحكمة، فضلا على ذلك يمكن للسلطات القضائية المختصة أن تأمر بمنع المشتبه فهم أو المهتمين من الاتصال أو الاقتراب من ضحية الاتجار بالبشر، كما يمكن للسلطات القضائية المختصة الأمر بالترخيص للضحية الأجنبية بالبقاء بتراب المملكة إلى غاية انتهاء إجراءات المحاكمة.

ولأن حماية ضحايا الاتجار بالبشر قد يتطلب الاستعانة بالخبراء وأيضا الشهود فقد أحال هذا القانون على مقتضيات المادة 827 من قانون المسطرة الجنائية التي تعطي لوكيل الملك أو الوكيل العام للملك أو قاضي التحقيق كل فيما يخصه، تلقائيا أو بناء على طلب، إذا تعلق الأمر بجريمة الرشوة أو استغلال النفوذ أو الاختلاس أو التبيد أو الغدر أو غسل الأموال أو الاتجار بالبشر أو إحدى الجرائم المنصوص عليها في المادة 108 من هذا القانون، أن يتخذ بقرار معلل، واحدا أو أكثر من التدابير التالية لضمان حماية الشهود والخبراء:

الاستماع شخصيا للشاهد أو الخبير؛

إخفاء هوية الشاهد أو الخبير في المحاضر والوثائق التي تتعلق بالقضية المطلوب فيها شهادة الشاهد أو إفادة الخبير، وذلك بشكل يحول دون التعرف على هويته الحقيقية؛

تضمين هوية مستعارة أو غير صحيحة للشاهد أو الخبير في المحاضر والوثائق التي ستقدم أمام المحكمة بشكل يحول دون تعرف الغير على هويته الحقيقية؛

عدم الإشارة إلى العنوان الحقيقي للشاهد أو الخبير ضمن المحاضر والوثائق التي تنجز في القضية المطلوب فيها شهادة الشاهد أو إفادة الخبير، وذلك بشكل يحول دون التعرف على عنوانه؛

الإشارة في عنوان إقامة الشاهد أو الخبير إلى مقر الشرطة القضائية التي تم فيها الاستماع إليه أو المحكمة المختصة للنظر في القضية إذا ما كان قد استدعي أول مرة أمام قاضي التحقيق أو المحكمة؛

وضع رهن إشارة الشاهد أو الخبير الذي يكون قد أدلى بشهادته أو إفادته، رقم هاتفي خاص بالشرطة القضائية حتى يتمكن من إشعارها بالسرعة اللازمة إزاء أي فعل قد يهدد سلامته أو سلامة أسرته أو أقاربه؛

إخضاع الهواتف التي يستخدمها الشاهد أو الخبير لرقابة السلطات المختصة بعد موافقة المعني بالأمر كتابة ضمانا لحمايته؛

توفير حماية جسدية للشاهد أو الخبير من طرف القوة العمومية بشكل يحول دون تعرض الشاهد أو الخبير أو أحد أفراد أسرته أو أقاربه للخطر.

إذا كانت تدابير الحماية المذكورة غير كافية، يمكن بقرار معلل اتخاذ أي تدبير آخر يعتبر ضمانا فعلية لفائدة مستحق الحماية.

وفي ظل الآليات التي جاء بها المشرع لمكافحة الاتجار بالبشر في القانون 27.14، نجد أنه عمد إلى إحداث لجنة وطنية لتنسيق إجراءات مكافحة الاتجار بالبشر والوقاية منه وذلك في المادة السادسة منه، حيث أورد مجموعة من الاختصاصات التي تعهد إليها والمتمثلة في:

\_ تقديم كل مقترح تراه مفيدا إلى الحكومة من أجل وضع سياسة عمومية وخطة عمل وطنية لمكافحة الاتجار بالبشر ورصد مستجداته وحماية ضحاياه وتبوع وتقييم تنفيذها وذلك بإشراك الجهات المعنية؛

\_ اقتراح مختلف أشكال التنسيق والتعاون بين السلطات المختصة والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية الوطنية والدولية المعنية بمكافحة الاتجار بالبشر والوقاية منه؛

\_ اقتراح كل التدابير اللازمة لدعم مشاريع جمعيات المجتمع المدني لحماية ومساعدة ضحايا الاتجار بالبشر والوقاية منه؛

\_ اعتماد برامج التربية والتكوين، والتكوين المستمر، والتحسيس والتواصل في مجال مكافحة الاتجار بالبشر لفائدة جميع القطاعات والهيئات المعنية؛

\_ إعداد تقرير وطني سنوي حول المجهودات المبذولة في مجال مكافحة الاتجار بالبشر والوقاية منه والعوائق والإكراهات المتعلقة بهذا المجال؛

\_ إمكانية استشارة اللجنة بمناسبة إعداد مشاريع النصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بمكافحة الاتجار بالبشر.

ونشير إلى أن تفعيل دور هذه اللجنة في مكافحة جريمة الاتجار بالبشر والوقاية منها يستوجب بادئ

ذي بدء صدور النص التنظيمي المحدد لمهامها وتكوينها،

خاتمة:

إن مواجهة هذه الجريمة لا يحتاج مجرد صياغة القانون وإنما يحتاج إلى الكثير من الأدوات والآليات الوقائية السابقة، والعقابية والعلاجية اللاحقة، لضمان المواجهة الفعالة لمنع الاتجار بالبشر، لاسيما النساء والأطفال باعتبارهم الفئة الأكثر استهدافا وتضررا، ومن ذلك الحاجة إلى التكوين المستمر للمتدخلين في مكافحة الاتجار بالبشر ومن ضمنهم المجتمع المدني، ووضع رقابة على الصفحات الإلكترونية، خاصة وأن عصابات الإجرام المنظم تستخدمها من أجل الإطاحة بضحاياها، وتفعيل برامج توعوية وتحسيسية في المدرسة والإعلام، مع ضرورة الوعي بأن الإشكال لا يكمن في التجريم والعقاب، وإنما في فهم ماهية حقوق الإنسان واحتياجات حماية الضحايا خاصة في بعض الحالات التي تبدأ باعتبارها تهريبا للمهاجرين قبل أن تتحول إلى جريمة الاتجار بالبشر، مما يستوجب نهج مقارنة شمولية تستهدف إلى جانب القانون الجنائي قوانين أخرى على رأسها القوانين المتعلقة بالهجرة واللجوء.

تدبير المغرب للهجرة غير الشرعية، الواقع والآفاق

Managing the irregular migration in Morocco between reality and prospects

إيمان السربوت Esserbout Imane

باحثة في سلك الدكتوراه القانون العام والعلوم السياسية PHD

جامعة محمد الخامس UMV

كلية العلوم القانونية والاجتماعية والاقتصادية بسلا

ملخص:

ارتبطت صورة المغرب في السنوات الأخيرة بحوادث عبور متكررة لمهاجري إفريقيا جنوب الصحراء نحو الضفة الأخرى عن طريق ما يسمى بقوارب الموت. فموقع المغرب الجغرافي كنقطة التقاء بين أوروبا وإفريقيا جعلته ينتقل من دولة عبور للمهاجرين القادمين من إفريقيا جنوب الصحراء إلى دولة استقبال واستقرار للعديد منهم. ووعيا منه بالدور المنوط به في تدبير ظاهرة الهجرة غير الشرعية، عمل المغرب على تقوية ترسانته القانونية المنظمة للهجرة غير الشرعية من أجل تأطير وضعية المهاجرين المتواجدين على ترابه الوطني، حيث عزز قوانينه الوطنية في مجال الهجرة وصادق على مجموعة من المعاهدات والاتفاقيات الدولية ذات الصلة. كما انخرط المغرب عبر مختلف المؤسسات المعنية في وضع استراتيجية وطنية للهجرة قصد الحد من تداعياتها على الأصدمة الاجتماعية والأمنية والسياسية والقانونية والاقتصادية. وعلى الرغم من مجهودات المغرب الرامية إلى الحد من تفاقم ظاهرة الهجرة غير الشرعية من موقعه كفاعل إقليمي ودولي في تدبير الملف، إلا أنه اصطدم بمجموعة من العقبات والتعثرات على المستويين الوطني والدولي جعلتنا كمهتمين بالهجرة غير الشرعية، نتساءل عن آفاق تدبير هذا الملف بالمغرب من خلال طرح إشكالية تروم معرفة مدى نجاعة السياسة المعتمدة من طرف المغرب في تدبير واقع الهجرة غير الشرعية واستشراف مستقبلها على أراضيه. للإجابة عن هذه الإشكالية، عمدنا إلى رصد واقع الهجرة غير الشرعية في المغرب، في ظل أهم التشريعات الوطنية والدولية كمحور أول خلصنا من خلاله إلى أهمية النصوص القانونية التي اعتمدها المغرب ودورها في تنظيم حياة المهاجرين المتواجدين على أراضيه، في حين تطرقنا في المحور الثاني إلى آفاق سياسة المغرب في مجال تدبير الهجرة غير الشرعية والتي رصدنا من خلالها ضرورة تجاوز المقاربة الأمنية التي ينجحها المغرب إلى مقاربة حمائية تبنى على تكريس المكتسبات الحقوقية لضمان الاندماج السوسيو-اقتصادي للمهاجرين رغم ما يطرحه ذلك من صعوبات تكتنف الرهانات التي يفرضها واقع الحال. واعتمدنا في دراستنا لهذه الإشكالية المنهج الكمي لتجميع المعلومات والنصوص والدراسات وتحليلها في أفق توظيفها، إلى جانب المنهج الوصفي التحليلي لرصد مؤشرات التحليل المعتمد في دراسة الفئة موضوع المقالة.

الكلمات المفتاح: المغرب\_الهجرة غير الشرعية\_المهاجرون غير الشرعيون\_إفريقيا جنوب الصحراء

Abstract:

Recently, Morocco's image has been associated, with the incidents relating to frequent sub-Saharan migrants crossings attempting to reach the other shore through the so-called boats of death.

Due to its geographical location as a meeting point between Europe and Africa, Morocco has evolved from a transit country to a destination and a settlement country for migrants from sub-Saharan Africa.

Conscious of its role in managing the phenomenon of illegal immigration, Morocco has updated its body of legislative enactments relating to illegal immigration in order to regulate the situation of immigrants living on

its soil, by strengthening its national immigration legislation and by ratifying a set of international treaties and conventions in the field of migration.

Morocco has also been involved through the mobilization of different institutions in the development of a national migration strategy in order to limit its repercussions on the social, security, political, legal and economic levels. However, despite its efforts in tackling the growing phenomenon of illegal immigration- from its position as a regional and international actor in managing migration issues- Morocco comes up with a number of difficulties and obstacles both on national and international levels; which made us, as interested entities, wonder about the prospects for managing illegal immigration in Morocco by assessing the effectiveness of the Moroccan policy in managing the illegal immigration and its issues as well as anticipating its future on its territory.

So as to solve this issue –as a first part– we observed the illegal immigration in Morocco in light of the most important national and international legislations and we concluded the importance of the legislation adopted by Morocco and its role in regulating the situation of immigrants living on its lands. Whereas in the second part, we discussed the prospects for Morocco’s policy in managing the illegal immigration and noted the need to move beyond the security approach to a protectionist approach based on perpetuating human rights gains to ensure the socio-economic integration of immigrants, despite the difficulties and the challenges posed.

In this study, we adopted the quantitative approach to collect and analyze information, legal texts and studies. In addition, we used the descriptive analytical approach so as to monitor the indicators of the analysis used in the study above.

Keywords: Morocco, illegal migration; illegal migrants; sub-Saharan Africa

مقدمة

عرف مفهوم الهجرة غير الشرعية تطورا ملحوظا في مختلف الأدبيات القانونية، التي تباينت في تسميته ما بين هجرة غير قانونية وهجرة غير نظامية وهجرة سرية، ليبقى مصطلح الهجرة غير الشرعية هو الأكثر توثيقا وتداولاً، نظرا لارتباطه بمصطلح الأمن البشري واقتارانه بجريمة الاتجار بالبشر العابرة للقارات.

وتعرف الهجرة غير الشرعية في الاصطلاح، باعتبارها "دخول أراضي دولة معينة في نقاط التماس بين دولتين أو أكثر، بشكل فردي أو جماعي من خلال نسق غير منظم عن طريق شبكات دقيقة التنظيم أحيانا أخرى"<sup>728</sup>. كما تعد الهجرة غير الشرعية ظاهرة عالمية، حيث تعاني منها الدول المتقدمة كما الدول في طور النمو على حد سواء، والتي نجد في مقدمتها الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي ودول الخليج وشمال إفريقيا، بحيث اعتبر المجتمع الدولي الهجرة غير الشرعية ظاهرة تبلغ من الخطورة أقصاها وتم تصنيفها في المرتبة الثالثة على المستوى العالمي بعد جريمة المتاجرة في المخدرات والأسلحة<sup>729</sup>. وعرفت منظمة العمل الدولية للعمل OIT الهجرة غير الشرعية أو السرية على أنها "تلك التي يكون بموجها المهاجرون مخالفين للشروط التي تحددها الاتفاقيات الدولية والقوانين الوطنية"<sup>730</sup>.

تعددت المقاربات النظرية التي اعتمدها الباحثون لتفسير وتحليل إشكالية الهجرة غير الشرعية والتي عرفت تحولا إبستمولوجيا ملحوظا خلال السنوات الأخيرة، حيث ربطها البعض بإشكالية الأمن، فيما اعتبرها آخرون نتيجة ضعف التنمية في حين وصفها آخرون على أنها ذات علاقة مباشرة بإشكاليات جيو-سياسية بالدرجة الأولى ثم سوسيو-اقتصادية في درجة ثانية. والحال أن الهجرة باتت معضلة تؤرق المجتمع الدولي حيث تعاني منها دول العالم الغنية كالولايات المتحدة الأمريكية ودول الاتحاد الأوروبي وتستمر في إرهاق كاهل الدول النامية كما هو حال شمال إفريقيا وعلى رأسها المغرب العربي والمغرب.

إن موقع المغرب الجغرافي جعله يتحول من دولة مصدرة للهجرة نحو الخارج إلى نقطة عبور وبعدها إلى دولة استقبال وإقامة لعدد مهم من المهاجرين، إذ تزايد عدد الوافدين من لاجئين ومهاجرين غير شرعيين على المغرب خلال السنوات الأخيرة بشكل ملحوظ، مما أدى إلى ظهور إشكالات اجتماعية وقانونية عديدة. وبالرغم من انضمام المغرب لعدة معاهدات ومصادقته على العديد من الاتفاقيات الدولية التي تشكل الهجرة

<sup>728</sup>. شرف الدين وردة، مكافحة الهجرة غير الشرعية، مقال منشور في مجلة الاجتهاد القضائي، ص 88

<sup>729</sup>. غربي محمد، التحديات الأمنية للهجرة غير الشرعية في منطقة البحر الأبيض المتوسط، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، العدد 8، جامعة حسنية بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 2012.

<sup>730</sup>. محمد عبد العزيز أبو عيادة، حقوق المهاجرين غير الشرعيين "دراسة تأصيلية مقارنة بالقانون الدولي"، أطروحة دكتوراه في العلوم الأمنية، كلية الدراسات العليا، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض، 2014، 61.

موضوعها الأساسي، إلى جانب سنه عددا من النصوص القانونية المنظمة لوضعية المهاجرين داخل التراب الوطني، إلا أن الدولة لا زالت تواجه تعثرات في تدبير ملف الهجرة سواء على المستوى الوطني أو الدولي. ومن أجل مقارنة واقع وأفاق الهجرة غير الشرعية في المغرب سنجيب على الإشكالية التي تروم معرفة مدى نجاعة السياسة المعتمدة من طرف المغرب في تدبير واقع الهجرة غير الشرعية واستشراف مستقبلها على أراضيها، وذلك من خلال المحورين الآتيين:

المحور الأول: واقع الهجرة غير الشرعية في المغرب في ظل أهم التشريعات الوطنية والدولية

المحور الثاني: آفاق السياسة المعتمدة من المغرب في مجال تدبير الهجرة.

المحور الأول: واقع الهجرة غير الشرعية في المغرب في ظل أهم التشريعات الوطنية والدولية

المطلب الأول: التشريعات الوطنية المتعلقة بالهجرة غير الشرعية

تطرق المشرع المغربي لظاهرة الهجرة من خلال إرساء ترسانة قانونية لحماية جميع الفئات المتواجدة فوق تراب المملكة، سواء منهم المهاجرين واللاجئين وملتمسي اللجوء والقاصرين الأجانب، إلا أن بعض الخبراء والحقوقيين انتقدوا هذه القوانين كونها غير مكتملة بل اعتبروها غير كافية لحماية حقوق هذه الفئات. إن الغاية الأسمى من سن النصوص القانونية المنظمة للهجرة تتمثل في تقديم الضمانات المنصوص عليها في القانون الدولي وتنزيل مضامينها وطنيا، سيما ما يتعلق بحقوق المهاجرين غير الشرعيين وحمايتهم من كل الممارسات الحاطة من الكرامة. وللتقرب أكثر من الإطار القانوني الخاص بالمهاجرين، سنتناول في هذا المطلب للتشريعات الوطنية المتعلقة بالهجرة.

- الفرع الأول: الدستور المغربي 2011

لظالما كان المغرب من بين الدول السباقة للانضمام لجميع الاتفاقيات الدولية التي من شأنها حماية حقوق الإنسان والنهوض بها حيث وقع وصادق على أهم المعاهدات والاتفاقيات الدولية المتعلقة بالفئات الهشة بما فيها اللاجئين والمهاجرون النظاميين وغير النظاميين. ووعيا منه بضرورة ملاءمة التشريعات الوطنية مع المواثيق الدولية، ضمن المغرب في تصدير دستور<sup>731</sup> 2011 مبدأ سمو المواثيق الدولية على القوانين الوطنية بما فيها تلك المتعلقة باللجوء والهجرة سيما وأن هذا الأخير لم يعد يقتصر على الهجرة الوافدة والعابرة بل أصبح بلد استقبال وعبور واستقرار جميع فئات المهاجرين النظاميين وغير النظاميين بما فيهم المهاجرون واللاجئون وطالبي اللجوء.

<sup>731</sup> دستور المماسة المغربية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 3-11-93 بتاريخ 29 يوليو 2011، الجريدة الرسمية عدد 5994

وباعتباره وثيقة حقوقية بامتياز، خصص دستور 2011 الباب الثاني للحقوق والحريات الأساسية من خلال 21 فصلا، وفي هذا الصدد، نجد الفقرة الثانية من الفصل 30 تنطرق بشكل صريح للأجانب المتواجدين داخل التراب الوطني للمملكة إذ "يتمتع الأجانب بالحريات الأساسية المعترف بها للمواطنين المغاربة، وفق القانون. ويمكن للأجانب المقيمين بالمغرب المشاركة في الانتخابات المحلية، بمقتضى القانون أو تطبيقا لاتفاقيات دولية أو ممارسات المعاملة بالمثل".

وبناء على مقتضيات هذه الفقرة، يظهر جليا أن الدستور كرس مبدأ حماية الأجانب المتواجدين على أرض دولة المغرب من خلال ضمان الولوج للحقوق الأساسية شأنهم في ذلك كشأن المواطنين والمغاربة. ولتعزيز سياسته في تدبير الهجرة وحماية المهاجرين النظاميين وغير النظاميين، عمل المشرع المغربي على التأسيس لنصوص قانونية من شأنها ضمان حقوق المهاجرين كما هو متعارف عليها دوليا سيما داخل التراب الوطني حيث تمت صياغة القانون 02-03 الذي سنتطرق لأهم مضامينه في الفرع الثاني.

- الفرع الثاني: قانون 02-03 المتعلق بدخول وإقامة الأجانب بالمملكة المغربية وبالهجرة غير الشرعية يعتبر قانون 02.03<sup>732</sup> من القوانين المرجعية في المغرب، حيث يوحد مقتضيات الهجرة وأنواعها على نحو يؤسس أكثر للمقاربة الأمنية عوض الحقوقية. فهذا القانون جاء لتكريس الضمانات القانونية والحماائية للأجانب المتواجدين على أرض الوطن وللمحد من ظاهرة الهجرة السرية وتداعياتها على المستوى الوطني والإقليمي.

وبالاطلاع على مضامين هذا القانون، نجد أن المشرع المغربي ارتأى تقسيمه إلى ثلاثة أقسام، تم تخصيص الأول لتنظيم دخول الأجانب إلى المملكة المغربية وإقامتهم بها، وتناول الثاني الأحكام الجزئية المتعلقة بالهجرة غير الشرعية أما القسم الثالث، فقد خصص لأحكام انتقالية لتطبيق مقتضياته.

ويأتي قرار استصدار هذا القانون في سياق خاص، حيث دخل المغرب في مرحلة اتسمت بتصاعد التوترات الجيو-سياسية على المستوى الإقليمي والدولي إثر تفاقم ظاهرة الهجرة غير الشرعية وارتفاع عدد الوافدين من المغرب نحو الدول المجاورة. حيث أصبح المغرب آنذاك بمثابة مصدر للهجرة غير الشرعية مما أثار استياء الدول الأوروبية حول طريقة تدبير هذا الأخير لملف الهجرة في مستوياتها الوطنية والإقليمية والدولية، الأمر الذي استدعى الإسراع بإرساء قواعد إطار قانوني موحد من أجل تحيين وتوحيد مختلف النصوص التشريعية

732- القانون رقم 02-03 المتعلق بدخول وإقامة الأجانب بالمملكة المغربية وبالهجرة غير الشرعية، 11 نونبر 2033.

المتعلقة بدخول وإقامة الأجانب بالمملكة المغربية من جهة والمنظمة للهجرة غير الشرعية من جهة ثانية ويتعلق الأمر بالقانون 02.03.

في هذا الصدد، اعتمد المغرب مقاربة أمنية للحد من ظاهرة الهجرة غير الشرعية من خلال القانون 02.03 الذي تضمن عدة مواد تنص على توفير الحماية القانونية للمهاجرين إسوة بفتنة اللاجئين. كما تطرق المشرع المغربي للإجراءات الجزية التي من شأنها الحد من هذه الظاهرة والضرب بيد من حديد على كل الناشطين في مجال الهجرة السرية والمنظمة والمساعدين على عملية الهجرة غير الشرعية. نذكر في هذا الصدد المواد التي يعاقب بموجبها كل أجنبي أو مواطن مغربي خالف مقتضيات القانون 02.03، حيث تناول المشرع في الباب الثامن الأحكام الجزية وخصص القسم الثاني من هذا الباب للأحكام الجزية المتعلقة بالهجرة غير الشرعية، ويتعلق الأمر بمجموعة من المواد التي تنص على العقوبات الحبسية أو المالية أو هما معا. وتنص المواد المضمنة في القسم المذكور على عقوبات مالية وحبسية لكل من غادر أو دخل التراب الوطني بصفة سرية أو قدم مساعدة لشخص آخر من أجل نفس الغاية عن طرق التملص من المراقبة أو انتحال اسم أو استعمال وثائق مزورة أو التسلل داخل البلاد وعدم المرور عبر مراكز الحدود، فحسب المادة 50 تبلغ العقوبة المالية ما بين 3000 و10000 درهم والحبس من شهر إلى ستة أشهر أو بإحدى العقوبتين فقط<sup>733</sup>.

أما المادة 51 فقد خصصت لردع كل شخص قدم مساعدة أو عوناً لارتكاب الأفعال المذكورة في المادة "50" في حالة ما إذا كان "يقوم بمهمة قيادة قوة عمومية أو كان ينتمي إليها أو إذا كان مكلفاً بمهمة للمراقبة أو كان من المسؤولين أو الأعوان أو المستخدمين العاملين في النقل البري أو البحري أو الجوي أو في وسيلة أخرى من وسائل النقل أياً كان الغرض من استعمال هذه الوسائل"<sup>734</sup>.

ويعاقب بموجب المادة 52 من نفس القانون، كل شخص نظم أو سهل دخول أشخاص مغاربة كانوا أو أجنبي بصفة سرية إلى التراب المغربي أو خروجهم منه بإحدى الوسائل المشار إليها في المادتين 50 و51 من نفس القانون، وخاصة بنقلهم مجاناً أو بمقابل"، في هذه الحالة يعاقب من تبثت في حقه الأفعال المذكورة بالحبس من ستة أشهر إلى ثلاث سنوات وبالغرامة من 50000 إلى 500000 درهم. ونصت نفس المادة على العقاب بالسجن من عشر إلى خمسة عشر سنة وبغرامة يتراوح قدرها بين 500000 درهم و1000000 درهم الفاعل الذي ارتكب الأفعال المذكورة في الفقرة سالفاً.<sup>735</sup>

733- المادة 50 من القانون 02.03.

734- المادة 51 من القانون 02.03.

735- المادة 52 من القانون 02.03.

وأما فيما يتعلق بالقضاء المختص فقد مكن المشرع المغربي محاكم المملكة من إمكانية من حق النظر في أية جريمة وردت في نص هذا القانون بغض النظر عن مكان ارتكابها أي سواء كانت داخل الوطن أو خارجه، وأيا كانت جنسية مرتكبها على أن تطبق هذه المقتضيات وفق مضامين الاتفاقيات الدولية ذات الصلة<sup>736</sup>.

### المطلب الثاني: التزامات المغرب في ظل الاتفاقيات الدولية

باتت الهجرة الدولية بأنماطها المتعددة من بين الإشكالات التي تؤرق المجتمع الدولي وخاصة الهجرة غير الشرعية نظرا لتسارع وتيرتها وتعدد الفئات المعنية بها وبالخصوص عندما يتعلق الأمر بالهجرة المختلطة، لذلك كان لزاما على الفاعلين الدوليين من منظمات وهيئات دولية ودول مستقبلة ومصدرة للهجرة وبلدان العبور، أن يعملوا على توثيق الجهود المبذولة في هذا المجال عن طريق بلورة معاهدات واتفاقيات دولية من أجل حماية حقوق المهاجرين الدوليين والتهوض بها وكذا التصدي لأثار وتداعيات تدفقات الهجرة المتزايدة.

### - الفرع الأول: الهجرة غير الشرعية في ظل أهم الاتفاقيات الدولية

في ظلالتزايد الكبير في عدد المهاجرين عبر العالم أصبح الهاجس الأمني لدى بعض الحكومات حاضرا بقوة ويات من الضروري التأسيس لمجموعة من التدابير والنصوص القانونية والمعايير المؤطرة لعملية الحركة الدولية سواء فيما يتعلق باللجوء أو بالهجرة غير الشرعية، لذلك تم استصدار عدة اتفاقيات دولية وبروتوكولات ومعاهدات في إطار القانون الدولي بهدف تقنين ظاهرة الهجرة الدولية وردع ومكافحة جرائم الهجرة غير الشرعية من جهة، وكذا توفير الحماية لمختلف فئات المهاجرين سواء أفراد كانوا أو جماعات من جهة ثانية. وفي إطار السياسة الدولية للهجرة التي تروم ضبط قواعد التنقل بين الدول بصفة عامة أو داخل إقليم معين؛ وكذا صياغة بنود قانونية وبلورة سياسيات دولية مع اعتماد إجراءات صارمة لتدبير تدفقات الهجرة على المستوى الدولي، تمت صياغة اتفاقيات دولية من قبل منظمة الأمم المتحدة من شأنها إقرار معايير دولية لحماية خاصة بكل فئة من فئات المهاجرين الدوليين. وتعتبر المعاهدات الدولية بمثابة وثيقة تعاقدين الدول الأطراف الموقعة على مضامينها حيث تصبح ملزمة فور المصادقة عليها.

736-مجلس المستشارين، ملاءمة القوانين الوطنية للهجرة مع الميثاق العالمي للهجرة، منشورات مركز الدراسات والبحوث في الشؤون البرلمانية بدعم من مؤسسة كونراد

ولفهم الهجرة الدولية في إطارها المعياري وخاصة الهجرة غير الشرعية، يقيم الضروري الاطلاع على أهم الاتفاقيات والمعاهدات المؤطرة لها.

#### أولا - اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام 1982

تم استصدار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار من طرف الجمعية العامة للأمم المتحدة بموجب قرار 3067، والتي دخلت حيز التنفيذ في 16 نوفمبر 1994. ويبلغ عدد الدول المنضمة للاتفاقية 166 دولة بما فيها ستون دولة مصادقة عليها<sup>737</sup>. كما تتضمن الاتفاقية قواعد عامة ومعايير لاستغلال الموارد البحرية في العالم والانتفاع العادل منها من أجل حماية هذه الأخيرة ووصونها وتفادي النزاعات بين الدول فجاءت بعدة مفاهيم نذكر منها: المياه الإقليمية والمنطقة الاقتصادية والجرف القاري.

والجدير بالذكر، أن الاتفاقية ركزت على مسألة الهجرة وكيفية التعامل معها لتفادي مخالفة القوانين وأنظمة الدول الساحلية والأرخبيلية، إذ أوردت في المادة 19 الخاصة بالمرور البري، الأنشطة الممنوعة والتي تجعل من المرور البري مرورا ضارا بأمن الدول الساحلية ونظامها إذا ما أقدمت السفينة على ممارسات محظورة في المياه الإقليمية، وتتجلى في الحالات المضمنة في الفقرة (ز)، وهي: "تحميل أو إنزال أي سلعة أو عملة أو شخص خلافا لقوانين وأنظمة الدولة الساحلية الجمركية أو الضريبية أو المتعلقة بالهجرة أو الصحة"<sup>738</sup>. ويظهر جليا أن مقتضيات المادة السالفة الذكر تشمل لا محالة المهاجر السري أو في وضعية غير نظامية بحيث يعتبر مروره مسا مباشرا بأمن الدولة الساحلية ونظامها.

كما حددت ذات الاتفاقية ضمن نص المادة 21 قوانين وأنظمة الدولة الساحلية بشأن المرور البريء عبر البحر الإقليمي، من خلال عدة نقط أهمها إعطاء الدولة الساحلية الحقفي اتخاذ الإجراءات التي تراها مناسبة لمنع خرق قوانينها وأنظمتها الجمركية أو الضريبية أو المتعلقة بالهجرة أو الصحة<sup>739</sup>.

أما فيما يتعلق بالمنطقة المتاخمة فقد أعطت الاتفاقية الحق للدولة الساحلية في أن تمارس السيطرة اللازمة داخل إقليمها أو بحرها الإقليمي، بهدف منع أي خرق لقوانينها وأنظمتها الجمركية أو الضريبية أو المتعلقة بالهجرة أو الصحة<sup>740</sup>. كذلك هو الشأن بالنسبة للدول المشاطئة للمضائق والتي يمكنها بمقتضى الاتفاقية

737- صادقت المملكة المغربية على الاتفاقية بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.04.134 الصادر في 17 من جمادى الأولى 1429 (23 ماي 2008) القاضي بنشر اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار الموقعة في منتغوباي بتاريخ 10 ديسمبر 1982 والاتفاق بشأن تنفيذ الجزء الحادي عشر منها، الموقع في 28 يونيو 1994. انظر موقع وزارة العدل والحريات، [www.adala.justice.gov.ma](http://www.adala.justice.gov.ma)، تاريخ الاطلاع 11.11.2018.

738- المادة 19 من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

739- انظر المادة 21 من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار

740- انظر المادة 33 المتعلقة بالمنطقة المتاخمة، من نفس الاتفاقية.

اعتماد قوانين وأنظمة بشأن المرور العابر في المضائق إذا ما تعلق بتحميل أو إنزال أي شخص أو عملة أو سلعة خلافا لأنظمة وقوانين الدول المشاطئة الجمركية أو الضريبية أو المتعلقة بالصحة أو الهجرة<sup>741</sup>. كما أقرت ذات الاتفاقية للدول الساحلية الولاية الخالصة على الجزر الاصطناعية والمنشآت والتركيبات<sup>742</sup>. في المنطقة الاقتصادية، بما في ذلك الولاية المتعلقة بالقوانين والأنظمة الجمركية والضريبية والصحية وأنظمة وقوانين السلامة والهجرة<sup>743</sup>.

وبناء على ما سبق، يظهر جليا أن مسألة الهجرة أخذت حيزا مهما في مضامين اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار نظرا للإشكالات التي تطرحها هذه الأخيرة عندما يتعلق الأمر بالعلاقات الدولية بين الدول الساحلية أو الدول المشاطئة للمضايق أو مسألة المرور البريء عبر البحر الإقليمي، وما إلى ذلك من الأنشطة. لذلك كان من الضروري صياغة وثيقة خاصة منسجمة مع اتفاقية قانون البحار، من أجل مواجهة الممارسات المحظورة كتهريب المهاجرين ونقلهم بطريقة غير قانونية عبر البحر، وهو بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو. إلا أنه لا يمكن التطرق مباشرة للبروتوكول المتعلق بمكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو دون التعريف بالاتفاقية الملحق بها.

#### ثانيا - اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة

أصدرت الأمم المتحدة اتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة نظرا لارتفاع معدل الجريمة على المستوى الدولي، فقد تجاوزت الجريمة معناها التقليدي لتصبح ظاهرة ممتدة في إطار شبكات إجرامية تتعدى الحدود الوطنية والإقليمية لتأخذ بعدا دوليا بحيث تنشط العصابات المنظمة في عدة مجالات إجرامية كالانجراف في البشر والمخدرات وتهريب المهاجرين في إطار الجريمة الدولية المنظمة للهجرة السرية.

#### ثالثا - بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

أمام الوضع المأساوي الذي يعيشه المهاجرون غير الشرعيين وخاصة القاصرين منهم أثناء عبورهم للحدود عن طريق البر أو البحر أو الجو، وإثر ازدهار نشاط الشبكات الإجرامية في تهريب المهاجرين حيث يتعرض المهاجرون غير الشرعيين للاستغلال ولشقي أنواع انتهاكات حقوق الإنسان أصدرت الأمم المتحدة بروتوكولا

741- انظر المادة 42 من نفس الاتفاقية (الفقرة 1)

742- ويقصد بها المنشآت والتركيبات المستخدمة في الأغراض المنصوص عليها في المادة 56 من اتفاقية قانون البحار، وفي غير ذلك من الأغراض الاقتصادية.

743- المادة 60 من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار

ملحقا باتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وهو بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو أحد بروتوكولات باليرمو الثالث، وقد تم التوقيع عليه من طرف 112 دولة وصادقت عليه 141 أخرى<sup>744</sup>. طبقا لمقتضيات البروتوكول تلتزم الدول الأطراف بالتعاون وتبادل المعلومات وكذا اتخاذ التدابير والإجراءات اللازمة سواء كانت اجتماعية أو اقتصادية على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي من أجل مكافحة تهريب المهاجرين أو نقلهم بصورة غير مشروعة عن طريق البر والبحر والجو<sup>745</sup>.

كما تناول البروتوكول عدة تعريفات، أهمها تعريف مفهوم تهريب المهاجرين ويقصد به: "تدبير الدخول غير المشروع لشخص ما إلى دولة طرف ليس ذلك الشخص من رعاياها أو من المقيمين الدائمين فيها، وذلك من أجل الحصول، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، على منفعة مالية أو منفعة مادية"<sup>746</sup>. كما أعطى تعريفا دقيقا للدخول غير المشروع، وهو "عبور الحدود دون تقييد بالشروط اللازمة للدخول المشروع إلى الدولة المستقبلية"<sup>747</sup>.

والجدير بالذكر أن نطاق تطبيق نصوص البروتوكول يقتصر على الأفعال المجرمة المدرجة على سبيل الحصر في المادة الثانية، والمتعلقة أساسا بمنع وتجريم تهريب المهاجرين غير الشرعيين وخاصة النساء والقاصرين. انطلاقا مما سبق يتبين أن البروتوكول لا يعالج جوهر إشكالية تهريب المهاجرين بل يركز على المقاربة الأمنية البحتة لحماية مصالح الدول الأوروبية الاقتصادية والجيوسياسية وحدودها الوطنية والإقليمية. وبالتالي لا يأتي هذا البروتوكول بحلول جذرية لحماية اللاجئين القاصرين والمهاجرين غير الشرعيين القاصرين وغير المصحوبين من هول طريق الموت وممرات الهجرة المختلطة غير الآمنة ومصادفة المنظمات الإجرامية الدولية.

#### رابعا - الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم لعام 1990

إن تعدد المواثيق الدولية المتعلقة بالهجرة مقترن بتنوع الفئات التي تعنى بهذه الظاهرة فمن البديهي أن يعمل المجتمع الدولي على التأسيس لترسانة حقوقية من شأنها حماية مصالح الدول في شقها الأمني والاقتصادي وكذا حماية حقوق تلك الفئات التي أصبحت تشكل ما يفوق 3 في المائة من سكان العالم. وكمثال على ذلك فئة العمال المهاجرين النظاميين وغير النظاميين، فقد اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة الاتفاقية

744- اسية بن بوعزيز، السياسة الجنائية في مكافحة الهجرة غير الشرعية، مرجع سابق، ص 139.

745- ديباجة نفس البروتوكول.

746- المادة 3(الفقرة أ) من بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو.

- تم اعتماد بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو المكل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة الخامسة والخمسون، المؤرخ في 15 تشرين الثاني/نوفمبر 2000.

747- المادة 3 (فقرة ب) من نفس البروتوكول.

الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم بقرار 45/158 بتاريخ 18 دجنبر 1990 ودخلت حيز التنفيذ بتاريخ 10 دجنبر 2002<sup>748</sup>، تم توقيعها من طرف تسع وثلاثين دولة وصادقت عليها خمس وخمسون دولة.

على غرار جل الاتفاقيات والمعاهدات الدولية التي تؤسس لمعايير تضمن حماية فئة معينة، أقرت الاتفاقية الأممية لحماية جميع العمال وأفراد أسرهم في موادها الثلاثة والتسعون عدة معايير دولية لحماية حقوق العمال المهاجرين<sup>749</sup> من جهة، ومن جهة أخرى حماية جميع أفراد أسرهم الذين غالبا ما يواجهون مشاكل متعلقة بوضعهم القانوني أو الاقتصادي أو هما معا. كما تكرر الاتفاقية لمبدأ المساواة ومناهضة جميع أشكال التمييز بحيث تنطبق على جميع العمال المهاجرين نظاميين وغير نظاميين وأفراد أسرهم دون تفضيل أو تمييز قائم على اللون أو العرق أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الجنسية أو الأصل القومي أو الوضع الاقتصادي والاجتماعي أو غير ذلك من محددات الهوية. كما تنطبق الاتفاقية المذكورة على مراحل عملية الهجرة بما فيها التحضير للهجرة ومغادرة دولة المنشأ والعبور وكذا طيلة فترة الإقامة.

وأما في ما يتعلق بتدبير الاتفاقية لوضع المهاجر القاصر، فقد نصت على حماية الطفل العامل وابن المهاجر العامل من خلال المادتين 29 و30 التي تلزم الدول الأطراف بالعمل على ضمان عدة حقوق لكل طفل عامل حيث تنص المادة 29 على أن "لكل طفل عامل الحق في الحصول على اسم وتسجيل ولادته وفي الحصول على جنسية"، أما المادة 30 فتتضمن على تيسير الإدماج الاجتماعي للأطفال "لكل طفل من أطفال العمال المهاجرين الحق الأساسي في الحصول على التعليم على أساس المساواة في المعاملة مع رعايا الدولة المستقبلية، ولا يجوز رفض أو تقييد إمكانية الالتحاق بالمؤسسة الحكومية للتعليم قبل المدرسي أو بالمدارس بسبب الوضع غير النظامي حيث الإقامة أو الاستخدام لأي من الأبوين، أو بسبب الوضع غير النظامي لإقامة الطفل في دولة العمل<sup>750</sup>.

748- صادقت المملكة المغربية على الاتفاقية الدولية لحماية العمال المهاجرين وأفراد أسرهم بمقتضى ظهير 5-93-4 بتاريخ 14 يونيو 1993، كما قام بإيداع وثائق المصادقة أو الانضمام بتاريخ 21 يونيو 1993.

749- العمال المهاجرون: جمع عامل مهاجر، وهو حسب المادة 2 من الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم "الشخص الذي سيزاول أو يزاول أو ما برح يزاول نشاطا مقابل أجر معين في دولة ليس من رعاياها.

750- تعتبر المادتين 29 و30 غير كافيتين لإدماج الأطفال المهاجرين في المغرب حيث يرفض بعض المهاجرين غير الشرعيين من إفريقيا جنوب الصحراء تسجيل أبنائهم في المدارس العمومية بسبب اللغة والدين، معلومات مستقاة من ورشة عمل مع ممثلي المؤسسات الوطنية وفاعلين من المجتمع المدني في مجال الهجرة، ورشة من تنظيم وزارة الشؤون الخارجية. يومي 17 و18 يونيو 2019.

ولضمان حقوق الإنسان لجميع العمال المهاجرين، خصص الجزء الثالث من الاتفاقية للتأكيد على أهم الحقوق الأساسية التي من شأنها ضمان حياة كريمة للعمال المهاجرين وأفراد أسرهم كالحق في الحرية والسلامة الشخصية والحق في حرية التعبير<sup>751</sup> وحرية الفكر والدين<sup>752</sup> إضافة إلى عدم تعريضهم للتعذيب أو العقوبة القاسية<sup>753</sup> أو الاستعباد والاسترقاق<sup>754</sup>.

ومن أجل ضمان حماية ناجعة للحياة الخاصة للعمال المهاجرين وأفراد أسرهم نصت الاتفاقية على عدم تعريض المهاجر للتدخل التعسفي أو غير المشروع في حياته الخاصة أو في شؤون أسرته أو بيته أو مراسلاته أو اتصالاته الأخرى أو الاعتداءات غير القانونية على شرفه وسمعته<sup>755</sup>.

أما في حالة ارتكاب العامل المهاجر لأفعال مجرمة<sup>756</sup> قانوناً فقد نصت الاتفاقية على ضمان حقوق الدفاع والمحاكمة العادلة. إضافة إلى عدم تطبيق إجراءات الطرد الجماعي في حق المهاجرين وأفراد أسرهم بل يجب أن ينظر في كل قضية طرد على حدة.

ونظرًا لارتفاع عدد العمال المهاجرين في العالم، وذلك منذ نهاية الحرب العالمية الثانية إثر خسارة معظم الدول الأوروبية، كفرنسا وإنجلترا وألمانيا وإيطاليا، لمواردها البشرية والكثير من العمالة الشيء الذي دفع بها إلى استقطاب اليد العاملة من الجنوب إلى الشمال، إلا أنها بدأت في اتخاذ تدابير للحد من ظاهرة هجرة العمال فور تحقيقها للاكتفاء الذاتي الخاص باليد العاملة بفرض قوانين وإجراءات صارمة، الشيء الذي دفع بالعديد من العمال إلى اللجوء للهجرة بطريقة غير نظامية.

ومع استمرار الوضع على ذلك النحو ارتفعت نسبة هجرة العمال بالرغم من تعرضهم وأفراد أسرهم للعديد من المساوئ الاجتماعية، مما جعل المجتمع الدولي يقر بالعديد من الحقوق الأساسية للمهاجرين العمال بما فهمه القاصرين وغير النظاميين، بحيث أصبحت تشكل نسبة المهاجرون العمال مجموعه 164 مليون مهاجر

751- المادة 13 من الاتفاقية.

752- المادة 12 من الاتفاقية.

753- المادة 10 من الاتفاقية.

754- المادة 11 من الاتفاقية.

755- المادة 14 من الاتفاقية.

756- الفقرة الأولى من المادة 18 من الاتفاقية ومن هذه الحقوق أنه عند إثبات أي تهمة في حق المهاجر يجب إبلاغه في الحال بلغة يفهمها وإخباره بطبيعة التهمة الموجهة إليه وسببها وإعطائه الوقت الكافي لإعداد الدفاع أو/و الاتصال بمحامي. كما يجب محاكمته حضورياً ويجب تخصيص مساعدة قانونية للحصول على مساعدة مترجم وعدم إجبارهم على الشهادة ضد أنفسهم وفي حالة محاكمة الأحداث يجب أن تكون الدعوى على نحو يأخذ في الاعتبار أعمارهم.

دولي أي ثلثي المهاجرين الدوليين لعام 2017 مما جعلهم يمثلون جزءا مهما من نسق دينامية الحركة الدولية والهجرة المختلطة.

الفرع الثاني – مظاهر الممارسة الاتفاقية للمغرب في مجال الهجرة غير الشرعية

أولا - اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام 1982

صادقت المملكة المغربية على الاتفاقية بتاريخ 10 ديسمبر 1982 والاتفاق بشأن تنفيذ الجزء الحادي عشر منها، الموقع في 28 يونيو 1994

ونذكر في هذا الصدد دولة المغرب التي سارعت للمصادقة على الاتفاقية المذكورة منخرطا بذلك في دينامية الحماية الدولية للمهاجرين نظرا لما توفره هذه الأخيرة من إطار قانوني عام للعلاقات الدولية والإقليمية وما تحدده من المعايير والمبادئ العامة لاستغلال الموارد البحرية في العالم والانتفاع العادل منها، من أجل حماية هذه الأخيرة ووصونها وتفادي النزاعات بين الدول فجاءت بعدة مفاهيم نذكر منها: المياه الإقليمية والمنطقة الاقتصادية والجرف القاري.

كما تناولت اتفاقية قانون البحار في المادة 2، مسألة السيادة الساحلية التي تتمتع بها الدول، بحيث تمتد إلى خارج إقليمها البري ومياهها الداخلية إلى منطقة بحرية متصلة بالبحر الإقليمي، وبه أصبحت الحدود الدولية البحرية والإقليمية واضحة المعالم. وحيث أن المغرب يعتبر من الدول الساحلية الرائدة في مجال تدبير الهجرة غير الشرعية على المستوى الإقليمي، عمل هذا الأخير على ترسيم حدوده البحرية الإقليمية سنة 2020<sup>757</sup> بمقتضى قانونين 17.37 و 1.81 يتعلق الأول بترسيم حدود المياه الإقليمية للمغرب على بعد 12 ميلا والمنطقة البحرية المتاخمة على بعد 24 ميلا بحريا، أما القانون الثاني فيتم بموجبه تحديد المنطقة الاقتصادية الخالصة على مسافة 200 ميلا بحريا.

ثانيا - اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

نظرا لسرعة تطور الجريمة المنظمة العابرة للحدود واستفحال الوضع، استعصى على كثير من الدول تدبير الواقع الأمني وملف الهجرة غير الشرعية الذي بات يورق المجتمع الدولي وخاصة الدول الفقيرة، مما ساهم بشكل كبير في الدفع بالعديد من رؤساء الدول للتوقيع على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة. وفي خضم هذه الدينامية وقع أكثر من مائة وعشرون دولة على الاتفاقية المذكورة، وكان المغرب من

<sup>757</sup> بعد المصادقة على مشروع القانونين بالإجماع في البرلمان بغرفتيه، صدر القرار المتعلق بتريسم حدود المياه الإقليمية للمغرب وتحديد المنطقة الاقتصادية والجرف القاري للبلاد في الجريدة الرسمية يوم 30 مارس.

بين الدول التي سارعت للتوقيع والمصادقة عليها<sup>758</sup>. إلا أن هذا الأخير لم يصادق بعد على بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية.

ثالثا - الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم لعام 1990

بعد انضمامه ومصادقته على الاتفاقية الأممية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم عام 1993، أصبح المغرب ملزما بتنفيذ مضامين الاتفاقية وكذا تقديم تقارير للجنة الأممية المعنية بحماية حقوق العمال المهاجرين وأفراد أسرهم.

قدم التقرير الأولي للمغرب سنة 2012 خلال الدورة التاسعة عشر للجنة المعنية، حيث نظرت هذه الأخيرة في التقرير وأصدرت الملاحظات الختامية بشأنه والتي تضم جوانب إيجابية ودواعي القلق الرئيسية والاقتراحات والتوصيات. ومن بين الجوانب الإيجابية التي تناولتها اللجنة المعنية هي إبداء ارتياح لدى اللجنة إثر إصدار تقرير المجلس الوطني لحقوق الإنسان بصفته المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان بالبلاد خاصة ما تضمنه هذا الأخير من توصيات تعنى بإدخال إصلاحات هيكلية في مجال إدارة الهجرة. إضافة إلى تحية اللجنة بإكبار مبادرة جلالة الملك محمد السادس من أجل حوكمة جديدة تقوم على اتباع مقاربة إنسانية وعلى صياغة شراكات جديدة مع الدول الأطراف.<sup>759</sup>

المحور الثاني: آفاق السياسة المعتمدة لتدبير الهجرة غير الشرعية في المغرب

قام المغرب بعدة مجهودات من أجل حماية حقوق المهاجرين والنهوض بها، كما سبق وبيننا ذلك في المحور الأول. ووعيا منه بضرورة تكريس المكتسبات التي تم تحقيقها على المستويين الوطني والدولي في ما يتعلق بالتدبير الجيو-سياسي لملف الهجرة، عمل هذا الأخير على إعطاء ضمانات حقوقية لهذه الفئة من خلال بلورة سياسة وطنية مندمجة للجوء والهجرة أسست على رؤية حقوقية وانبثقت عنها الاستراتيجية الوطنية للهجرة واللجوء.

المطلب الأول: آفاق تدبير الهجرة غير الشرعية على المستوى الوطني

<sup>758</sup>- وقع على اتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة 124 دولة باليرمو بصقلية يوم 12 دجنبر 2000، وصادق عليها المغرب وتم نشرها بمقتضى ظهير 132-02-1 الصادر يوم 4 دجنبر 2003، وصيغ محضر إيداع وثائق المصادقة بنيويورك في 20 دجنبر 2002، وتم نشرها بالجريدة الرسمية عدد 1586 يوم 12 فبراير 2004.

<sup>759</sup>- موقع didh.org.ma - الملاحظات الختامية بشأن التقرير الأولي للمغرب التي اعتمدها اللجنة المعنية بحقوق العمال المهاجرين

- الفرع الأول: تفعيل مقتضيات القانون 02.03

على الرغم من استصدار القانون 02.03 لتقنين حركية المهاجرين للتلاؤم مع الالتزامات الدولية للمغرب ودستور 2011، لاحظ بعض المختصين أنه تم التغيب النسبي للمقاربة الحمائية على حساب المنطق الأمني، حيث أصدر المجلس الوطني لحقوق الإنسان توصيات بهذا الخصوص تتمثل في العمل على تمتع المهاجرين بحقوقهم الأساسية المضمنة في الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، مع مراعاة كافة المبادئ المنصوص عليها في الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية، كما أوصى المجلس بالتسريع بإصدار النص التنظيمي الذي يحدد مقرات الأماكن المخصصة للاحتفاظ بالأجانب خلال المدة اللازمة لمغادرتهم كما جاء في المادة 34 من القانون 02.03<sup>760</sup>.

كما أوردت للجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم في الملاحظات الختامية المتعلقة بالتقرير الأولي الذي قدمه المغرب خلال الدورة التاسعة عشر للجنة، ملاحظات حول المادة 19 من القانون 02-03 التي تتضمن الحالات التي يمكن أن تسحب فيها رخصة الإقامة، إذ عبرت اللجنة عن قلقها بهذا الشأن معتبرة أن السلطات المغربية تصادر وتتلغ بصورة تعسفية وثائق العمال المهاجرين الذين تتم إعادتهم قسرا إلى الحدود فور مطالبتهم بحقوقهم. وفي نفس السياق أوصت اللجنة دولة المغرب بإنشاء آلية لمراقبة أنشطة السلطات المغربية المعنية بإجراءات الهجرة وما يتعلق بمجال الهجرة والمهاجرين من أجل رصد الممارسات التي من شأنها المس بحقوق المهاجرين، والعمل على محاسبة المسؤولين عند إثبات تورطهم ومعاقبتهم وفقا للمادة 21 من الاتفاقية الأممية لحماية حقوق المهاجرين العمال وأفراد أسرهم. من خلال ما سبق يتبين جليا أنه يتوجب العمل على ملاءمة مضامين القانون 02-03 بالاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها المملكة المغربية.

- الفرع الثاني: ضرورة تفعيل مضامين الإستراتيجية الوطنية للهجرة

عمل المغرب على استدراك نواقص القانون 02.03 نظرا لما أثاره من انتقادات، حيث استصدر الاستراتيجية الوطنية للهجرة واللجوء سنة 2013، من أجل النهوض بأوضاع المهاجرين سواء كانوا في وضعية نظامية أو غير نظامية. كما دعى جلالة الملك محمد السادس الحكومة إلى وضع سياسة شاملة تتعلق بقضايا الهجرة

<sup>760</sup>- المجلس الوطني لحقوق الإنسان، التقرير الوطني حول حالة حقوق الإنسان بالمغرب لسنة 2020، "كوفيد 19: وضع استثنائي وتمارين حقوقية جديد".

واللاجئين وفق مقاربة حقوقية إنسانية تتلاءم مع الالتزامات الدولية للمغرب وضامنة لحقوق المهاجرين والمهاجرين.

كما جاءت الإستراتيجية الوطنية للهجرة واللجوء في سياق خاص اتسم بانخراط المغرب في أورش حقوقية متعددة من أجل الإجابة على الانتقادات التي طالت تدبير المغرب لملف الهجرة غير الشرعية في فترة التسعينات، وكذا تقديم الحلول لعدة رهانات إستراتيجية في مجال الهجرة، ونذكر في هذا الصدد رهان التسوية الاجتماعية والولوج للحقوق الأساسية للمهاجرين إضافة إلى رهان تدبير قضايا الهجرة من منظورها السياسي والاقتصادي دون إغفال جانب أساسي يتمثل في حوكمة مجال الهجرة على المستويين الوطني والدولي عن طريق إدماج مختلف الفاعلين في إبداء الرأي لبلورة مخططات وسياسات تعنى بقضايا الهجرة.

ومن أجل التنزيل السليم لمقتضيات الاستراتيجية الوطنية للهجرة واللجوء، تم اعتماد نهج تشاركي يشمل مختلف المؤسسات التي تعنى بتدبير ملف الهجرة واللجوء من مختلف الزوايا وذلك عبر خلق مجموعة من البرامج والمشاريع ذات الصلة بالتحديات المرتبطة بقضايا الهجرة واللجوء على المستويات الإنسانية والاقتصادي والاجتماعي والقانوني مع الاحترام التام لمتطلبات الحكامة العامة<sup>761</sup>. وتجدر الإشارة إلى أن للاستراتيجية أربعة أهداف أساسية تعمل الحكومة على ترجمتها على أرض الواقع لتيسير إدماج المهاجرين اجتماعيا واقتصاديا ضمن مقاربة إنسانية شاملة ذات بعد حقوقي يكرس لما جاء في دستور 2011.

ويمكن تلخيص الأهداف السالفة الذكر فيما يلي:

- تدبير تدفقات المهاجرين ومحاربة الاتجار في البشر؛
- تطوير الإطار القانوني وإطار الاتفاقيات؛
- اعتماد الحكامة والتواصل؛
- التعاون والشراكات الدولية.

وتتجلى المبادئ المؤسسة للإستراتيجية الوطنية للهجرة واللجوء في ستة نقاط تجمع بين ثلاث مقاربات: إنسانية، تشاركية، شاملة؛ وبين احترام حقوق الإنسان ومطابقة القانون الدولي ثم المسؤولية المشتركة. وبالتالي يتبن أن المغرب يهدف إلى إرساء قواعد حقوقية إنسانية تركز لحماية حقوق المهاجرين من خلال الاستراتيجية الوطنية للهجرة.

<sup>761</sup> تنفيذ- الاستراتيجية- الوطنية- للهجرة- واللجوء- <https://www.cg.gov.ma>

المطلب الثاني: مظاهر انخراط المغرب في دينامية التعاون الدولي لتدبير الهجرة غير الشرعية

- الفرع الأول: على المستوى الدولي

واصلت السلطات العمومية المغربية بجميع مكوناتها ذات الصلة بالهجرة واللجوء، عملها فيما يخص تتبع تنزيل مجموعة من البرامج والمشاريع مع مختلف الشركاء الدوليين والتي تروم إدماج المهاجرين واللاجئين بالمغرب في مختلف مجالات الحياة. وشملت هذه التدابير بالخصوص مواصلة تنفيذ عدد من المشاريع الهادفة لتعزيز إدماج المهاجرين واللاجئين وأفراد أسرهم، سواء تعلق الأمر بشراكات مع وكالات الأمم المتحدة أو بشراكات التعاون الثنائي مع الهيئات الإقليمية.

أولاً: هيئة الأمم المتحدة

يعتبر المغرب مبادئ حقوق الإنسان من الأسس الجوهرية لبناء دولة الحق والقانون وحماية حقوق جميع الفئات المتواجدة فوق ترابه الوطني. ومن أجل تكريس المكتسبات التي ضمنها في دستور 2011 والسياسات العمومية المتعلقة بحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية يعمل المغرب على التعاون والتواصل المستمر مع مكونات منظمة الأمم المتحدة، ويعد هذا الأخير من الدول التي سارعت إلى الانخراط في منظومة الشريعة الدولية عبر المصادقة والانضمام للاتفاقيات والمعاهدات الدولية التي من شأنها تعزيز التزامه الدولي بتنفيذ مضامينها وحماية حقوق الفئات ذات الصلة.

وفي هذا الإطار، يظهر المغرب اعتماده لهذا الخيار الاستراتيجي من خلال تعاطيه مع الاليات الأممية كالهيئات المنشأة بموجب معاهدات بحيث يقدم المغرب تقارير دورية لتسع لجان أممية، نكر على سبيل المثال لا الحصر لجنة مناهضة التعذيب (CAT)، ولجنة حقوق الطفل (CRC).

كما ساهم المغرب منذ إحداث مؤسسة المجلس الوطني لحقوق الإنسان في مسلسل تعزيز الية الاستعراض الدوري الشامل، بحيث قدم تقريره الأول عام.

ويظهر جلياً بأن المغرب يعمل على تعزيز التعاون والتفاعل المسؤول مع الإجراءات الخاصة التابعة للأمم المتحدة من خلال استقباله للعديد من الاليات الموضوعاتية. ونكر على سبيل المثال زيارة الخيرة المستقلة المعنية بحقوق الإنسان والتضامن الدولي سنة 2016، وكذا زيارة خوان مانديس، المقرر الخاص المعني بالتعذيب سنة 2012، حيث فتح له المغرب المجال لزيارة السجون وبعض المؤسسات المعنية بحقوق الإنسان كالمجلس الوطني لحقوق الإنسان.

كما يتوفر المغرب على خبراء أعضاء بهيئة الأمم المتحدة في مجالات عدة كالقانون الدولي وحقوق الطفل و الاختفاء القسري والعمال المهاجرين وغيرها من المجالات المتعلقة بحقوق الإنسان.

### ثانيا: الاتحاد الأوروبي

أبرم الاتحاد الأوروبي اتفاقية شراكة مع المغرب سنة 1996، أسست لإطار قانوني من أجل التعاون مع الاتحاد الأوروبي للحد ومكافحة الهجرة غير الشرعية. وقد ركزت الاتفاقية على البعد الحقوقي وضرورة حماية واحترام حقوق الإنسان والقيم الإنسانية في التعاون مع الاتحاد الأوروبي وتدابير ظاهرة الهجرة والحفاظ على التعاون والحوار الدائم بين الأطراف المتعاقدة.

كما أحدثت بموجب الاتفاقية لجنة فرعية باسم "حقوق الإنسان والديمقراطية والحكامة" التي تعمل على بلورة وتطوير الإطار المؤسسي الضروري لتعزيز التعاون للهوض بحقوق الإنسان. كما تقوم اللجنة السالفة الذكر بتتبع وتقييم التقدم المحرز في مجال تنفيذ مضامين الاتفاقية كما تقترح حلول لإجراءات وتدابير التي يتعين على السلطات المعنية اتخاذها عندما يتعلق الأمر بقضايا الهجرة وحقوق الإنسان<sup>762</sup>.

### - الفرع الثاني: التعاون المغربي الإفريقي، التعاون جنوب - جنوب

#### أولاً: الائتلاف الإفريقي للهجرة والتنمية

يعمل المغرب على تعزيز ترسانته القانونية في مجال الهجرة والتنمية إضافة إلى تعزيز التعاون الدولي والإقليمي من أجل تدبير معقلن وذو حكمة ملف الهجرة غير الشرعية داخليا وخارجيا. كما يضع المغرب العلاقات الإقليمية الأفريقية صلب اهتماماته نظرا لנקط الائتلاف التي تجمع بين هذا الأخير ودول الجنوب. وقد أطلقت مبادرة "الائتلاف الأفريقي للهجرة والتنمية" خلال المحادثات حول الهجرة التي قامت بها المنظمة الدولية للهجرة بتاريخ 2013/10/03 بنيويورك.

من أهم أهداف الائتلاف الإفريقي للهجرة والتنمية :

<sup>762</sup>- موقع المندوبية الوزارية لحقوق الإنسان: [www.didh.gov.ma](http://www.didh.gov.ma)

- تعزيز التشاور بخلق فضاء حوار مشترك يجمع الدول المعنية لتعزيز التشاور والتفكير الجماعي من أجل الوصول لاستراتيجيات من شأنها حماية المجتمعات المغتربة من التمييز وضمان اندماجهم في مجتمعات البلدات المستقبلية.
  - العمل على تمكين القارة الإفريقية من آلية مؤسسية لتدبير مشترك ملف الهجرة، وتؤسس لاحترام حقوق ومصالح الشعوب الإفريقية.<sup>763</sup>
- كما ساهم الائتلاف في تعزيز تموقع المغرب الجيو-سياسي على المستوى الإقليمي وتمكينه من تكريس مجهوداته الاستراتيجية فيما يتعلق بالتدبير الدولي لملف الهجرة غير الشرعية وخاصة تدفقات الهجرة المختلطة.
- كما يعتبر المغرب من الدول الرائدة في مجال إنشاء علاقات تعاون جنوب-جنوب وشمال في مجال تدبير سياسات الهجرة، الشيء الذي جعل من تجربته في هذا المجال من الممارسات الفضلى على المستوى الإقليمي، بحيث يستقبل بشكل مستمر وفودا من دول أفريقيا جنوب الصحراء لتقاسم تجربته الرائدة حول قضايا الهجرة وحماية حقوق المهاجرين النظاميين وغير النظاميين والنهوض بها.

#### ثانيا: المرصد الإفريقي للهجرة

أول مرصد في الاتحاد الإفريقي يعنى بالهجرة مقره بالرباط، تم إنشاؤه باقتراح من جلالة الملك محمد السادس لتأسيس لرؤيا مشتركة تقوم على الفهم والاستشراف والاقتراح.

يهدف إلى تطوير شبكة جمع وتحليل وتبادل المعلومات المتعلقة بقضايا الهجرة بين البلدان الإفريقية، كما يقوم بدور مهم ألا وهو تصحيح الصور النمطية الخاطئة عن الهجرة القادمة من دول القارة السمراء نحو أوروبا حيث أنها تساهم في غالب الأحيان في تنمية البلدان الأصلية وبلدان الاستقبال على عكس ما يروج له من طرف بعض الحكومات. كما يهدف المرصد إلى تعزيز إدماج المهاجرين وتوفير المعلومات الكافية لمسيري السياسات الأفارقة لضمان تدبير أنجع لقضايا الهجرة بالجهة.

انطلاقا مما سبق، يتضح أن الرؤية القارية للمرصد تتوافق مع الالتزام الدولي للمغرب الذي استضاف، في دجنبر 2018، المؤتمر الدولي للهجرة المنظم تحت رعاية الأمم المتحدة، والذي صادق على الميثاق العالمي

<sup>763</sup>- موقع وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج: [www.marocainsdumonde.gov.ma](http://www.marocainsdumonde.gov.ma) (تاريخ زيارة للموقع:

للهجرة الآمنة والمنظمة والشرعية، في إطار البحث المستمر عن حلول مبتكرة بين إدارة الحدود وحماية حقوق الإنسان للمهاجرين، وبين الهجرة والتنمية.

#### خاتمة

يعمل المغرب على تدبير قضايا الهجرة انطلاقاً من زوايا متعددة ومختلفة في آن واحد وبوتيرة يمكن اعتبارها مرتفعة بشكل واضح. وبالرغم من اعتماده لمقاربة يرى البعض أنها أمنية بحتة، لازال هذا الأخير يركز على تعزيز التعاون الدولي والإفريقي للتمكن من الحد من تدفقات الهجرة المختلطة بموازاة مع حماية حقوق المهاجرين داخل التراب الوطني. لذلك لا بد من العمل على تكريس المكتسبات الحقوقية لضمان الاندماج السوسيو-اقتصادي للمهاجرين سواء النظاميين وغير النظاميين.